محقّقٌ عن نسخة خطيّة كاملة، وعن مطبوعة الشعب وأكثر من عشر نسخ خطية أخرى يستوعب مجموعها التفسير كله.

تفسير القرآن العظيم

للحافظ

أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي

(٧٠٠ - ٧٧٤هـ)

تحقيق

سامي بن محمد السلامة

الجزء الثاني

آل عمران - النساء

دار طيبة للنشر والتوزيع

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى
١٤١٨هـ - ١٩٩٧م

الطبعة الثانية
١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م

(تم فيها استدراك السقط الحاصل بالمجلد الأول من طبعة الشعب)

دار طيبة للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية - الرياض - السويدي - ش. السويدي العام - غرب النفق

ص.ب: ٧٦١٢ - رمز بريدي: ١١٤٧٢ - ت: ٤٢٥٣٧٣٧ - فاكس: ٤٢٥٨٢٧٧

بسم الله الرحمن الرحيم

تفسير القرآن العظيم

تفسير سورة آل عمران

هى مدنية؛ لأن صدرها[١] إلى ثلاث وثمانين آية منها نزلت فى وفد نجران، وكان قدومهم فى سنة تسع من الهجرة، كما سيأتى بيان ذلك، إن شاء اللَّه تعالى عند تفسير آية المباهلة منها، وقد ذكرنا ما ورد فى فضلها مع سورة البقرة فى أول تفسير [سورة][٢] البقرة .

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ الٓمٓ ﴿١﴾ اللَّهُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴿٢﴾ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ التَّوْرَاةَ وَالإِنجِيلَ ﴿٣﴾ مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ ﴿٤﴾ ﴾ .

وقد ذكرنا الحديث الوارد فى أن اسم اللَّه الأعظم فى هاتين الآيتين: ﴿اللَّهُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ . و﴿الٓمٓ .اللَّهُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ عند تفسير آية الكرسى، وتقدم الكلام على قوله تعالى: ﴿ الٓمٓ ﴾ فى أول سورة البقرة، بما أغنى عن إعادته، وتقدم أيضًا الكلام على قوله: ﴿اللَّهُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ فى تفسير آية الكرسى .

وقوله تعالى: ﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾ يعنى: نزل عليك القرآن يا محمد ﴿بِالْحَقِّ﴾ أى: لا شك فيه ولا ريب، بل هو منزل من عند اللَّه[عز وجل][٣]، أنزله بعلمه والملائكة يشهدون، وكفى باللَّه[٤] شهيداً.

وقوله: ﴿ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ أى: من الكتب المنزلة قبله من السماء على عباد اللَّه الأنبياء، فهى تصدّقه بما أخبرت به وبشرت فى قديم الزمان، وهو يصدّقها؛ لأنه طابق ما أخبرت به وبشرت، من الوعد من اللَّه بإرسال محمد ﷺ، وإنزال القرآن العظيم عليه.

وقوله: ﴿ وَأَنزَلَ التَّوْرَاةَ ﴾ أى: على موسى بن عمران[عليه السلام][٥]، ﴿وَالإِنجِيلَ﴾ أى: على عيسى ابن مريم﴿مِن قَبْلُ﴾ أى: من قبل هذا القرآن ﴿هُدًى لِّلنَّاسِ﴾ أى: فى زمانهما ﴿وَأَنزَلَ الْفُرْقَانَ﴾ وهو الفارق بين الهدى والضلال، والحق والباطل، والغى والرشاد، بما يذكره اللَّه تعالى من الحجج والبينات، والدلائل الواضحات، والبراهين القاطعات، ويبينه ويوضحه ويفسره ويقرّره، ويرشد إليه وينبه عليه من ذلك.

وقال قتادة والربيع بن أنس: الفرقان ههنا القرآن. واختار ابن جرير أنه مصدر ههنا؛ لتقدّم ذكر

---

(١) فى جـ: «صدورها»، وفى أ: «صورها».
(٢) زيادة من أ.
(٣) زيادة من جـ، ر.
(٤) فى جـ، ر: «به».
(٥) زيادة من جـ، أ.

القرآن فى قوله: ﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ وهو القرآن. وأما ما رواه ابن أبى حاتم عن أبى صالح أن المراد ههنا بالفرقان: التوراة فضعيف أيضاً؛لتقدم ذكرها، واللَّه أعلم.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ أى: جحدوا بها وأنكروها، وردّوها بالباطل ﴿لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ أى: يوم القيامة ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ﴾ أى: منيع الجناب عظيم السلطان ﴿ذُو انتِقَامٍ﴾ أى: ممن كذب بآياته[1]، وخالف رسله الكرام، وأنبياءه العظام.

﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَخْفَىٰ عَلَيهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلا فِي السَّمَاءِ ﴿٥﴾ هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٦﴾﴾.

يخبر تعالى أنه يعلم غيب السموات والأرض، [و][2] لا يخفى عليه شىء من ذلك ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ أى: يخلقكم كما يشاء فى الأرحام من ذكر وأنثى،[و][3]حسن وقبيح، وشقى وسعيد ﴿لا إِلَهَ إِلا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ أى: هو الذى خلق،وهو المستحق للإلهية وحده لا شريك له،وله العزة التى لا ترام، والحكمة والأحكام.

وهذه الآية فيها تعريض بل تصريح بأن عيسى ابن مريم عبد مخلوق،كما خلق اللَّه سائر البشر؛ لأن اللَّه[تعالى][4] صوّره فى الرحم وخلقه،كما يشاء،فكيف يكون إلهاً كما زعمته النصارى ـ عليهم لعائن اللَّه ـ وقد تقلب فى الأحشاء، وتنقل من حال إلى حال،كما قال تعالى: ﴿يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِّنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلاثٍ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ﴾ [الزمر: ٦]؟

﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلا أُولُو الأَلْبَابِ ﴿٧﴾ رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ ﴿٨﴾ رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴿٩﴾﴾.

يخبر تعالى أن فى القرآن آيات محكمات هن أم الكتاب، أى: بينات واضحات الدلالة، لا التباس فيها على أحد من الناس، ومنه آيات أخر فيها اشتباه فى الدلالة على كثير من الناس أو بعضهم،فمن ردّ ما اشتبه عليه إلى الواضح منه، وحكم محكمه على متشابهه عنده، فقد اهتدى.ومن عكس انعكس؛ ولهذا قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ أى: أصله

(١) فى جـ، ر: «آياته».
(٢) زيادة من جـ.
(٣) زيادة من جـ، و.
(٤) زيادة من جـ.

الذى يرجع إليه عند الاشتباه ﴿وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ أى: تحتمل[١] دلالتها موافقة المحكم، وقد تحتمل[٢] شيئاً آخر من حيث اللفظ والتركيب، لا من حيث المراد.

وقد اختلفوا فى المحكم والمتشابه، فروى عن السلف عبارات كثيرة، فقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس[أنه قال][٣]: المحكمات ناسخه، وحلاله وحرامه، وحدوده وفرائضه، ومايؤمر[٤] به ويعمل به.

وكذا روى عن عكرمة، ومجاهد، وقتادة، والضحاك، ومُقاتل بن حَيّان، والربيع بن أنس، والسُّدِّى أنهم قالوا: المحكم الذى يعمل به.

وعن ابن عباس أيضًا أنه قال: المحكمات[فى][٥] قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾[الأنعام: ١٥١] والآيتان بعدها، وقوله تعالى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلا تَعْبُدُوا إِلا إِيَّاهُ﴾[الإسراء: ٢٣] إلى ثلاث آيات بعدها. رواه ابن أبى حاتم، وحكاه عن سعيد بن جُبَيْر [ثم][٦] قال: حدثنا أبى، حدثنا سليمان بن حرب، حدّثنا حماد بن زيد، عن إسحاق بن سُوَيْد أن يحيى بن يَعْمَر وأبا فاختة تراجعا فى هذه الآية: ﴿هُنَّ[٧] أُمُّ الْكِتَابِ﴾، فقال أبو فاختة: فواتح السور. وقال يحيى بن يَعْمَر: الفرائض، والأمر والنهى، والحلال والحرام[٨].

وقال ابن لَهِيعَة، عن عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير: ﴿هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ يقول: أصل الكتاب، وإنما سماهن أم الكتاب؛ لأنهنّ مكتوبات فى جميع الكتب.

وقال مقاتل بن حيان: لأنه ليس من أهل دين إلا يرضى بهنّ.

وقيل فى المتشابهات: إنهن المنسوخة، والمقدم منه والمؤخر، والأمثال فيه والأقسام، وما يؤمن به ولا يعمل به. رواه على بن أبى طلحة عن ابن عباس.

وقيل: هى الحروف المقطعة فى أوائل السور، قاله مقاتل بن حيان.

وعن مجاهد: المتشابهات يصدق بعضهن بعضاً. وهذا إنما هو فى تفسير قوله: ﴿كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ﴾ [الزمر: ٢٣]. هناك ذكروا: أن المتشابه هو الكلام الذى يكون فى سياق واحد، والمثانى هو الكلام فى شيئين متقابلين كصفة الجنة وصفة النار، وذكر حال الأبرار ثم حال[٩] الفجار، ونحو ذلك. فأما هاهنا فالمتشابه هو الذى يقابل المحكم.

وأحسن ما قيل فيه الذى قدمناه، وهو الذى نص عليه محمد بن إسحاق بن يسار، رحمه اللَّه، حيث قال: ﴿مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾: فيهن حجة الرب، وعصمة العباد، ودفع الخصوم والباطل، ليس لهن تصريف ولا تحريف عما وضعن[١٠] عليه.

قال: والمتشابهات فى الصدق، لهن تصريف وتحريف وتأويل، ابتلى اللَّه فيهن العباد، كما ابتلاهم فى الحلال والحرام ألا[١١] يصرفن إلى الباطل، ولا يحرّفن عن الحق.

(١، ٢) فى أ، ر: «يحتمل».
(٣) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٤) فى جـ، ر: «يؤمن».
(٥) زيادة من جـ، ر.
(٦) زيادة من أ، و.
(٧) فى ر: «هى».
(٨) تفسير ابن أبى حاتم(٢/ ٥٥).
(٩) في و: «وحال» . .
(١٠) فى أ: «وصفن».
(١١) فى جـ: «لا».

ولهذا قال تعالى : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ ﴾ أى : ضلال وخروج عن الحق إلى الباطل ﴿ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ﴾ أى : إنما يأخذون منه بالمتشابه الذى يمكنهم أن يحرّفوه إلى مقاصدهم الفاسدة، وينزلوه عليها، لاحتمال لفظه لما يصرفونه[١]، فأما المحكم فلا نصيب لهم فيه؛ لأنه دامغ لهم وحجة عليهم، ولهذا قال : ﴿ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ ﴾ أى : الإضلال لأتباعهم، إيهاماً لهم أنهم يحتجون على بدعتهم بالقرآن، وهذا حجة عليهم لا لهم، كما لو احتج النصارى بأن القرآن قد نطق بأن عيسى هو روح اللَّه وكلمته ألقاها إلى مريم، وتركوا الاحتجاج بقوله[تعالى][٢] :﴿ إِنْ هُوَ إِلا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ ﴾[الزخرف : ٥٩]، وبقوله : ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾[آل عمران : ٥٩] وغير ذلك من الآيات المحكمة المصرحة بأنه خلق من مخلوقات اللَّه، وعبد، ورسول من رسل اللَّه.

وقوله : ﴿ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ﴾ أى : تحريفه على ما يريدون[٣]. وقال مقاتل والسدى : يبتغون أن يعلموا ما يكون وما عواقب الأشياء من[٤] القرآن.

وقد قال الإمام أحمد : حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب عن عبد اللَّه بن أبى مُلَيْكَة، عن عائشة قالت : قرأ رسول اللَّه ﷺ : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ [فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ][٥] ﴾ إلى قوله : ﴿ أُولُو الأَلْبَابِ ﴾ فقال : «فإذا رأيتم الذين يُجَادِلُون فيه فهم الذين عَنَى اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ[٦]».

هكذا وقع هذا الحديث فى مسند الإمام أحمد، رحمه الله، من رواية ابن أبى مُلَيْكَة، عن عائشة، ليس بينهما أحد.

وهكذا رواه ابن ماجة من طريق إسماعيل بن عُلَيَّة وعبد الوهاب الثقفى، كلاهما عن أيوب، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبى مليكة، عنها[٧].

ورواه محمد بن يحيى العبدى فى مسنده عن عبد الوهاب الثقفى، عن أيوب، به. وكذا رواه عبد الرزاق، عن مَعْمَر[٨]، عن أيوب. وكذا رواه غير واحد عن أيوب. وقد رواه ابن حبان فى صحيحه، من حديث أيوب، به.

وتابع أيوب أبو عامر الخزاز[٩] وغيره عن ابن أبى مليكة، فرواه الترمذى عن بُنْدار، عن أبى داود الطيالسى، عن أبى عامر الخزاز، فذكره. وهكذا رواه سعيد بن منصور فى سننه، عن حماد بن يحيى الأَبَحّ، عن عبد اللَّه بن أبى مليكة، عن عائشة. ورواه ابن جرير، من حديث روح بن القاسم ونافع بن عمر الجُمَحىّ، كلاهما عن ابن أبى مليكة، عن عائشة، به. وقال نافع فى روايته عن ابن أبى مليكة : حدثتنى عائشة، فذكره[١٠].

---

(١) فى جـ : «تصرفونه». (٢) زيادة من جـ، ر. (٣) فى أ : «يريدونه».
(٤) فى جـ، ر، أ : «فى». (٥) زيادة من جـ، ر، أ، و. (٦) فى أ : «فاحذرهم».
(٧) المسند (٦/ ٤٨) وابن ماجة فى السنن برقم(٤٧).
(٨) فى ر : «يعمر». (٩) فى هـ، جـ، ر، أ : «الخراز».
(١٠) عبد الرزاق فى تفسيره برقم (٣٧٦) وابن حبان فى صحيحه(١/ ٤٧)«الإحسان» والترمذى فى السنن برقم (٢٩٩٣) وسعيد بن منصور فى السنن برقم (٤٩٢) وابن جرير فى تفسيره(٦/ ١٩١).

وقد روى هذا الحديث البخارى، رحمه الله، عند تفسير هذه الآية، ومسلم فى كتاب القدر من صحيحه، وأبو داود فى السنة من سننه، ثلاثتهم ،عن القَعْنَبِىِّ، عن يزيد بن إبراهيم التُّسْتَرِىّ، عن ابن أبى مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، رضى اللَّه عنها، قالت: تلا رسول اللَّه ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ[هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ][(١)]﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلا أُولُو الأَلْبَابِ﴾ قالت: قال رسول اللَّه ﷺ: «فإذا رأيتَ الذين يتَّبِعُون ما تشابه منه فأولئك الذين سَمَّى اللهُ فَاحْذَرُوهُمْ» لفظ البخارى[(٢)].

وكذا رواه الترمذى أيضاً، عن بندار، عن أبى داود الطيالسى، عن يزيد بن إبراهيم التسترى، به. وقال: حسن صحيح. وذكر أن يزيد بن إبراهيم التسترى تفرد بذكر القاسم فى هذا الإسناد، وقد رواه غير واحد عن ابن أبى مليكة، عن عائشة، ولم يذكروا القاسم. كذا قال[(٣)].

ورواه ابن المنذر فى تفسيره من طريقين عن النعمان بن محمد بن الفضل السَّدُوسِىّ - ولقبه عارم- حدثنا حماد بن زيد، حدثنا أيوب، عن ابن أبى مليكة، عن عائشة، به[(٤)].

وقد رواه ابن أبى حاتم فقال: حدثنا أبى، حدثنا أبو الوليد الطيالسى، حدثنا يزيد بن إبراهيم التسترى وحَمّاد بن سلمة، عن ابن أبى مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: سئل رسول اللَّه ﷺ عن قول الله عز وجل: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ﴾، فقال رسول اللَّه ﷺ: «إذا رأيتم الذين يَتَّبِعُونَ ما تشابه منهُ فأولئك الذين سَمَّى اللَّهُ ، فَاحْذَرُوهُمْ»[(٥)].

وقال ابن جرير: حدثنا على بن سهل حدثنا الوليد[(٦)] بن مسلم، عن حماد بن سلمة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: نزع رسول اللَّه ﷺ بهذه الآية: ﴿يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ فقال رسول اللَّه ﷺ: «قد حَذَّرَكُمُ اللَّهُ، فإذا رأيْتُمُوهم فَاعْرِفُوهُمْ».

ورواه ابن مَرْدُويه من طريق أخرى، عن القاسم، عن عائشة، به[(٧)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن أبى غالب قال: سمعت أبا أمامة يحدث، عن النبى ﷺ فى قوله: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ﴾ قال: «هم الخوارج»، وفى قوله: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾[آل عمران: ١٠٦] قال: «هم الخوارج».

وقد رواه ابن مردويه من غير وجه، عن أبى غالب، عن أبى أمامة مرفوعا، فذكره[(٨)].

---

(١) زيادة من جـ ، ر، أ، و.

(٢) البخارى فى صحيحه برقم(٤٥٤٧) ومسلم برقم(٢٦٦٥) وأبو داود فى السنن برقم(٤٥٩٨).

(٣) سنن الترمذى برقم(٢٩٩٣، ٢٩٩٤).

(٤) تفسير ابن المنذر كما فى الدر(٢/ ١٤٨) ورواه البيهقى فى دلائل النبوة(٦/ ٥٤٦) من طريق حماد بن زيد ، به.

(٥) تفسير ابن أبى حاتم(٢/ ٦٤)، ومسند الطيالسى برقم(١٤٣٣).

(٦) فى أ: «أبو الوليد» .

(٧) تفسير الطبرى(٦/ ١٩٢)، ورواه الآجرى فى الشريعة(ص٣٣٢).

(٨) أحمد فى المسند(٥/ ٢٦٢) ورواه الطبرانى فى الكبير(٨/ ٣٢٥) وابن أبى حاتم فى تفسيره(٢/ ٦٠) من طريق أبى غالب به.

وهذا الحديث أقل أقسامه أن يكون موقوفاً من كلام الصحابى، ومعناه صحيح؛ فإن أوّل بدعة وقعت فى الإسلام فتنة الخوارج، وكان مبدؤهم بسبب الدنيا حين قسم رسول الله[١] ﷺ غنائم حُنَيْن، فكأنهم رأوا فى عقولهم الفاسدة أنه لم يعدل فى القسمة، ففاجؤوه بهذه المقالة، فقال قائلهم ـ وهو ذو الخُوَيْصرة ـ بقر اللَّه خاصرته ـ: اعدل فإنك لم تعدل، فقال له رسول اللَّه ﷺ: «لقد خِبْتُ وخَسِرْتُ إنْ لَمْ أكن أعدل، أيأمَنُنى على أهل الأرض ولا تَأمنُونى». فلما قفا الرجل استأذن عمر بن الخطاب ـ وفى رواية: خالد بن الوليد ـ [ولا بُعد فى الجمع][٢] ـ رسول الله فى قتله، فقال: «دَعْهُ فإنه يخرج من ضِئْضِئ هذا ـ أى: من جنسه ـ قوم يَحْقِرُ أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، يَمْرُقُونَ من الدين كما يَمْرُقُ السهم من الرّمِيَّة، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن فى قتلهم أجْرًا[٣] لمن قتلهم».

ثم كان ظهورهم أيام على بن أبى طالب، وقتلهم[٤] بالنَّهْروان، ثم تشعبت منهم شعوب وقبائل وآراء وأهواء ومقالات ونحَلٌ كثيرة منتشرة، ثم نَبَعَت القَدَرِيّة، ثم المعتزلة، ثم الجَهْمِيَّة، وغير ذلك من البدع التى أخبر عنها الصادقُ المصدوق فى قوله: «وستفترق هذه الأمّة على ثلاث وسبعين فرْقَةً، كلها فى النار إلا واحدة» قالوا: [من][٥] هم يا رسول اللَّه؟ قال: «من كان على ما أنا عليه وأصحابى». أخرجه الحاكم فى مستدركه بهذه الزيادة[٦].

وقال الحافظ أبو يَعْلَى: حدثنا أبو موسى، حدثنا عمرو بن عاصم، حدثنا المعتمر، عن أبيه، عن قتادة، عن الحسن عن جندب بن عبد اللَّه أنه بلغه، عن حذيفة ـ أو سمعه منه ـ يحدّث عن رسول اللَّه ﷺ أنه ذكر: «إن فى أمّتى قوماً يقرؤون القرآن يَنْثُرُونَه نَثْر الدَّقَل، يَتَأوَّلُونَهُ على غير تأويله». [لم][٧] يخرجوه[٨].

[وقوله][٩]: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلا اللَّهُ﴾: اختلف القراء فى الوقف ههنا، فقيل: على الجلالة، كما تقدم عن ابن عباس أنه قال: التفسير على أربعة أنحاء: فتفسير لا يعذر أحد فى فهمه، وتفسير تعرفه[١٠] العرب من لغاتها، وتفسير يعلمه الراسخون فى العلم، وتفسير لا يعلمه إلا اللَّه عز وجل. ويروى هذا القول عن عائشة، وعروة، وأبى الشعثاء، وأبى نَهِيك، وغيرهم.

وقد قال الحافظ أبو القاسم فى المعجم الكبير: حدثنا هاشم بن مرثد[١١]، حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش، حدثنى أبى، حدثنى ضَمْضَم بن زُرْعَة، عن شُرَيْح بن عبيد، عن أبى مالك الأشعرى أنه سمع رسول اللَّه ﷺ يقول: «لا أخاف على أمّتى إلا ثلاث خلال: أن يكثر لهم المال

---

(١) فى و: «النبى».
(٢) زيادة من جـ، ر.
(٣) فى ر: «أجرٌ» وهو خطأ.
(٤) فى جـ، ر: «فقتلهم».
(٥) فى جـ، ر: «ومن».
(٦) المستدرك(١/ ٢٨) من حديث عبد اللهبن عمرو، والزيادة هى قوله: «كلها فى النار إلا واحدة»، وقد ضعفها ابن الوزير ونسبه إلى ابن حزم، وللشيخ ناصر الألبانى بحث أثبت فيه صحة هذه الزيادة فليراجع السلسلة الصحيحة برقم(٢٠٤).
(٧) فى جـ: «ولم».
(٨) وذكره الحافظ ابن حجر فى المطالب العالية(٣/ ٣٠٠) وعزاه لأبى يعلى، لكنه ذكره من حديث عائشة.
(٩) زيادة من و.
(١٠) فى ر: «يعرفه».
(١١) فى هـ، جـ، ر، أ: «مزيد».

فيتحاسدوا فيقتتلوا، وأن يفتح لهم الكتاب[١] فيأخذه[٢] المؤمن يبتغى تأويله، ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ [كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلا أُولُو الأَلْبَابِ][٣]﴾ الآية، وأن يزداد علمهم فيضيعوه ولا يبالون عليه» غريب جدا[٤]. وقال الحافظ أبو بكر بن مردويه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، أخبرنا أحمد بن عمرو، أخبرنا هشام بن عمار، أخبرنا ابن أبى حاتم[٥]، عن أبيه، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن ابن العاص، عن رسول اللَّه ﷺ قال: «إن القرآن لم ينزل ليكذب بعضه بعضاً، فما عرفتم منه فاعملوا به، وما تشابه فآمنوا به»[٦].

وقال عبد الرزاق: أنبأنا مَعْمَر، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: كان ابن عباس يقرأ: «وما يعلم تأويله إلا الله، ويقول الراسخون: آمنا به»[٧]. وكذا رواه ابن جرير، عن عمر بن عبد العزيز، ومالك بن أنس: أنهم يؤمنون به ولا يعلمون تأويله. وحكى ابن جرير أن فى قراءة عبد اللَّه بن مسعود: «إن تأويله إلا عند اللَّه والراسخون فى العلم يقولون آمنا به». وكذا عن أبى بن كعب. واختار ابن جرير هذا القول.

ومنهم من يقف على قوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾، وتبعهم كثير من المفسرين وأهل الأصول، وقالوا: الخطاب بما لا يفهم بعيد.

وقد روى ابن أبى نَجِيح، عن مجاهد، عن ابن عباس أنه قال: أنا من الراسخين الذين يعلمون تأويله. وقال ابن أبى نجيح، عن مجاهد: والراسخون فى العلم يعلمون تأويله ويقولون آمنا به. وكذا قال الربيع بن أنس.

وقال محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ﴾ الذى أراد ما أراد ﴿إِلا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾ ثم ردوا تأويل المتشابه على ما عرفوا من تأويل المُحْكَمَة التى لا تأويل لأحد فيها إلا تأويل واحد، فاتسق بقولهم الكتاب، وصدق بعضه[٨] بعضاً، فنفذت الحجة، وظهر به العذر، وزاح به الباطل، ودفع به الكفر.

وفى الحديث أن رسول اللَّه ﷺ دعا لابن عباس فقال: «اللهم فَقِّهْهُ فى الدين وعلمه التأويل».

ومن العلماء من فصل فى هذا المقام، فقال: التأويل يطلق ويراد به فى القرآن معنيان، أحدهما: التأويل بمعنى حقيقة الشىء، وما يؤول أمره إليه، ومنه قوله تعالى: ﴿وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِن قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا﴾[يوسف: ١٠٠]، وقوله[٩]: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ﴾[الأعراف: ٥٣] أى: حقيقة ما أخبروا به من أمر المعاد، فإن أريد

---

(١) فى ر، أ: «الكتب» وفى و: «تفتح لهم الكتب». (٢) فى جـ: «ليأخذ». (٣) زيادة من أ، و.

(٤) الطبرانى فى الكبير(٣/ ٢٩٢) وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١/ ١٢٨): «فيه محمد بن إسماعيل بن عياش عن أبيه ولم يسمع من أبيه».

(٥) فى جـ، ر، أ، و: «حازم».

(٦) ورواه ابن الضريس فى فضائل القرآن، وابن سعد فى الطبقات الكبرى(٤/ ١/ ١٩٧) وإسناده حسن.

(٧) عبد الرزاق فى تفسيره برقم(٣٧٧).

(٨) فى جـ: «بعضهم». (٩) فى أ: «وقال».

بالتأويل هذا، فالوقف على الجلالة؛ لأن حقائق الأمور وكنهها لا يعلمه على الجلية إلا اللَّه عز وجل، ويكون قوله : ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ مبتدأ و﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾ خبره. وأما إن أريد بالتأويل المعنى الآخر[١] وهو التفسير والتعبير والبيان عن الشيء كقوله تعالى : ﴿نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ﴾[يوسف : ٣٦] أى : بتفسيره، فإن أريد به هذا المعنى، فالوقف على : ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ لأنهم يعلمون ويفهمون ما خوطبوا به بهذا الاعتبار، وإن لم يحيطوا علماً بحقائق الأشياء على كنه ما هى عليه، وعلى هذا فيكون قوله : ﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾ حالا[٢] منهم، وساغ هذا، وهو أن يكون من المعطوف دون المعطوف عليه، كقوله : ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ﴾إلى قوله : ﴿[وَالَّذِينَ جَاؤُوا مِنْ بَعْدِهِمْ][٣] يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا[الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ][٤]﴾ الآية[الحشر : ٨ـ١٠]، وكقوله تعالى : ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾[الفجر : ٢٢] أى : وجاءت الملائكة صفوفاً صفوفاً.

وقوله إخباراً عنهم﴿يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾ أى : بالمتشابه﴿كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ أى : الجميع من المحكم والمتشابه حق وصدق، وكل واحد منهما يصدق الآخر ويشهد له؛ لأن الجميع من عند اللَّه وليس شيء من عند اللَّه بمختلف ولا متضاد لقوله : ﴿أَفَلا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافًا كَثِيرًا﴾[النساء : ٨٢] ولهذا قال تعالى : ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلا أُولُو الأَلْبَابِ﴾ أى : إنما يفهم ويعقل ويتدبر المعانى على وجهها أولو العقول السليمة والفهوم المستقيمة.

وقد قال ابن أبى حاتم : حدثنا محمد بن عوف الحمْصىّ، حدثنا نُعَيْم بن حماد، حدثنا فياض الرَّقِّىّ، حدّثنا عبد الله[٥] بن يزيد ـ وكان قد أدرك أصحاب النبى ﷺ : أنساً، وأبا أمامة، وأبا الدرداء، رضى اللهعنهم، قال : حدثنا أبو الدرداء، أن رسول اللَّه ﷺ سئل عن الراسخين فى العلم، فقال : «من بَرَّت يمينه، وصدق لسانه، واستقام قلبه، ومن أعَفَّ[٦] بطنه وفرجه، فذلك من الراسخين فى العلم»[٧].

وقال الإمام أحمد : حدثنا عبد الرزاق، حدثنا مَعْمَر، عن الزهرى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال : سمع رسول اللَّه ﷺ قوماً يتدارؤون فقال : «إنما هلك من كان قبلكم بهذا، ضربوا كتاب اللَّه بعضه ببعض، وإنما أنزل[٨] كتاب اللَّه ليصدق بعضه بعضاً، فلا تكذبوا بعضه ببعض، فما علمتم منه فقولوا، وما جهلتم فكِلُوهُ إلى عَالِمه»[٩].

---

(١) فى أ : «الأخير».
(٢) فى ر : «حال» وهو خطأ.
(٣، ٤) زيادة من أ، و.
(٥) فى و : «عبيد الله».
(٦) فى أ، و : «عف».
(٧) تفسير ابن أبى حاتم(٢/ ٧٢) ورواه الطبرى(٦/ ٢٠٧) والطبرانى فى الكبير كما فى الدر(٢/ ١٥١) من طريق عبد الله بن يزيد به. قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٦/ ٣٢٤) : «عبد الله بن يزيد ضعيف».
(٨) فى جـ، ر، أ، و : «نزل».
(٩) المسند (٢/ ١٨٥) ورواه ابن ماجة برقم(٨٥) والبغوى فى شرح السنة(١/ ٢٦٠) من طريق عمرو بن شعيب به. وقال البوصيرى فى «زوائد ابن ماجة» (١/ ٥٨) : «إسناده صحيح ورجاله ثقات».

و[قد][(١)] تقدم رواية ابن مردويه لهذا الحديث، من طريق هشام بن عمار، عن ابن أبى حازم[(٢)]، عن أبيه، عن عمرو بن شعيب، به.

وقد قال الحافظ أبو يعلى أحمد بن على بن المثنى الموصلى فى مسنده، حدثنا زهير بن حرب، حدثنا أنس بن عياض، عن أبى حازم، عن أبى سلمة قال: لا أعلمه إلا عن أبى هريرة، أن[(٣)] رسول اللَّه ﷺ قال: «نزل القرآن على سبعة أحرف، والمِرَاءُ فى القرآن كفر ـ ثلاثاً ـ ما عرفتم منه فاعملوا به، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه».

وهذا إسناد صحيح، ولكن فيه علة بسبب قول الراوى: «لا أعلمه إلا عن أبى هريرة»[(٤)].

وقال ابن المنذر فى تفسيره: أخبرنا محمد بن عبد اللَّه بن عبد الحكم، أخبرنا ابن وهب قال: أخبرنى نافع بن يزيد قال: يقال: الراسخون فى العلم المتواضعون للّه، المتذللون للّه فى مرضاته، لا يتعاطون[(٥)] من فوقهم، ولا يحقرون من دونهم. [ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلا أُولُو الأَلْبَابِ﴾ أى: إنما يفهم ويعقل ويتدبر المعانى على وجهها أولو العقول السليمة أو الفهوم المستقيمة][(٦)].

ثم قال تعالى عنهم مخبراً أنهم[(٧)] دعوا ربهم قائلين: ﴿رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا﴾ أى: لا تملها عن الهدى بعد إذ أقمتها عليه ولا تجعلنا كالذين فى قلوبهم زيغ، الذين يتبعون ما تشابه من القرآن ولكن ثبتنا على صراطك المستقيم، ودينك القويم ﴿وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ﴾ أى: من عندك ﴿رَحْمَةً﴾ تثبت بها قلوبنا، وتجمع بها شملنا، وتزيدنا بها إيماناً وإيقاناً ﴿إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ﴾.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا عمرو بن عبد اللَّه الأوْدِى ـ وقال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْب ـ قالا جميعاً: حدثنا وَكِيع، عن عبد الحميد بن بَهْرام، عن شهر بن حَوْشَب، عن أم سلمة، رضى الله عنها، أن النبى ﷺ كان يقول: « يا مُقَلِّبَ القلوب ثَبِّتْ قلبى على دينك»، ثم قرأ: ﴿رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ﴾. ورواه ابن مردويه من طريق محمد بن بكَّار، عن عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة، وهى[(٨)] أسماء بنت يزيد[(٩)] ابن السكن، سمعها تحدّث أن رسول اللَّه ﷺ كان يكثر فى دعائه: «اللهم مقلب القلوب، ثبت قلبى على دينك» قالت: قلت: يا رسول اللَّه، وإن القلب ليتقلب[(١٠)]؟ قال: «نعم، ما خلق اللَّه من بنى آدم من بشر إلا أن قلبه بين أصبعين من أصابع اللَّه عز وجل، فإن شاء أقامه، وإن شاء أزاغه». فنسأل اللَّه ربنا ألا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا، ونسأله أن يهب لنا من لدنه رحمة، إنه هو الوهاب.

وهكذا رواه ابن جرير من حديث أسد بن موسى، عن عبد الحميد بن بهرام، به مثله. ورواه أيضاً عن المثنى، عن الحجاج بن مِنْهَال، عن عبد الحميد بن بهرام، به مثله، وزاد: «قلت[(١١)]: يا رسول اللَّه،

(١) زيادة من أ. (٢) فى جـ، ر، أ: «حاتم». (٣) فى أ: «فإن».
(٤) أبو يعلى فى المسند برقم(٦٠١٦) ومن طريقه رواه ابن حبان فى صحيحه(١/ ١٤٦)«الإحسان» ورواه أحمد فى المسند(٢/ ٣٠٠) والنسائى فى الكبرى(٥/ ٣٣) من طريق أنس بن عياض به. وليس فى رواية النسائى الشك «لا أعلمه».
(٥) فى جـ، أ: «يتعاظمون». (٦) زيادة من جـ، ر، أ. (٧) فى جـ، ر: «عنهم».
(٨) فى و: «عن». (٩) فى أ: «زيد». (١٠) فى و: «ليقلب».
(١١) فى أ، و: «وزاد: «قالت: قلت».

ألا تعلمنى دعوة أدعو بها لنفسى؟ قال : « بلى ، قولى : اللهم رب النبى محمد ، اغفر لى ذنبى ، وأذهب غَيْظ قلبى ، وأجِرْنى من مُضِلات الفتن»[١] .

ثم قال ابن مردويه : حدثنا سليمان بن أحمد ، حدثنا محمد بن هارون بن بكار الدمشقى ، أخبرنا العباس بن الوليد الخلال ، أخبرنا يزيد بن يحيى بن عبيد اللَّه ، أخبرنا سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن أبى حسان الأعرج[٢] ، عن عائشة ، رضى اللَّه عنها ، قالت : كان رسول اللَّه ﷺ كثيراً ما يدعو : «يا مقلب القلوب ، ثبت قلبى على دينك» ، قلت : يا رسول اللَّه ، ما أكثر ما تدعو بهذا الدعاء . فقال : «ليس من قلب إلا وهو بين أصبعين من أصابع الرحمن ، إذا شاء أن يقيمه أقامه ، وإذا شاء أن يزيغه أزاغه ، أما تسمعين قوله : ﴿رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ﴾»[٣] .

غريب من هذا الوجه ، ولكن أصله ثابت فى الصحيحين ، وغيرهما من طرق كثيرة بدون زيادة ذكر هذه الآية الكريمة .

وقد روى أبو داود والنسائى وابن مردويه ، من حديث أبى عبد الرحمن المقرى ـ زاد النسائى وابن حبان : وعبد اللَّه بن وهب ، كلاهما عن سعيد بن أبى أيوب ، حدّثنى عبد اللَّه بن الوليد التُّجيبى ، عن سعيد بن المسيب ، عن عائشة ، رضى اللَّه عنها ، أن رسول اللَّه ﷺ كان إذا استيقظ من الليل قال : «لا إله إلا أنت سبحانك ، اللهم إنى أستغفرك لذنبى ، وأسألك رحمة ، اللهم زدنى علماً ، ولا تزغ قلبى بعد إذ هديتنى ، وهب لى من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب» لفظ ابن مردويه[٤] .

وقال عبد الرزاق ، عن مالك ، عن أبى عبيد ـ مولى سليمان بن عبد الملك ـ عن عبادة بن نُسَيّ ، أنه أخبره ، أنه سمع قيس بن الحارث يقول : أخبرنى أبو عبد اللَّه الصُّنَابحى ، أنه صلى وراء أبى بكر الصديق المغرب ، فقرأ أبو بكر فى الركعتين الأوليين[٥] بأم القرآن وسورتين من قصار المفصل ، وقرأ فى الركعة الثالثة ، قال : فدنوت منه حتى إن ثيابى لتكاد تمس ثيابه ، فسمعته يقرأ[٦] بأم القرآن وهذه الآية : ﴿رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا [وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ][٧]﴾[٨] .

قال أبو عبيد : وأخبرنى عُبَادة بن نُسَيّ : أنه كان عند عمر بن عبد العزيز فى خلافته ، فقال عمر لقيس : كيف أخبرتنى عن أبى عبد اللَّه الصنابحى فأخبره بما سمع أبا عبد الله ثانيا . قال عمر : فما تركناها منذ سمعناها منه ، وإن كنت[٩] قبل ذلك لَعَلَى غير ذلك . فقال له رجل : على أى شىء كان

---

(١) ابن أبى حاتم فى تفسيره(٢/ ٨٤) والطبرى فى تفسيره(٦/ ٢١٣) ورواه أحمد فى المسند(٦/ ٣١٥) والترمذى فى السنن(٣٥٢٢) وابن أبى عاصم فى السنة برقم(٢٢٣) من طريق أبى كعب صاحب الحرير عن شهر بن حوشب به .
وللحديث شواهد عن عائشة وأنس وجابر والنواس بن سمعان رضى الله عنهم .

(٢) فى هـ ، جـ ، ر ، أ : «عن حسان الأعرج» .

(٣) وفى إسناده سعيد بن بشير وهو ضعيف ، وقد تفرد بزيادة هذه الآية ، وقد رواه أحمد فى المسند(٦/ ٢٥١) من طريق حماد بن سلمة عن على بن زيد عن أم محمد عن عائشة به ، وليس فيه زيادة هذه الآية .

(٤) أبو داود فى السنن برقم(٥٠٦١) والنسائى فى الكبرى برقم(١٠٧٠١) .

(٥) فى ر : «الأولتين» . (٦) فى و : «يقرأ أى فى الثالثة» . (٧) زيادة من جـ ، ر ، أ ، و ، وفى هـ : «الآية» .

(٨) رواه مالك فى الموطأ(١/ ٧٩) . (٩) فى أ : « كعب» .

أمير المؤمنين قبل ذلك؟ قال: كنت أقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَد﴾ [الإخلاص: ١].

وقد روى هذا الأثر الوليد بن مسلم، عن مالك والأوزاعى، كلاهما عن أبى عبيد، به. ورواه الوليد أيضاً، عن ابن جابر، عن يحيى بن يحيى الغسانى، عن محمود بن لبيد، عن الصُّنَابِحى: أنه صلى خلف أبى بكر، رضى الله عنه، المغرب فقرأ فى الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة قصيرة، يجهر بالقراءة، فلما قام إلى الثالثة ابتدأ القراءة فدنوت منه حتى إن ثيابى لتمس ثيابه، فقرأ هذه الآية: ﴿رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا [بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ][1]﴾.

وقوله: ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ أى: يقولون فى دعائهم: إنك ـ يا ربنا ـ ستجمع بين خلقك يوم معادهم، وتفصل بينهم وتحكم فيهم[2] فيما اختلفوا فيه، وتجزى كلا بعمله، وما كان عليه فى الدنيا من خير وشر.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلا أَوْلادُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ (١٠) كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ(١١)﴾.

يخبر تعالى عن الكفار أنهم وقود النار، ﴿يَوْمَ لا يَنفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾[غافر: ٥٢]، وليس ما أوتوه فى الدنيا من الأموال والأولاد بنافع لهم عند اللَّه، ولا بمنجيهم من عذابه وأليم عقابه، بل كما قال تعالى: ﴿وَلا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِي الدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ﴾[التوبة: ٨٥]، وقال تعالى: ﴿لا[3] يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلادِ. مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾[آل عمران: ١٩٦، ١٩٧] كما قال ههنا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أى: بآيات اللَّه وكذبوا رسله، وخالفوا كتابه، ولم ينتفعوا بوحيه إلى أنبيائه ﴿لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلا أَوْلادُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ﴾ أى: حطبها الذى تسجر به وتوقد به، كقوله: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ [أَنتُمْ لَهَا وَارِدُونَ][4]﴾[الأنبياء: ٩٨].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا ابن أبى مريم، أخبرنا ابن لَهِيعة، أخبرنى ابن الهاد، عن هند بنت الحارث، عن أم الفضل أم عبد اللَّه بن عباس قالت: بينما نحن بمكة قام رسول اللَّه ﷺ من الليل، فقال[5]: «هل بلغت، اللهم هل بلغت. . . » ثلاثاً، فقام عمر بن الخطاب فقال: نعم. ثم أصبح فقال النبى ﷺ: «ليظهرن الإسلام حتى يردّ الكفر إلى مواطنه، ولَتَخُوضُنَّ[6] البحار بالإسلام، وليأتين على الناس زمان يتعلمون القرآن ويقرؤونه، ثم يقولون: قد قرأنا وعلمنا، فمن هذا الذى هو خير منا، فهل فى أولئك من خير؟» قالوا: يا رسول اللَّه، فمن أولئك؟ قال: «أولئك منكم[7] وأولئك هم

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(٢) فى أ، و: «بينهم».
(٣) فى جـ، ر: «ولا» وهو خطأ.
(٤) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(٥) فى أ، و: «فنادى».
(٦) فى أ: «وليخوضن».
(٧) فى جـ، أ، و: «منهم».

وقود النار» . وكذا رأيته بهذا اللفظ .

وقد رواه ابن مردويه من حديث يزيد بن عبد اللَّه بن الهاد ، عن هند بنت الحارث ، امرأة عبد اللَّه بن شداد ، عن أم الفضل ؛ أن رسول اللَّه ﷺ قام ليلة بمكة فقال : «هل بلغت» يقولها ثلاثا ، فقام عمر بن الخطاب ـ وكان أوّاها ـ فقال : اللهم نعم ، وحرصتَ وجهدتَ ونصحتَ فاصبر . فقال النبى ﷺ : «ليظهرن الإيمان حتى يردّ الكفر إلى مواطنه ، وليخوضنّ رجال البحار بالإسلام[١] ، وليأتين على الناس زمان يقرؤون القرآن ، فيقرؤونه ويعلمونه ، فيقولون : قد قرأنا ، وقد علمنا ، فمن هذا الذى هو خير منا؟ فما فى أولئك من خير» قالوا : يا رسول اللَّه ، فمن أولئك؟ قال : «أولئك منكم ، وأولئك هم وقود النار»[٢] ثم رواه من طريق موسى بن عبيد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن بنت الهاد ، عن العباس بن عبد المطلب بنحوه .

وقوله تعالى : ﴿كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ﴾ قال الضحاك ، عن ابن عباس : كصنيع آل فرعون . وكذا روى عن عكرمة ، ومجاهد ، وأبى مالك ، والضحاك ، وغير واحد ، ومنهم من يقول : كسنة آل فرعون ، وكفعل آل فرعون وكشبه[٣] آل فرعون ، والألفاظ متقاربة . والدأب ـ بالتسكين ، والتحريك أيضاً كنَهْر ونَهَر ـ : هو الصنع[٤] والشأن والحال والأمر والعادة ، كما يقال : لا يزال هذا دأبى ودأبك ، وقال امرؤ القيس :

وقـــوفاً بها صحبى على مطيـهم يقولون : لا تهلك[٥] أسى وتجمـل[٦]

كـدأبك مـن أم الحـــويرث[٧] قبلها وجـارتهـا أم الـرباب بمأسـل[٨]

والمعنى : كعادتك فى أم الحويرث حين أهلكت نفسك فى حبها وبكيت دارها ورسمها .

والمعنى فى الآية : أن الكافرين لا تغنى[٩] عنهم الأولاد ولا الأموال ، بل يهلكون ويعذبون ، كما جرى لآل فرعون ومن قبلهم من المكذبين للرسل[١٠] فيما جاؤوا[١١] به من آيات اللَّه وحججه .

﴿[كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ][١٢] وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ أى : شديد الأخذ أليم العذاب ، لا يمتنع منه أحد ، ولا يفوته شىء بل هو الفعال لما يريد ، الذى[قد][١٣] غلب كل شىء وذل له كل شىء ، لا إله غيره ولا رب سواه .

---

(١) فى جـ : «بإسلامهم» .

(٢) تفسير ابن أبى حاتم(٢/ ٩٠)وفيه ابن لهيعة ، وقد توبع ، تابعه عبد العزيز بن أبى حازم عن يزيد بن الهاد به .
أخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير(١٢/ ٢٥٠) قال الهيثمى فى مجمع الزوائد : (١/ ١٨٦) «رجاله ثقات ، إلا أن هند بنت الحارث الخثعمية التابعية لم أر من وثقها ولا من جرحها» .

(٣) فى أ ، و : «وكشبيه» . (٤) فى جـ ، ر ، أ ، و : «الصنيع» . (٥) فى جـ ، ر ، أ ، و : «تأسف» .
(٦) فى جـ ، ر ، أ : «تحملى» ، وفى و : «تحمل» . (٧) فى أ : «الحويرة» .
(٨) البيت فى تفسير الطبرى(٦/ ٢٢٥) وديوان امرئ القيس(١٢٥) ، والبيت من معلقته المشهورة .
(٩) فى ر ، أ : «يغنى» . (١٠) فى جـ ، ر : «بالرسل» . (١١) فى جـ ، ر ، أ ، و : «جاؤوهم» .
(١٢) زيادة من جـ ، ر ، أ ، و . (١٣) زيادة من أ ، و .

﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ (١٢) قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَن يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ (١٣) ﴾ .

يقول تعالى : قل يا محمد للكافرين : ﴿سَتُغْلَبُونَ﴾ أى : فى الدنيا ، ﴿وَتُحْشَرُونَ﴾ أى : يوم القيامة ﴿إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾ .

وقد ذكر محمد بن إسحاق بن[١] يسار ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ؛ أن رسول اللَّه ﷺ لما أصاب من أهل بدر ما أصاب ورجع إلى المدينة ، جمع اليهود فى سوق بنى قَيْنُقَاع وقال : «يا معشر يهود ، أسلموا قبل أن يصيبكم اللَّه ما[٢] أصاب قريشاً» . فقالوا : يا محمد ، لا يغرنك من نفسك أن قتلت نفراً من قريش كانوا أغماراً لا يعرفون القتال ، إنك واللَّه لو[٣] قاتلتنا لعرفت أنا نحن الناس ، وأنك لم تلق مثلنا؟ فأنزل اللَّه فى ذلك من قولهم : ﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾ إلى قوله : ﴿لَعِبْرَةً[٤] لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾[٥] .

وقد رواه ابن إسحاق أيضاً ، عن محمد بن أبى محمد ، عن سعيد أو عكرمة ، عن ابن عباس فذكره ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ﴾ أى : قد كان لكم ـ أيها اليهود القائلون ما قلتم ـ ﴿آيَةٌ﴾ أى : دلالة على أن اللَّه معز دينه ، وناصر رسوله ، ومظهر كلمته ، ومعلٍ أمره ﴿فِي فِئَتَيْنِ﴾ أى : طائفتين ﴿الْتَقَتَا﴾ أى : للقتال ﴿فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وهم المسلمون ، ﴿وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ﴾ وهم مشركو قريش يوم بدر .

وقوله : ﴿يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ﴾ قال بعض العلماء ـ فيما حكاه ابن جرير : يرى المشركون يوم بدر المسلمين مثليهم فى العدد رأى أعينهم ، أى : جعل اللَّه ذلك فيما رأوه سبباً لنصرة الإسلام عليهم . وهذا لا إشكال عليه إلا من جهة واحدة ، وهى أن المشركين بعثوا عمر بن سعد يومئذ قبل القتال يحزر[٦] لهم المسلمين ، فأخبرهم بأنهم ثلاثمائة ، يزيدون قليلا أو ينقصون قليلا . وهكذا كان الأمر ، كانوا ثلاثمائة وبضعة عشر رجلا ، ثم لما وقع القتال أمدّهم اللَّه بألف من خواص الملائكة وساداتهم .

والقول الثانى : أن المعنى فى قوله : ﴿يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ﴾ أى : ترى الفئة المسلمة الفئة الكافرة مثليهم ، أى : ضعفيهم فى العدد ، ومع هذا نصرهم[٧] اللَّه عليهم . وهذا لا إشكال فيه على ما رواه العوفى ، عن ابن عباس أن المؤمنين كانوا يوم بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا ، والمشركين[٨] كانوا ستمائة وستة وعشرين رجلا . وكأن هذا القول مأخوذ من ظاهر هذه الآية ، ولكنه خلاف المشهور عند أهل التواريخ والسير وأيام الناس ، وخلاف المعروف عند الجمهور من أن المشركين كانوا ما بين التسعمائة إلى الألف كما رواه محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن رومان ، عن عروة بن الزبير ، أن رسول اللَّه ﷺ لما سأل ذلك العبد

---

(١) فى ر : «عن» .
(٢) فى جـ ، ر : «بما» .
(٣) فى جـ ، ر : «إن» .
(٤) فى ر ، و : «عبرة» .
(٥) السيرة لابن إسحاق(ق١٦٢ ظاهرية) .
(٦) فى أ ، و : «يحرز» .
(٧) فى أ : «نصر» .
(٨) فى جـ ، ر ، أ : « والمشركون» .

الأسود لبنى الحجاج عن عدّة قريش ، فقال : كثير ، قال : «كم ينحرون كل يوم؟» قال : يومًا تسعاً[١] ، ويوماً عشراً ، فقال النبى ﷺ : «القوم ما بين التسعمائة إلى الألف»[٢] .

وروى[٣] أبو إسحاق السَّبيعى ، عن حارثة ، عن على ، قال : كانوا ألفاً ، وكذا قال ابن مسعود .

والمشهور أنهم كانوا ما بين التسعمائة إلى الألف ، وعلى كل تقدير فقد كانوا ثلاثة أمثال المسلمين ، وعلى هذا فيشكل هذا القول واللَّه أعلم . لكن وجه ابن جرير هذا ، وجعله صحيحاً كما تقول : عندى ألف وأنا محتاج إلى مثليها ، وتكون[٤] محتاجاً إلى ثلاثة آلاف ، كذا قال . وعلى هذا فلا إشكال .

لكن بقى سؤال آخر وهو وارد على القولين ، وهو أن يقال : ما الجمع بين هذه الآية وبين قوله تعالى فى قصة بدر : ﴿**وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ الْتَقَيْتُمْ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلاً وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولاً**﴾[الأنفال : ٤٤]؟ والجواب : أن هذا كان فى حال ، والآخر كان فى حال[٥] أخرى ، كما قال السُّدِّى ، عن [مرة] الطيب[٦] ، عن ابن مسعود فى قوله : ﴿**قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا [فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ]**[٧]﴾ الآية ، قال : هذا يوم بدر . قال عبد اللَّه بن مسعود : وقد نظرنا إلى المشركين فرأيناهم يُضْعَفون علينا ، ثم نظرنا إليهم فما رأيناهم يزيدون علينا رجلا واحداً ، وذلك قوله[٨] تعالى : ﴿**وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ الْتَقَيْتُمْ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلاً وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ**﴾ .

وقال أبو إسحاق ، عن أبى عبيدة ، عن عبد اللَّه بن مسعود ، رضى الله عنه ، قال : لقد قللوا فى أعيننا حتى قلت لرجل إلى جانبى[٩] : تراهم سبعين؟ قال : أراهم مائة . قال : فأسرنا رجلا منهم فقلنا : كم كنتم ؟ قال : ألفا .

فعندما عاين كل الفريقين الآخر رأى المسلمون المشركين مثليهم ، أى : أكثر منهم بالضعف ، ليتوكلوا ويتوجهوا ويطلبوا الإعانة من ربهم ، عز وجل . ورأى المشركون المؤمنين كذلك ليحصل لهم الرعب والخوف والجزع والهلع ، ثم لما حصل التصاف[١٠] والتقى الفريقان قلل اللَّه هؤلاء فى أعين هؤلاء ، وهؤلاء فى أعين هؤلاء ، ليقدم كل منهما على الآخر .

﴿**لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولاً**﴾ أى : ليفرّق بين الحق والباطل ، فيظهر كلمة الإيمان على الكفر ، ويعز المؤمنين ويذل الكافرين ، كما قال تعالى : ﴿**وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ**﴾[آل عمران : ١٢٣] ، وقال ههنا : ﴿**وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَن يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ**﴾ أى : إن فى ذلك لمعتبراً لمن له بصيرة وفهم يهتدى به إلى حكمة اللَّه وأفعاله ، وقدره الجارى بنصر عباده المؤمنين فى هذه الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد .

---

(١) فى جـ ، ر ، أ : « قال : ينحرون يومًا تسعًا» .
(٢) السيرة النبوية لابن هشام(١/ ٦١٦) .
(٣) فى أ : «قال» .
(٤) فى أ : «ويكون» .
(٥) فى أ ، و : «حالة» .
(٦) فى هـ : «عن الطيب» .
(٧) زيادة من جـ ، ر ، أ ، و .
(٨) فى جـ ، ر ، أ ، و : «قول ا» .
(٩) فى جـ ، ر : «جنبى» .
(١٠) فى أ ، و : «المصاف» .

﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ (١٤) قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ (١٥) ﴾.

يخبر تعالى عما زُيِّن للناس فى هذه الحياة الدنيا من أنواع الملاذ من النساء والبنين، فبدأ بالنساء لأن الفتنة بهن أشد، كما ثبت فى الصحيح أنه، عليه السلام، قال[١]: «مَا تَرَكْتُ بَعْدِى فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ». فأما إذا كان القصد بهن الإعفاف وكثرة الأولاد، فهذا مطلوب مرغوب فيه مندوب إليه، كما وردت الأحاديث بالترغيب فى التزويج والاستكثار منه، «وإنَّ خَيْرَ هَذِه الأمَّةَ كَانَ أَكْثَرَها نساءً»[٢]، وقوله، عليه السلام[٣]: «الدُّنْيَا مَتَاع، وخَيْرُ مَتَاعِهَا المرْأَةُ الصَّالِحَةُ، إنْ نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ، وإنْ أَمَرَهَا أطاعَتْه، وإنْ غَابَ عَنْها حَفِظَتْهُ فى نَفْسِهَا وَمَالِه»[٤]، وقولَه فى الحديث الآخر: «حُبِّبَ إِلَىَّ النِّسَاءُ والطِّيبُ»[٥]، وجُعِلَتْ قُرة عَيْنِى فِى الصَّلَاةِ»[٦]. وقالتَ عائشة، رضى الله عنها: لم يكن شىء أحب إلى رسول الله ﷺ من النساء إلا الخيل، وفى رواية: من الخيل إلا النساء[٧].

وحب البنين تارة يكون للتفاخر والزينة فهو داخل فى هذا، وتارة يكون لتكثير النسل، وتكثير أمة محمد ﷺ ممن يعبد الله وحده لا شريك له، فهذا محمود ممدوح، كما ثبت فى الحديث: «تَزَوَّجُوا الوَدُودَ الوَلُودَ، فَإِنِّى مُكَاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ يَوْمَ القِيَامَةِ»[٨].

وحب المال ـ كذلك ـ تارة يكون للفخر والخيلاء والتكبر على الضعفاء، والتجبر على الفقراء، فهذا مذموم، وتارة يكون للنفقة فى القربات وصلة الأرحام والقرابات ووجوه البر والطاعات، فهذا ممدوح محمود[٩] عليه شرعاً.

وقد اختلف المفسرون فى مقدار القنطار على أقوال، وحاصلها: أنه المال الجزيل، كما قاله

(١) فى جـ، ر، أ، و: «أنه قال ﷺ»، وفى ر: «أنه قال عليه السلام».
(٢) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٥٠٦٩) موقوفا على ابن عباس.
(٣) فى جـ: «ﷺ».
(٤) رواه مسلم فى صحيحه برقم (١٤٦٧) والنسائى فى السنن (٦/ ٦٩) وابن ماجه فى السنن برقم (١٨٥٥) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه.
(٥) فى جـ، ر: «الطيب والنساء».
(٦) رواه أحمد فى المسند (٣/ ١٢٨) والنسائى فى السنن (٧/ ٦١) من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه.
(٧) رواه النسائى فى الكبرى (٤٤٠٤) من طريق سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك، به.
وله شاهد من حديث معقل بن يسار، رواه أحمد فى مسنده (٥/ ٢٧).
(٨) رواه أبو داود فى السنن برقم(٢٠٥٠) والنسائى فى السنن (٦/ ٦٥).وابن حبان فى صحيحه برقم(١٢٢٩) «موارد» والحاكم فى المستدرك (٢/ ١٦٢) وصححه وأقره الذهبى من حديث معقل بن يسار.
ورواه أحمد فى المسند (٣/ ١٥٨) وابن حبان فى صحيحه برقم (١٢٢٨) والبيهقى فى السنن الكبرى (٧/ ٨١، ٨٢) من حديث أنس ابن مالك.
(٩) فى ر: «محسود».

الضحاك وغيره، وقيل : ألف دينار. وقيل : ألف ومائتا دينار. وقيل : اثنا عشر ألفا. وقيل : أربعون ألفا. وقيل : ستون ألفا وقيل : سبعون ألفا. وقيل : ثمانون ألفا. وقيل غير ذلك.

وقد قال الإمام أحمد : حدثنا عبد الصمد، حدثنا [(١)]حماد، عن عاصم، عن أبى صالح، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال : قال رسول الله ﷺ : «القِنْطَارُ اثْنَا عَشَرَ أَلْف أوقيَّة، كُلُّ أُوقِيَّةٍ خَيْر مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ والأَرْضِ».

وقد رواه ابن ماجة، عن أبى بكر بن أبى شيبة، عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن حماد بن سلمة، به. وقد رواه ابن جرير عن بُنْدار، عن ابن مهدى، عن حماد بن زيد، عن عاصم ـ هو ابن بَهْدَلة ـ عن أبى صالح، عن أبى هريرة[(٢)]، موقوفا، وهذا أصح. وهكذا رواه ابن جرير عن معاذ بن جبل وابن عمر. وحكاه ابن أبى حاتم، عن أبى هريرة وأبى الدرداء، أنهم قالوا : القنطار ألف ومائتا أوقية.

ثم قال ابن جرير : حدثنى زكريا بن يحيى الضرير، حدثنا شبابة، حدثنا مَخْلَد بن عبد الواحد، عن على بن زيد، عن عطاء بن أبى ميمونة، عن زِرّ بن حُبَيْش عن أبىّ بن كعب، قال : قال رسول الله ﷺ : «القِنْطَارُ أَلْفُ أُوقِيَّة ومائَتَا أوقِيَّة»[(٣)].

وهذا حديث منكر أيضاً، والأقربُ أن يكون موقوفا على أبى بن كعب، كغيره من الصحابة.

وقد روى ابن مَرْدُوَيه، من طريق موسى بن عُبَيْدة الرَبَذى[(٤)]، عن محمد بن إبراهيم عن يحنَّش [(٥)] أبى موسى، عن أم الدرداء، عن أبى الدرداء قال : قال رسول الله ﷺ : «مَنْ قَرَأَ مائة آية لَمْ يُكْتَبْ منَ الْغَافلينَ، ومَنْ قَرَأَ مائةَ آية إلَى أَلْف أصْبَحَ لَهُ قِنْطار منْ أجْرٍ عندَ الله، القِنْطارُ منْهُ مثلُ الجبَلِ العَظيم». ورواه وكيع، عن موسى بن عبيدة، بمعناه[(٦)] وقال الحاكم فى مستدركه : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عيسى بن زيد اللخمى بتنِّيس[(٧)]، حدثنا عَمْرو [(٨)] بن أبى سلمة، حدثنا زهير بن محمد، حدثنا حُمَيد الطويل، ورجل آخر، عن أنس بن مالك قال : سئل رسول الله ﷺ عن قول الله، عز وجل : ﴿وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ﴾ قال : «القِنْطَارُ ألفا أُوقِيَّة».

صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، هكذا رواه الحاكم[(٩)].

---

(١) فى جـ : «عن».

(٢) المسند (٢/ ٣٦٣) وابن ماجة فى السنن برقم (٣٦٦٠) ورواه ابن حبان فى صحيحه برقم (٦٦٣) «موارد».
قال البوصيرى فى مصباح الزجاجة : «إسناده صحيح ورجاله ثقات» والأرجح تحسينه للكلام فى عاصم بن بهدلة.
ورواه ابن جرير الطبرى فى تفسيره (٦/ ٢٤٤) موقوفا.

(٣) تفسير الطبرى (٦/ ٢٤٥) وفى إسناده مخلد بن عبد الواحد، ضعفه أبو حاتم، وقال ابن حبان : «منكر الحديث جداً».

(٤) فى جـ، ر : «الترمذى». (٥) فى جـ، ر : «يحنس».

(٦) ورواه عبد بن حميد فى تفسيره، ورواه ابن أبى حاتم فى تفسيره(٢/ ١٠٧) من طريق وكيع به، وهو مضطرب، فتارة يروى خمسين، وتارة يروى ألفا، وتارة يروى مائة، وقد اختلف فيه على موسى بن عبيدة الربذى وهو ضعيف.

(٧) فى ر : «تبتيس». (٨) فى المخطوطة أ، و : «محمد بن عمرو بن أبى سلمة» وهو خطأ.

(٩) المستدرك (٢/ ١٧٨) وصححه الحاكم وأقره الذهبى، وفى إسناده عمرو بن أبى سلمة الشامى ضعيف خاصة إذا روى عن زهير. قال الإمام أحمد : «روى عن زهير أحاديث بواطيل كأنه سمعها من صدقة بن عبد الله فغلط فقلبها زهير».

وقد رواه ابن أبى حاتم بلفظ آخر فقال: حدثنا أحمد بن عبد الرحمن الرَّقِّى، حدثنا عمرو بن أبى سلمة، حدثنا زهير ـ يعنى ابن محمد ـ حدثنا حميد الطويل ورجل آخر قد سماه ـ يعنى يزيد الرَّقَاشى ـ عن أنس، عن رسول الله ﷺ فى قوله: قنطار، يعنى: «ألف دينار». وهكذا [رواه][(١)] ابن مَرْدُويه، ورواه [(٢)] الطبرانى، عن عبد الله بن محمد بن أبى مريم، عن عَمْرو بن أبى سلمة، فذكر بإسناده مثله سواء[(٣)].

وروى ابن جرير عن الحسن البصرى مرسلا عنه وموقوفا عليه: القنطار ألف ومائتا دينار. وكذا[(٤)] رواه العَوْفى عن ابن عباس.

وقال الضحاك: من العرب من يقول: القنطار ألف دينار. ومنهم من يقول: اثنا عشر ألفا.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا عارِم، عن حَمّاد، عن سعيد الجُرَيرِى[(٥)]، عن أبى نضْرة، عن أبى سعيد الخدرى، رضى الله عنه، قال: [القنطار][(٦)] ملء مَسْك الثور ذهبا.

قال أبو محمد: ورواه محمد بن موسى الحرشى، عن حماد بن زيد، مرفوعا. والموقوف أصح[(٧)].

وحب الخيل على ثلاثة أقسام، تارة يكون ربطَها أصحابُها معدَّة لسبيل الله تعالى، متى احتاجوا إليها غزَوا عليها، فهؤلاء يثابون. وتارة تربط فخرا ونواء لأهل الإسلام، فهذه على صاحبها وزْر. وتارة للتعفف واقتناء نسلها. ولم يَنْسَ حق الله فى رقابها، فهذه لصاحبها ستْر، كما سيأتى الحديث بذلك [إن شاء الله تعالى] [(٨)] عند قوله تعالى: ﴿**وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ [تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ][(٩)]**﴾ [الأنفال: ٦٠].

وأما ﴿**الْمُسَوَّمَةِ**﴾ فعن ابن عباس، رضى الله عنهما: المسومة الراعية، والمُطَهَّمة الحسَان، وكذا روى عن مجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وعبد الرحمن بن عبد الله [(١٠)] بن أبْزَى، والسُّدِّى، والربيع بن أنس، وأبى سِنَان وغيرهم.

وقال مكحول: المسومة: الغُرَّة والتحجيل. وقيل غير ذلك.

وقد قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبد الحميد بن جعفر، عن [(١١)] يزيد بن أبى حبيب، عن سُوَيْد بن قيس، عن معاوية بن حُدَيج، عن أبى ذر، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليسَ مِنْ فَرَسٍ عَرَبِى إلا يُؤذَنَ لَهُ مَعَ كُلِّ فَجْر يَدْعُو بِدَعْوَتَيْنِ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إنَّكَ خَوَّلْتِى منْ

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٢) فى و: «عن».
(٣) تفسير ابن أبى حاتم (١/ ١١١) وفى إسناده عمرو بن أبى سلمة وهو ضعيف كما سبق كلام الإمام أحمد عنه.
(٤) فى و: «وهو».
(٥) فى هـ، جـ، أ، و: «الجرشى» وهو خطأ.
(٦) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٧) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ ١١٥) ورواه الطبرى فى تفسيره (٦/ ٢٤٨) من طريق سعيد الجريرى عن أبى نضرة موقوفا.
(٨) زيادة من جـ، أ.
(٩) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(١٠) فى جـ، ر، أ، و: «عبد الله بن عبد الرحمن».
(١١) فى جـ، ر: «حدثنى».

٢٢ ـــــــ

ثم قال [تعالى][(١)] : ﴿ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴾ أى : يعطى كُلا بحسب ما يستحقه من العطاء .

﴿ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ (١٦) الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالأَسْحَارِ (١٧) ﴾ .

يصف تعالى عباده المتقين الذين وعدهم الثواب الجزيل ، فقال تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا ﴾ أى : بك وبكتابك وبرسولك ﴿ فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا ﴾ أى بإيماننا بك وبما شرعته لنا فاغفر لنا ذنوبنا وتقصيرنا من[(٢)] أمرنا بفضلك ورحمتك ﴿ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ .

ثم قال : ﴿ الصَّابِرِينَ ﴾ أى : فى قيامهم بالطاعات وتركهم المحرّمات ﴿ وَالصَّادِقِينَ ﴾ فيما أخبروا به من إيمانهم بما يلتزمونه من الأعمال الشاقة ﴿ وَالْقَانِتِينَ ﴾ والقنوت : الطاعة والخضوع[(٣)] ﴿ وَالْمُنفِقِينَ ﴾ أى : من أموالهم فى جميع ما أمروا به من الطاعات ، وصلة الأرحام والقرابات ، وسد الخَلات ، ومواساة ذوى الحاجات ﴿ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالأَسْحَارِ ﴾ دل على فضيلة الاستغفار وقت الأسحار .

وقد قيل : إن يعقوب ، عليه السلام ، لما قال لبنيه : ﴿ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي ﴾ [يوسف : ٩٨] أنه أخرهم إلى وقت السحر . وثبت فى الصحيحين وغيرهما من المساند[(٤)] والسنن ، من غير وجه ، عن جماعة من الصحابة ، أن رسول الله ﷺ قال : «يَنْزِلُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فى كُلِّ لَيْلَة إِلَى سَمَاء الدُّنيا حينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخر [(٥)] فيقولُ : هَلْ منْ سَائل فأعْطيَه؟ هَلْ منْ دَاع فَأَسْتجيبَ له؟ هَل مَنْ مُسْتَغْفر فأغْفرَ لَهُ؟» الحديث[(٦)] . وقد أفرد الحافظ أبو الحسن الدارقطنى فى ذلك جزءًا على حدة[(٧)] ، فرواه من طرق متعددة .

وفى الصحيحين ، عن عائشة ، رضى الله عنها ، قالت : مِنْ كُلِّ اللَّيلِ قَدْ أَوْترَ رَسُولُ الله ﷺ ، مِنْ أولِه وأوْسَطِه وآخِره ، فَانْتَهَى وِتره إِلَى السَّحَرِ[(٨)] .

وكان عبد الله بن عمر يصلى من الليل ، ثم يقول : يا نافع ، هل جاء السَّحَر؟ فإذا قال : نعم ، أقبل على الدعاء والاستغفار حتى يصبح . رواه ابن أبى حاتم .

وقال ابن جرير : حدثنا ابن وكيع ، حدثنا أبى ، عن حُرَيْث بن أبى مطر ، عن إبراهيم بن حاطب ، عن أبيه قال : سمعت رجلا فى السحر فى ناحية المسجد وهو يقول : ربّ أمرتنى فأطعتك ،

---

(١) زيادة من جـ ، أ . (٢) فى و : «فى» . (٣) فى أ : «الخشوع» .
(٤) فى أ : «المسانيد» . (٥) فى أ : «الأخير» .
(٦) جاء من حديث أبى هريرة : رواه البخارى فى صحيحه برقم(٧٤٩٤) وبرقم (٦٣٢١) ورواه مسلم فى صحيحه برقم (٧٥٨) وأبو داود فى السنن برقم(١٣١٥) والترمذى فى السنن برقم(٤٣٩٨) .
وجاء من حديث أبى سعيد الخدرى وجبير بن مطعم ورفاعة الجهنى وعلى بن أبى طالب وابن مسعود . انظر الكلام عليها فى كتاب إرواء الغليل للشيخ ناصر الألبانى (٢/ ٤٥٠) .
(٧) فى أ : «حدته» .
(٨) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٩٩٦) ، ورواه مسلم فى صحيحه برقم (٧٤٥) .

٢٤ ـــــــ

وقال الحافظ أبو القاسم الطبرانى فى المعجم الكبير: حدثنا عبدان بن أحمد وعلى بن سعيد الرازى قالا: حدثنا عَمَّار بن عمر بن المختار، حدثنى أبى، حدثنى غالب القطان قال: أتيت الكوفة فى تجارة، فنزلت قريبا من الأعمش، فلما كانت ليلة أردتُ أن أنْحَدِرَ قام فتهجد من الليل، فمر بهذه الآية: ﴿**شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لاَ إِلَهَ إِلا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ. إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ**﴾ ثم قال الأعمش: وأنا أشهد بما شهد الله به، وأستودع الله هذه الشهادة، وهى لى عند الله وديعة: ﴿**إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ**﴾ قالها مرارا. قلت: لقد سمع فيها شيئا، فغدوت إليه فودعته، ثم قلت: يا أبا محمد، إنى سمعتك تردد هذه الآية. قال: أو ما بلغك ما فيها؟ قلت: أنا عندك منذ شهر لم تحدثنى. قال: والله لا أحدثك بها إلى سنة. فأقمت سنة فكنت على بابه، فلما مضت السنة قلت: يا أبا محمد، قد مضت السنة. قال: حدثنى أبو وائل، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «يُجَاءُ بِصَاحِبِهَا يَوْمَ القِيامَةِ، فَيَقُولُ الله عز وجل: عَبْدِى عَهِدَ إِلَىَّ، وأنَا أحَقُّ مَن وَفَّى بالْعَهْدِ، أدْخِلُوا عَبْدِى الْجَنَّةَ»[(١)].

وقوله: ﴿**إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ**﴾ إخبار من الله تعالى بأنه لا دين عنده يقبله من أحد سوى الإسلام، وهو اتباع الرسل فيما بعثهم الله به فى كل حين، حتى ختموا بمحمد ﷺ، الذى سد جميع الطرق إليه إلا من جهة محمد ﷺ، فمن لقى الله بعد بعثته محمداً ﷺ بدين على غير شريعته، فليس بمتقبل. كما قال تعالى: ﴿**وَمَن يَبْتَغِ**[(٢)] **غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ** [**وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ**][(٣)]﴾ [آل عمران: ٨٥]. وقال فى هذه الآية مخبراً بانحصار الدين المتقبل عنده فى الإسلام: ﴿**إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ**﴾.

وذكر ابن جرير أن ابن عباس قرأ: ﴿**شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلا هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لا إِلَهَ إِلا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ. إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ**﴾ بكسر ﴿**إِنَّهُ**﴾ وفتح ﴿**إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الإِسْلامُ**﴾ أى: شهد هو وملائكته وأولو العلم من البشر بأن الدين عند الله الإسلام. والجمهور قرؤوها بالكسر على الخبر، وكلا المعنيين صحيح. ولكن هذا على قول الجمهور أظهر والله أعلم.

ثم أخبر تعالى بأن [(٤)] الذين أوتوا الكتاب الأول إنما اختلفوا بعد ما قامت عليهم الحجة، بإرسال الرسل إليهم، وإنزال الكتب عليهم، فقال: ﴿**وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ**﴾ أى: بغى بعضهم على بعض، فاختلفوا فى الحق لتحاسدهم وتباغضهم وتدابرهم، فحمل بعضهم بُغْض البَعْض الآخر [(٥)] على مخالفته فى جميع أقواله وأفعاله، وإن كانت حقا، ثم قال: ﴿**وَمَن يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ**﴾ أى: من جحد بما أنزل [(٦)] الله فى كتابه فإن الله

---

(١) المعجم الكبير (١٠/ ٢٤٥) وقال الهيثمى فى المجمع (٦/ ٣٢٦): «فيه عمر بن المختار وهو ضعيف». ورواه ابن عدى فى الكامل (٥/ ٣٦) من طريق عمار بن عمر المختار به. قال: «لا يحدث به غير عمر المختار، ومقدار ما يرويه فيه نظر».

(٢) فى أ: «يتبع». (٣) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية». (٤) فى أ، و: «أن».

(٥) فى جـ: «فحمل بعضهم على بغض الآخر». (٦) فى أ، و: «أنزله».

سيجازيه على ذلك، ويحاسبه على تكذيبه، ويعاقبه على مخالفته كتابه[١].

ثم قال تعالى: ﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ﴾ أى: جادلوك فى التوحيد ﴿فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ﴾ أى: فقل أخلصت عبادتى لله وحده، لا شريك له ولا ند [له][٢] ولا ولد له ولا صاحبة له ﴿وَمَنِ اتَّبَعَنِ﴾ على دينى، يقولون كمقالتى، كما قال تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي [وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ][٣]﴾ [يوسف: ١٠٨].

ثم قال تعالى آمراً لعبده ورسوله محمد ﷺ أن يدعو إلى طريقته ودينه، والدخول فى شرعه وما بعثه الله به الكتابيين[٤] من الملتين والأميين من المشركين فقال: ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ءَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ﴾ أى: والله عليه حسابهم وإليه مرجعهم ومآبهم، وهو الذى يهدى من يشاء، ويضل من يشاء، وله الحكمة فى ذلك، والحجة البالغة؛ ولهذا قال: ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ أى: هو[٥] عليم بمن يستحق الهداية ممن يستحق الضلالة، وهو الذى ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]، وما ذاك[٦] إلا لحكمته ورحمته.

وهذه الآية وأمثالها من أصرح الدلالات على عموم بعثته، صلوات الله وسلامه[٧] عليه، إلى جميع الخلق، كما هو معلوم من دينه ضرورة، وكما دل عليه الكتاب والسنة فى غير[٨] ما آية وحديث، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]، وقال تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ١] وفى الصحيحين وغيرهما، مما ثبت تواتره بالوقائع المتعددة، أنه بعث كتبه ﷺ يدعو إلى الله ملوك الآفاق، وطوائف[٩] بنى آدم من عربهم وعجمهم، كتابيِّهم وأميِّهم، امتثالا لأمر الله له بذلك. وقد روى عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن هَمَّام، عن أبى هريرة، عن النبى[١٠] ﷺ أنه قال: «والَّذى نَفْسى بيَده، لاَ يَسْمَعُ بى أحَدٌ منْ هَذه الأمَّة يَهُودىّ وَلاَ نَصْرَانى، ومَاتَ ولَمْ يُؤْمنْ بالَّذى أرْسلتُ به، إلاَ كان منْ أهْلَ النَّار» رواه مسلم[١١].

وقال ﷺ: «بُعثْتُ إلَى الأحْمَر والأسْوَد»[١٢]، وقال: «كَانَ النَّبىُّ يُبْعَثُ إلَى قَوْمه خَاصَّةً وَبُعثْتُ إلَى النَّاس عَامَّةً». وقال الإمام أحمد: حدثنا مُؤَمَّل، حدثنا حَمَّاد، حدثنا ثابت عن أنس، رضى الله عنه: أن غلاما يهوديا كان يَضع للنبى ﷺ وَضُوءه ويناوله نعليه، فمرض، فأتاه النبى ﷺ فدخل عليه وأبوه قاعد عند رأسه فقال له النبى ﷺ: «يا فُلاَنُ، قُلْ: لاَ إله إلا الله» فَنَظَرَ إلَى أبيه، فَسَكَتَ أبُوهُ، فأعَادَ عَلَيْه النَّبىُّ ﷺ، فَنَظَرَ إلَى أبيه، فَقَالَ أبُوهُ: أطعْ أبا الْقَاسم، فَقَالَ الْغُلاَمُ: أشْهَدُ أن

(١) فى أ، و: «بكتابه».
(٢) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٣) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(٤) فى جـ: «أهل الكتابين».
(٥) فى أ، و: «وهو».
(٦) فى أ، و: «وذلك».
(٧) فى جـ: «الله».
(٨) فى أ: «وغير».
(٩) فى و: «من طوئف».
(١٠) فى جـ، ر، أ، و: «رسول الله».
(١١) صحيح مسلم برقم(١٥٣).
(١٢) فى جـ، ر، أ، و: «الأسود والأحمر».

لا إلَهَ إلا الله وَأَنَّكَ رَسُولُ الله، فَخَرَجَ النَّبِىُّ (١) ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: « الْحَمْدُ لله الَّذِى أخْرَجَهُ بِى مِنَ النَّارِ» أخرجه البخارى فى الصحيح(٢). إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ (٢١) أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ (٢٢)﴾.

هذا ذم من الله تعالى لأهل الكتاب فيما ارتكبوه من المآثم والمحارم فى تكذيبهم بآيات الله قديماً وحديثا، التى بلغتهم إياها الرسل، استكباراً عليهم وعناداً لهم، وتعاظما على الحق واستنكافا عن اتباعه، ومع هذا قتلوا من قتلوا من النبيين حين بلغوهم عن الله شرعه، بغير سبب ولا جريمة منهم إليهم، إلا لكونهم دعوهم إلى الحق ﴿**وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ**﴾ وهذا هو غاية الكبر، كما قال النبى (٣) ﷺ: «الْكِبْرُ بَطَرُ الْحقِّ وغَمْط النَّاسِ».

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو الزُّبَيْر الحسن بن على بن مسلم النيسابورى، نزيل مكة، حدثنى أبو حفص عمر بن حفص ـ يعنى ابن ثابت بن زرارة الأنصارى ـ حدثنا محمد بن حمزة، حدثنى أبو الحسن مولى لبنى أسد، عن مكحول، عن قبيصة بن ذُؤيب الخزاعى، عن أبى عبيدة بن الجراح، رضى الله عنه قال: قلت يا رسول الله، أى الناس أشد عذابا يوم القيامة؟ قال: «رَجلٌ قَتَلَ نَبيا أوْ مَنْ أمر بِالْمَعْرُوف ونَهَى عَنِ الْمُنْكَر». ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ**﴾ [إلى قوله: ﴿**وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ**](٤)﴾ الآية. ثم قال رسول الله ﷺ: «يا أبَا عُبَيْدَةَ، قَتَلَتْ بَنُو إسْرَائِيلَ ثَلاثَةً وَأرْبعين نَبيا، من أوَّل النَّهَارِ فِى ساعةٍ وَاحِدَةٍ، فَقَامَ مائَةَ (٥) وسَبْعُونَ رَجُلاً مِنْ بَنى إسْرائيلَ، فأمَرُوا مَنْ قَتَلَهُم بِالْمَعْرُوفِ ونَهوْهُمْ عَنِ المنكرِ، فقتلوا جَمِيعاً مِنْ آخِرِ النَّهارِ مِنْ ذَلكَ اليَوْمِ، فَهُم الذِينَ ذَكَرَ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ».

وهكذا رواه ابن جرير عن أبى عبيد الوصّابى محمد بن حفص، عن ابن حُمَيْر، عن أبى الحسن مولى بنى أسد، عن مكحول، به(٦).

---

(١) فى جـ، ر، أ، و: « رسول الله».

(٢) المسند(٣/ ١٧٥) والبخارى برقم (١٣٥٦).

(٣) فى جـ، ر، أ، و: «رسول الله». (٤) زيادة من جـ، ر، أ، و. (٥) فى جـ، ر، أ، و: «مائة رجل».

(٦) ابن أبى حاتم فى تفسيره (١/ ١٦١) والطبرى فى تفسيره (٦/ ٢٨٥) وأبو عبيد الوصابى لم يدرك محمد بن حمير كما ذكره ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل، وقد توبع أبو عبيد، تابعه عبد الوهاب بن نجدة، فرواه البزار من طريق عبد الوهاب بن نجدة عن محمد ابن حمير به.

ثم قال البزار: لا نعلم له عن أبى عبيدة غير هذه الطريق، ولم نسمع أحدًا سمى أبا الحسن هذا الذى روى عنه محمد بن حمير.

وقال الحافظ ابن حجر: «فيه أبو الحسن مولى بنى أسد وهو مجهول».

٢٨ ـــــــ

يقول تعالى: ﴿قُلِ﴾ يا محمد، معظما لربك ومتوكلا عليه، وشاكراً له ومفوضاً إليه: ﴿اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ﴾، أى: لك الملك كله ﴿تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ﴾، أى: أنت المعطى، وأنت المانع، وأنت الذى ما شئت كان وما لم تشأ لم يكن.

وفى هذه الآية تنبيه وإرشاد إلى شكر نعمة الله تعالى على رسوله ﷺ وهذه الأمة؛ لأن الله حول النبوة من بنى إسرائيل إلى النبى العربى القرشى المكى الأمى خاتم الأنبياء على الإطلاق، ورسول الله إلى جميع الثقلين الإنس والجن، الذى جمع الله فيه محاسن من كان قبله، وخصه بخصائص لم يُعْطِهَا نبياً من الأنبياء ولا رسولا من الرسل، فى العلم بالله وشريعته وإطلاعه على الغيوب الماضية والآتية، وكشفه عن حقائق الآخرة ونشر أمته فى الآفاق، فى مشارق الأرض ومغاربها، وإظهار دينه وشرعه على سائر الأديان، والشرائع، فصلوات الله وسلامه عليه دائما إلى يوم الدين، ما تعاقب الليل والنهار. ولهذا قال تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ [تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ] [(١)]﴾.

أى: أنت المتصرف فى خلقك، الفعال لما تريد، كما رد تبارك وتعالى على من يتحكم [(٢)] عليه فى أمره، حيث قال: ﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١].

قال الله تعالى رداً عليهم: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ [نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ] [(٣)]﴾ الآية [الزخرف: ٣٢] أى: نحن نتصرف فى خلقنا كما نريد، بلا ممانع ولا مدافع، ولنا الحكمة والحجة فى ذلك، وهكذا نعطى النبوة لمن نريد، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤]، وقال تعالى: ﴿انظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ [وَلَلْآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا] [(٤)]﴾[الإسراء: ٢١]. وقد روى الحافظ ابن عساكر فى ترجمة «إسحاق بن أحمد»من تاريخه عن المأمون الخليفة: أنه رأى فى قَصْرٍ ببلاد الروم مكتوبا بالحميرية، فعرب له، فإذا هو: باسم الله ما اختلف الليل والنهار، ولا دارت نجوم السماء فى الفلك إلا بنقل النعيم عن مَلِك قد زال سلطانه إلى ملك. ومُلْكُ ذى العرش دائم أبداً ليس بِفَانٍ ولا بمشترك [(٥)].

وقوله: ﴿تُولِجُ [(٦)] اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُولِجُ [(٧)] النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ﴾ أى: تأخذ من طول هذا فتزيده فى قصر هذا فيعتدلان، ثم تأخذ من هذا فى هذا فيتفاوتان، ثم يعتدلان. وهكذا في فصول السنة: ربيعاً وصيفاً وخريفاً وشتاء.

وقوله: ﴿وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ﴾ أى: تخرج الحبَّة من الزرع والزرع من الحبة، والنخلة من النواة والنواة من النخلة، والمؤمن من الكافر والكافر من المؤمن، والدجاجة من البيضة والبيضة من الدجاجة، وما جرى هذا المجرى من جميع الأشياء ﴿وَتَرْزُقُ مَن تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ أى: تعطى من شئت من المال ما لا يَعده ولا يقدر على إحصائه، وتقتر على آخرين، لما لك

(١) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(٢) فى أ، و: «تحكم».
(٣) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٤) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(٥) تاريخ دمشق لابن عساكر (٢/ ٧٠٦ المخطوط) ومختصر تاريخ دمشق لابن منظور (٤/ ٢٦٤).
(٦، ٧) فى جـ، ر: «يولج».

فى ذلك من الحكمة والإرادة والمشيئة والعدل. قال الطبرانى: حدثنا محمد بن زكريا الغلابى، حدثنا جعفر بن جسر بن فَرْقَد، حدثنا أبى، عن عَمْرو [١] بن مالك، عن أبى الجوزاء، عن ابن عباس، عن النبى ﷺ قال: « اسْم الله الأَعْظَمَ الَّذى إذَا دُعِىَ به أَجَابَ، فى هَذه الآية منْ آل عمْرانَ: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ [تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾] [٢]»[٣].

﴿ لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلا أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ (٢٨) ﴾.

نهى الله، تبارك وتعالى، عباده المؤمنين أن يوالوا الكافرين، وأن يتخذوهم أولياء يُسِرُّون إليهم بالمودة من دون المؤمنين، ثم توعد على ذلك فقال: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾ أى: من يرتكب نهى الله فى هذا فقد برئ من الله كما قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٤٤]، وقال [تعالى][٤]: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ [إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ][٥] ﴾ [المائدة: ٥١].

[وقال تعالى][٦]: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾ إلى أن قال: ﴿وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [الممتحنة: ١]وقال تعالى ـ بعد ذكر موالاة المؤمنين للمؤمنين من المهاجرين والأنصار والأعراب ـ: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلاَّ تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ [الأنفال: ٧٣].

وقوله: ﴿إِلا أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ أى: إلا من خاف فى بعض البلدان أو الأوقات من شرهم، فله أن يتقيهم بظاهره لا بباطنه ونيته، كما حكاه البخارى عن أبى الدرداء أنه قال: «إِنَّا لَنَكْشرُ فِى وُجُوهِ أَقْوَامٍ وَقُلُوبُنَا تَلْعَنُهُمْ».

وقال الثورى: قال ابن عباس، رضى الله عنهما: ليس التقية بالعمل إنما التقية باللسان، وكذا رواه العوفى عن ابن عباس: إنما التقية باللسان، وكذا قال أبو العالية، وأبو الشعثاء والضحاك، والربيع بن أنس. ويؤيد ما قالوه قولُ الله تعالى: ﴿مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ [وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ][٧]﴾ [النحل: ١٠٦].

---

(١) فى جـ، ر،أ: «عمر».
(٢) فى أ، و: « إلى آخر الآية».
(٣) المعجم الكبير (١٢/ ١٧٢) وفى إسناده جسر بن فرقد، ضعيف .
(٤) زيادة من جـ، ر، أ،و.
(٥) زيادة من جـ، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(٦) زيادة من جـ، ر، أ،و.
(٧) زيادة من جـ، ر،أ، و، وفى هـ: «الآية».

وقال البخارى: قال الحسن: التقية إلى يوم القيامة.

ثم قال تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ أى: يحذركم نقمته، أى مخالفته وسطوته فى عذابه لمن والى أعداءه وعادى أولياءه.

ثم قال تعالى: ﴿وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ أى: إليه المرجع والمنقلب، فيجازى كل عامل بعمله.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا مسلم بن خالد، عن ابن أبى حسين، عن عبد الرحمن بن سابط، عن عمرو بن ميمون [بن مِهْران][(١)] قال: قام فينا معاذ بن جبل فقال: يابنى أوْد، إنى رسولُ رسولِ الله إليكم، تعلمون أن المعاد [إلى الله][(٢)] إلى الجنة أو إلى النار[(٣)].

﴿قُلْ إِن تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٩﴾ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ ﴿٣٠﴾﴾.

يخبر تبارك وتعالى عباده أنه يعلم السرائر والضمائر والظواهر، وأنه لا يخفى عليه منهم خافية، بل علمه محيط بهم فى سائر الأحوال والآنات واللحظات وجميع الأوقات، وبجميع ما فى السموات والأرض، لا يغيب عنه مثقال ذرة، ولا أصغر من ذلك فى جميع أقطار الأرض والبحار والجبال، وهو ﴿عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أى: قدرته[(٤)] نافذة فى جميع ذلك.

وهذا تنبيه منه لعباده على خوفه وخشيته، وألا يرتكبوا ما نهى عنه وما يَبْغضه منهم، فإنه عالم بجميع أمورهم، وهو قادر على معاجلتهم بالعقوبة، وإنْ أنظر من أنظر منهم، فإنه يمهل ثم يأخذ أخذ عزيز مقتدر؛ ولهذا قال بعد هذا: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا [وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا][(٥)]﴾الآية، يعنى: يوم القيامة يحضر للعبد جميع أعماله من خير وشر[(٦)] كما قال تعالى: ﴿يُنَبَّأُ الإِنسَانُ يَوْمَئِذٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ﴾ [القيامة: ١٣]، فما رأى من أعماله حسنا سره ذلك وأفرحه، وما رأى من قبيح ساءه وغاظه، وود لو أنه تبرأ منه، وأن يكون بينهما أمد بعيد، كما يقول لشيطانه الذى كان مقترناً به فى الدنيا، وهو الذى جرَّأه على فعل السوء: ﴿يَا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرِينُ﴾ [الزخرف: ٣٨].

ثم قال تعالى مؤكدا ومهددا ومتوعدا: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ أى: يخوفكم عقابه، ثم قال مرجيًا لعباده لئلا ييأسوا من رحمته ويقنطوا من لطفه: ﴿وَاللَّهُ رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾.

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٢) زيادة من أ، و.
(٣) تفسير ابن أبى حاتم (١/ ١٩٤).
(٤) فى جـ، ر، أ، و: «وقدرته».
(٥) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٦) فى جـ: «أو شر».

قال الحسن البصرى : من رأفته بهم حذرهم نفسه . وقال غيره : أىْ رحيم بخلقه ، يحب لهم أن يستقيموا على صراطه المستقيم ودينه القويم ، وأن يتبعوا رسوله الكريم .

﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (٣١) قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ (٣٢) ﴾ .

هذه الآية الكريمة حاكمة على كل من ادعى محبة الله ، وليس هو على الطريقة المحمدية فإنه كاذب فى دعواه فى نفس الأمر ، حتى يتبع الشرع المحمدى والدين النبوى فى جميع أقواله وأفعاله وأحواله ، كما ثبت فى الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال : «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عليه أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» ولهذا قال : ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ أى : يحصل لكم فوق ما طلبتم من محبتكم إياه ، وهو محبته إياكم ، وهو أعظم من الأول ، كما قال بعض الحكماء العلماء : ليس الشأن أن تُحِبّ ، إنما الشأن أن تُحَبّ وقال الحسن البصرى وغيره من السلف : زعم قوم أنهم يحبون الله فابتلاهم الله بهذه الآية ، فقال : ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ .

وقد قال ابن أبى حاتم : حدثنا أبى ، حدثنا على بن محمد الطَّنافسى ، حدثنا عبيد الله بن موسى عن عبد الأعلى بن أعين ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن عروة ، عن عائشة ، رضى الله عنها ، قالت : قال رسول الله ﷺ : «وَهَلِ الدِّينُ إلا الْحُبُّ والْبُغْضُ؟ قَالَ الله تَعَالَى : ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾» قال أبو زُرْعَة : عبد الأعلى هذا منكر الحديث[١] .

ثم قال : ﴿ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ أى : باتباعكم للرسول ﷺ يحصل لكم هذا كله ببركة سفارته . ثم قال آمراً لكل أحد من خاص وعام : ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا ﴾ أى : خالفوا عن أمره ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴾ فدل على أن مخالفته فى الطريقة كفر ، والله لا يحب من اتصف بذلك ، وإن ادعى وزعم فى نفسه أنه يحب الله ويتقرب إليه ، حتى يتابع الرسول النبى الأمى خاتم الرسل ، ورسول الله إلى جميع الثقلين الجن والإنس[٢] ، الذى لو كان الأنبياء ـ بل المرسلون ، بل أولو العزم منهم ـ فى زمانه لما وسعهم إلا اتباعه ، والدخول فى طاعته ، واتباع شريعته ، كما سيأتى تقريره عند قوله : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ ﴾ الآية[آل عمران : ٨١] [إن شاء الله تعالى][٣] .

---

(١) تفسير ابن أبى حاتم (١/ ٢٠٢) ، ورواه أبو نعيم فى الحلية (٨/ ٣٦٨) والحاكم فى المستدرك (٢/ ٢٩١) من طريق عبد الأعلى بن أعين عن يحيى بن أبى كثير به .
قال الحاكم : صحيح على شرطهما ، وتعقبه الذهبى بقوله : «فيه عبد الأعلى بن أعين ، قال الدارقطنى : ليس بثقة» .
وقال ابن حبان : «يروى عن يحيى بن أبى كثير ماليس من حديثه ، لا يجوز الاحتجاج به بحال» .
وقال العقيلى : «جاء بأحاديث منكرة ليس منها شىء محفوظ» .

(٢) فى جـ : «الإنس والجن» . (٣) زيادة من و .

﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ (٣٣) ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِن بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (٣٤)﴾.

يخبر تعالى أنه اختار هذه البيوت على سائر أهل الأرض، فاصطفى آدم، عليه السلام، خلقه بيده، ونفخ فيه من روحه، وأسجد له ملائكته، وعلمه أسماء كل شيء، وأسكنه الجنة ثم أهبطه منها، لما له فى ذلك من الحكمة.

واصطفى نوحا، عليه السلام، وجعله أول رسول [بعثه][(١)] إلى أهل الأرض، لما عبد الناس الأوثان، وأشركوا فى دين الله ما لم ينزل به سلطانا، وانتقم له لما طالت مدته بين ظَهْرَانى قومه، يدعوهم إلى الله ليلا ونهاراً، سرا وجهارًا، فلم يزدهم ذلك إلا فرارًا، فدعا عليهم، فأغرقهم الله عن آخرهم، ولم يَنْجُ منهم إلا من اتبعه على دينه الذى بعثه الله به.

واصطفى آل إبراهيم، ومنهم: سيد البشر وخاتم الأنبياء على الإطلاق محمد ﷺ، وآل عمران، والمراد بعمران هذا: هو والد مريم بنت عمران، أم عيسى ابن مريم، عليهم السلام. قال محمد بن إسحاق بن يَسار[(٢)]، رحمه الله: هو عمران بن ياشم بن أمون بن ميشا بن حزقيا بن أحريق بن يوثم ابن عزاريا[(٣)] ابن أمصيا بن ياوش بن أجريهو بن يازم بن يهفاشاط بن إنشا بن أبيان[(٤)] بن رخيعم بن سليمان بن داود، عليهما السلام. فعيسى، عليه السلام، من ذرية إبراهيم، كما سيأتى بيانه فى سورة الأنعام، إن شاء الله وبه الثقة.

﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَةُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ(٣٥) فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ (٣٦)﴾.

امرأة عمران هذه أم مريم [بنت عمران][(٥)] عليها السلام[(٦)]، وهى حَنَّة بنت فاقوذ، قال محمد ابن إسحاق: وكانت امرأة لا تحمل، فرأت يوما طائراً يَزُقُّ فرخه، فاشتهت الولد، فدعت الله، عز وجل، أن يهبها ولدا، فاستجاب الله دعاءها، فواقعها زوجها، فحملت منه، فلما تحققت الحمل نذرته أن يكون ﴿مُحَرَّرًا﴾ أى: خالصا مفرغا للعبادة، ولخدمة بيت المقدس، فقالت: ﴿رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾، أى: السميع لدعائى، العليم بنيتى، ولم تكن تعلم ما فى بطنها أذكرا أم أنثى؟ ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ﴾. قرئ برفع التاء على أنها تاء المتكلم، وأن ذلك من تمام قولها، وقُرئ بتسكين التاء على أنه من قول الله عز وجل ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَىٰ﴾ أى: فى القوة والجَلَد فى العبادة وخدمة المسجد الأقصى ﴿وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ﴾. فيه دلالة على جواز التسمية يوم الولادة كما هو الظاهر من السياق؛ لأنه شرع من

---

(١) زيادة من ج، ر، أ، و.
(٢) فى أ: «بشار».
(٣) فى و: «عزازيا».
(٤) فى ر، أ: «أثان»، وفى و: «أيان».
(٥) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٦) فى و: «سم».

٣٤ ـــــــ

الزبيدى][1] عن الزهرى، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ، بنحوه. ورَوَى من حديث قيس، عن الأعمش، عن أبى صالح، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُود إلا وَقَدْ عَصَرَهُ الشَّيطانُ عَصْرَةً أو عَصْرَتَيْن إلاَّ عِيسَى ابن مَرْيَمَ وَمَرْيَمَ». ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾[2].

ومن حديث العلاء عن أبيه عن أبى هريرة. ورواه مسلم، عن أبى الطاهر، عن ابن وهب، عن عَمْرو بن الحارث، عن أبى يونس، عن أبى هريرة. ورواه وهب أيضًا، عن ابن أبى ذئب، عن عَجْلان مولى المِشْمَعَلِّ، عن أبى هريرة. ورواه محمد بن إسحاق، عن يزيد بن عبد الله بن قُسَيط، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ بأصل الحديث. وهكذا رواه الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن هرمز، الأعرج[3] قال: قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ بنى آدَمَ يطعَنُ الشَّيْطَانُ فى جَنْبه حينَ تَلدهُ أمُّهُ، إلاَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، ذَهَبَ يَطْعَنُ فَطَعَنَ فى الْحِجَابِ»[4].

﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٣٧)﴾.

يخبر ربنا[5] أنه تقبلها من أمها نذيرة، وأنه ﴿أَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾، أى: جعلها شكلا مليحا ومنظرا بهيجا، ويَسر لها أسباب القبول، وقرنها بالصالحين من عباده تتعلم منهم الخير والعلم والدين. ولهذا[6] قال: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾ وفى قراءة: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾ بتشديد الفاء ونصب زكريا على المفعولية، أى جعله كافلا لها.

قال ابن إسحاق: وما ذاك إلا أنها كانت يتيمة. وذكر غيره أن بنى إسرائيل أصابتهم سَنَةُ جَدْب، فكفل زكريا مريم لذلك. ولا منافاة بين القولين، والله أعلم.

وإنما قدر الله كون زكريا كافلها لسعادتها، لتقتبس منه علما جما نافعاً وعملا صالحاً؛ ولأنه كان زَوْجَ خالتها، على ما ذكره ابن إسحاق وابن جرير [وغيرهما][7]. وقيل: زوج أختها، كما ورد فى الصحيح: «فإذا بيحيى[8] وعيسَى، وَهُمَا ابْنَا الخَالَة»، وقد يُطْلق على ما ذكره ابن إسحاق ذلك أيضا تَوسُّعا، فعلى هذا كانت فى حضانة خالتها. وقد ثبت فى الصحيحين أن النبى ﷺ قضى فى عمارة بنت حَمْزَةَ أن تكون فى حضانة خالتها امرأة جعفر بن أبى طالب، وقال: «الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ»[9].

---

(١) زيادة من أ، و.

(٢) تفسير الطبرى (٦/ ٣٣٩).

(٣) فى أ: «عن الأعرج».

(٤) تفسير الطبرى (٦/ ٣٤٢) ورواه أحمد فى مسنده (٢/ ٥٢٣) من طريق أبى الزناد عن الأعرج به.

(٥) فى جـ، ر، أ، و: «تعالى».

(٦) فى جـ، ر، أ، و: «فلهذا».

(٧) زيادة من و.

(٨) فى جـ، ر: «يحيى».

(٩) صحيح البخارى برقم (٢٦٩٩) وصحيح مسلم برقم (١٧٨٣).

٣٦ ـــــــ

﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ (٣٨) فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ(٣٩) قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَٰلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ(٤٠) قَالَ رَبِّ اجْعَل لِّي آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا وَاذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ(٤١)﴾.

لما رأى زكريا، عليه السلام، أن الله تعالى يرزق مريم، عليها السلام، فاكهة الشتاء فى الصيف، وفاكهة الصيف فى الشتاء، طمع حينئذ فى الولد، و [إن][(١)] كان شيخا كبيرا قد [ضعف و][(٢)] وَهَن منه[(٣)] العظم، واشتعل رأسه شيبا، وإن كانت امرأته مع ذلك كبيرة وعاقرًا، لكنه مع هذا كله سأل ربه وناداه نداء خفيا، وقال: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ﴾ أى: من عندك ﴿ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ أى: ولدا صالحا ﴿إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ﴾. قال الله تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ﴾ أى: خاطبته الملائكة شفاها خطاباً أسمعته، وهو قائم يصلى فى محراب عبادته، ومحل خَلْوَته، ومجلس مناجاته، وصلاته.

ثم أخبر عما بشّرته به الملائكة: ﴿أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ﴾، أى: بولد يوجد لك من صلبك اسمه يحيى.

قال قتادة وغيره: إنما سُمِّى يحيى لأن الله تعالى أحياه بالإيمان.

وقوله: ﴿مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ روى العَوْفىّ وغيره عن ابن عباس. وقال الحسن وقتادة وعكرمة ومجاهد وأبو الشعثاء والسُّدى والربيع بن أنس، والضحاك، وغيرهم فى هذه الآية: ﴿مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ أى: بعيسى ابن مريم؛ قال الربيع بن أنس: هو أول من صدق بعيسى ابن مريم، وقال قتادة: وعلى سننه[(٤)] ومنهاجه. وقال ابن جُرَيْج: قال ابن عباس فى قوله: ﴿مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ قال: كان يحيى وعيسى ابْنَى خالة، وكانت أم يحيى تقول لمريم: إنى أجد الذى فى بطنى يَسْجُد للذى فى بطنك فذلك تصديقه بعيسى: تصديقه له فى بطن أمه، وهو أول من صدق عيسى، وكلمة الله عيسى، وهو أكبر من عيسى[(٥)]، عليه[(٦)] السلام، وهكذا قال السدى أيضا.

وقوله: ﴿وَسَيِّدًا﴾: قال أبو العالية، والربيع بن أنس، وقتادة، وسعيد بن جبير، وغيرهم: الحكيم[(٧)]، وقال قتادة: سيداً فى العلم والعبادة. وقال ابن عباس، والثورى، والضحاك: السيد الحكيم[(٨)] المتقى[(٩)]، وقال سعيد بن المسيب: هو الفقيه العالم. وقال عطية: السيد فى خلقه ودينه. وقال عكرمة: هو الذى لا يغلبه الغضب. وقال ابن زيد: هو الشريف. وقال مجاهد وغيره[(١٠)]: هو

---

(١) زيادة من أ، و.
(٢) زيادة من أ، و.
(٣) فى جـ، ر: «ضعف».
(٤) فى جـ، أ، و: «سننه».
(٥) فى ر: «يحيى».
(٦) فى ر، أ، و: «عليهما»
(٧، ٨) فى جـ، أ، و: «الحليم».
(٩) فى أ، و: «التقى».
(١٠) فى أ: «غيرهم».

الكريم على الله، عز وجل.

وقوله: ﴿وَحَصُورًا﴾ رُوى عن ابن مسعود، وابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وأبى الشعثاء، وعطية العَوْفى أنهم قالوا: هو الذى لا يأتى النساء.

وعن أبى العالية والربيع بن أنس: هو الذى لا يولد له. وقال الضحاك: هو الذى لا ولد له ولا ماء له.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا يحيى بن المغيرة، أنبأنا جرير، عن قابوس، عن أبيه، عن ابن عباس فى الحَصُور: الذى لا ينزل الماء، وقد روى ابن أبى حاتم فى هذا حديثا غريباً جدا فقال: حدثنا أبو جعفر محمد بن غالب البغدادى، حدثنى سعيد بن سليمان، حدثنا عبادة ـ يعنى ابن العوام ـ عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيَّب، عن ابن العاص ـ لا يدرى عبد الله أو عمرو ـ عن النبى ﷺ فى قوله: ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا﴾ قال: ثم تناول شيئا من الأرض فقال: «كان ذكره مثل هذا»[1].

ثم قال ابن أبي حاتم: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا يحيى بن سعيد القَطَّان، عن يحيى بن سعيد الأنصارى؛ أنه سمع سعيد بن المُسَيَّب، عن عَبد اللهبن عمرو بن العاص يقول: ليس أحد من خلق الله لا يلقاه بذنب غير يحيى بن زكريا، ثم قرأ سعيد: ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا﴾، ثم أخذ شيئا من الأرض فقال[2]: الحصور ما كان ذكره مثل ذى وأشار يحيى بن سعيد القطان بطرف إصبعه السبابة.

فهذا موقوف[3]، وهو أقوى[4] إسناداً من المرفوع، بل وفى صحة المرفوع نظر، والله سبحانه وتعالى أعلم.

وقد قال القاضى عياض فى كتابه[5] الشفاء: اعلم أن ثناء الله تعالى على يحيى أنه[6] كان ﴿حَصُورًا﴾ ليس كما قاله بعضهم: إنه كان هيوبا، أو لا ذكر له، بل قد أنكر هذا حُذَّاقُ المفسرين ونقاد العلماء، وقالوا: هذه نقيصة وعيب ولا تليق[7] بالأنبياء، عليهم السلام، وإنما معناه: أنه معصوم من الذنوب، أى لا يأتيها كأنه حصر عنها، وقيل: مانعا نفسه من الشهوات. وقيل: ليست له شهوة فى النساء.

وقد[8] بان لك من هذا أن عدم القدرة على النكاح نقص، وإنما الفضل فى كونها موجودة ثم قمعها: إما بمجاهدة كعيسى أو بكفاية من الله عز وجل، كيحيى، عليه السلام. ثم هى حق من أقدر[9] عليها وقام بالواجب فيها ولم تشغله[10] عن ربه درجة علياء، وهى درجة نبينا محمد ﷺ

---

(١) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ ٢٤١) ورواه ابن أبى شيبة فى المصنف (١١/ ٥٦١) من طريق يحيى بن سعيد به.
(٢) فى أ، و: «قال».
(٣) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ ٢٤٣).
(٤) فى و: «أصح».
(٥) فى أ: «كتاب».
(٦) فى جـ، ر، أ: «بأنه».
(٧) فى أ: «ولا يليق».
(٨) فى جـ، ر، أ: «فقل».
(٩) فى أ: «قدر».
(١٠) فى أ: «يشغله».

الذى لم يشغله كثرتهن عن عبادة ربه، بل زاده ذلك عبادة، بتحصينهن وقيامه عليهن، واكتسابه لهن، وهدايته إياهن. بل قد صرّح أنها ليست من حظوظ دنياه هو، وإن كانت من حظوظ دنيا غيره، فقال: «حُبِّبَ إلىَّ مِنْ دُنْياكُمْ».

هذا لفظه. والمقصود أن مدح يحيى بأنه حصور ليس أنه لا يأتى النساء، بل معناه كما قاله هو وغيره: أنه معصوم عن الفواحش والقاذورات، ولا يمنع ذلك من تزويجه بالنساء الحلال وغشيانهن وإيلادهن، بل قد يفهم وجود النسل له من دعاء زكريا المتقدم حيث قال: ﴿هَبْ[1] لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ كأنه قال: ولداً له ذرية ونسل وعَقِب، والله سبحانه وتعالى أعلم.

[وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى حدثنا عيسى بن حماد زُغْبَة ومحمد بن سلمة المرادى قالا: حدثنا حجاج، عن سلمان بن القمرى، عن الليث بن سعد، عن محمد بن عَجْلان، عن القعقاع، عن أبى صالح، عن أبى هريرة، أن النبى ﷺ قال: «كل ابن آدم يلقى الله بذنب قد أذنبه يعذبه عليه، إن شاء أو يرحمه، إلا يحيى بن زكريا، فإنه كان سيداً وحصوراً ونبيا من الصالحين»، ثم أهوى النبى ﷺ إلى قذاة من الأرض فأخذها وقال: «كان ذكره مثل هذه القذاة»][2].

قوله: ﴿وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ﴾ هذه بشارة ثانية بنبوة يحيى بعد البشارة بولادته، وهى أعلى من الأولى كقوله[3] تعالى لأم موسى: ﴿إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [القصص: ٧] فلما تحقق زكريا، عليه السلام، هذه البشارة أخذ يتعجب من وجود الولد منه بعد الكبر ﴿قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ﴾ أى الملك: ﴿كَذَٰلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ أى: هكذا أمْرُ الله عظيم، لا يعجزه شىء ولا يتعاظمه أمر ﴿قَالَ رَبِّ اجْعَل لِّي آيَةً﴾ أى: علامة أستدل بها على وجود الولد منى ﴿قَالَ آيَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا﴾ أى: إشارة لا تستطيع النطق، مع أنك سوى صحيح، كما فى قوله: ﴿ثلاث لَيال سَوِيا﴾ [مريم: ١٠] ثم أمر بكثرة الذكر والشكر والتسبيح فى هذه الحال، فقال: ﴿وَاذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ﴾. وسيأتى طرف آخر فى بسط هذا المقام فى أول سورة مريم، إن شاء الله تعالى.

﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَىٰ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ (٤٢) يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ (٤٣) ذَٰلِكَ مِنْ أَنبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ (٤٤)﴾.

هذا إخبار من الله تعالى بما خاطبت به الملائكة مريم، عليها السلام، عن أمر الله لهم بذلك: أن الله قد اصطفاها، أى: اختارها لكثرة عبادتها وزهادتها وشرفها وطهرها من الأكدار والوسواس[4]، واصطفاها ثانياً مرة بعد مرة لجلالتها على نساء العالمين.

---

(١) فى جـ، ر، أ: «فهب»، وهو خطأ والصواب ما بالأصل.
(٢) زيادة من و.
(٣) فى ر: «لقوله».
(٤) فى أ: «الوساوس».

قال عبد الرزاق : أنبأنا مَعْمَر ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب فى قوله : ﴿ **إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَىٰ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ** ﴾ . قال : كان أبو هريرة يُحدث عن رسول الله ﷺ : «خَيْرُ نِسَاء رَكِبْن الإبلَ نِسَاءُ قُرَيْشٍ ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِى صِغَرِهِ ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِى ذَاتِ يَدِهِ ، وَلَمْ تَرْكَبْ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعِيرًا قَطُّ» .

لم يخرجوه من هذا الوجه ، سوى مسلم فإنه رواه عن محمد بن رافع وعبد بن حُمَيد[١] ، كلاهما عن عبد الرزاق[٢] ، به .

وقال هشام بن عُرْوَة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن جعفر ، عن على بن أبى طالب رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِد» .

أخرجاه فى الصحيحين ، من حديث هشام ، به مثله[٣] .

وقال الترمذى : حدثنا أبو بكر بن زَنْجَوَيْه ، حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا[٤] مَعْمَر ، عن قتادة ، عن أنس ؛ أن رسول الله ﷺ قال : «حَسْبُكِ مِنْ نِسَاء الْعَالَمِينَ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِد ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ ، وآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ» تفرد به الترمذى وصححه[٥] .

وقال عبد الله بن أبى جعفر الرازى ، عن أبيه قال : كان ثابت البُنَانى يحدث عن أنس بن مالك ؛ أن رسول الله ﷺ قال : «خَيْرُ نِسَاء الْعَالَمِينَ أَرْبَع ، مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِد ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ [ﷺ][٦] »رواه ابن مردويه[٧] .

وروى ابن مردويه من طريق شعبة ، عن معاوية بن قُرَّة ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : «كَمُلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِير ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاء إِلاَّ ثَلاَث : مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ ، وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِد ، وَفَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاء كَفَضْلِ الثَّرِيد على سائِرِ الطعامِ»[٨] .

---

(١) فى ر : «عبد الحميد» .

(٢) عبد الرزاق فى تفسيره (١/ ١٢٨) ومسلم فى صحيحه برقم (٢٠٠) ورواه البخارى فى صحيحه برقم (٥٠٨٢) من وجه آخر : فرواه عن ابن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة به .

(٣) صحيح البخارى برقم (٣٨١٥) ، (٣٤٣٢) وصحيح مسلم برقم (٢٤٣٠) .

(٤) فى أ : «عن» .

(٥) سنن الترمذى برقم (٣٨٧٨) .

(٦) زيادة من جـ ، أ .

(٧) ورواه ابن عدى فى الكامل (٤/ ٢١٧) من طريق عبد الله بن أبى جعفر عن أبيه قال : كان ثابت البنانى فذكره .
وقال ابن عدى بعد ما ساق له هذا الحديث : «لا يتابع فى بعض حديثه» .
وقد توبع فرواه الخطيب فى تاريخ بغداد (٩/ ٤٠٤) من طريق عبد الرحمن بن سعد حدثنا أبو جعفر الرازى عن أبى عبد الرحمن محمد بن سعيد عن ثابت به ، وأبو جعفر الرازى عيسى بن ماهان متكلم فيه ، لكن روى عن أنس من وجه آخر ، فرواه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن أنس به . مصنف عبد الرزاق (١١/ ٤٣٠) ومن طريقه ابن حبان فى صحيحه برقم (٢٢٢٢) «موارد» .

(٨) وقد ذكره الحافظ ابن كثير فى كتابه البداية والنهاية (٢/ ٥٦) .

وقال ابن جرير: حدثنى المثنى، حدثنا آدم العسقلانى، حدثنا شُعْبة، حدثنا عمرو بن مُرَّة، سمعت مرَّة الهَمْدانى بحديث عن أبى موسى الأشعرى قال: قال رسول الله ﷺ: «كَمُلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِير، ولَم يكملْ مِنَ النِّسَاءِ إلاَّ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وآسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ».

وقد أخرجه الجماعة إلا أبا داود من طرق عن شعبة به[١] ولفظ البخارى: «كَمُلَ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ إلاَّ آسِيَةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ، ومَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ، وإنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ».

وقد استقصيت طرق هذا الحديث وألفاظه فى قصة عيسى ابن مريم[٢]، عليهما السلام، فى كتابنا: «البداية والنهاية» ولله الحمد والمنة[٣].

ثم أخبر تعالى عن الملائكة: أنهم أمروها بكثرة العبادة والخشوع والخضوع والسجود والركوع والدؤوب فى العمل لها، لما يريد الله [تعالى][٤] بها من الأمر الذى قدره وقضاه، مما فيه محنة لها ورفعة فى الدارين، بما أظهر الله تعالى فيها من قدرته العظيمة، حيث خلق منها ولداً من غير أب، فقال تعالى: ﴿يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾. أما القنوت فهو الطاعة فى خشوع[٥]، كما قال تعالى: ﴿بَل لَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ كُلٌّ لَّهُ قَانِتُونَ[٦]﴾ [البقرة: ١١٦].

وقد قال ابن أبى حاتم: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب، أخبرنى عَمْرو بن الحارث: أن دَرَّاجا أبا السمح حدثه عن أبى الهيثم، عن أبى سعيد، عن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ حَرْفٍ فِى الْقُرآنِ يُذْكَرُ فِيهِ الْقُنُوتُ فَهُوَ الطَّاعَةُ».

ورواه ابن جرير من حديث[٧] ابن لهيعة، عن دَرّاج، به، وفيه نكارة[٨].

وقال مجاهد: كانت مريم، عليها السلام، تقوم حتى تتورم كعباها، والقنوت هو: طول الركود[٩] فى الصلاة، يعنى امتثالا لقوله تعالى: ﴿يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ﴾. بل قال الحسن: يعنى اعبدى لربك ﴿وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ أى: كونى منهم.

---

(١) تفسير الطبرى (٦/ ٣٩٧) ورواه البخارى فى صحيحه برقم (٣٤١١)، (٣٤٣٣) ومسلم برقم (٢٤٣١) والترمذى برقم (١٨٣٤) والنسائى فى الكبرى برقم (٨٣٥٦) وابن ماجة فى السنن برقم (٣٢٨٠).

(٢) فى جـ، ر، أ، و: «عيسى ومريم».

(٣) البداية والنهاية (٢/ ٥٥ ـ ٥٧).

(٤) زيادة من و.

(٥) فى جـ، أ: «الخشوع».

(٦) فى أ، و: «﴿وَلَهُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ كُلٌّ لَّهُ قَانِتُونَ﴾ [الروم: ٢٦]».

(٧) فى جـ، أ، و: «طريق».

(٨) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ ٢٦١) وتفسير الطبرى (٦/ ٤٠٣) ورواه أحمد فى مسنده (٣/ ٧٥) قال الهيثمى فى المجمع (٦/ ٣٢٠): «فى إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف» وفيه أيضا دراج قال أحمد: «أحاديثه مناكير» وضعفه النسائى وأبو حاتم وقال أبو داود: «أحاديثه مستقيمة إلا ما كان عن أبى الهيثم عن أبى سعيد».

(٩) فى أ: «الذكر».

٤٢ ـــــــ

وسلامه عليه سائر النبيين[١] [والمرسلين][٢].

﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ (٤٥) وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ (٤٦) قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَٰلِكِ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ (٤٧)﴾.

هذه بشارة من الملائكة لمريم، عليها السلام، بأن سيوجد منها ولد عظيم، له شأن كبير. قال الله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ﴾ أى: بولد يكون وجوده بكلمة من الله، أى: بقوله له: «كن» فيكون، وهذا تفسير قوله: ﴿مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٣٩] كما ذكره الجمهور على ما سبق بيانه ﴿اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ أى يكون مشهوراً بهذا فى الدنيا، يعرفه المؤمنون بذلك.

وسمى المسيح، قال بعض السلف: لكثرة سياحته. وقيل: لأنه كان مسيح[٣] القدمين: [أى][٤] لا أخْمَص لهما. وقيل: لأنه [كان][٥] إذا مسح أحداً من ذوى العاهات برئ بإذن الله تعالى.

وقوله: ﴿عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ نسبة له إلى أمه، حيث لا أب له ﴿وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾ أى: له وجاهة ومكانة عند الله فى الدنيا، بما يوحيه الله إليه من الشريعة، وينزل[٦] عليه من الكتاب، وغير ذلك مما منحه به. وفى الدار الآخرة يشفع عند الله فيمن يأذن له فيه، فيقبل منه، أسوة بإخوانه[٧] من أولى العزم، صلوات الله عليهم.

وقوله: ﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا﴾ أى: يدعو إلى عبادة الله وحده لا شريك له، فى حال صغره، معجزة وآية، و[فى][٨] حال كهوليته[٩] حين يوحى الله إليه بذلك ﴿وَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ أى: فى قوله وعمله، له علم صحيح وعمل صالح.

قال محمد بن إسحاق، عن يزيد بن عبد الله بن قُسَيط، عن محمد بن شرحبيل، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا تَكَلَّمَ مَوْلُود فِى صِغَرِهِ إلا عِيسَى وصَاحِبَ جُرَيْج»[١٠].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو الصقر يحيى بن محمد بن قَزْعَة، حدثنا الحسين ـ يعنى المروزى ـ حدثنا جرير ـ يعنى ابن حازم ـ عن محمد، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ قال: «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِى المهدِ إلا ثَلاَثة، عِيسى، وَصبِىٌّ كَانَ فِىَ زَمَنِ جُرَيْج، وصبىٌّ آخَرُ»[١١].

---

(١) فى جـ، أ: «الأنبياء».
(٢) زيادة من أ.
(٣) فى ر: «يسيح».
(٤، ٥) زيادة من أ.
(٦) فى أ، و: «وينزله».
(٧) فى جـ، أ: «إخوانه»، وفى ر، و: «إخوته».
(٨) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٩) فى جـ، أ، و: «كهولته».
(١٠) ورواه ابن أبى حاتم فى تفسيره (٢/ ٢٧٢، ٢٧٣) من طريق أبيه عن أحمد بن شعيب عن محمد بن سلمة عن ابن إسحاق به.
(١١) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ ٢٧٢) ورواه البخارى فى صحيحه برقم (٣٤٣٦) (٢٤٨٢) ومسلم فى صحيحه برقم (٢٥٥٠) من طريق جرير بن حازم عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة به.

فلما سمعت بشارة الملائكة لها بذلك، عن الله، عز وجل، قالت فى مناجاتها: ﴿رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ﴾، تقول: كيف يوجد هذا الولد منى وأنا لست بذات زوج ولا من عزمى أن أتزوج، ولست بَغيا؟ حاشا لله. فقال لها الملك ـ عن الله، عز وجل، فى جواب هذا السؤال ـ: ﴿كَذَٰلِكِ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ أى: هكذا أمْرُ الله عظيم، لا يعجزه شىء. وصرح هاهنا بقوله: ﴿يَخْلُقُ﴾ ولم يقل: «يفعل» كما فى قصة زكريا، بل نص هاهنا على أنه يخلق؛ لئلا يبقى شبهة، وأكد ذلك بقوله: ﴿إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ أى: فلا يتأخر[1] شيئاً، بل يوجد عقيب[2] الأمر بلا مهلة، كقوله تعالى: ﴿وَمَا أَمْرُنَا إِلَّا وَاحِدَةٌ كَلَمْحٍ بِالْبَصَرِ﴾ [القمر: ٥٠]، أى: إنما نأمر مرة واحدة لا مثنوية فيها، فيكون ذلك الشىء سريعاً كلمح بالبصر[3].

﴿وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ ﴿٤٨﴾ وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٤٩﴾ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿٥٠﴾ إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَٰذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٥١﴾﴾.

يقول تعالى ـ مخبرا عن تمام بشارة الملائكة لمريم بابنها عيسى، عليه[4] السلام ـ أن الله يعلمه ﴿الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ الظاهر أن المراد بالكتاب هاهنا الكتابة. والحكمة تقدم الكلام على تفسيرها فى سورة البقرة[5].

و﴿وَالتَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ﴾، فالتوراة: هو الكتاب الذى أنزله الله على موسى بن عمران. والإنجيل: الذى أنزله الله على عيسى عليهما[6] السلام، وقد كان [عيسى][7] عليه السلام، يحفظ هذا وهذا.

وقوله: ﴿وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ أى: [و][8] يجعله رسولا إلى بنى إسرائيل، قائلا لهم: ﴿أَنِّي قَدْ جِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ وكذلك كان يفعل: يصور من الطين شكل طير، ثم ينفخُ فيه، فيطير عياناً بإذن الله، عز وجل، الذى جعل هذا معجزة يَدُلّ على أن الله أرسله.

﴿وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ﴾، قيل: هو الذى يبصر نهاراً ولا يبصر ليلا. وقيل بالعكس. وقيل: هو الأعشى. وقيل: الأعمش. وقيل: هو الذى يولد أعمى. وهو أشبه؛ لأنه أبلغ فى المعجزة وأقوى فى التحدى ﴿وَالْأَبْرَصَ﴾ معروف.

---

(١) فى ر: «ولاتتأخر».
(٢) فى جـ، ر: «عقب».
(٣) فى أ: «البصر».
(٤) فى جـ، أ، و: «عليهما».
(٥) الآية رقم ١٢٩.
(٦) فى و: «عليه».
(٧، ٨) زيادة من جـ، أ.

﴿وَأُحْيِي الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ قال كثير من العلماء: بعث الله كل نبى من الأنبياء بمعجزة تناسب أهل زمانه، فكان الغالب على زمان موسى، عليه السلام، السحر وتعظيم السحرة. فبعثه الله بمعجزة بَهَرَت الأبصار وحيرت كل سَحّار، فلما استيقنوا أنها من عند العظيم الجبار انقادوا للإسلام، وصاروا من الأبرار. وأما عيسى، عليه السلام، فبُعث فى زمن الأطباء وأصحاب علم الطبيعة، فجاءهم من الآيات بما لا سبيل لأحد إليه، إلا أن يكون مؤيداً من الذى شرع الشريعة. فمن أين للطبيب قدرة على إحياء الجماد، أو على مداواة الأكمة، والأبرص، وبعث من هو فى قبره رهين إلى يوم التناد؟ وكذلك محمد ﷺ بعثه [الله][1] فى زمن الفصحاء والبلغاء ونحارير الشعراء، فأتاهم بكتاب من الله، عز وجل، لو اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثله، أو بعشر سور من مثله، أو بسورة من مثله لم يستطيعوا أبداً، ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا، وما ذاك إلا لأن كلام الرب لا يشبهه كلام الخلق أبداً.

وقوله: ﴿وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ﴾ أى: أخبركم بما أكل أحدكم الآن، وماهو مدخر [له][2] فى بيته لغده ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ﴾ أى: فى ذلك كله ﴿لَآيَةً لَّكُمْ﴾ أى: على صدْقى فيما جئتكم به ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.

﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ﴾ أى: مقرر لها ومُثَبّت ﴿وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾، فيه دلالة على أن عيسى، عليه السلام، نسَخ بعض شريعة التوراة، وهو الصحيح من القولين، ومن العلماء من قال: لم ينسخ منها شيئاً، وإنما أحَلّ لهم بعض ما كانوا يتنازعون [3] فيه فأخطؤوا، فكشف [4] لهم عن المغطى فى ذلك، كما قال فى الآية الأخرى: ﴿وَلِأُبَيِّنَ لَكُم بَعْضَ الَّذِي تَخْتَلِفُونَ فِيهِ﴾ [الزخرف: ٦٣] والله أعلم.

ثم قال: ﴿وَجِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ أى: بحجة ودلالة على صدقى فيما أقول لكم ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ. إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ﴾ أى: أنا وأنتم سواء فى العبودية له والخضوع والاستكانة إليه ﴿هَٰذَا صِرَاطٌ مُّسْتَقِيمٌ﴾.

﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ (٥٢) رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ (٥٣) وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ (٥٤)﴾.

يقول تعالى: ﴿فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى﴾ أى: استشعر منهم التصميم على الكفر والاستمرار على الضلال قال: ﴿مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾، قال مجاهد: أى من يَتبعنى إلى الله؟ وقال سفيان الثورى وغيره: من أنصارى مع الله؟ وقول [5] مجاهد أقربُ.

والظاهر أنه أراد من أنصارى فى الدعوة إلى الله؟كما كان النبى ﷺ يقول فى مواسم الحج، قبل أن يهاجر: «مَنْ رَجُل يُؤْوِينى عَلى[أن][6] أبلغ كلامَ ربِّى، فإنَّ قُرَيْشاً قَدْ مَنَعُونِى أنْ أُبَلِّغَ كَلامَ

(١) زيادة من جـ، أ، و.
(٢) زيادة من ر، أ، و.
(٣) فى جـ، ر أ، و: «تنازعوا».
(٤) فى أ، و: «وانكشف».
(٥) فى أ: «وقال».
(٦) زيادة من ر، وفى جـ، أ، و: «يؤوينى حتى أبلغ».

ربِّـى»[١] حتى وجد الأنصار فآووه ونصروه، وهاجر إليهم فآسوه[٢]، ومنعوه من الأسود والأحمر. وهكذا[٣] عيسى ابن مريم، انْتدَبَ له طائفة من بنى إسرائيل فآمنوا به وآزروه ونصروه واتبعوا النور الذى أنزل معه. ولهذا قال تعالى مخبراً عنهم: ﴿قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ. رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾: الحواريون، قيل: كانوا قَصّارين وقيل: سموا بذلك لبياض ثيابهم، وقيل: صيادين. والصحيح أن الحوارى الناصر، كما ثبت فى الصحيحين أن رسول الله ﷺ لما نَدبَ الناس يوم الأحزاب، فانتدَبَ الزبير، ثم ندبهم فانتدب الزبير [ثم ندبهم فانتدب الزبير][٤] فقال: «إنَّ لكُلِّ نَبىٍّ حَوَارياً وَحَوَارِىِّ الزُّبَيْرُ»[٥].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشَجّ، حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾، قال مع أمة محمد ﷺ. وهذا إسناد جيد.

ثم قال[٦] تعالى مخبرا عن [ملأ][٧] بنى إسرائيل فيما هَمُّوا به من الفتك[٨] بعيسى، عليه السلام، وإرادته بالسوء والصَلب، حين تمالؤوا[٩] عليه ووَشَوا به إلى ملك ذلك الزمان، وكان كافراً، فأنْهَوا إليه أن هاهنا رجلا يضل الناس ويصدهم عن طاعة الملك، ويُفَنِّد الرعايا، ويفرق بين الأب وابنه[١٠]، إلى غير ذلك مما تقلدوه فى رقابهم ورموه به من الكذب، وأنه ولد زانية[١١] حتى استثاروا غضب الملك، فبعث فى طلبه من يأخذه ويصلبه ويُنكّل به، فلما أحاطوا بمنزله وظنوا أنهم قد ظَفروا به، نجاه الله من بينهم، ورفعه من رَوْزَنَة ذلك البيت إلى السماء، وألقى الله شبهه على رجل [ممن][١٢] كان عنده فى المنزل، فلما دخل أولئك اعتقدوه فى ظلمة الليل عيسى، عليه السلام، فأخذوه وأهانوه وصلبوه، ووضعوا على رأسه الشوك. وكان هذا من مكر الله بهم، فإنه نجى نبيه ورفعه من بين أظهرهم، وتركهم فى ضلالهم يعمهون، يعتقدون أنهم قد ظفروا بطَلبتَهم، وأسكن الله فى قلوبهم قسوة وعنادا للحق ملازما لهم، وأورثهم ذلة لا تفارقهم إلى يوم التناد؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾.

﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَىٰ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ (٥٥) فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ (٥٦) وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (٥٧) ذَٰلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ (٥٨)﴾.

اختلف المفسرون فى قوله: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾. فقال قتادة وغيره: هذا من المقدم والمؤخر، تقديره: إنى رافعك إلى ومتوفيك، يعنى بعد ذلك.

---

(١) رواه أحمد فى المسند (٣/ ٣٢٢) من حديث جابر رضى الله عنه.
(٢) فى أ: «فآمنوه». (٣) فى أ: «وكذا». (٤) زيادة من أ، و.
(٥) صحيح البخارى برقم (٣٧١٩) وصحيح مسلم برقم (٢٤١٥) من حديث جابر رضي الله عنه.
(٦) فى أ: «وقال». (٧) زيادة من أ، و. (٨) فى أ: «القتل».
(٩) فى أ: «مالوا». (١٠) فى جـ، أ، و: «الابن وأبيه». (١١) فى جـ، ر، أ، و: «زنية».
(١٢) زيادة من أ، و.

وقال على بن أبى طلحة عن ابن عباس: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ﴾ أى: مميتك.

وقال محمد بن إسحاق، عمن لا يتهم، عن وَهْب بن مُنَبِّه، قال: توفاه الله ثلاث ساعات من النهار حين رفعه الله إليه.

قال ابن إسحاق: والنصارى يزعمون أن الله توفاه سبع ساعات ثم أحياه.

وقال إسحاق بن بشر[١]، عن إدريس، عن وهب: أماته الله ثلاثة أيام، ثم بعثه، ثم رفعه.

وقال مطر الوراق: متوفيك من[٢] الدنيا وليس بوفاة موت[٣]، وكذا قال ابن جريج: توفيه هو رفعه.

وقال الأكثرون: المراد بالوفاة هاهنا: النوم، كما قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّاكُم بِاللَّيْلِ [وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ][٤]﴾[الأنعام: ٦٠]، وقال تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ[٥]﴾ [الزمر: ٤٢]، وكان رسول الله ﷺ يقول ـ إذا قام من النوم ـ: «الْحَمْدُ لله الَّذى أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وإِلَيْهِ النُّشُورُ»، وقال الله تعالى: ﴿وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا. وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾إلى قوله[تعالى][٦]: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا .بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا. وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٥٦ ـ ١٥٩] والضمير فى قوله: ﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ عائد على عيسى، عليه السلام، أى: وإن من أهل الكتاب إلا يؤمن[٧] بعيسى قبل موت عيسى، وذلك حين ينزل إلى الأرض قبل يوم القيامة، على ما سيأتى بيانه، فحينئذ يؤمن به أهل الكتاب كلّهم؛ لأنه يضع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن، حدثنا عبد الله بن أبى جعفر، عن أبيه، حدثنا الربيع بن أنس، عن الحسن أنه قال فى قوله: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ﴾ يعنى وفاة المنام، رفعه الله فى منامه. قال الحسن: قال رسول الله ﷺ لليهود: « إِنَّ عِيسَى لَمْ يَمُتْ، وَإِنَّه رَاجِع إِلَيْكُمْ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[٨].

وقوله تعالى: ﴿وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أى: برفعى إياك إلى السماء ﴿وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾، وهكذا وقع؛ فإن المسيح، عليه السلام، لما رفعه الله إلى السماء تَفرَّقت أصحابه شيَعاً بعده؛ فمنهم من آمن بما بعثه الله به على أنه عبد الله ورسوله وابن أمته، ومنهم من غلا فيه فجعله ابن الله، وآخرون قالوا: هو الله. وآخرون قالوا: هو ثالث ثلاثة. وقد حكى الله مقالاتهم فى القرآن، ورَد على كل فريق، فاستمروا كذلك قريبا من ثلاثمائة سنة، ثم نَبَع لهم ملك

---

(١) فى أ: «بشير».
(٢) فى أ: «فى».
(٣) فى أ: «مرة».
(٤) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٥) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(٦) زيادة من ر، أ.
(٧) فى جـ، أ، و: «ليؤمن»، وفى ر: «فيؤمن».
(٨) تفسير ابن أبى حاتم (٢/٢٩٦) ورواه الطبرى فى تفسيره (٦/٤٥٥) من طريق عبد الله بن جعفر عن أبيه عن الربيع عن الحسن به مرسلاً.

٤٨ ـــــــ

الممالك، وفى الدار الآخرة عَذابُهم أشد وأشق ﴿وَمَا لَهُم مِّنَ اللَّهِ مِن وَاقٍ﴾ [الرعد: ٣٤]. ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ[1] أُجُورَهُمْ﴾، أى: فى الدنيا والآخرة، فى الدنيا بالنصر والظفر، وفى الآخرة بالجنات العاليات ﴿وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾.

ثم قال تعالى: ﴿ذَلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ﴾ أى: هذا الذى قَصَصْنَاه عليك يامحمد فى أمر عيسى ومبدأ ميلاده وكيفية أمره، هو مما قاله الله تعالى، وأوحاه إليك ونَزّله عليك من اللوح المحفوظ، فلا مرية فيه ولاشك، كما قال تعالى فى سورة مريم: ﴿ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَوْلَ الْحَقِّ الَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ . مَا كَانَ لِلَّهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٍ سُبْحَانَهُ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ [مريم: ٣٤، ٣٥] وهاهنا قال تعالى:

﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ (٥٩) الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلا تَكُن مِّنَ الْمُمْتَرِينَ (٦٠) فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِن بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ (٦١) إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلاَّ اللَّهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (٦٢) فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ (٦٣)﴾.

يقول تعالى: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ اللَّهِ﴾ فى قدرة الله تعالى حيث خلقه من غير أب ﴿كَمَثَلِ آدَمَ﴾ فإن الله تعالى خلقه من غير أب ولا أم، بل ﴿خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ والذى[2] خلق آدم قادر على خلق عيسى بالطريق الأولى والأحرى، وإن جاز ادعاء البنوة فى عيسى بكونه مخلوقا من غير أب، فجواز ذلك فى آدم بالطريق الأولى، ومعلوم بالاتفاق أن ذلك باطل، فدعواها فى عيسى أشد بطلانا وأظهر فساداً. ولكن الرب، عَزّ وجل، أراد أن يظهر قدرته لخلقه، حين خَلَق آدم لا من ذكر ولا من أنثى؛ وخَلَق حواء من ذكر بلا أنثى، وخَلَق عيسى من أنثى بلا ذكر كما خلق بقية البرية من ذكر وأنثى، ولهذا قال تعالى فى سورة مريم: ﴿وَلِنَجْعَلَهُ آيَةً لِّلنَّاسِ﴾ [مريم: ٢١]، وقال هاهنا: ﴿الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلا تَكُن مِّنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ أى: هذا القول هو الحق فى عيسى، الذى لا محيد عنه ولا صحيح[3] سواه، وماذا بعد الحق إلا الضلال.

ثم قال تعالى ـ آمرا رسوله ﷺ أن يُبَاهِلَ مَنْ عَانَدَ الحق فى أمر عيسى بعد ظهور البيان: ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾ أى: نحضرهم فى حال المباهلة ﴿ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾ أى: نلتعن ﴿فَنَجْعَل لَّعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ﴾، أى: منا أو منكم.

وكان سبب نزول هذه المباهلة وما قبلها من أول السورة إلى هنا فى وفد نجران، أن النصارى حين

---

(١) فى ر: «فنوفيهم».
(٢) فى جـ، و: «فالذى».
(٣) فى أ: «والصحيح».

٥٠ ـــــــ

كل ذلك من [١] قولهم قد نزل القرآن.

فلما كلمه الحَبْران قال لهما رسول الله ﷺ: «أسْلِمَا» قالا: قد أسلمنا. قال: «إنَّكُمَا لَمْ تُسْلِمَا فأسْلِما» قالا: بلى، قد أسلمنا قبلك. قال: «كَذَبْتُمَا، يَمْنَعُكُمَا مِنَ الإسْلاَمِ دُعَاؤُكما [٢] لله ولدا، وَعِبَادَتُكُمَا الصَّلِيبَ وأكْلُكُمَا الخِنْزِيرَ». قالا: فمن أبوه يامحمد؟ فَصَمَتَ رسول الله ﷺ عنهما فلم يجبهما، فأنزل الله فى ذلك من قولهم، واختلاف أمرهم، صَدْرَ سورة آل عمران إلى بضع وثمانين آية منها.

ثم تَكَلَّم ابن إسحاق على التفسير [٣] إلى أن قال: فلما أتى رسول الله ﷺ الخبر من الله، والفَصْلُ من القضاء بينه وبينهم، وأمر بما أمر به من ملاعنتهم إنْ رَدّوا ذلك عليه، دعاهم إلى ذلك؛ فقالوا: يا أبا القاسم، دعْنَا ننظر فى أمرنا، ثم نأتيك بما نريد أن نفعل [٤] فيما دعوتنا إليه، فانصرفوا عنه، ثم خَلَوْا بالعاقب، وكان ذا رأيهم، فقالوا: ياعبدَ المسيح، ماذا ترى؟ فقال: والله يامعشر النصارى لقد عرَفْتُم أنَّ محمداً لنبىٌّ مرسل، ولقد جاءكم بالفَصْل من خبَرَ صاحبكم، ولقد علمتم أنه ما لاعَن قوم نبياً قط فبقى كبيرهم، ولا نبت صَغيرهم ، وإنه للاستئصال [٥] منكم إن فعلتم، فإن كنتم [قد] [٦] أبيتم إلا إلف دينكم والإقامة على ما أنتم عليه من القول فى صاحبكم، فوادعُوا الرجلَ وانصرفوا إلى بلادكم.

فأتوا النبى ﷺ، فقالوا: يا أبا القاسم، قد رأينا ألاّ نلاعنك، ونتركك على دينك، ونرجعَ على ديننا، ولكن ابعث معنا رجلا من أصحابك ترضاه لنا، يحكم بيننا فى أشياء اختلفنا فيها من أموالنا، فإنكم [٧] عندنا رضاً.

قال محمد بن جعفر: فقال رسول الله ﷺ: «ائْتُونِى الْعَشِيَّةَ أبعث معكم القوى الأمين»، فكان[٨] عمر بن الخطاب يقول: ما أحببت الإمارة قَطّ حُبّى إياها يومئذ، رجاء أن أكون صاحبها، فَرُحْتُ إلى الظهر مُهَجّرا، فلما صلى رسول الله ﷺ الظهرَ سلَّم، ثم نَظَر عن يمينه وعن يساره، فجعلت أتطاول له ليرانى، فلم يَزَلْ يلتمس ببصره حتى رأى أبا عُبَيدة بن الجَرَّاح، فدعاه: «اخْرُجْ معهم، فَاقْضِ بينهم بِالْحَقِّ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ». قال عمر: فذهب بها أبو عبيدة، رضى الله عنه[٩].

وقد روى ابن مردويه من طريق محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن[١٠] قتادة، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خُدَيْج: أن وفد أهل نجران قدموا على رسول الله ﷺ فذكر نحوه، إلا أنه قال فى الأشراف: كانوا اثنى عشر. وذكر بقيته بأطول من هذا السياق، وزيادات أخَر.

وقال البخارى: حدثنا عباس بن الحسين، حدثنا يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن أبى إسحاق، عن صِلَة بن زُفَر، عن حذيفة قال: جاء العاقبُ والسيدُ صاحبا نجران إلى رسول الله ﷺ يريدان أن

---

(١) فى جـ، ر: «فى».
(٢) فى جـ، أ، و: «ادعاؤكما».
(٣) فى جـ، ر، أ، و: «تفسيرها».
(٤) فى جـ، ر: «تريد أن تفعل».
(٥) فى جـ، ر: «الاستئصال».
(٦) زيادة من أ، و.
(٧) فى جـ، أ: «وإنكم».
(٨) فى جـ: «وكان».
(٩) السيرة النبوية لابن هشام (١/ ٥٧٣ ـ ٥٧٥) ورواه الطبرى فى تفسيره (٦/ ١٥١) من طريق سلمة بن الفضل عن ابن إسحاق به.
(١٠) فى أ: «عن».

٥٢ ـــــــ

نَجْرانَ وأهْلِ نَجْرانَ سِلْم[١] أنْتُم، فإنِّى أحْمَدُ إلَيْكُمْ إلَهَ إبْرَاهِيمَ وإسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ. أمَّا بَعْدُ، فإنِّى أدْعُوكُم إلَى عِبَادَة الله مِنْ عِبَادَة الْعِبَادِ، وأدْعُوكُمْ إلَى وِلاَيَةِ الله مِنْ وِلاَيَةِ الْعِبَادِ، فَإنْ أبَيْتُمْ فَالْجِزْيَةُ، فَإنْ أبَيْتُم[٢] آذَنْتُكُمْ بِحَرْبٍ والسَّلاَمُ».

فلما أتى الأسقف الكتاب فقرأه فَظِعَ به، وذَعَره ذُعرًا شديدًا، وبعث إلى رجل من أهل نجران يقال له: شُرَحْبيل بن وَداعة ـ وكان من هَمْدان ولم يكن أحد يُدْعَى إذا نزلت مُعْضلة قَبْلَه، لا الأيهم ولا السيِّد ولا العاقب ـ فدفع الأسْقُفُ كتابَ رسول الله ﷺ إلى شُرَحبيل، فقرأه، فقال الأسقف: يا أبا مريمَ، ما رأيك[٣]؟ فقال شرحبيل: قد علمت ما وعد الله إبراهيم فى ذرية إسماعيل من النبوة، فما يُؤْمنُ أن يكون هذا هو ذاك الرجل، ليس لى فى النبوة رأى، ولو كان أمر من أمور الدنيا لأشرت عليك فيه برأيى، وجَهِدتُ لك، فقال له الأسقف: تَنَحَّ فاجلس. فَتَنَحَّى شرحبيل فجلس ناحية، فبعث الأسقف إلى رجل من أهل نجران، يقال لهُ: عبد الله بن شرحبيل، وهو من ذى أصبح من حمْير، فأقرأه الكتاب، وسأله عن الرأى فيه، فقال له مثل قول شرحبيل، فقال له الأسقف: فاجلس، فتَنَحى فجلس ناحية. وبعث الأسقف إلى رجل من أهل نجران، يقال له: جبار بن فيض، من بني الحارث بن كعب، أحد بني الحماس، فأقرأه الكتاب، وسأله عن الرأى فيه؟ فقال له مثل قول شُرَحبيل وعبد الله، فأمره الأسقف فتنحى فجلس ناحية.

فلما اجتمع الرأى منهم على تلك المقالة جميعاً، أمر الأسقف بالناقوس فضُرب به، ورُفعت النيران والمسوح فى الصوامع، وكذلك كانوا يفعلون إذا فَزعوا بالنهار، وإذا كان فزعُهم ليلا ضربوا بالناقوس، ورفعت النيران فى الصوامع، فاجتمعوا[٤] حين ضرب بالناقوس ورفعت المسوح أهل الوادى أعلاه وأسفله ـ وطولُ الوادى مَسيرة يوم للراكب السريع، وفيه ثلاث وسبعون قرية، وعشرون ومائة ألف مقاتل . فقرأ عليهم كتابَ رسول الله ﷺ، وسألهم عن الرأى فيه، فاجتمع رأىُ أهل الرأى منهم على أن يبعثوا شرحبيل بن وداعة الهمدانى، وعبد الله بن شُرَحبيل الأصبحى، وجبار بن فيض الحارثى، فيأتونهم[٥] بخبر رسول الله ﷺ. فانطلق الوفد حتى إذا كانوا بالمدينة وضعوا ثياب السفر عنهم، ولبسوا حُلَلا لهم يجرونها من حبرة، وخواتيم الذهب، ثم انطلقوا حتى أتوا رسول الله ﷺ، فسلموا عليه، فلم يرد عليهم[٦]، وتصدوا لكلامه نهارا طويلا، فلم يكلمهم وعليهم تلك الحلل وخواتيم الذهب. فانطلقوا يتبعون عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف، وكانا مَعْرفة لهم، فوجدوهما فى ناس من المهاجرين والأنصار فى مجلس، فقالوا: يا عثمان ويا عبد الرحمن، إن نبيكم كتب إلينا بكتاب، فأقبلنا مجيبين له، فأتيناه فسلمنا عليه فلم يرد سلامنا، وتصدينا لكلامه نهارا طويلا فأعيانا أن يكلمنا، فما الرأى منكما، أترون أن نرجع؟ فقالا لعلى بن أبى طالب ـ وهو فى

---

(١) فى جـ، ر، أ، و: «أسلم». (٢) فى جـ، ر، أ، و: «أبيتم فقد». (٣) فى جـ: «ما رأيك يا أبا مريم».
(٤) فى جـ، ر: «فاجتمع». (٥) فى أ: «فيأتوهم». (٦) فى جـ: «عليه السلام» وفى أ: «عليهم السلام».
(٧) زيادة من أ.

القوم ـ: ما ترى يا أبا الحسن فى هؤلاء القوم؟ فقال عَلىّ لعثمان ولعبد الرحمن: أرى أن يضعوا حُللهم هذه وخواتيمهم، ويلبسوا ثياب سفرهم ثم يعودا إليه. ففعلوا فسلموا، فرد سلامهم، ثم قال: «والَّذِي بَعَثَنِي بِالحَقِّ لَقَدْ أَتَوْنِي الْمرَّةَ الأُولَى، وإنَّ إبْلِيسَ لَمَعَهُم» ثم ساءلهم وساءلوه، فلم تزل به وبهم المسألة حتى قالوا: ما تقول فى عيسى، فإنا نرجع إلى قومنا ونحن نصارى، يسرنا إن كنت نبيا أن نسمع ما تقول فيه[1]؟ قال رسول الله ﷺ: «مَا عِنْدِى فِيهِ شىء يَوْمِى هَذَا، فَأَقِيمُوا حَتَّى أُخْبِرَكُمْ بِما[2] يقول لى ربِّى فى عيسَى». فأصبح الغد وقد أنزل الله ،عز وجل، هذه الآية: ﴿**إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ [خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ . الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ الْمُمْتَرِينَ . فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِن بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَةَ اللَّهِ عَلَى][3] الْكَاذِبِينَ**﴾، فأبوا أن يُقروا بذلك، فلما أصبح رسول الله ﷺ الغد بعد ما أخبرهم الخبر، أقبل مشتملا على الحسن والحسين فى خَميل له وفاطمة تمشى عند ظهره للملاعنة، وله يومئذ عدة نسوة، فقال شرحبيل لصاحبيه: قد علمتما أن الوادى إذا اجتمع أعلاه وأسفله لم يردوا ولم يصدروا إلا عن رأيى[4]، وإنى والله أرى أمرا ثقيلا، والله لئن كان هذا الرجل ملكا مبعوثا، فكنا أول العرب طعن فى عينيه[5] ورد عليه أمره، لا يذهب لنا من صدره ولا من صدور أصحابه حتى يصيبونا بجائحة، وإنا لأدنى العرب منهم جوارا، ولئن كان هذا الرجل نبيا مرسلا فلاعنَّاه لا يبقى على وجه الأرض منا شَعْر ولا ظُفُر إلا هلك. فقال[6] له صاحباه: يا أبا مريم، فما الرأى؟ فقال: أرى[7] أن أحكمه، فإنى أرى رجلا لا يحكم شططا أبدا. فقالا له: أنت وذاك. قال: فلقى[8] شرحبيلُ رسولَ الله ﷺ، فقال له: إنى قد رأيت خيرا من ملاعنتك. فقال: «وما هو؟» فقال: حكمك اليوم إلى الليل وليلتك إلى الصباح، فمهما حكمت فينا فهو جائز. فقال رسول الله ﷺ: «لَعَلَّ وَرَاءَكَ أَحَدًا يَثْرِبُ عَلَيْكَ؟» فقال شرحبيل: سل صاحبى. فسألهما فقالا: ما يرد الوادى ولا يَصْدرُ إلا عن رأى شرحبيل: فَرَجع رسول الله ﷺ فلم يلاعنهم، حتى إذا كان الغد أتوه فكتب لهم هذا الكتاب: «بِسْمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحِيمِ، هَذَا مَا كَتَبَ مُحَمَّدٌ النَّبِى رَسُولُ اللهِ لِنَجْرَانَ ـ إِنْ كَانَ عَلَيْهِمْ حُكْمَهُ ـ فِي كُلِّ ثَمَرَةٍ وَكُلِّ صَفْرَاءَ وَبَيْضَاءَ وَسَوْدَاءَ وَرَقِيقٍ فَاضِلٍ[9] عَلَيْهِمْ، وَتَرْكُ ذَلِكَ كُلُّهُ لَهُمْ، عَلَى أَلْفَى حُلَّةٍ، فِي كُلِّ رَجَبٍ أَلْفُ حُلَّةٍ، وفِى كُلِّ صَفَرٍ أَلْفُ حُلَّةٍ» وذكر تمام الشروط وبقية السياق[10].

والغرض أن وفودهم[11] كان فى سنة تسع؛ لأن الزهرى قال: كان أهل نجران أول من أدى الجزية إلى رسول الله ﷺ، وآية الجزية إنما أنزلت بعد الفتح، وهى قوله تعالى: ﴿**قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ [وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ][12]**﴾[التوبة: ٢٩].

وقال أبو بكر بن مردويه: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا أحمد بن داود المكى، حدثنا بشر بن

---

(١) فى جـ:«فيه ما تقول». (٢) فى أ:«ما». (٣) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ:« إلى قوله».
(٤) فى ر:«رأى». (٥) فى جـ، ر:«عينه». (٦) فى أ:«فقالا».
(٧) فى ر: «رأيى». (٨) فى جـ:«فتلقى»، وفى ر:«فيلقى». (٩) فى و:«فافضل».
(١٠) دلائل النبوة للبيهقى (٥/ ٣٨٥).
(١١) فى أ: «ورودهم». (١٢) زيادة من جـ ، أ، ر، و، وفى هـ : «الآية».

مهران، أخبرنا محمد بن دينار، عن داود بن أبى هند، عن الشعبى، عن جابر قال: قدم على النبى ﷺ العاقب والطيب، فدعاهما إلى الملاعنة فواعداه على أن يلاعناه[١] الغداة. قال: فغدا رسول الله ﷺ، فأخذ بيد على وفاطمة والحسن والحسين، ثم أرسل إليهما فَأَبَيَا أن يجيئا[٢]، وأقَرَّا بالخراج، قال: فقال رسول الله ﷺ: «وَالَّذى بَعَثَنى بِالْحَقِّ لَوْ قَالاَ: لاَ، لأمْطَرَ عَلَيْهِمُ الْوَادى[٣] ناراً» قال جابر: فيهم نزلت ﴿نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾. قال جابر: ﴿أَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾: رسولُ الله ﷺ وعلىّ بن أبى طالب ﴿وَأَبْنَاءَنَا﴾[٤]: الحسن والحسين ﴿وَنِسَاءَنَا﴾: فاطمة.

وهكذا رواه الحاكم فى مستدركه، عن على بن عيسى، عن أحمد بن محمد الأزهرى[٥]، عن على بن حُجْر، عن على بن مُسْهِر، عن داود بن أبى هند، به بمعناه، ثم قال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه[٦].

هكذا قال: وقد رواه أبو داود الطيالسى، عن شعبة، عن المغيرة[٧]، عن الشعبى مرسلا، وهذا أصح[٨]، وقد روى عن ابن عباس والبراء نحو ذلك.

ثم قال الله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾ أى: هذا الذى قصصناه عليك يا محمد فى شأن عيسى هو الحق الذى لا مَعْدل عنه ولا محيد ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلاَّ اللَّهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ. فَإِن تَوَلَّوْا﴾ أى: عن هذا إلى غيره ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ﴾ أى: من عدل عن الحق إلى الباطل فهو المفسد والله عليم به، وسيجزيه على ذلك شر الجزاء، وهو القادر، الذى لا يفوته شىء [سبحانه وبحمده ونعوذ به من حلول نقمه][٩].

﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ(٦٤)﴾.

هذا الخطاب يعم أهل الكتاب من اليهود والنصارى، ومن جرى مجراهم ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ﴾ والكلمة تطلق على الجملة المفيدة كما قال هاهنا. ثم وصفها بقوله: ﴿سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ أى: عدل ونَصف، نستوى نحن وأنتم فيها. ثم فسرها بقوله: ﴿أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ

---

(١) فى جـ، أ، و: «يعاوداه» وفى ر: «يعاديه».
(٢) فى أ: «يجيبا».
(٣) فى جـ: «الوادى عليهم».
(٤) فى ر: «وابنانا».
(٥) فى ر: «الأزهر» وفى أ، و: «الزهرى».
(٦) المستدرك(٢/ ٥٩٣، ٥٩٤) ورواه أبو نعيم فى دلائل النبوة (٢/ ٥٩٣) من طريق داود بن أبى هند عن الشعبى عن جابر به.
(٧) فى جـ، ر، أ، و: «مغيرة».
(٨) رواه ابن أبى حاتم فى تفسيره (٢/ ٣١٠) من طريق شعبة به، ورواه ابن أبى شيبة فى المصنف (١٤/ ٥٤٩)، والطبرى فى تفسيره (٦/ ٤٦٨) من طريق جرير عن مغيرة عن الشعبى به مرسلا، ورواه سعيد بن منصور فى السنن برقم (٥٠٠) من طريق هشيم عن مغيرة عن الشعبى به مرسلا.
(٩) زيادة من و.

﴿شَيْئًا﴾ لا وَثَنا، ولا صنما، ولا صليبا ولا طاغوتا، ولا ناراً، ولا شيئاً[١]. بل نُفْرِدَ العبادة لله وحده لا شريك له. وهذه دعوة جميع الرسل، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلاَّ نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، [وقال تعالى][٢]: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

ثم قال: ﴿وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ قال ابن جُرَيْج: يعني: يطيع بعضا بعضا فى معصية الله. وقال عكرمة: يعنى: يسجد بعضنا لبعض.

﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ أى: فإن تولوا عن هذا النَّصَف وهذه الدعوة فأشْهدوهم أنتم على استمراركم على الإسلام الذى شرعه الله لكم.

وقد ذكرنا فى شرح البخارى، عند روايته من طريق الزهرى، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن مسعود، عن ابن عباس، عن أبى سفيان، فى قصته حين دخل على قيصر، فسألهم عن نسب رسول الله ﷺ وعن صفته ونعته وما يدعو إليه، فأخبره بجميع ذلك على الجلية، مع أن أبا سفيان كان إذ ذاك مُشْركاً لم يُسْلم بعد، وكان ذلك بعد صُلْح الحُدَيْبِيَة وقبل الفتح، كما هو مُصَرّح به فى الحديث، ولأنه لما قال[٣]: هل يغدر؟ قال: فقلت: لا، ونحن منه فى مُدة لا ندرى ما هو صانع فيها. قال: ولم يمكنى كلمة أزيد فيها شيئا سوى هذه: والغرض أنه قال: ثم جىء بكتاب رسول الله ﷺ فقرأه، فإذا فيه:

«بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى. أَمَّا بَعْدُ، فَأَسْلِمْ تَسْلَمْ، وأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ فَإِن[٤] تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الأَرِيسِيِّين، و﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللَّهَ وَلا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾[٥].

وقد ذكر محمد بن إسحاق وغير واحد أن صَدْر سورة آل عمران إلى بضع وثمانين آية منها نزلت فى وَفْدُ نَجْران، وقال الزهرى: هم أول من بَذَلَ الجزية. ولا خلاف أن آية الجزية نزلت بعد الفتح، فما الجمع بين كتابة هذه الآية قبل الفتح إلى هِرَقْل فى جملة الكتاب، وبين ما ذكره محمد بن إسحاق والزهرى؟ والجواب من وجُوه:

أحدها: يحتمل أن هذه الآية نزلت مرتين، مَرّةً قبل الحديبية، ومرة بعد الفتح.

---

(١) فى جـ، ر: «وثن ولا صنم ولا صليب ولا طاغوت ولا نار ولا شىء».

(٢) زيادة من و.

(٣) فى جـ: «سأله» وفى أ، و: «ولأنه قال لما سأله».

(٤) فى جـ، ر: «وإن».

(٥) قصة هرقل مع أبى سفيان رواها البخارى مطولة فى صحيحة برقم(٧).

الثانى: يحتمل أن صدر سورة آل عمران نزل فى وفد نجران إلى عند هذه الآية، وتكون هذه الآية نزلت قبل ذلك، ويكون قول ابن إسحاق: «إلى بضع وثمانين آية» ليس بمحفوظ، لدلالة حديث أبى سفيان.

الثالث: يحتمل أن قدوم وفد نجران كان قبل الحديبية، وأن الذى بذلوه مُصَالحةً عن المباهلة لا على وجه الجزية، بل يكون من باب المهادنة والمصالحة، ووافق نزول آية الجزية بعد ذلك على وفق ذلك كما جاء فرض الخمس والأربعة الأخماس وفق ما فعله عبد الله بن جحش فى تلك السرية قبل بدر، ثم نزلت فريضة القسم على وفق ذلك.

الرابع: يحتمل أن رسول الله ﷺ لما أمر بكَتْب هذا [الكلام][1] فى كتابه إلى هرقل لم[2] يكن أنزل بعد، ثم نزل القرآن موافقة له كما نزل بموافقة عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى الحجاب وفى الأسارى، وفى عدم الصلاة على المنافقين، وفى قوله: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]، وفى قوله: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ﴾ الآية [التحريم: ٥].

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَاةُ وَالإِنجِيلُ إِلاَّ مِن بَعْدِهِ أَفَلا تَعْقِلُونَ (٦٥) هَا أَنتُمْ هَؤُلاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُونَ (٦٦) مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلا نَصْرَانِيًّا وَلَكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٦٧) إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ (٦٨) ﴾.

ينكر تعالى على اليهود والنصارى فى محاجتهم[3] فى إبراهيم الخليل، ودعوى[4] كل طائفة منهم أنه كان منهم، كما قال محمد بن إسحاق بن يسار:

حدثنى محمد بن أبى محمد مولى زيد بن ثابت، حدثنى سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس قال: اجتمعت نصارى نجران وأحبار يهود عند رسول الله ﷺ، فتنازعوا عنده، فقالت الأحبار: ما كان إبراهيم إلا يهوديا. وقالت النصارى ما كان إبراهيم إلا نصرانيا. فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ [وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَاةُ وَالإِنجِيلُ إِلاَّ مِن بَعْدِهِ أَفَلا تَعْقِلُونَ][5]﴾.

أى: كيف تَدّعُون، أيها اليهود، أنه كان يهوديا، وقد كان زمنه قبل أن ينزل الله التوراة على موسى، وكيف تَدّعُون، أيها النصارى، أنه كان نصرانيا، وإنما حدثت النصرانية بعد زمنه بدهر. ولهذا قال: ﴿أَفَلا تَعْقِلُونَ﴾.

ثم قال: ﴿هَا أَنتُمْ هَؤُلاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ [وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٢) فى أ، و: «إن لم».
(٣) فى أ: «تحاجه».
(٤) فى أ: «فى دعوى».
(٥) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».

لا تَعْلَمُون](١)﴾ هذا إنكار على من يحاج فيما لا علم له به، فإنَّ اليهود والنصارى تَحَاجّوا فى إبراهيم بلا علم، ولو تحاجوا فيما بأيديهم منه علْم مما يتعلق بأديانهم التى شرعت لهم إلى حين بعثة محمد ﷺ لكان أولى بهم، وإنما تكلموا فيما لم يعلموا به، فأنكر الله عليهم ذلك، وأمرهم بردّ ما لا علم لهم به إلى عالم الغيب والشهادة، الذى(٢) يعلم الأمور على حقائقها وجلياتها، ولهذا قال: ﴿**وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لا تَعْلَمُون**﴾.

ثم قال تعالى: ﴿**مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلا نَصْرَانِيًّا وَلَكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا**﴾ أى: مُتَحَنفًا عن الشرك قَصْدًا إلى الإيمان ﴿**وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ**﴾.

وهذه الآية كالتى(٣) تقدمت فى سورة البقرة: ﴿**وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تَهْتَدُوا [قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ]**(٤)﴾[البقرة: ١٣٥].

ثم قال تعالى: ﴿**إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ**﴾ يقول تعالى: أحق الناس بمتابعة إبراهيم الخليل الذين اتبعوه على دينه، وهذا النبى ـ يعني محمدًا ﷺ ـ والذين آمنوا من أصحابه المهاجرين والأنصار ومَنْ بعدهم.

قال سعيد بن منصور: أخبرنا أبو الأحوص، عن سعيد بن مسروق، عن أبى الضُّحَى، عن مسروق، عن ابن مسعود، رضى الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ لِكُلِّ نَبِىٍّ وُلاَةً مِنَ النَّبِيِّينَ، وإنَّ وَلِيِّى مِنْهُمْ أبى وخَلِيلُ رَبِّى عز وجل». ثم قرأ: ﴿**إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ [وَهَٰذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ]**(٥)﴾.

وقد رواه الترمذى والبزار من حديث أبى أحمد الزُّبيرى، عن سفيان الثورى، عن أبيه، به(٦)، ثم قال البزار: ورواه غير(٧) أبى أحمد، عن سفيان، عن أبيه، عن أبى الضحى، عن عبد الله، ولم يذكر(٨) مسروقا. وكذا رواه الترمذى من طريق وَكِيع، عن سفيان، ثم قال: وهذا أصح(٩). لكن رواه وكيع فى تفسيره فقال: حدثنا سفيان، عن أبيه، عن أبى إسحاق، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره.

وقوله: ﴿**وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ**﴾ أى: ولى جميع المؤمنين برسله.

﴿ وَدَّت طَّائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلاَّ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ (٦٩) يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ (٧٠) يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ (٧١) وَقَالَت طَّائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ (٧٢) وَلا تُؤْمِنُوا إِلاَّ لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَى اللَّهِ أَن يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ (٧٣) يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ(٧٤) ﴾.

يخبر تعالى عن حَسَد اليهود للمؤمنين وبَغْيهم إياهم الإضلال، وأخبر[١] أنْ وَبَالَ ذلك إنما يعود على أنفسهم، وهم لا يشعرون أنهم[٢] ممكور بهم.

ثم قال[٣] تعالى منكرا عليهم: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ أى: تعلمون صدقها وتتحققون حقها ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أى: تكتمون ما فى كتبكم من صفة محمد ﷺ وأنتم تعرفون ذلك وتتحققونه.

﴿وَقَالَت طَّائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوا آخِرَهُ [لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ][٤]﴾ هذه مكيدة أرادوها ليَلْبِسُوا على الضعفاء من الناس أمْر دينهم، وهو أنهم اشْتَوروا بينهم أن يظهروا الإيمان أول النهار ويُصَلّوا مع المسلمين صلاة الصبح، فإذا جاء آخر النهار ارتدوا إلى دينهم ليقول الجهلة من الناس: إنما رَدّهم[٥] إلى دينهم اطّلاعهُم على نقيصة وعيب فى دين المسلمين، ولهذا قالوا: ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾.

قال ابن أبى نَجيح، عن مجاهد، فى قوله تعالى إخبارًا عن اليهود بهذه الآية: يعنى يهود، صَلَّت مع النبى ﷺ صلاة الفجر وكفروا آخر النهار، مكرًا منهم، ليُرُوا الناس أن قد بدت لهم منه الضلالة، بعد أن كانوا اتبعوه.

وقال الْعَوْفى، عن ابن عباس: قالت طائفة من أهل الكتاب: إذا لقيتم أصحاب محمد أول النهار فآمنوا، وإذا كان آخره فَصَلّوا صلاتكم، لعلهم يقولون: هؤلاء أهل الكتاب وهم أعلم منا. [وهكذا روى عن قتادة والسدى والربيع وأبى مالك][٦].

وقوله: ﴿وَلا تُؤْمِنُوا إِلاَّ لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ﴾ أى: لا تطمئنوا وتظهروا سركم وما عندكم إلا لمن اتبع دينكم ولا تظهروا ما بأيديكم إلى المسلمين، فيؤمنوا به ويحتجوا[٧] به عليكم؛ قال الله تعالى: ﴿قُلْ

---

(١) فى أ: «فأخبر».
(٢) فى ر: «فهم».
(٣) فى جـ: «وقال».
(٤) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(٥) فى جـ، أ، و: «رجعهم».
(٦) زيادة من جـ، أ، و.
(٧) فى جـ، أ، و: «يحتجون».

٦٠ ـــــــ

هُرْمُز الأعرج، عن أبى هريرة رضى الله عنه، عن رسول الله ﷺ: أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلا مِنْ بَنِى إِسْرَائِيلَ سَأَلَ [بَعْضَ][1] بَنِى إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسلفَه أَلْفَ دينار، فَقَالَ: ائْتِنى بالشُّهَدَاء أُشْهِدْهُم. فَقَالَ: كَفَى بِالله شَهِيدًا. قَالَ: ائتنى بِالْكَفِيلِ. قَالَ: كَفَى بالله كَفِيلاً. قَالَ[2]: صَدَقْتَ. فَدَفَعَها إِلَيْه إِلَى أجلٍ مُسَمّى، فَخَرَجَ فِى الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ الْتَمَسَ مَرْكَبًا يَرْكَبُها يَقْدم عَلَيْه للأَجَلِ الَّذى أجَّله، فلم يَجدْ مَرْكباً، فَأَخَذَ خَشَبَةً فَنقرَهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دينَار، وصَحِيفَةً منْهُ إِلَى صَاحبه، ثُمَّ زَجَّجَ مَوْضعَهَا، ثُمَّ أَتَى بِهَا إِلَى الْبَحْر، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّى اسْتَسْلَفتُ[3] فلانًا أَلْفَ دينَار فَسَأَلنى كفيلا، فَقُلْتُ: كَفَى بالله كَفيلا فَرَضِىَ بك. وَسَأَلَنى شَهِيدًا، فَقُلْتُ: كَفَى بالله شَهِيدًا. فَرَضِىَ بِكَ[4]، وإِنِّى جَهَدْتُ أَنْ أجدَ مَرْكَبًا أَبْعَثُ إِلَيْه الذى لَهُ فَلَمْ أقْدرْ، وإِنِّى استَوْدَعْتُكَهَا[5]. فَرَمَى بِهَا فِى الْبَحْرِ حَتَّى وَلَجَتْ فيه، ثُمَّ انْصَرَفَ[6] وَهُوَ فِى ذَلكَ يَلْتَمسُ مَرْكَباً يَخْرُجُ إِلَى بَلَده، فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذى كَانَ أَسْلَفَهُ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكباً يَجيئُهُ بِمَاله، فإِذَا بالخَشَبَة الَّتى فيهَا الْمَالُ، فَأَخَذَهَا لأَهْله حَطَباً، فَلَمَّا كَسَرها وَجَدَ الْمَالَ والصَّحِيفَةَ، ثُمَّ قدمَ الرَّجُلُ الَّذى كَانَ تَسَلَّفَ منْهُ، فَأَتَاهُ بِأَلْف دينَار، وَقَالَ: وَالله مَا زِلْتُ جَاهدًا فِى طَلَب مَرْكب لآتيكَ بِمَالكَ، فما وَجَدْتُ مَرْكَباً قَبْلَ الَّذى أَتَيْتُ فيه. قَالَ: هَلْ كُنتَ بَعَثْتَ إِلَىَّ بِشَىْءٍ؟ قَالَ: أَلَمْ أُخْبِرْكَ أَنِّى لَمْ أجدْ مَرْكَباً قَبْلَ هَذَا؟ قَالَ: فَإِنَّ اللهَ قَدْ أَدَّى عَنْكَ الَّذى بَعَثْتَ فى الْخَشَبَةِ، فَانْصَرِفْ بِأَلْف دينَارٍ رَاشِدا.

هكذا رواه[7] البخارى فى موضعه مُعَلَّقاً بصيغة الجزم، وأسنده فى بعض المواضع من الصحيح عن عبد الله بن صالح كاتب الليث عنه. ورواه الإمام أحمد فى مسنده هكذا مطولا، عن يونس بن محمد المؤدب، عن الليث به[8]. ورواه البزار فى مسنده، عن الحسن بن مُدْرك، عن يحيى بن حماد، عن أبى عَوَانة، عن عمر بن أبى سلمة، عن أبيه، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ بنحوه، ثم قال: لا يروى عن النبى ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد. كذا قال، وهو خطأ، لما تقدم[9].

وقوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾ أى: إِنَّمَا حَمَلهم على جُحود الحق أنهم يقولون: ليس علينا فى ديننا حَرَج فى أكل أموال الأميّين، وهم العرب؛ فإن الله قد أحلها لنا. قال الله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أى: وقد اختلقوا هذه المقالة، وائتفكوا بهذه الضلالة، فإن الله حرَم عليهم أكل الأموال إلا بحقها، وإنما هم قوم بُهْت.

قال عبد الرزاق: أنبأنا مَعْمَر، عن أبى إسحاق الهمدانى، عن [أبى][10] صَعْصَعَة بن يزيد[11]؛ أن رجلا سأل ابن عباس، قال: إنا نُصيب فى الغزو من أموال أهل الذمة الدجاجةَ والشاةَ؟ قال[12] ابن

(١) فى ر: «رجلا». (٢) فى جـ، ر، أ: «فقال». (٣) فى جـ، أ، و: «تسلفت»، وفى ر: «استلفت».
(٤) فى أ: «ذلك». (٥) فى و: «استودعكها». (٦) فى و: «انصرفت».
(٧) فى أ: «أورد».
(٨) صحيح البخارى فى الكفالة برقم(٢٢٩١) وفى غيرها برقم(١٤٩٨)،(٢٤٠٤)،(٢٤٣٠)، (٢٧٤٤)، (٦٢٦١) والمسند (٢/ ٣٤٨).
(٩) وذكره المؤلف فى البداية والنهاية (٢/ ١٢٨) ووجه الخطأ أنه قد جاء من وجه آخر وهى رواية أحمد والبخارى.
(١٠) زيادة من جـ، ر. (١١) فى أ: «مرثد». (١٢) فى أ: «فقال».

٦٢ ـــ

عباس: فَتَقولون[١] ماذا؟ قال: نقول[٢]: ليس علينا بذلك بأس. قال: هذا كما قال أهل الكتاب: ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾ إنهم إذا[٣] أدوا الجزية لم تَحل لكم أموالهُم إلا بِطِيب أنفسهم.

وكذا رواه الثورى، عن أبى إسحاق[٤] بنحوه.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن يحيى، أخبرنا أبو الربيع الزهرانى[٥]، حدثنا يعقوب، حدثنا جعفر، عن سعيد بن جبير قال: لما قال أهل الكتاب: ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾ قال نبى الله [ﷺ][٦]: «كَذَبَ أَعْدَاءُ الله، مَا مِنْ شَيْءٍ كَانَ فِى الْجَاهِلِيَّةِ إلا وهو تَحْتَ قَدَمَىَّ هَاتَيْنِ إلا الأَمَانَةَ، فإنَّها مُؤَدَّاةٌ إلى الْبَرِّ والفَاجِرِ»[٧].

ثم قال تعالى: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ وَاتَّقَىٰ﴾ أى: لكن من أوفى بعهده منكم يا أهل الكتاب الذى عاهدكم الله عليه، من الإيمان بمحمد ﷺ إذا بُعث، كما أخذ العهد والميثاق على الأنبياء وأممهم بذلك، واتقى محارم الله تعالى واتبع طاعته وشرْعَته التى بَعَثَ بها خاتم رسله[٨] وسيد البشر ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٧٧)﴾.

يقول تعالى: إن الذين يعتاضون[٩] عما عَهِدهم[١٠] الله عليه، من اتباع محمدﷺ، وذكر[١١] صفته الناس وبيان أمره، وعن أيمانهم الكاذبة الفاجرة الآثمة بالأثمان القليلة الزهيدة، وهى عروض هذه[١٢] الدنيا الفانية الزائلة ﴿أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ﴾ أى: لا نصيب لهم فيها، ولا حَظ لهم منها ﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ أى: برحمة[١٣] منه لهم، بمعنى: لا يكلمهم كلام لطف بهم، ولا ينظر إليهم بعين الرحمة ﴿وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾ أى: من الذنوب والأدناس، بل يأمر بهم إلى النار ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ وقد وردت أحاديث تتعلق بهذه الآية الكريمة فلنذكر ما تيسر منها:

الحديث الأول: قال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا شعبة قال: على بن مُدْرِك أخبرَنى قال: سمعت أبا زُرْعَة، عن خَرَشة[١٤] بن الحُر، عن أبى ذر، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاَثَة لاَ يُكَلِّمُهُمُ الله وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أليمٌ» قلت: يا رسول الله، من هم؟ خابوا وخسروا. قال: وأعاده رسول الله [ﷺ][١٥] ثلاث مرات قال: «المُسْبِل، والمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ

---

(١) فى ر، أ: «فيقولون».
(٢) فى أ: «يقول».
(٣) فى أ: «لو».
(٤) تفسير عبد الرزاق (١/ ١٣٠).
(٥) فى ر: «الزهرى».
(٦) زيادة من جـ، أ، و.
(٧) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ ٣٤٩) ورواه الطبرى فى تفسيره (٦/ ٥٢٢) وهو مرسل.
(٨) فى جـ، ر، أ، و: «الرسل».
(٩) فى جـ: «يقاضون».
(١٠) فى ر، أ، و: «عاهدتم».
(١١) فى جـ: «فذكر».
(١٢) فى أ، و: «عروض الحياة هذه الدنيا».
(١٣) فى أ: «برحمته».
(١٤) فى ر، أ: «حرسه».
(١٥) زيادة من جـ، ر، أ، و.

الْكاذِبِ، والمنانُ»[١].

ورواه مسلم، وأهل السنن، من حديث شعبة، به.

طريق أخرى: قال أحمد: حدثنا إسماعيل، عن الحُرَيرى، عن أبى العلاء بن الشِّخِّير، عن أبى الأحْمَس [٢] قال: لقيتُ أبا ذر، فقلتُ له: بلغنى عنك أنك تُحدِّث حديثا عن رسول الله ﷺ. فقال: أما إنه لا تَخَالُنى أكذبُ على رسول الله ﷺ بعد ما سمعته منه، فما الذى بلغك عنى؟ قلتُ: بلغنى أنك تقول: ثلاثة يحبهم الله، وثلاثة يَشْنَؤهم الله عز وجل. قال: قلته وسمعته. قلت: فمن هؤلاء الذين يحبهم الله؟ قال: الرجل يلقى العدوّ فى فئة فينصب لهم نَحْرَه حتى يقتل أو يفتح لأصحابه. والقومُ يسافرون فيطول سراهم حتى يَحنُّوا أن يمسوا [٣] الأرض فينزلون، فيتنحى أحدهم فيصلى حتى يوقظهم لرحيلهم. والرجلُ يكون له الجار يؤذيه[٤] فيصبر على أذاهُ حتى يفرق بينهما موت [٥] أو ظَعْن. قلت: ومن هؤلاء الذين يشنأ [٦] الله ؟ قال: التاجر الحلاف ـ أو [٧]: البائع الحلاف ـ والفقير المختال، والبخيل المنان[٨]. غريب من هذا الوجه[٩].

الحديث الثانى: قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن سعيد، عن جرير بن حازم قال: حدثنا عَدِىّ ابن عدى، أخبرنى رجاء بن حَيْوة والعُرْس بن عَمِيرة [١٠] عن أبيه عَدِى ـ هَو ابن عميرة الكندى ـ قال: خاصم رجل من كِنْدةَ يقال له: امرؤ القيس بن عابس[١١] رَجلا من حَضْرَمَوْت إلى رسول الله ﷺ فى أرض، فقضى على الحضرمى بالبينة، فلم يكن[١٢] له بينة، فقضى على امرئ القيس باليمين. فقال الحضرمى: إن أمكنته من اليمين يارسول الله ذهبتْ ورب[١٣] الكعبة أرضى. فقال النبى ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كاذبة ليقتطعَ بهَا مَال أحَد لَقِىَ الله عَزَّ وجَلَّ وَهُوَ عَلَيْه غَضْبَانُ» قال رجاء: وتلا رسول الله ﷺ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾. فقال امرؤ القيس: ماذا لمن تركها يا رسول الله؟ فقال [١٤]: «الجنة» قال: فاشهَدْ أنى قد تركتها له كلها.

ورواه النسائى من حديث عدى بن عدى، به[١٥].

الحديث الثالث: قال أحمد: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شَقِيق، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يمين هو فيها فَاجِر، لِيقْتَطِعَ بِهَا مَال امْرِئٍ مُسْلِمٍ، لَقِىَ الله عَزَّ

---

(١) المسند (٥/ ١٤٨) وصحيح مسلم برقم (١٠٦) وأبو داود فى السنن برقم (٤٠٨٧، ٤٠٨٨) والترمذى فى السنن برقم (١٢١١) والنسائى فى السنن (٥/ ٨١) وابن ماجه فى السنن برقم (٢٢٠٨).

(٢) فى ر: «الأخفش». (٣) فى جـ، ر: «يحبوا أن يمشوا». (٤) فى ر: «يؤذيه جوره»، وفى أ، و: «يؤذيه جواره».

(٥) فى جـ، ر: «الموت». (٦) فى جـ، ر، أ: «يشنأهم». (٧) فى أ، و: «أو قال».

(٨) فى ر: «المنام».

(٩) المسند (٥/ ١٥١).

(١٠) فى أ: «عمير».

(١١) فى جـ، ر، أ، و: «بن عامر» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه من المسند للإمام أحمد(٤/ ١٩١).

(١٢) فى و: «تكن». (١٣) فى ر: «أو رب». (١٤) فى أ: «قال».

(١٥) المسند (٤/ ١٩١) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (٥٩٩٦).

٦٤ ـــــــ

هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلاَثَة لا يُكَلِّمُهُمُ الله يَوْمَ الْقِيَامَة وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ، وَلاَ يُزَكِّيهِمْ ولَهم عذابٌ أليم: رَجُلٌ مَنَعَ ابْنَ السَّبِيل فَضْلَ مَاء عِنْدَهُ، ورَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ ـ يَعْنِى كَاذِبًا ـ وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا، فإِنْ أَعْطَاهُ وَفَى لَهُ، وإِنْ لم يُعْطِهِ لَمْ يَفِ لَهُ».

ورواه أبو داود، والترمذى، من حديث وكيع. وقال الترمذى: حسن صحيح[(١)].

﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ(٧٨)﴾.

يخبر تعالى عن اليهود، علَيهم لعائن الله، أن منهم فريقا يُحَرِّفون الكلم عن مواضعه ويُبَدِّلون كلام الله، ويزيلونه عن المراد به، ليُوهموا الجهلة أنه فى كتاب الله كذلك، وينسبونه إلى الله، وهو كذب على الله، وهم يعلمون من أنفسهم أنهم قد كذبوا وافتروا فى ذلك كله؛ ولهذا قال: **﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾**.

وقال مجاهد، والشعبي، والحسن، وقتادة، والربيع بن أنس: **﴿يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ﴾**: يحرفونه.

وهكذا روى[(٢)] البخارى عن ابن عباس: أنهم[(٣)] يحرفون ويزيدون[(٤)]. وليس أحد من خلق الله يزيل لفظ كتاب من كتب الله، لكنهم يحرفونه: يتأولونه على غير تأويله.

وقال وهب بن مُنَبِّه: إن التوراة والإنجيل كما أنزلهما الله لم يغير منهما حرف، ولكنهم يُضلّونَ بالتحريف والتأويل، وكتب كانوا يكتبونها من عند أنفسهم، **﴿وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ﴾** فأما كتب الله فإنها محفوظة ولا تحول.

رواه ابن أبى حاتم، فإن عَنَى وَهْب ما بأيديهم من ذلك، فلا شك أنه قد دخلها التبديل والتحريف والزيادة والنقص، وأما تعريب ذلك المشاهد بالعربية ففيه خطأ كبير، وزيادات كثيرة ونقصان، ووَهْم فاحش. وهو من باب تفسير المعبر[(٥)] المعرب، وفَهْم[(٦)] كثير منهم بل أكثرهم، بل جميعهم فاسد. وأما إن عَنَى كتبَ الله التى هى كتبه عندَه، فتلك كما قال محفوظة لم يدخلها شىء.

﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِّي مِن دُونِ اللَّهِ وَلَكِن كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ (٧٩) وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ (٨٠)﴾.

قال محمد بن إسحاق: حدثنا محمد بن أبى محمد، عن عِكْرِمة أو سعيد بن جُبَير، عن ابن

---

(١) المسند (٢/ ٤٨٠) وسنن أبى داود برقم (٣٤٧٤) وسنن الترمذى برقم (١٥٩٥).

(٢) فى أ، و: «وحكى».
(٣) فى جـ، أ، و: «أنه قال».
(٤) فى جـ، ر، أ، و: «يزيلون».
(٥) فى أ، و: «المعنى».
(٦) فى أ: «وفهمه».

٦٦ ـــــــ

ثم قال: ﴿وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا﴾ أى: ولا يأمركم بعبادة أحد غير الله، لا نبى مرسل ولا ملك مُقَرَّب ﴿أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ أى: لا يَفْعَلُ[1] ذلك؛ لأنَّ من دعا إلى عبادة غير الله فقد دعا إلى الكفر، والأنبياء إنما يأمرون بالإيمان، وهو عبادة الله وحده لا شريك له، كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي[2] إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ الآية [النحل: ٣٦]، وقال تعالى[3]: ﴿وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِن دُونِ الرَّحْمَٰنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥]، وقال [تعالى][4] إخباراً عن الملائكة: ﴿وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَٰهٌ مِّن دُونِهِ فَذَٰلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَٰلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٢٩].

﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُم مِّنَ الشَّاهِدِينَ (٨١) فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (٨٢)﴾.

يخبر تعالى أنه أخذ ميثاق كل نبى بعثه من لدن آدم، عليه السلام، إلى عيسى، عليه السلام، لَمَهْمَا آتى الله أحدَهم من كتاب وحكمة، وبلغ أىّ مبلَغ، ثم جاءه رسول من بعده، ليؤمنَنَّ به ولينصرنَّه، ولا يمنعه ما هو فيه من العلم والنبوة من اتباع من بعث بعده ونصرته؛ ولهذا قال تعالى وتقدس: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ﴾ أى: لمهما أعطيتكم[5] من كتاب وحكمة ﴿ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي﴾.

وقال ابن عباس، ومجاهد، والربيع، وقتادة، والسدى: يعنى عهدى.

وقال محمد بن إسحاق: ﴿إِصْرِي﴾ أى: ثقل ما حمّلْتم من عهدى، أى[6]: ميثاقى الشديد المؤكد.

﴿قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُم مِّنَ الشَّاهِدِينَ. فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ أى: عن هذا العهد والميثاق، ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾.

قال على بن أبى طالب وابن عمه عبد الله بن عباس، رضى الله عنهما: ما بعث الله نبيا من الأنبياء إلا أخذ عليه الميثاق، لئن بَعَث محمداً وهو حَىّ ليؤمنن به ولينصرنه، وأمَرَه أن يأخذ الميثاق على أمته: لئن بعث محمد [ﷺ][7] وهم أحياء ليؤمِنُنَّ به ولينصرُنَّه.

---

(١) فى ر: «تفعل».
(٢) فى ر: «يوحى».
(٣) زيادة من جـ، ر، أ.
(٤) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٥) فى أ: «أعطيكم».
(٦) فى جـ، ر، أ، و: «يعنى».
(٧) زيادة من أ.

٦٨ ـــــــ

﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ (٨٣) قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ(٨٤) وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ(٨٥)﴾.

يقول تعالى منكرًا على من أراد دينا سوى دين الله، الذى أنزل به كتبَه وأرسل به رسلَه، وهو عبادته وحده لا شريك له، الذى ﴿لَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ﴾ أى: استسلم له من فيهما طوعا وكرها، كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلالُهُم بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ﴾ [الرعد: ١٥]. وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَىٰ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ يَتَفَيَّأُ ظِلالُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِّلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ. وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ مِن دَابَّةٍ وَالْمَلائِكَةُ وَهُمْ لا يَسْتَكْبِرُونَ (٤٩) يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [النحل: ٤٨ ـ ٥٠].

فالمؤمن مستسلم بقلبه وقالبه لله، والكافر مستسلم لله كرها، فإنه تحت التسخير والقهر والسلطان العظيم، الذى لا يخالف ولا يمانع. وقد ورد حديث فى تفسير هذه الآية، على معنى آخر فيه غرابة، فقال الحافظ أبو القاسم الطبرانى:

حدثنا أحمد بن النضر العسكرى، حدثنا سعيد بن حفص النُّفَيْلى، حدثنا محمد بن محْصَن العكاشى، حدثنا الأوزاعى، عن عطاء بن أبى رباح، عن النبى ﷺ: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾: «أمَّا مَنْ فِى السَّموات فَالْمَلاَئكَةُ، وأمَّا مَنْ فِى الأرض فَمَنْ وُلِدَ عَلَى الإسْلاَمِ، وأمَّا كَرْهًا فَمَنْ أُتِى بِهِ مِنْ سَبَايا الأُمَمِ فِى السَّلاَسِلِ والأغْلاَلِ، يُقَادونَ إلَى الجَنَّةِ وَهُمْ كَارِهُونَ»(١).

وقد ورد فى الصحيح: «عَجِبَ رَبُّكَ مِنْ قَوْمٍ يُقَادُونَ إِلَى الْجَنَّةِ فِى السَّلاَسِلِ»(٢). وسيأتى له شاهد من وجه آخر ولكن المعنى الأول للآية أقوى.

وقد قال وَكِيع فى تفسيره: حدثنا سفيان، عن منصور، عن مجاهد: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾ قال: هو كقوله: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ لَيَقُولُنَّ﴾ [لقمان: ٢٥].

وقال أيضا: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾ قال: حين أخذ الميثاق.

---

(١) المعجم الكبير للطبرانى(١١/ ١٩٤) وهنا سقط اسم ابن عباس، فالإسناد عنده: عن عطاء بن أبى رباح عن ابن عباس عن النبى ﷺ به. قال الهيثمى فى المجمع(٦/ ٣٢٦): «فيه محمد بن محصن العكاشى وهو متروك».

(٢) صحيح البخارى (٣٠١٠).

٧٠ ـــــــ

ثم ندم، فأرسل إلى قومه: أن سَلُوا لى[١] رسول الله ﷺ: هل لى من توبة؟ قال: فنزلت: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿[إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا][٢] فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

وهكذا رواه النسائى، وابن حبان، والحاكم، من طريق داود بن أبى هند، به. وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه[٣].

وقال عبد الرزاق: أخبرنا جعفر بن سليمان، حدثنا حُمَيد الأعرج، عن مجاهد قال: جاء الحارث ابن سُوَيد فأسلم مع النبى ﷺ، ثم كفر الحارث فرجع إلى قومه فأنزل الله فيه: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ إلى قوله: ﴿[إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا إِنَّ اللَّهَ][٤] غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، قال: فحملها إليه رجل من قومه فقرأها عليه. فقال الحارث: إنك والله ما علمتُ لصدوق، وإن رسول الله ﷺ لأصدق منك، وإن الله لأصدق الثلاثة. قال: فرجع الحارث فأسلم فحَسُنَ إسلامه[٥].

فقوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ أى: قامتْ عليهم الحُجَجُ والبراهين على صدق ما جاءهم به الرسولُ، وَوَضَح لهم الأمرُ، ثم ارتدوا إلى ظُلْمة الشرك، فكيف يستحق هؤلاء الهداية بعد ما تَلَبَّسُوا به من العماية؛ ولهذا قال: ﴿وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾. ثم قال: ﴿أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ أى: يلعنهم الله ويلعنهم خلقه ﴿خَالِدِينَ فِيهَا﴾ أى: فى اللعنة ﴿لا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ أى: لا يُفتَّر عنهم العذاب ولا يُخَفَّف عنهم ساعة واحدة.

ثم قال تعالى: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ وهذا من لطفه وبره ورأفته ورحمته وعائدته على خلقه: أنه من تاب إليه تاب عليه.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الضَّالُّونَ (٩٠) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ الأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ افْتَدَىٰ بِهِ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ (٩١)﴾.

يقول تعالى متوعداً ومتهدِّداً لمن كفر بعد إيمانه ثم ازداد كفرا، أى: استمر عليه إلى الممات، ومخبرا بأنه لا يقبل لهم توبة عند مماتهم، كما قال [تعالى][٦]: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ

---

(١) فى و: «أن أرسلوا إلى».
(٢) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٣) تفسير الطبرى(٦/ ٥٧٢)وسنن النسائى(٧/ ١٠٧)والحاكم فى المستدرك(٤/ ٣٦٦) وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأقره الذهبى».
(٤) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٥) تفسير عبد الرزاق (١/ ١٣١).
(٦) زيادة من ر، أ، و.

٧٢ ـــــــ

عَلَيْكَ فِى ظَهْرِ أبِيكَ آدَمَ ألاَّ تُشْرِكَ بِى شَيْئًا، فأبَيْتَ إلا أنْ تُشرِك». وهكذا أخرجاه[١]: البخارى، ومسلم[٢].

طريق أخرى: قال الإمام أحمد: حدثنا رَوْح، حدثنا حَمَّاد، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «يُؤتَى بِالرَّجُلِ مِنْ أهْلِ الْجَنَّة فَيَقُولُ لَهُ: يا ابْنَ آدَمَ، كيْفَ وَجَدْتَ مَنْزِلَكَ؟ فَيَقُولُ: أىْ ربِّ، خيرَ مَنْزِل. فَيَقُولُ: سَلْ وتَمَنَّ. فَيَقُولُ: ما أسْأَلُ وَلاَ أتَمَنَّى إلا أنْ تَرُدَّنى إلَى الدُّنْيَا فَأُقْتَلُ فِى سَبِيلِك عَشْرَ مرَار ـ لما يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَة. ويُؤتَى بالرَّجُلِ مِنْ أهْلِ النَّارِ فَيَقُولُ لَهُ: يَا ابْنَ آدم، كَيْفَ وَجَدْت مَنْزِلَكَ؟ فَيَقُولُ: يا[٣] رَبِّ، شَرَّ مَنْزِل. فيقُولُ لَهُ: تَفْتَدِى[٤] مِنى بطَلاَعِ الأرْضِ ذَهَبًا؟ فَيَقُولُ: أىْ ربِّ، نَعَمْ. فَيَقُولُ: كَذَبْتَ، قَدْ سَألْتُكَ أقَلَّ مِنْ ذَلِكَ وأيْسَر فَلَمْ تَفْعَلْ، فيُرَدّ[٥] إلى النَّارِ»[٦].

ولهذا قال: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّاصِرِينَ﴾ أى: وما لهم من أحد يُنْقِذهم من عذاب الله، ولا يجيرهم من أليم عقابه.

﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ (٩٢)﴾.

[روى وَكِيع فى تفسيره عن شريك، عن أبى إسحاق، عن عمرو بن ميمون ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ﴾ قال: البر الجنة][٧]. وقال الإمام أحمد: حدثنا روح، حدثنا مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة، سمع أنس بن مالك يقول: كان أبو طلحة أكثر أنصارى[٨] بالمدينة مالا، وكانَ أحَبَّ أمواله إليه بيْرَحاءُ ـ وكانت مُسْتَقْبلة المسجد، وكان النبى ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيّب ـ قال أنس: فلما نزلت: ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ قال أبو طلحة: يا رسول الله، إن الله يقول: ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وإن أحبَّ أموالى إلَىَّ بيْرَحاءُ وإنها صدقة لله أرجو برَّها وذُخْرَها عند الله تعالى، فَضَعْها يا رسول الله حيث أراك الله [تعالى][٩]. فقال النبى ﷺ: «بَخٍ، ذَاكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَاكَ مَالٌ رابِح، وَقَدْ سَمِعْتُ، وَأنَا أرَى أنْ تَجْعَلَهَا فِى الأقْرِبِينَ». فقال أبو طلحة: أفْعَلُ يارسول الله. فَقَسَمها أبو طلحة فى أقاربه وبنى عمه. أخرجاه[١٠].

وفى الصحيحين أن عُمَر [رضى الله عنه][١١] قال: يارسول الله، لم أُصِبْ مالاً قطُّ هو أنْفَسُ

---

(١) فى أ، و: «أخرجه».
(٢) المسند(٣/ ١٢٧) وصحيح البخارى برقم (٦٥٣٨) وصحيح مسلم برقم (٢٨٠٥).
(٣) فى جـ، أ، و: «أى».
(٤) فى أ، و: «أتفتدى».
(٥) فى أ: «فرد».
(٦) المسند (٣/ ٢٠٨).
(٧) زيادة من و.
(٨) فى جـ، أ: «أكثر الأنصار»، وفى ر، و: «أكبر أنصارى».
(٩) زيادة من جـ.
(١٠) المسند (٣/ ١٤١) وصحيح البخارى برقم (١٤٦١، ٢٧٥٢، ٢٣١٨، ٢٧٦٩، ٥٦١١، ٤٥٥٤) وصحيح مسلم برقم (٩٩٨).
(١١) زيادة من و.

٧٤ ـــــــ

الْمَرأة [١] مَاءَ الرَّجُل كَانَ أُنْثَى بِإِذْن الله». قالوا: نعم. قَال: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ عَلَيْهِم». وقال: «أَنْشُدُكُم [٢] بالذى أنْزَلَ التَّوْرَاةَ عَلَى مُوسَى: هَلْ تَعْلَمُونَ أنَّ هَذَا النَّبِىَّ الأمِّىَّ تَنَامُ عَيْنَاه [٣] ولاَ يَنَامُ قَلْبُهُ». قالوا: اللهم نعم. قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ». قالوا: وأنت الآن فحدثنا منْ وليُّك من الملائكة؟ فعندها نجامعك أو نفارقك قال: «إنَّ وليِّى جبْرِيلَ، ولَمْ يَبْعَث اللهُ نَبيا قَط إلاَّ وَهُوَ وَلِيه». قالوا: فعندها [٤] نفارقك، لو كان وليك غيره لتابعنَاك [٥]، فعندذلك قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ﴾ الآية [البقرة: ٩٧].

ورواه أحمد أيضاً، عن حسين بن محمد، عن عبد الحميد، به [٦].

طريق أخرى: قال أحمد: حدثنا أبو أحمد الزبيرى [٧]، حدثنا عبدالله بن الوليد العِجْلىّ، عن بُكَير [٨] بن شهاب، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس قال: أقبلت يهودُ على رسول الله ﷺ، فقالوا: يا أبا القاسم، نسألك [٩] عن خمسة أشياء، فإن [١٠] أنبأتنا بهن عرفنا أنك نبى واتبعناك، فأخذ عليهم ما أخذ إسرائيل على بنيه إذ قال: ﴿اللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ﴾ [يوسف: ٦٦]. قال: «هاتوا». قالوا: أخبرنا عن علامة النبى؟ قال: «تَنَامُ عَيْنَاهُ ولاَ يَنَامُ قَلْبُه». قالوا: أخبرنا كيف تُؤنِّثُ المرأةُ وكيف تُذْكرُ؟ قال: «يَلْتَقِى الماءَان، فإذا [١١] علاَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَة أذْكَرَتْ، وإذَا عَلاَ مَاءُ الْمَرْأَة [١٢] أنثَتْ. قالوا: أخبرنا ما حَرَّم إسرائيل على نفسه، قال: «كَانَ يَشْتَكِى عِرْقَ النَّسَا، فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا يُلاَئمُهُ إلاَّ أَلْبَانَ كَذَا وكَذَا ـ قال أحمد: قال بعضهم: يعنى الإبل ـ فَحَرَّمَ لُحُومَهَا». قالوا: صدقت. قالوا: أخبرنا ما هذا الرَّعد؟ قال: «مَلَكٌ منْ مَلاَئكَة الله مُوكلٌ بالسَّحَاب بيده [١٣] ـ أو فى يَده ـ مِخْرَاقٌ منْ نَار يَزْجُر بِه السَّحابَ، يَسُوقُهُ حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ». قالوا: فما هذا الصوت الذى يُسمع؟ قال: «صَوْتُه». قالوا: صدقت، إنما بقيت واحدة، وهى التى نتابعك إن أخبرتنا بها، فإنه ليس من نبى إلا له ملك يأتيه بالخبر، فأخبرنا من صاحبُك؟ قال: «جبْرِيلُ عَلَيْه السَّلاَمُ». قالوا: جبريل ذاك يَنْزِل بالحَرْب والقتال والعذاب عَدُوُّنا. لو قلتَ: ميكائيل الذى ينزل بالرحمة والنبات والقَطْر لَكَانَ، فأنزل الله عز وجل: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ [١٤]﴾ [البقرة: ٩٧].

وقد رواه الترمذى، والنسائى، من حديث عبد الله بن الوليد العِجْلى، به نحوه، وقال الترمذى: حسن غريب [١٥].

---

(١) فى جـ، ر، أ، و: «علا ماء المرأة على ماء الرجل».
(٢) فى أ: «أشهدكم».
(٣) فى جـ، : «عينه».
(٤) فى أ: «فعندنا».
(٥) فى جـ، أ: «لبايعناك».
(٦) المسند (١/ ٢٧٨).
(٧) فى أ: « أبو أحمد عن الزبيرى»، وفى جـ، و : « أبو أحمد هو الزبيرى».
(٨) فى جـ،أ: «بكر».
(٩) فى أ: « يا أبا القاسم ، إنا نسألك».
(١٠) فى جـ، أ: «وإن».
(١١) فى جـ: «فإن».
(١٢) فى جـ، ر، أ: «وإذا علا ماء المرأة ماء الرجل آنثت».
(١٣) فى جـ، ر، أ، و: «بيديه».
(١٤) فى جـ، ر، أ، و:«قل من كان عدوا لجبريل إلى آخر الآية».
(١٥) المسند (١/ ٢٧٤) وسنن الترمذى برقم (٣١١٧) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (٩٠٧٢).

وقال ابن جُرَيْج والعَوْفِيّ، عن ابن عباس: كان إسرائيل ـ وهو يعقوب عليه السلام ـ يَعْتَريه عِرْق النَّسَا بالليل، وكان[١] يقلقه ويُزعجه عن النوم، ويُقْلعُ الوَجَعَ عنه بالنهار، فنذر لله لئن عافاه الله لا يأكل عِرْقًا ولا يأكل ولد ما له عِرْق.

وهكذا قال الضحاك والسدى. كذا حكاه ورواه ابن جرير فى تفسيره. قال: فاتَّبعه بَنُوه فى تحريم ذلك استنَاناً به واقتداء بطريقه. قال: وقوله: ﴿مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ﴾ أى: حرم ذلك على نفسه من قبل أن تنزل التوراة.

قلت: ولهذا السياق بعد ما تقدم مناسبتان[٢]:

إحداهما: أن إسرائيل، عليه السلام، حرّم أحب الأشياء إليه وتركها لله، وكان هذا سائغًا فى شريعتهم[٣]، فله مناسبة بعد قوله: ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾. فهذا هو المشروع عندنا وهو الإنفاق فى طاعة الله مما يحبُّه العبد ويشتهيه، كما قال: ﴿وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ﴾ [البقرة: ١٧٧]. وقال: ﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ﴾ [الإنسان: ٨].

المناسبة الثانية: لَمَّا تقدّم السياق فى الرد على النصارى، واعتقادهم الباطل فى المسيح وتبين زَيْف ما ذهبوا إليه. وظهور[٤] الحق واليقين فى أمر عيسى وأمه، وكيف خلقه الله بقدرته ومشيئته، وبعثه إلى بنى إسرائيل يدعو إلى عبادة ربه تعالى ـ شَرَع فى الرد على اليهود، قَبَّحهم الله، وبيان أن النَّسْخ الذى أنكروا وقوعه وجوازه قد وقع، فإن الله، عز وجل، قد نصّ فى كتابهم التوراة أن نوحا، عليه السلام، لما خرج من السفينة أباح الله له جميع دواب الأرض يأكل منها، ثم بعد هذا حرّم إسرائيل على نفسه لُحْمان الإبل وألبانها، فاتبعه بنوه فى ذلك، وجاءت التوراة بتحريم ذلك، وأشياء أخر زيادة على ذلك. وكان الله، عز وجل، قد أذن لآدم فى تزويج بناته من بنيه، وقد حرَّم ذلك بعد ذلك. وكان التَّسَرِّى على الزوجة مباحا فى شريعة إبراهيم، وقد فعله [الخليل][٥] إبراهيم فى هاجر لما تسرَّى بها على سارّة، وقد حُرِّم مثل هذا فى التوراة عليهم. وكذلك كان الجمع بين الأختين شائعا[٦]، وقد فعله يعقوب، عليه السلام، جمع بين الأختين، ثم حُرِّم ذلك عليهم فى التوراة. وهذا كله منصوص عليه فى التوراة عندهم، فهذا هو النسخ بعينه، فكذلك[٧] فليكن ما شرعه الله للمسيح، عليه السلام، فى إحلاله بعض ما حرم فى التوراة، فما بالهم لم يتبعوه؟ بل كذبوه وخالفوه؟ وكذلك ما بعث الله به محمدا ﷺ من الدين القويم، والصراط المستقيم، وملَّة أبيه إبراهيم فما بَالَهم[٨] لا يؤمنون؟ ولهذا قال [تعالى][٩]: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلاًّ لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلاَّ مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ﴾ أى: كان حلا[١٠] لهم جميعُ الأطعمة قبل نزول التوراة إلا ما حرَّمه إسرائيل، ثم قال: ﴿قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾؛ فإنها ناطقة بما قلناه ﴿فَمَنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ مِنْ

---

(١) فى جـ، أ، و: «فكان».
(٢) فى ر: «مناسبات».
(٣) فى جـ، أ، و: «شرعهم».
(٤) فى ر، أ، و: «ظهر».
(٥) زيادة من أ.
(٦) فى أ، و: «سائغا».
(٧) فى أ: «فلذلك».
(٨) فى جـ، ر، أ، و: «فما لهم».
(٩) زيادة من أ، و.
(١٠) فى و: «حلالا».

﴿بَعْدِ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ أى: فمن كَذَب على الله وادَّعى أنه شَرَع لهم السبت والتمسك بالتوراة دائمًا، وأنه لم يبعث نبيا آخر يدعو إلى الله بالبراهين والحُجَج بعد هذا الذي بَيَّنَّاه من وقوع النسخ وظهور ما ذكرناه ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾.

ثم قال تعالى: ﴿قُلْ صَدَقَ اللَّهُ﴾ أى: قل يا محمد: صدق فيما أخبر به وفيما شرعه فى القرآن ﴿فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ أى: اتبعوا ملة إبراهيم التى شرعها الله فى القرآن على لسان محمد ﷺ، فإنه الحق الذى لاشك فيه ولا مِرْية، وهى الطريقة التى لم يأت نبى بأكمل منها ولا أبين ولا أوضح ولا أتم، كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٦١]، وقال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٣].

﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ (٩٦) فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ (٩٧)﴾.

يُخْبر تعالى أن[١] أول بيت وُضع للناس، أى: لعموم الناس، لعبادتهم ونُسُكهم، يَطُوفون به ويُصلُّون إليه ويَعتكِفُون عنده ﴿لَلَّذِي بِبَكَّةَ﴾ يعنى: الكعبة التى بناها إبراهيم الخليل[عليه السلام][٢]، الذى يَزعُم كل من طائفتى النصارى واليهود أنهم على دينه ومنهجه، ولا يَحجُّون إلى البيت الذى بناه عن أمر الله له فى ذلك ونادى الناس إلى حجه. ولهذا قال: ﴿مُبَارَكًا﴾ أى وُضع مباركا ﴿وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ﴾.

وقد قال الإمام أحمد: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم التَّيْمىّ، عن أبيه، عن أبى ذَر، رضى الله عنه، قال قلتُ: يا رسولَ الله، أىُّ مَسجد وُضِع فى الأرض أوَّلُ؟ قال: «الْمسْجِدُ الْحَرَامُ». قلت: ثم أىٌّ؟ قال: «الْمسجِدُ الأقْصَى». قلت: كم بينهما؟ قال: «أَرْبَعُونَ سَنَةً». قلتُ: ثم أىٌّ؟ قال: ثُم حَيْثُ أدْرَكَتْ[٣] الصَلَاةَ فَصَلِّ، فَكُلُّهَا مَسْجِدٌ».

وأخرجه البخارى، ومسلم، من حديث الأعمش، به[٤].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا الحسن بن محمد بن الصَّبَّاح، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا شَرِيك عن مُجالد، عن الشَّعْبىّ عن علىّ فى قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا﴾ قال: كانت البيوت قبلة، ولكنه كان أول بيت وضع لعبادة الله [تعالى][٥].

[قال][٦]: وحدثنا أبى، حدثنا الحسن بن الربيع، حدثنا أبو الأحْوَص، عن سِماك، عن خالد

---

(١) فى جـ: «بأن».
(٢) زيادة من و.
(٣) فى أ: «أدركتك».
(٤) المسند (٥/ ١٥٠) وصحيح البخارى برقم (٣٣٦٦، ٣٤٢٥) وصحيح مسلم برقم (٥٢٠).
(٥) زيادة من أ، و.
(٦) زيادة من و.

ابن عَرْعَرة قال: قام رجل إلى عَلىّ فقال: ألا تُحَدِّثنى عن البيت: أهو أولُ بيت وُضِع فى الأرض؟ قال[١]: لا، ولكنه أول بيت وضع فيه البركة مقام إبراهيم، ومن دخله كان آمنا. وذكر تمام الخبر فى كيفية بناء إبراهيم البيت، وقد ذكرنا ذلك مُستَقصًى فى سورة البقرة فأغْنَى عن إعادته[٢].

وزعم السُّدِّى أنه أولُ بيت وضع على وجه الأرض مطلقا. والصحيحُ قولُ علىّ [رضى الله عنه][٣]. فأما الحديث الذى رواه البيهقى فى بناء الكعبة فى[٤] كتابه دلائل النبوة، من طريق ابن لَهيعة، عن يَزيد بن أبى حَبيب، عن أبى الخير، عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا: «بَعثَ اللهُ جبْرِيلَ إلَى آدَمَ وحوَّاءَ، فَأمَرَهُمَا بِبِنَاء الْكَعْبَة، فَبَنَاهُ آدَمُ، ثُمَّ أمَرَ بِالطَّوَافِ بِهِ، وَقِيلَ لَهُ: أنْتَ أوَّلُ النَّاسِ، وهَذَا أوَّلُ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ»[٥] فإنَّهُ كَمَا تَرَى مِنْ مُفْرَدَاتِ ابْنِ لَهِيعة، وهو ضعيف. والأشْبَهُ، والله أعلمُ، أن يكون هذا مَوْقُوفا على عبد الله بن عَمْرو. ويكون من الزاملتين اللتين[٦] أصابهما يوم الْيَرْمُوك، من كلام أهل الكتاب.

وقوله تعالى: ﴿لَلَّذِي بِبَكَّةَ﴾ بكَّة: من أسماء مكة على المشهور، قيل[٧]: سُمِّيت بذلك لأنها تَبُكّ أعناق الظلمة والجبابرة، بمعنى: يُبكون[٨] بها ويخضعون عندها. وقيل: لأن الناس يتَبَاكّون فيها، أى: يزدحمون.

قال قتادة: إن الله بَكَّ به الناس جميعا، فيصلى[٩] النساء أمام الرجال، ولا يفعل ذلك ببلد غيرها.

وكذا روى عن مجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، وعَمْرو بن شُعَيب، ومُقاتل بن حَيَّان.

وذكر حَمّاد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس قال: مكَّة من الفجّ إلى التنعيم، وبكّة من البيت إلى البطحاء.

وقال شعبة، عن المغيرة، عن إبراهيم: بَكَّة: البيت والمسجد. وكذا قال الزهرى.

وقال عكرمة فى رواية، وميمون بن مِهْران: البيت وما حوله بكة، وما وراء ذلك مكة.

وقال أبو صالح، وإبراهيم النّخَعى، وعطية [العَوْفى][١٠]، ومقاتل بن حيان: بكة موضع البيت، وما سوى ذلك مكة.

وقد ذكروا لمكة أسماء كثيرة: مكة، وبكة، والبيت العتيق، والبيت الحرام، والبلد الأمين، والمأمون، وأُمّ رُحْم، وأم القُرَى، وصلاح، والعرْش على وزن بدر، والقادس؛ لأنها تطهر من الذنوب، والمقدسة، والناسّة: بالنون، وبالباء أيضا، والحاطمة، والنسَّاسة[١١]، والرأس، وكُوثى، والبلدة، والبَنِيَّة، والكعبة.

---

(١) فى ر، أ، و: «فقال».
(٢) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ ٤٠٣).
(٣) زيادة من أ، و.
(٤) فى أ، و: «من».
(٥) دلائل النبوة للبيهقى (٢/ ٤٥) وقال البيهقى: «تفرد به ابن لهيعة هكذا مرفوعًا».
(٦) فى أ: «اللذين».
(٧) فى ر: «وقيل».
(٨) فى و: «يذلون».
(٩) فى جـ، ر: «فتصلى».
(١٠) زيادة من جـ، أ، و.
(١١) فى جـ، ر: «النساسة والحطامة».

وقوله: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ﴾ أى: دلالات ظاهرة أنه من بناء إبراهيم، وأن الله تعالى عَظَّمه وشرفه.

ثم قال تعالى: ﴿مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ يعنى: الذى لَمَّا ارتفع البناء استعان به على رفع القواعد منه والجدران، حيث كان يقف عليه ويناوله ولده إسماعيل، وقد كان ملتصقا[١] بجدار البيت، حتى أخّره عُمَر بن الخطاب، رضى الله عنه، فى إمارته إلى ناحية الشرق[٢] بحيث يتمكن الطُّوَّاف، ولا يُشَوِّشون على المصلين عنده بعد الطواف؛ لأن الله تعالى قد أمرنا بالصلاة عنده حيث قال: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة: ١٢٥]. وقد قدمنا الأحاديث فى ذلك، فأغْنَى عن إعادتها هاهنا، ولله الحمد والمنة.

وقال العَوْفى عن ابن عباس فى قوله: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ أى: فمنهنّ[٣] مقام إبراهيم والمَشْعَر.

وقال مجاهد: أثرُ قدميه فى المقام آية بينة. وكذا روى عن عُمر بن عبد العزيز، والحسن، وقتادة، والسُّدِّى، ومُقَاتِل بن حيّان، وغيرهم.

وقال أبو طالب فى قصيدته:

ومَوْطِئ إبراهيم فى الصخر رَطْبةٌ على قدميه حافيًا غير ناعلِ

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد وعَمْرو الأوْدِى قالا: حدثنا وَكِيع، حدثنا سفيان، عن ابن جُرَيج، عن عطاء، عن ابن عباس فى قوله: ﴿مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ قال: الْحَرَم كله مقام إبراهيم. ولفظ عمرو: الحَجَر كله مقام إبراهيم.

وروى عن سعيد بن جبير أنه قال: الحج مقام إبراهيم. هكذا رأيت فى النسخة، ولعله الحَجَر كله مقام إبراهيم، وقد صرح بذلك مجاهد.

وقوله: ﴿وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ يعنى: حَرَمُ مكة إذا دخله الخائف يأمنُ من كل سوء، وكذلك كان الأمر فى حال الجاهلية، كما قال الحسن البصرى وغيره: كان الرجل يَقْتُل فيَضَع فى عُنُقِه صوفَة ويدخل[٤] الحرم فيلقاه ابنُ المقتول فلا يُهَيِّجُهُ حتى يخرج.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشَجّ، حدثنا أبو يحيى التَّيْمِىّ، عن عطاء، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ قال: من عاذ بالبيت أعاذه البيت، ولكن لايؤوى ولا يُطْعَم ولا يُسْقى، فإذا خرج أُخذ بذنبه.

وقال الله تعالى: ﴿أَوَ لَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾ [العنكبوت: ٦٧]، وقال تعالى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ. الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ﴾ [قريش: ٣، ٤] وحتّى إنه من جُمْلة تحريمها حُرْمة اصطياد صيدها وتَنْفيره عن أوكاره، وحُرْمة قطع شجرها وقَلْع

(١) فى أ، و: «ملصقا».
(٢) فى جـ: «المشرق».
(٣) فى أ: «فهى».
(٤) فى جـ: «فيدخل».

حَشيشها، كما ثبتت الأحاديث والآثار[١] فى ذلك عن جماعة من الصحابة مرفوعا وموقوفاً.

ففى الصحيحين، واللفظ لمسلم، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ يوم الفتح فتح مكة: «لاَهجْرَةَ ولَكِنْ جِهَادٌ ونية، وإذَا استَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا»، وقال يوم الفتح فتح مكة: «إنَّ هَذَا الْبَلَدَ[٢] حَرَّمَهُ اللهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ والأَرْضَ، فَهُوَ حَرَامٌ بُحرمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلى، ولم يحل لى إلا فى ساعة من نهار، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، لاَ يُعْضَد شَوْكُهُ، ولا يُنَفَّرُ صَيْدُهُ، ولا يَلْتَقطُ لُقَطتَه إلا من عَرَّفها، ولا يُخْتَلى خَلاها[٣]»، فقال العباس: يا رسول الله، إلا الإذْخَرَ، فإنه لقَيْنهم ولبيُوتهم، فقال: «إلا الإذْخَرَ»[٤].

ولهما عن أبى هريرة، مثله أو نحوه[٥] ولهما واللفظ لمسلم أيضاً عَن أبى شُرَيح العَدوى أنه قال لعَمْرو بن سعيد، وهو يبعث البعوث إلى مكةَ: ائذَنْ لى أيها الأمير أن أُحدِّثك قَولا قام به رسول الله ﷺ الغَدَ من يوم الفتح سَمعَتْه أذناى ووعاه قلبى وأبصرته عيناى حين تكلم به، إنه حَمد الله وأثنى عليه ثم قال: «إنَّ مكَّةَ حَرَّمَهَا اللهُ ولَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَلاَ يَحِلُّ لامرئ يُؤْمِنُ بالله والْيَوْمِ الآخر أنْ يَسْفكَ بهَا دَمًا، ولا يَعْضد بهَا شَجَرَةً، فَإنْ أحَد تَرخَّصَ بقتَال رَسُول الله ﷺ فيهَا فَقُولُوا له: إنَّ اللهَ أذنَ لرَسُوله ولَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وإنَّمَا أذنَ لِى فيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَار، وقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتهَا بالأَمْسِ فَلْيُبَلِّغ الشَّاهدُ الغَائبَ» فقيل لأبى شُرَيح: ما قال لك عَمْرو؟ قال: أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح، إن الحَرَم لا يُعيذ عاصيا ولا فَارا بِدَمٍ ولا فارا بخَزْيَة[٦] [٧].

وعن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لاَيَحِلُّ لأحَدِكُمْ أنْ يَحْمِلَ بِمكَّةَ السَّلاحَ»[٨] رواه مسلم.

وعن عبد الله بن عَدىّ بن الحمراء الزهرى أنه سمع رسول الله ﷺ يقول، وهو واقف بالحَزْوَرَة فى سوق مكة: «واللهِ إنَّكِ لَخَيْرُ أرْضِ اللهِ، وأحَبُّ أرْضِ اللهِ إلَى اللهِ، ولَوْلاَ أنِّى أُخْرِجْتُ مِنْكِ مَا خَرَجْتُ».

رواه الإمام أحمد، وهذا لفظه، والترمذى، والنسائى، وابن ماجة. وقال الترمذى: حسن صحيح[٩]، وكذا صَحَّح من حديث ابن عباس نحوه[١٠]. وروى أحمد عن أبى هريرة، نحوه[١١].

---

(١) فى جـ: «الآثار والأحاديث».
(٢) فى أ، و: «البيت».
(٣) فى ر: «خلالها».
(٤) صحيح البخارى برقم (١٨٣٤) وصحيح مسلم برقم (١٣٥٣).
(٥) صحيح البخارى برقم (٢٤٣٤)، وصحيح مسلم برقم(١٣٥٥).
(٦) فى أ: «بخرمة».
(٧) صحيح البخارى برقم (١٨٣٢) وصحيح مسلم برقم (١٣٥٤).
(٨) صحيح مسلم برقم (١٣٥٦).
(٩) المسند (٤/ ٣٠٥) وسنن الترمذى برقم (٣٩٢٥) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (٤٢٥٤) وسنن ابن ماجة برقم (٣١٠٨).
(١٠) سنن الترمذى برقم (٣٩٢٦) وقال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه».
(١١) المسند (٤/ ٣٠٥).

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا بِشْر بن آدم ابن بنت أزهر السمان[١]، حدثنا أبو عاصم، عن زُرَيق بن مسلم[٢] الأعمى مولى بنى مخزوم، حدثنى زياد بن أبى عياش، عن يحيى بن جَعْدَةَ بن هُبَيْرَة، فى قوله تعالى: ﴿ومن دخله كان آمنا﴾ قال: آمنا من النار.

وفى معنى هذا القول الحديثُ الذى رواه البيهقى: أخبرنا أبو الحسن على بن أحمد بن عَبْدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا محمد بن سليمان الواسطى، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا ابن المُؤَمَّل، عن ابن مُحَيْصن، عن عطاء، عن عبد الله بن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ دَخَلَ الْبَيْتَ دَخَلَ فى حَسَنَةٍ وَخَرَجَ مِنْ سَيِّئَةٍ، وَخَرَجَ مَغْفُورًا له»: ثم قال: تفرد به عبد الله بن المؤمل، وليس بقوى[٣].

وقوله: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ هذه آية وُجُوب الحج عند الجمهور. وقيل: بلى هى قوله: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٦] والأول أظهر.

وقد وَرَدَت الأحاديثُ المتعددة بأنه أحدُ أركان الإسلام ودعائمه وقواعده، وأجمع المسلمون على ذلك إجماعا ضروريا، وإنما يجب على المكلَّف في العُمْر مَرّة واحدة بالنص والإجماع.

قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا الربيع بن مسلم القُرَشىّ، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «أيُّهَا النَّاسُ، قَدْ فُرِضَ عَلَيْكُمُ الحَجُّ فَحُجُّوا». فقال رجل: أكل عام يا رسول الله؟ فسكت، حتى قالها ثلاثاً. فقال رسول الله ﷺ: «لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجَبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ». ثم قال: «ذَرُونى مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلاَفِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، وإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَىْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَىْءٍ فَدَعُوهُ».

ورواه مسلم، عن زُهَير بن حرب، عن يزيد بن هارون، به نحوه[٤].

وقد روى سُفْيان بن حسين، وسليمان بن كثير، وعبد الجليل بن حُمَيد، ومحمد بن أبى حفصة، عن الزهرى، عن أبى سنَان الدؤلى ـ واسمه يزيد بن أمية ـ عن ابن عباس قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «يَأيُّهَا النَّاسُ، إنَّ اللهَ كَتَبَ عَلَيْكُمُ الحَجَّ». فقام الأقرع بن حابس فقال: يا رسول الله، أفى كل عام؟ قال: «لَوْ قُلْتُهَا، لَوَجَبَتْ، ولَوْ وَجَبَتْ لَمْ تَعْمَلُوا بِهَا، ولَمْ تَسْتَطِيعُوا أنْ تَعْمَلُوا بِهَا؛ الحَجُّ مَرَّةً، فَمَنْ زَادَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ».

رواه أحمد، وأبو داود، والنسائى، وابن ماجة، والحاكم من حديث الزهرى، به. ورواه شريك، عن سِمَاك، عن عِكرمة، عن ابن عباس، بنحوه. وروى من حديث أسامة يزيد[٥].

---

(١) فى ر: «السماك».
(٢) فى أ: «أسلم».
(٣) السنن الكبرى(٥/١٥٨) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (١١/٢٠١) والبزار فى مسنده برقم (١١٦١) من طريق عبد الله بن المؤمل به.
(٤) المسند(٢/٥٠٨) وصحيح مسلم برقم (١٣٣٧).
(٥) المسند(١/ ٢٩٠) وسنن أبى داود برقم(١٧٢١) وسنن النسائى(٥/ ١١١) وسنن ابن ماجة برقم(٢٨٨٦) والمستدرك(٢/٢٩٣).

[و][(١)] قال الإمام أحمد: حدثنا منصور بن وَرْدَان، عن على بن عبد الأعلى، عن أبيه، عن أبى البَخْتَرِىّ، عن علىّ قال: لما نزلت: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ قالوا: يا رسول الله، فى كل عام؟ فسكت، قالوا: يا رسول الله، فى كل عام؟ قال: «لا، ولَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجَبَتْ». فأنزل الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١].

وكذا رواه الترمذى، وابن ماجة، والحاكم، من حديث منصور بن وَرْدان، به: ثم قال[(٢)] الترمذى: حسن غريب. وفيما قال نظر؛ لأن البخارى قال: لم يسمع أبو البَخْتَرِىّ من على[(٣)].

وقال ابن ماجة: حدثنا محمد بن عبد الله بن نُمَيْر، حدثنا محمد بن أبى عُبَيدة، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبى سفيان، عن أنس بن مالك قال: قالوا: يا رسول الله، الحج فى كل عام؟ قال: «لَوْ قُلْتُ: نعم، لوجَبَتْ، ولَوْ وَجَبَتْ لَمْ تَقُومُوا[(٤)] بهَا، ولَوْ لَمْ تَقُومُوا بِهَا لَعُذِّبتُمْ»[(٥)].

وفى الصحيحين من حديث ابن جُرَيْج، عن عطاء، عن جابر، عن[(٦)] سُراقة بن مالك قال: يا رسول الله، مُتْعَتنا هذه لعامنا هذا أم للأبد؟ قال: «لاَ، بَلْ لِلأَبَدِ». وفى رواية: «بل لأبَد أبَدٍ»[(٧)].

وفى مسند الإمام أحمد، وسنن أبى داود، من حديث واقد بن أبى واقد الليثى، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ قال لنسائه فى حجته: «هَذِه ثُمَّ ظُهُورَ الحُصُرِ»[(٨)] يعنى: ثم الزَمْنَ ظُهور الحصر، ولا تخرجن من البيوت.

وأما الاستطاعة فأقسام: تارة يكون الشخص مستطيعا بنفسه، وتارة بغيره، كما هو مقرر فى كتب الأحكام.

قال أبو عيسى الترمذى: حدثنا عَبْدُ بن حميد، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا إبراهيم بن يزيد قال: سمعت محمَّد بن عَبَّاد بن جعفر يحدث عن ابن عمر قال: قام رجل إلى رسول الله[(٩)] ﷺ فقال: مَن الحاجّ يا رسول الله؟ قال: «الشَّعِثُ التَّفِل»[(١٠)]، فقام آخر فقال: أىّ الحج أفضل يا رسول الله؟ قال: «العَجُّ والثَّجُّ»، فقام آخر فقال: ما السبيل يا رسول الله[(١١)]؟ قال: «الزَّادُ والرَّاحِلَة».

---

(١) زيادة من جـ، ر.
(٢) فى أ: «وقال».
(٣) المسند(١/ ١١٣) وسنن الترمذى برقم(٣٠٥٥) وسنن ابن ماجة برقم(٢٨٨٤) والمستدرك(٢/ ٢٩٤).
(٤) فى ر: «يقوموا».
(٥) سنن ابن ماجة برقم(٢٨٨٥) وقال البوصيرى فى الزوائد(٣/ ٤): «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».
(٦) فى أ: «أن».
(٧) صحيح البخارى برقم(٢٥٠٥) وصحيح مسلم برقم (١٢١٦)
(٨) المسند(٥/ ٢١٨، ٢١٩) وسنن أبى داود برقم (١٧٢٢).
(٩) فى جـ، ر، أ، و: «النبى».
(١٠) فى ر: «الثقل» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه
(١١) فى جـ: «يا رسول الله ما السبيل».

وهكذا رواه ابن ماجة من حديث إبراهيم بن يزيد وهو الخُوزى. قال الترمذى: ولا نعرفه[١] إلا من حديثه، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه. كذا قال هاهنا. وقال فى كتاب الحَجّ: هذا حديث حسن[٢].

[و][٣] لا يشك أن هذا الإسناد رجاله كلهم ثقات سوى الخوزى هذا، وقد تكلموا فيه من أجل هذا الحديث.

لكن قد تابعه غيره، فقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله العامرى، حدثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثى، عن محمد بن عباد بن جعفر قال: جلست إلى عبد الله بن عمر قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال له: ما السبيل؟ قال: «الزَّادُ والرِّحْلَة». وكذا رواه ابن مَرْدُوَيه من رواية محمد بن عبد الله بن عُبَيد بن عمير، به.

ثم قال ابن أبى حاتم: وقد روى عن ابن عباس، وأنس، والحسن، ومجاهد، وعطاء، وسعيد ابن جبير، والربيع بن أنس، وقتادة ـ نحو ذلك[٤].

وقد روى هذا الحديث من طُرُق أخَر من حديث أنس، وعبد الله بن عباس، وابن مسعود، وعائشة كُلها مرفوعة، ولكن فى أسانيدها مقال[٥]، كما هو مقرر فى كتاب الأحكام، والله أعلم.

وقد اعتنى الحافظ أبو بكر بن مَرْدُويه بجمع طرق هذا الحديث. ورواه الحاكم من حديث قَتَادَة[٦]، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ سئل عن قول الله: ﴿مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ فقيل[٧]: ما السبيل[٨]؟ قال: «الزَّاد والرَّاحِلَة». ثم قال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه[٩].

وقال ابن جرير: حدثنى يعقوب، حدثنا ابن عُلَيَّه، عن يُونس، عن الحسن قال: قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ قالوا: يا رسول الله، ما السبيل؟ قال: «الزَّادُ والرَّاحِلَةُ»[١٠].

ورواه وَكِيع فى تفسيره، عن سفيان، عن يونس، به.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أنبأنا الثورى، عن إسماعيل ـ وهو أبو إسرائيل الملائى ـ عن فُضَيْل ـ يعنى ابن عمرو ـ عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «تَعَجَّلُوا

---

(١) فى ر: «يرفعه».
(٢) سنن الترمذى برقم(٨١٣)، (٢٩٩٨) وسنن ابن ماجة برقم(٢٨٩٦).
(٣) زيادة من جـ، ر.
(٤) تفسير ابن أبى حاتم(٢/ ٤٢٢).
(٥) وقد جمع هذه الطرق وتكلم عليها الشيخ ناصر الألبانى فى كتابه: «إرواء الغليل»(٤/ ١٦٠) بما يكفى وانتهى إلى ضعف الحديث فأفاد وأجاد جزاه الله خيرا.
(٦) فى جـ: «أبى قتادة». (٧) فى أ: «فقال»، وفى و: «قالوا». (٨) فى و: «فقيل: يا رسول الله، ماالسبيل».
(٩) المستدرك(١/ ٤٤٢).
(١٠) تفسير الطبرى(٧/ ٤٠) وإسناده مرسل.

إلَى الحَجِّ ـ يعنى الفريضة ـ فإنَّ أحَدَكُمْ لاَ يَدْرِى مَا يَعْرِضُ لَهُ»[١].

وقال أحمد أيضاً: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الحسن بن عمرو الفُقَيْمى، عن مِهْرَان بن أبى صفوان[٢]، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أرَادَ الحَجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ».

ورواه أبو داود، عن مُسَدَّد، عن أبى معاوية الضرير، به[٣].

وقد روى ابن جُبَير، عن ابن عباس فى قوله: ﴿مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾. قال: من مَلَك ثلاثمائة دِرْهَم فقد استطاع إليه سبيلا.

وعن عِكْرِمة مولاه أنه قال: السبيل الصِّحَّة.

وروى وَكِيعُ بن الجَرّاح، عن أبى جَنَاب[٤] ـ يعنى الكلبى ـ عن الضحاك بن مُزاحِم، عن ابن عباس قال: ﴿مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ قال: الزاد والبعير.

وقوله: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ قال ابن عباس ومجاهد وغير واحد: أى ومن جَحَد فريضة الحج فقد كفر، والله غنى عنه[٥].

وقال سَعيد بن منصور، عن سفيان، عن ابن أبى نَجِيح، عن عِكْرِمة قال: لما نزلت: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ قالت اليهود: فنحن مسلمون. قال الله، عز وجل[٦]: فاخْصَمْهُمْ فَحَجَّهُمْ ـ يعنى فقال لهم النبى ﷺ: «إنَّ اللهَ فَرَضَ عَلَى الْمسلمينَ حَجَّ الْبَيْت مَنِ اسْتَطَاعَ إلَيْه سَبيلاً». فقالوا: لم يكتب علينا، وأبَوْا أن يحجوا. قال الله: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾[٧].

وروى ابن أبى نَجيح، عن مجاهد، نَحْوَه.

وقال أبو بكر بن مردويه: حدثنا عبد الله بن جعفر، أخبرنا إسماعيل بن عبد الله بن مسعود، أخبرنا مسلم بن إبراهيم وشَاذ[٨] بن فياض قالا: أخبرنا هلال أبو هاشم الخُراسانى، أخبرنا أبو إسحاق الهمدانى، عن الحارث، عن على، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ مَلَكَ زَادًا وَرَاحِلَةً وَلَمْ يَحُجَّ بَيْتَ الله، فَلاَ يَضُرُّهُ مَاتَ يَهُودِيًّا أوْ نَصْرَانِيًّا، ذَلِكَ بِأنَّ اللهَ قَالَ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾.

ورواه ابن جرير من حديث مسلم بن إبراهيم، به.

وهكذا رواه ابنُ أبى حاتم عن أبى زُرْعة الرازى: حدثنا هلال بن فياض، حدثنا هلال أبو هاشم

---

(١) المسند(١/ ٣١٣).

(٢) فى أ: «ضرار»، وفى و: «مهران».

(٣) المسند (١/ ٢٢٥).

(٤) فى جـ، ر: «حباب».

(٥) فى ر: «عنه غنى».

(٦) فى ر: «الله تعالى».

(٧) ورواه الطبرى فى تفسيره(٧/ ٥٠) من طريق عيسى عن سفيان به.

(٨) فى أ: «وساد».

الخراسانى، فذكره بإسناده مثله.

ورواه الترمذى عن محمد بن يحيى القُطَعى، عن مسلم بن إبراهيم، عن هلال بن عبد الله مولى رَبيعة بن عَمْرو بن مسلم الباهلى، به، وقال: [هذا](١) حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وفى إسناده(٢) مقال، وهلال مجهول، والحارث يضعف فى الحديث(٣).

وقال البخارى: هلال هذا منكر الحديث. وقال ابن عَدِىّ: هذا الحديث ليس بمحفوظ.

وقد روى أبو بكر الإسماعيلى الحافظ من حديث [أبى](٤) عمرو الأوزاعى، حدثنى إسماعيل بن عبيد الله(٥) بن أبى المهاجر، حدثنى عبد الرحمن بن غَنْم أنه سمع عمر بن الخطاب يقول: من أطاق الحج فلم يحج، فسواء عليه يهوديا مات أو نصرانيا.

وهذا إسناد صحيح إلى عمر(٦)، رضى الله عنه، وروى سَعيد بن منصور فى سننه عن الحسن البصرى قال: قال عمر بن الخطاب: لقد هممت أن أبعث رجالا إلى هذه الأمصار فينظروا كل من كان له جَدَةٌ فلم(٧) يحج، فيضربوا عليهم الجِزْية، ما هم بمسلمين. ما هم بمسلمين(٨).

﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ (٩٨) قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَاءُ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ (٩٩) ﴾.

هذا تعنيف من الله تعالى لكَفَرة أهل الكتاب، على عنادهم للحق، وكفرهم بآيات الله، وصَدِّهم عن سبيله مَنْ أراده من أهل الإيمان بجهدهم وطاقتهم(٩)، مع علمهم بأن ما جاء به الرسول حق من الله، بما عندهم من العلم عن الأنبياء الأقدمين، والسادة المرسلين، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، وما بَشَّروا به ونوَّهُوا، من ذِكْر النبى [ﷺ](١٠) الأمىّ الهاشمى العربى المكّىّ، سيد ولد آدم، وخاتم الأنبياء، ورسول رب الأرض والسماء. وقد توعدهم [الله](١١) تعالى على ذلك بأنه شهيد على صَنِيعهم ذلك بما خالفوا ما بأيديهم عن الأنبياء، ومقاتلتهم(١٢) الرسول المُبشر بالتكذيب والجحود والعناد، وأخبر تعالى أنه ليس بغافل عما يعملون، أى: وسيجزيهم على ذلك يوم لا ينفعهم مال ولا بنون.

---

(١) زيادة من جـ. (٢) فى أ: «أسانيده».

(٣) تفسير الطبرى(٧/ ٤١) وتفسير ابن أبى حاتم(٢/ ٤٢١) وسنن الترمذى برقم (٨١٢).

(٤) زيادة من جـ. (٥) فى ر، أ: «عبد الله» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه«تهذيب التهذيب ١/ ٣١٧».

(٦) ورواه ابن أبى شيبة وسعيد بن منصور كما فى الدر المنثور(٢/ ٢٧٥) وروى مرفوعا من حديث أبى أمامة الباهلى وابن مسعود وعلى وأبى هريرة، لكن لم يصح منها شىء. انظر تخريجها والكلام عليها فى: «نصب الراية» للزيلعى (٤/ ٤١٠).

(٧) فى جـ، ر، أ: «ولم».

(٨) ذكره المؤلف ابن كثير فى«مسند عمر»وعزاه لمحمد بن إسماعيل البصرى، وسعيد بن منصور فى سننه قال: «وفيه انقطاع»(١/ ٢٩٣).

(٩) فى جـ، أ: «طاعتهم». (١٠، ١١) زيادة من أ.

(١٢) فى جـ، ر، أ، و: «ومقابلتهم».

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تُطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ (١٠٠) وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ وَمَن يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ (١٠١) ﴾.

يحذر تعالى عباده المؤمنين عن أن يطيعوا طائفة من الذين أوتوا الكتاب، الذين يحسدون المؤمنين على ما آتاهم الله من فضله، وما منَحهم به من إرسال رسوله[1]، كما قال تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم﴾ [البقرة: ١٠٩] وهكذا قال هاهنا: ﴿إِن تُطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾ ثم قال: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ﴾ يعنى: أن الكفر بعيد منكم وحاشاكم منه؛ فإن آيات الله تنزل على رسوله ليلا ونهاراً، وهو يتلوها عليكم ويبلغها إليكم، وهذا كقوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ وَقَدْ أَخَذَ مِيثَاقَكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [الحديد: ٨] والآية بعدها. وكما جاء فى الحديث: أن رسول الله ﷺ قال يوما لأصحابه: «أىُّ الْمُؤمِنِينَ أعْجَبُ إلَيْكُمْ إيمَانًا؟» قالوا: الملائكة. قال: «وَكَيْفَ لاَ يُؤْمِنُونَ وَهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ؟!» وذكروا الأنبياء[2]، قال: «وَكَيْفَ لاَ يُؤْمِنُونَ وَالْوَحْىُ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ؟» قالوا: فنحن. قال: «وَكيفَ لاَ تُؤْمِنُونَ وأنَا بَيْنَ أظْهُرِكُمْ؟!». قالوا: فأىّ الناس أعجب إيمانًا؟ قال: «قَوْمٌ يَجِيؤُونَ مِنْ بَعْدِكُمْ يَجِدونَ صُحُفًا يُؤْمِنُونَ بِمَا فِيهَا»[3].

وقد ذكرت سَنَد هذا الحديث والكلام عليه فى أول شرح البخارى، ولله الحمد.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَن يَعْتَصِم بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ أى: ومع هذا فالاعتصام بالله والتوكل عليه هو العُمْدة فى الهداية، والعُدَّة فى مباعدة الغَواية، والوسيلة إلى الرشاد، وطريق السداد، وحصول المراد.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ (١٠٢) وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٠٣) ﴾.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أحمد بن سِنان، حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان وشُعْبَة، عن زُبَيْد اليامىّ، عن مُرَّة، عن عبد الله ـ هو ابن مسعود ـ ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ قال: أن يُطاع فلا يُعْصَى،

---

(١) فى أ: «ورسله».

(٢) فى جـ، أ، و: «قالوا فالأنبياء».

(٣) رواه الطبرانى فى المعجم الكبير(٤/ ٢٢، ٢٣) من حديث أبى جمعة الأنصارى.

وأن يُذْكَر فلا يُنْسَى، وأن يُشْكَر فلا يُكْفَر[١].

وهذا إسناد صحيح موقوف، [وقد تابع مرة عليه عمرو بن ميمون عن ابن مسعود][٢].

وقد رواه ابن مَرْدُويه من حديث يونس بن[٣] عبد الأعلى، عن ابن وَهْب، عن سفيان الثورى، عن زُبَيد، عن مُرَّة، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: « ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾: أن يُطَاعَ فَلاَ يُعْصَى، وَيُشْكَرَ فَلاَ يُكْفَر، ويُذْكَر فَلاَ يُنْسَى».

وكذا رواه الحاكم فى مستدركه، من حديث مِسْعَر، عن زُبَيْد، عن مُرَّة، عن ابن مسعود، مرفوعا فذكره. ثم قال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. كذا قال. والأظهر[٤] أنه موقوف[٥]. والله أعلم.

ثم قال ابن أبى حاتم: ورُوى نحوُه عن مُرة الهَمْدانى، والربيع بن خُثَيم، وعمرو بن ميمون، وإبراهيم النَّخَعى، وطاووس، والحسن، وقتادة، وأبى سِنان، والسُّدِّىّ، نحوُ ذلك.

[وروى عن أنس أنه قال: لا يتقى العبد الله حق تقاته حتى يخزن من لسانه][٦].

وقد ذهب سعيد بن جُبَير، وأبو العالية، والربيع بن أنس، وقتادة، ومقاتل بن حَيّان، وزيد بن أسلم، والسُّدِّىّ وغيرهم إلى أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

وقال على بن أبى طَلْحة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ قال: لم تُنْسخ، ولكن ﴿حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ أن يجاهدوا فى سبيله حق جهاده، ولا تأخذهم فى الله لَوْمَة لائم، ويقوموا بالقِسْط ولو على أنفسهم وآبائهم وأبنائهم.

وقوله: ﴿وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ أى: حافظوا على الإسلام فى حال صحتكم وسلامتكم لتموتوا عليه، فإن الكريم قد أجرى عادته بكرمه أنه من عاش على شىء مات عليه، ومن مات على شىء بُعث عليه، فعياذاً بالله من خلاف ذلك.

قال الإمام أحمد: حدثنا رَوْح، حدثنا شُعْبة قال: سمعتُ سليمان، عن مجاهد، أنّ الناس كانوا يطوفون بالبيت، وابنُ عباس جالس معه محْجَن، فقال: قال رسول الله ﷺ: «﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ وَلَوْ أنَّ قَطْرَةً مِنَ الزَّقُّومِ قُطِرَتْ لأمَرَّتْ عَلَى أهْلِ الأرْضِ عِيشَتَهُمْ[٧] فَكَيْفَ بِمَنْ لَيْسَ لَه طَعَامٌ إلاَّ الزَّقُّومُ».

وهكذا رواه الترمذى، والنسائى، وابن ماجة، وابن حِبَّان فى صحيحه، والحاكم فى مستدركه، من

---

(١) فى جـ: «أن يشكر فلا يكفر وأن يذكر فلاينسى».
(٢) زيادة من و.
(٣) فى أ: «عن».
(٤) فى أ، و: «الأشهر».
(٥) المستدرك (٢/ ٢٩٤).
(٦) زيادة من جـ، ر، و.
(٧) فى أ، و: «عيشهم».

طرق عن شعبة، به. وقال الترمذى: حسن صحيح. وقال الحاكم: على شرط الشيخين، ولم يخرجاه[١].

وقال الإمام أحمد: حدثنا وَكِيع، حدثنا الأعمش، عن زيد بن وَهْب، عن عبد الرحمن بن عبدرب الكعبة، عن عبد الله بن عَمْرو قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أحَبَّ أنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فَلْتُدْرِكْهُ مَنِيَّتُهُ، وَهُوَ يُؤْمِنُ[٢] بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَيأْتِى إلَى النَّاسِ مَا يُحِبُّ أنْ يُؤتَى إلَيْهِ»[٣].

وقال الإمام أحمد أيضاً: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبى سفيان، عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول قبل موته بثلاث: «لاَ يَمُوتَنَّ أحَدُكُمْ[٤] إلاَّ وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ».

ورواه مسلم من طريق الأعمش، به.

وقال الإمام أحمد: حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابن لَهيعة، حدثنا [أبو][٥] يونس، عن أبى هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إنَّ اللهَ قَالَ: أنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِى بِى، فإنْ ظَنَّ بِى خَيْرًا فَلَهُ، وَإنْ ظَنَّ شَرا فَلَهُ»[٦].

وأصل هذا الحديث ثابت فى الصحيحين[٧] من وجه آخر، عن أبى هريرةقال: قال رسول الله ﷺ: «يَقُولُ اللهُ [عز وجل][٨]: أنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِى بى»[٩].

وقال الحافظ أبوبكر البزّار: حدثنا محمد بن عبد الملك القُرَشى، حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت ـ وأحسبه ـ عن أنس قال: كان رجل من الأنصار مريضاً، فجاءه النبى ﷺ يَعودُه، فوافقه فى السوق فسلَّم عليه، فقال له: «كَيْفَ أنْتَ يَا فَلاَنُ؟» قال[١٠]: بخير يا رسول الله، أرجو الله أخاف ذنوبى. فقال رسول الله ﷺ: «لاَ يَجْتَمِعَانِ فِى قَلْبِ عَبْدٍ فِى هَذَا الْمَوْطِنِ إلاَّ أعْطَاهُ اللهُ مَا يَرْجُو وآمَنَهُ مِمَّا يَخَافُ».

ثم قال: لا نعلم رواه عن ثابت غير جعفر بن سليمان. وهكذا رواه الترمذى، والنسائى، وابن ماجة من حديثه، ثم قال الترمذى: غريب. وقد رواه بعضهم عن ثابت مرسلا[١١].

فأما الحديث الذى رواه الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن أبى بِشْر، عن

---

(١) المسند (١/ ٣٠١) والنسائى فى السنن الكبرى برقم(١١٠٧٠) والمستدرك (٢/ ٢٩٤).
(٢) فى ر: «مؤمن».
(٣) المسند (٢/ ١٩٢).
(٤) فى أ، و: «أحد منكم».
(٥) زيادة من ر.
(٦) المسند (٢/ ٣٩١).
(٧) فى جـ: «الصحيح».
(٨) زيادة من أ.
(٩) صحيح البخارى برقم (٧٥٠٥) من طريق أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة، وصحيح مسلم برقم (٢٦٧٥) من طريق الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة.
(١٠) فى جـ: «فقال».
(١١) سنن الترمذى برقم(٩٨٣) وسنن ابن ماجة برقم(٤٢٦١) ورواه ابن أبى الدنيا فى«حسن الظن بالله» برقم(٣١) وحسنه المنذرى فى الترغيب والترهيب (٤/ ٢٦٨).
أما المرسل: فرواه ابن أبى الدنيا فى«المرضى والكفارات» برقم(١٠٨) ومن طريقه البيهقى فى شعب الإيمان من طريق حماد عن ثابت عن عبيد بن عمير مرسلاً.

يوسف بن مَاهَك، عن حكيم بن حزَام قال: بايعتُ رسولَ الله ﷺ على ألاَّ أخرَّ إلا قائما. ورواه النسائى فى سننه عن إسماعيل بن مسعود، عن خالد بن الحارث، عن شعبة، به، وترجم عليه فقال: (باب كيف يخر للسجود)[١] ثم ساقه مثله[٢] فقيل: معناه: على ألاَّ أموت إلا مسلماً، وقيل: معناه: [على][٣] ألاّ أُقتل إلا مُقبلا غير مُدبر، وهو يرجع إلى الأول.

وقوله: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ قيل: ﴿بِحَبْلِ اللَّهِ﴾ أى: بعهد الله، كما قال فى الآية بعدها: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوا إِلاَّ بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٢] أى بعهد وذمة[٤]. وقيل: ﴿بِحَبْلِ مِنَ اللَّهِ﴾ يعنى: القرآن، كما فى حديث الحارث الأعور، عن علىّ مرفوعا فى صفة القرآن: «هُوَ حَبْلُ اللهِ الْمتِينُ، وَصِرَاطُهُ الْمُسْتَقِيمُ».

وقد وَرَدَ فى ذلك حديث خاص بهذا المعنى، فقال الإمام الحافظ أبو جعفر الطبرى: حدثنا سعيد ابن يحيى الأموى، حدثنا أسباط بن[٥] محمد، عن عبد الملك بن أبى سليمان العَرْزَمى، عن عطية عن [أبى][٦] سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «كِتَابُ اللهِ، هو حَبْلُ اللهِ الْمَمْدُودُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الأَرْضِ»[٧].

وروى ابن مَرْدُويَه من طريق إبراهيم بن مسلم الهَجَرىّ، عن أبى الأحْوَص، عن عبد الله رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ هو حَبْلُ اللهِ الْمتِينُ، وهو النور المبين وهُوَ الشِّفَاءُ النَّافِعُ، عِصْمَةٌ لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ، ونَجَاةٌ لِمَنِ اتَّبَعَهُ»[٨].

ورُوى من حديث حذيفة وزيد بن أرقم نحو ذلك. [وقال وَكِيع: حدثنا الأعمش عن أبى وائل قال: قال عبدالله: إن هذا الصراط محتضر تحضره الشياطين، يا عبد الله، بهذا الطريق هلم إلى الطريق، فاعتصموا بحبل الله فإن حبل الله القرآن][٩].

وقوله: ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا﴾: أمَرَهُم بالجماعة ونهاهم عن التفرقة[١٠]. وقد وردت الأحاديثُ المتعددة بالنهى عن التفرق والأمر بالاجتماع والائتلاف[١١]، كما فى صحيح مسلم من حديث سُهَيل بن أبى صالح، عن أبيه، عن أبى هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلاثًا، وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلاثًا، يَرْضى لَكُمْ: أنْ تَعْبدُوهُ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وأنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُوا، وأنْ تُنَاصِحُوا مَنْ وَلاَّهُ اللهُ أمْرَكُمْ؛ وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلاثًا: قيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وإِضَاعَةَ الْمَالِ»[١٢].

---

(١) المسند (٣/ ٤٠٢) وسنن النسائى (٢/ ٢٠٥).

(٢) فى جـ، أ: «عليه». (٣) زيادة من أ. (٤) فى ر: «بعهد ذمة».

(٥) فى أ: «عن». (٦) زيادة من جـ.

(٧) تفسير الطبرى(٧/ ٧٢) وفى إسناده عطية العوفى وهو ضعيف.

(٨) ورواه الحاكم فى المستدرك(١/ ٥٥٥) وابن أبى شيبة فى المصنف(١٠/ ٤٨٢) وابن حبان فى المجروحين(١/ ٩٩) وابن الجوزى فى العلل المتناهية (١/ ١٠١) وقال: «هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، ويشبه أن يكون من كلام ابن مسعود».

(٩) زيادة من و. (١٠) فى أ، و: «الفرقة». (١١) فى جـ: «بالائتلاف والاجتماع».

(١٢) صحيح مسلم برقم (١٧١٥).

وقد ضُمِنتْ لهم العِصْمةُ، عند اتفاقهم، من الخطأ، كما وردت بذلك الأحاديث المتعددة أيضًا، وخِيفَ عليهم الافتراق، والاختلاف، وقد وقع ذلك فى هذه الأمة فافترقوا على ثلاث وسبعين فرقة، منها فرقة[١] ناجية إلى الجنة ومُسَلمة من عذاب النار، وهم الذين على ما كان عليه رسولُ الله ﷺ وأصحابه.

وقوله: ﴿**وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا [وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا]**[٢]﴾إلى آخر الآية، وهذا السياق فى شأن الأوْس والخَزْرَج، فإنه كانت[٣] بينهم حُروبٌ كثيرة فى الجاهلية، وعداوة شديدة وضغائن، وإحَنٌ وذُحُول[٤] طال بسببها قتالهم والوقائع بينهم، فلما جاء الله بالإسلام فدخل فيه من دخل منهم، صاروا إخوانا متحابين بجلال الله، متواصلين فى ذات الله، متعاونين على البر والتقوى، قال الله تعالى: ﴿**هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ. وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ [إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ]**[٥]﴾ [الأنفال: ٦٢] وكانوا على شفا حُفْرة من النار بسبب كفرهم، فأبعدهم[٦] الله منها: أنْ هَدَاهُم للإيمان. وقد امتن عليهم بذلك رسولُ الله ﷺ يوم قَسَم غنائم حُنَيْن، فَعتَبَ من عتب[٧] منهم لَمّا فَضَّل عليهم فى القسْمَة بما أراه الله، فخطبهم فقال: «يَا مَعْشَرَ الأنْصَارِ، أَلَمْ أجدْكُمْ ضُلاَّلا فَهَدَاكُمُ اللهُ بِى، وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَأَلَّفَكُمُ اللهُ بِى، وَعَالَةً فأغْنَاكُمُ اللهُ بِى؟» كلما قال شيئا قالوا: الله ورسوله أمنّ.

وقد ذكر محمد بن إسحاق بن يَسار وغيره: أن هذه الآية نزلت فى شأن الأوس والخزرج، وذلك أن رجلا من اليهود مَرَّ بملأ من الأوس والخزرج، فساءه ما هُمْ عليه من الاتفاق والأُلْفَة، فبعث رجلا معه وأمره أن يجلس بينهم ويذكرهم[٨] ما كان من حروبهم يوم بُعَاث وتلك الحروب، ففعل، فلم يزل ذلك دأبُه حتى حميت نفوسُ القوم وغضب بعضهم على بعض، وتثاوروا، ونادوا بشعارهم وطلبوا أسلحتهم، وتواعدوا إلى الحرة، فبلغ ذلك النبى ﷺ فأتاهم فجعل يُسكِّنهم ويقول: «أبِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ وَأنَا بَيْنَ أظْهُرِكُمْ؟» وتلا عليهم هذه الآية، فندموا على ما كان منهم، واصطلحوا وتعانقوا، وألقوا السلاح، رضى الله عنهم[٩].

وذكر عِكْرِمة أن ذلك نزل فيهم حين تثاوروا فى قضية الإفْك، والله أعلم.

﴿**وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ**

---

(١) فى ر: «فرقة منها».
(٢) زيادة فى جـ، ر، أ، و.
(٣) فى أ: «قد كان»، وفى و: «قد كانت».
(٤) فى ر: «دخول». وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه.
(٥) زيادة من و.
(٦) فى أ، و: «فأنقذهم».
(٧) فى جـ، ر: «فعنت من عنت».
(٨) فى جـ، ر، أ، و: «ويذكر لهم».
(٩) انظر: تفسير الطبرى (٧/ ٧٨، ٧٩).

الْمُفْلِحُونَ (١٠٤) وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٠٥) يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ (١٠٦) وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (١٠٧) تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ (١٠٨) وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ (١٠٩)﴾.

يقول تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ﴾ أى: منتصبة للقيام بأمر الله، فى الدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ قال الضحاك: هم خاصّة الصحابة وخاصة الرُّواة، يعنى: المجاهدين والعلماء.

وقال أبوجعفر الباقر: قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾ ثم قال: «الْخَيْرُ اتِّبَاعِ القُرآنِ وَسُنَّتِى» رواه ابن مردويه.

والمقصود من هذه الآية أن تكون فرْقَة من الأمَّة متصدية لهذا الشأن، وإن كان ذلك واجبا على كل فرد من الأمة بحسبه، كما ثبت فى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِه، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِه، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِه، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ». وفى رواية: «وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ»(١).

وقال الإمام أحمد: حدثنا سليمان الهاشمى، أخبرنا إسماعيل بن جعفر، أخبرنى عَمْرو بن أبى عمرو، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأشهلى، عن حذيفة بن اليمان، أن النبى(٢) ﷺ قال: «وَالَّذِى نَفْسِى بِيَدِه لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْ عِنْدِه، ثُمَّ لَتَدْعُنَّهُ فَلاَ يَسْتَجِيبُ لَكُمْ».

ورواه الترمذى، وابن ماجة، من حديث عَمْرو بن أبى عمرو، به وقال الترمذى: حسن(٣).

والأحاديث فى هذا الباب كثيرة مع الآيات الكريمة كما سيأتى تفسيرها فى أماكنها.

ثم قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ [وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ](٤)﴾: ينهى هذه الأمة أن تكون كالأمم الماضين فى تفرقهم واختلافهم، وتركهم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مع قيام الحجة عليهم.

قال الإمام أحمد: حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صَفْوان، حدثنى أزْهَر بن عبد الله الْهَوْزَنِى(٥) عن

---

(١) صحيح مسلم برقم(٤٩) من حديث أبى موسى الأشعرى، قال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله: «وهم الحافظ ابن كثير وهما شديداً، فحديث: «من رأى منكم منكراً» هو حديث أبى موسى».

(٢) فى أ: «أن رسول الله».

(٣) المسند(٥/ ٣٨٨) وسنن الترمذى برقم(٢١٦٩).

(٤) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».

(٥) فى جـ، ر: «الهورى»، وفى هـ ومسند الإمام أحمد(٤/ ١٠٢): «الهوزى. قال أبو المغيرة فى موضع آخر: الحرازى» والله أعلم بالصواب.

أبى عامر عبد الله بن لُحَى[١] قال: حججنا مع معاوية بن أبى سفيان، فلما قدمنا مكة قام حين صلى [صلاة][٢] الظهر فقال: إن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ أهْلَ الْكِتَابَيْنِ افْتَرَقُوا فى دِينِهِمْ عَلَى ثنتيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً، وإنَّ هذه الأُمَّةَ سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثَلاَث وَسَبْعِينَ مِلَّةً ـ يعنى الأهواء ـ كُلُّهَا فى النَّار إلا وَاحِدَةٌ، وَهِىَ الْجَمَاعَةُ، وَإنَّهُ سَيَخْرُجُ فِى أُمَّتِى أَقْوَامٌ تُجَارى بِهِمْ تِلْكَ الأهْواء، كَمَا يَتَجَارى الكَلَبُ بِصَاحِبِه، لاَ يَبْقَى مِنْهُ عِرْقٌ وَلاَ مَفْصِلٌ إلاَّ دَخَلَهُ. واللهِ ـ يَا مَعْشَرَ العَرَبِ ـ لَئِنْ لَمْ تَقُومُوا بِمَا جاء بِهِ نَبِيُّكُمْ ﷺ لَغَيْرُكُم[٣] مِن النَّاسِ أحْرَى ألاَّ يَقُومَ بِه».

وهكذا رواه أبو داود، عن أحمد بن حنبل ومحمد بن يحيى، كلاهما عن أبى المغيرة ـ واسمه عبد القدوس بن الحجاج الشامى ـ به، وقد رُوى هذا الحديث من طرق[٤].

وقوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ يعنى: يوم القيامة، حين تبيض وجوه أهل السنة والجماعة، وتسودّ وجوه أهل البِدْعَة والفرقة، قاله ابن عباس، رضى الله عنهما[٥].

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾: قال الحسن البصرى: وهم المنافقون: ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ وهذا الوصف يَعُمّ كل كافر.

﴿وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ يعنى: الجنة، ماكثون فيها أبدا لا يبغون عنها حَولا. وقد قال أبو عيسى الترمذى عند تفسير هذه الآية: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا وَكِيع، عن رَبِيع ـ وهو ابن صَبِيح[٦] ـ وحَمَّاد بن سلمة، عن أبى غالب قال: رأى أبو أمامة رؤوسا منصوبة على دَرَج دمشق، فقال أبو أمامة: كلاب النار، شر قتلى تحت أديم السماء، خَيْرُ قتلى من قتلوه، ثم قرأ: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ إلى آخر الآية. قلت لأبى أمامة: أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: لو لم أسمعه إلا مرة أو مرتين أو ثلاثا أو أربعا ـ حتى عَدّ سبعا ـ ما حَدّثتكموه.

ثم قال: هذا حديث حسن: وقد رواه ابن ماجة من حديث سفيان بن عيينة عن أبى غالب، وأخرجه أحمد فى مسنده، عن عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن أبى غالب، بنحوه[٧].

وقد روى ابن مَرْدُوَيه عند تفسير هذه الآية، عن أبى ذر، حديثاً مطولا غريبا عجيبا جدا.

ثم قال [تعالى][٨]: ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ﴾ أى: هذه آيات الله وحُجَجُه وبيناته ﴿نَتْلُوهَا عَلَيْكَ﴾ يا محمد ﴿بِالْحَقِّ﴾ أى: نكشف[٩] ما الأمر عليه فى الدنيا والآخرة.

﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ﴾ أى: ليس بظالم لهم بل هو الحَكَم العدل الذى لا يجور؛ لأنه القادر

---

(١) فى ر: «لجى».
(٢) زيادة من أ، و.
(٣) فى جـ: «فغيركم».
(٤) المسند(٤/ ١٠٢) وسنن أبى داود برقم (٤٥٩٧).
(٥) فى ر: «عنه».
(٦) فى ر: «صبح».
(٧) سنن الترمذى برقم(٣٠٠٠) وسنن ابن ماجة برقم (١٧٦).
(٨) زيادة من أ، و.
(٩) فى جـ: «ينكشف».

على كل شىء، العالم بكل شىء، فلا يحتاج مع ذلك إلى أن يظلم أحدا من خلقه؛ ولهذا قال: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾ أى: الجميع ملْك له وعبيد له. ﴿وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الأُمُورُ﴾ أى: هو المتصرف فى الدنيا والآخرة، الحاكم فى الدنيا والآخرة.

﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ (١١٠) لَن يَضُرُّوكُمْ إِلاَّ أَذًى وَإِن يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الأَدْبَارَ ثُمَّ لا يُنصَرُونَ (١١١) ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوا إِلاَّ بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ (١١٢)﴾.

يخبر تعالى عن هذه الأمة المحمدية بأنهم خير الأمم فقال: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾.

قال البخارى: حدثنا محمد بن يوسف، عن سفيان، عن مَيْسَرة، عن أبى حازم، عن أبى هريرة: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قال: خَيْرَ الناس للناس، تأتون[1] بهم فى السلاسل فى أعناقهم حتى يدخلوا فى الإسلام[2].

وهكذا قال ابن عباس، ومُجاهد، وعِكْرِمة، وعَطاء، والربيع بن أنس، وعطية العَوْفىّ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ يعنى: خَيْرَ الناس للناس.

والمعنى: أنهم خيرُ الأمم وأنفع الناس للناس؛ ولهذا قال: ﴿تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ[3] بِاللَّهِ﴾.

قال الإمام أحمد: حدثنا أحمد بن عبد الملك، حدثنا شريك، عن سماك، عن عبد الله بن عُمَيرة عن زوج [ذُرّة][4] بنت أبى لَهَب، [عن درة بنت أبى لهب][5]، قالت: قام رجل إلى النبى ﷺ وهو على المنبر، فقال: يارسول الله، أىّ الناس خير؟ فقال: «خَيْرُ النَّاسِ أقْرَؤهُمْ وأتقاهم لله، وآمَرُهُمْ بِالمعروفِ، وأنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَوْصَلُهُمْ لِلرَّحِمِ»[6].

ورواه أحمد فى مسنده، والنسائى فى سننه، والحاكم فى مستدركه، من حديث سماك، عن سعيد بن جُبَيْر عن ابن عباس فى قوله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾، قال: هم الذين هاجروا مع رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة[7].

---

(١) فى جـ، ر، أ، و: «يأتون».

(٢) صحيح البخارى برقم(٤٥٥٧).

(٣) فى ر: «يؤمنون». (٤، ٥) زيادة من جـ، ر، أ، والمسند.

(٦) المسند (٦/ ٤٣٢).

(٧) المسند (١/ ٣١٩) والنسائى فى السنن الكبرى(١١٠٧٢) والمستدرك(٢/ ٢٩٤) وقال الحاكم: «صحيح الإسناد على شرط مسلم» ووافقه الذهبى.

والصحيح أن هذه الآية عامةٌ فى جميع الأمة، كل قَرْن بحسبه، وخير قرونهم الذين بُعثَ فيهم[١] رسول الله ﷺ، ثم الذين يَلونهم، ثم الذين يلونهم، كما قال فى الآية الأخرى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، أى: خيارا ﴿لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ [وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا][٢]﴾الآية.

وفى مسند الإمام أحمد، وجامع الترمذى، وسنن ابن ماجة، ومستدرك الحاكم، من رواية حكيم ابن مُعَاوية بن حَيْدَة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَنْتُمْ تُوفُونَ سَبْعِينَ أُمَّةً، أَنْتُمْ خَيْرُهَا، وأَنْتُمْ أَكْرَمُ عَلَى اللهِ عزَّ وجَلَّ»[٣].

وهو حديث مشهور، وقد حَسَّنه الترمذى. ويروى من حديث معاذ بن جبل، وأبى سعيد [الخدرى][٤]، نحوه.

وإنما حازت هذه الأمة قَصَبَ السَّبْق إلى الخيرات بنبيها محمد ﷺ[٥]، فإنه أشرفُ خلق الله أكرم الرسل على الله، وبعثه الله بشرع كامل عظيم لم يُعْطه نبيّاً قبله ولا رسولا من الرسل. فالعمل [على][٦] منهاجه وسبيله، يقوم القليلُ منه ما لا يقوم العملُ الكثيرُ من أعمال غيرهم مقامه، كما قال الإمام أحمد:

حدثنا عبد الرحمن، حدثنا ابن زُهَير، عن عبد الله ـ يعنى ابن محمد بن عقيل ـ عن محمد بن على، وهو ابن الحنفية، أنه سمع على بن أبى طالب، رضى الله عنه، يقول: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطِيتُ مَا لَمْ يُعْطَ أَحَدٌ مِنَ الأَنْبِيَاء». فقلنا: يا رسول الله، ما هو؟ قال: «نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ وأُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ الأَرْضِ، وسُمِّيتُ أَحْمَدَ، وجُعِلَ التُّرَابُ لِى طَهُورًا، وجُعِلَتْ أُمَّتِى خَيرَ الأُمَمِ».

تفرد به أحمد من هذا الوجه، وإسناده حسن[٧].

وقال الإمام أحمد: حدثنا أبو العلاء الحسن بن سَوَّار، حدثنا لَيْث، عن معاوية عن أبى حُلَيْس يزيد بن مَيْسَرَةَ قال: سمعت أم الدرداء، رضى الله عنها، تقول: سمعت أبا الدرداء يقول: سمعت أبا القاسم ﷺ، وما سمعته يكنيه قبلها ولا بعدها، يقول[٨]: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ: يَا عِيسَى، إِنِّى بَاعِثٌ بَعْدَكَ أُمَّةً، إِنْ أَصَابَهُمْ مَا يُحِبُّونَ حَمِدُوا وشَكَرُوا، وإِنْ أَصَابَهُمْ مَا يَكْرَهُونَ احْتَسَبُوا وَصَبَرُوا، وَلاَ حِلْمَ وَلاَ عِلْمَ». قال: «يَارَبِّ، كَيْفَ هَذَا لَهُمْ، وَلاَ حِلْمَ وَلاَ عِلْمَ؟. قال: «أُعْطِيهِمْ مِن حِلْمِى وعلمى»[٩].

---

(١) فى أ: «الذى بعث فيه».
(٢) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٣) المسند (٤/ ٤٤٧) وسنن الترمذى برقم(٣٠٠١) وسنن ابن ماجة برقم (٤٢٨٧) والمستدرك (٤/ ٨٤).
(٤) زيادة من جـ.
(٥) فى و: «صلوات الله وسلامه عليه».
(٦) زيادة من جـ، ر.
(٧) المسند(١/ ٩٨) وقال الهيثمى فى المجمع(١/ ٢٦٠): «فيه عبد الله بن محمد بن عقيل وهو سيّئ الحفظ. وقال الترمذى: صدوق وقد تكلم فيه بعض العلماء من قبل حفظه، وسمعت محمد البخارى يقول: كان أحمد بن حنبل وإسحاق والحميدى يحتجون بحديث ابن عقيل. قلت: فالحديث حسن».
(٨) فى ر: «تقول».
(٩) المسند (٦/ ٤٥٠).

وقد وردت أحاديثُ يناسب[١] ذكرُها هاهنا:

قال الإمام أحمد: حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا المسعودى، حدثنا بُكَيْر[٢] بن الأخنَس، عن رجل، عن أبى بكرالصديق، رضى الله عنه، قال: قال رسول اللهﷺ: «أُعْطِيتُ سَبْعِينَ أَلْفاً يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وُجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، فَاسْتَزَدْتُ رَبِّى، عز وجلَّ، فَزَادَنِى مَعَ كُلِ وَاحِدٍ سبعين ألفاً». قال أبو بكر، رضى الله عنه: فرأيت أن ذلك آتٍ على أهل القرى، ومصيبٌ من حافات البوادى.[٣]

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الله بن بكر السهمى، حدثنا هشام بن حسان، عن القاسم بنِ مِهْرَان، عن موسى بن عبيد، عن ميمون بن مهران، عن عبد الرحمن بن أبى بكر؛ أن رسول اللهﷺ قال: «إنَّ رَبِّى أعْطَانِى سَبْعِينَ أَلْفاً يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، بِغَيْرِ حِسَابٍ». فقال عمر: يا رسول الله، فهلا استزدته؟ فقال: «اسْتَزَدْتُهُ فَأَعْطَانِى مَعَ كُلِّ رَجُلٍ سَبْعِينَ أَلْفاً». قال عمر: فهلا استزدته؟ قال: «قَدِ اسْتَزَدْتُهُ فأعْطَانِى هكَذَا». وفرج عبد الله بن بكر[٤] بين يديه، وقال عبد الله: وبسط باعيه، وحثا[٥] عبد الله، قال هشام: وهذا من الله لا يدرى ما عدده[٦].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا أبو اليَمان، حدثنا إسماعيل بن عَيّاش، عن ضَمْضم بن زُرْعة قال: قال شُرَيح بن عبيد: مَرِضَ ثَوْبَان بحِمْص، وعليها عبد الله بن قُرْط الأزْدِي، فلم يَعُدْه، فدخل على ثوبان رجل من الكَلاعيين عائداً، فقال له ثوبان: [أتكتب؟ قال: نعم: فقال: اكتب، فكتب للأمير عبد الله بن قرط، «من ثوبان][٧] مولى رسول اللهﷺ، أما بعد: فإنه لو كان لموسى وعيسى، عليهما السلام، بحضرتك خَادمٌ لعدته» ثم طوى الكتاب وقال له: أتبلغه إياه؟ فقال: نعم. فانطلقَ الرجلُ بكتابه فدفعه إلى ابن قرط، فلما رآه قام فَزِعا، فقال الناس: ما شأنه؟ أحدث أمر؟ فأتى ثوبان حتى دخل عليه فعاده، وجلس عنده ساعة ثم قام، فأخذ ثوبان بردائه وقال: اجلس حتى أحدثك حديثاً سمعته من رسول اللهﷺ سمعته يقول: «لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِى سَبْعُونَ أَلْفاً، لاَ حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلاَ عَذَابَ، مَعَ كُلِّ ألفٍ سَبْعُونَ أَلْفاً».

تفرد به أحمد من هذا الوجه، وإسناد رجاله كلهم ثقات شاميون حِمْصِيّون[٨]، فهو حديث صحيح[٩]، ولله الحمد.

طريق أخرى: قال الطبرانى: حدثنا عمرو بن إسحاق بن زبْريق الحِمْصى، حدثنا محمد بن

---

(١) فى ر: «تناسب». (٢) فى جـ: «بكر».

(٣) المسند(١/ ٦) وقال الهيثمى فى المجمع(١٠/ ٤١٠): «فيه المسعودى وقد اختلط وتابعيه لم يسم، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح».

(٤) فى جـ، ر، أ، أ: «عبد الله بن أبى بكر (٥) فى جـ، ر: «حى».

(٦) المسند(١/ ١٩٧) وفى إسناده القاسم بن مهران وموسى بن عبيد وهما مجهولان، وبقية رجاله رجال الصحيح.

(٧) زيادة من جـ، ر، والمسند. (٨) فى ر: «ضمضميون».

(٩) المسند (٥/ ٢٨٠)

إسماعيل ـ يعنى ابن عَيَّاش ـ حدثنا أبى، عن ضَمْضَم بن زُرْعة، عن شُرَيح بن عبيد، عن أبى أسماء الرَحَبِىّ، عن ثوبان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ ربِّى، عَزَّ وجَلَّ، وَعَدَنِى مِنْ أُمَّتِى سَبْعِينَ أَلْفاً لاَ يُحَاسَبُونَ، مَعَ كُلِّ أَلْفٍ سَبْعُونَ أَلْفاً».

هذا لعله هو المحفوظ بزيادة أبى أسماء الرحبى، بين شريح وبين ثوبان[١]، والله أعلم.

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن حُصَين، عن ابن مسعود قال: أكثرنا الحديث عند رسول الله ﷺ ذات ليلة، ثم غَدَوْنا إليه فقال: «عُرِضَتْ عَلَىَّ الأَنْبِيَاءُ الليلة بأُمَمِهَا، فَجَعَلَ النَّبِىُّ يَمُرُّ وَمَعَهُ الثَّلاَثَةُ، والنَّبِىُّ وَمَعَهُ العِصَابَةُ، والنَّبِىُّ ومَعَهُ النَّفَرُ، والنَّبِىُّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، حَتَّى مَرَّ عَلَىَّ مُوسَى، عليه السلام، وَمَعَهُ كَبْكَبَةٌ مِنْ بَنِى إِسْرَائِيلَ، فَأَعْجَبُونِى، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلاَءِ؟ فَقِيلَ: هَذَا أَخُوكَ مُوسَى، مَعَهُ بَنُو إِسْرَائِيلَ». قال: «فَقُلْتُ: فَأَيْنَ أُمَّتِى؟ فَقِيلَ: انْظُرْ عَنْ يَمِينِكَ. فَنَظَرْتُ فَإِذَا الظِّرَابُ[٢] قَدْ سُدَّ بِوُجُوهِ الرِّجَالِ ثُمَّ قِيلَ لِى: انْظُرْ عَنْ يَسَارِكَ. فَنَظَرْتُ، فَإِذَا الأُفُقُ قَدْ سُدَّ بِوُجُوهِ الرِّجَالِ» فَقِيلَ لِى: قَدْ رَضِيتَ؟ فَقُلْتُ[٣]: «رَضِيتُ يَارَبِّ، [رَضِيتُ يَارَبِّ][٤]». قال: «فَقِيلَ لِى: إِنَّ مَعَ هَؤُلاَءِ سَبْعِينَ أَلْفاً يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ». فقال النبى ﷺ: «فِدَاكُمْ أَبِى وأُمِّى، إِن اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ السَّبْعِينَ أَلْفاً فَافْعَلُوا فإِنْ قَصَّرْتُمْ فَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الظِّرَابِ[٥]، فَإِنْ قَصَّرْتُمْ فَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الأُفُقِ، فَإِنِّى قَدْ رَأَيْتُ ثَمَّ أُنَاسًا يَتَهَاوَشُونَ». فقام عُكَّاشة بنِ محْصَن فقال: ادع الله يا رسول الله أن يجعلنى منهم. أى من السبعين، فدعا له. فقام رجل آخر فقال: ادع الله يا رسول الله أن يجعلنى منهم فقال: «قَدْ سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ». قال: ثم تحدثنا فقلنا: لَمَن[٦] تُرَوْنَ هؤلاء السبعين الألف؟ قوم ولدُوا فى الإسلام لم يُشْرِكُوا بالله شيئا حتى ماتوا. فبلغ ذلك النبىَّ ﷺ فقال: «هُمُ الَّذِينَ لاَ يَكْتَوُونَ وَلاَ يَسْتَرْقُونَ وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِم يَتَوَكَّلُونَ»[٧].

هكذا رواه أحمد بهذا السَّنَد وهذا السياق، ورواه أيضا عن عبد الصمد، عن هشام، عن قتادة، بإسناده مثله، وزاد بعد قوله: «رَضِيتُ يَارَبِّ رضيت يارب» قال[٨]: رَضِيتَ؟ قُلْتُ: «نَعَمْ». قَالَ: انْظُرْ عَنْ يَسَارِكَ قال: «فَنَظَرْتُ فَإِذَا الأُفُقَ قَدْ سُدَّ بِوُجُوهِ الرِّجَالِ». فقال: رَضِيتَ؟ قُلْتُ: «رَضِيتُ».

وهذا إسناد صحيح من هذا الوجه، تفرد به أحمد ولم يخرجوه[٩].

حديث آخر: قال أحمد بن مَنِيع: حدثنا عبد الملك بن عبد العزيز، حدثنا حَمّاد، عن عاصم، عن

---

(١) المعجم الكبير(٢/ ٩٢) ورواه أيضا فى مسند الشاميين رقم(١٦٨٢).

(٢) فى جـ، ر: «الضراب» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه من المسند (١/ ٤٠١).

(٣) فى جـ، ر: «قلت».

(٤) زيادة من ر، أ، والمسند.

(٥) فى ر: «الضراب» وهو خطأ، والصواب ما أثبتناه من المسند (١/ ٤٠١).

(٦) فى جـ، ر، أ، و: «من».

(٧) المسند(١/ ٤٠١).

(٨) فى جـ: «فقال».

(٩) المسند (١/ ٤٢٠).

زر، عن ابن مسعود قال النبى ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَىَّ الأُمَمُ بِالْمَوْسِمِ فَرَاثت [١]عَلَى أُمتَّى، ثُمَّ رَأَيْتُهم فَأَعْجَبَنى كَثْرَتُهُمْ وَهَيأتُهم، قدْ مَلؤوا السَّهْلَ وَالْجَبَلَ»، فَقَالَ: أَرَضِيتَ يَامُحَمَّدُ؟ فَقُلْتُ: « نَعمْ». قَالَ: فَإِنَّ مَعَ هؤُلاءِ سَبْعِينَ أَلْفاً يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَهُمُ الَّذِينَ لا يَسْتَرْقونَ وَلا يَكْتُوونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُون». فقام عُكَاشَة بن مِحْصَن فقال: يا رسول الله، ادعُ الله أن يجعلنى منهم فقال: «أَنْتَ مِنْهُمْ»: فقام رجل آخرفقال: [ادع الله أن يجعلنى منهم فقال][٢]: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ».

رواه الحافظ الضِّياء المقْدِسىّ، قال: هذا عندى على شرط مسلم[٣].

حديث آخر: قال الطبرانى: حدثنا محمد بن محمد بن محمد الجُذُوعىّ القاضى، حدثنا عُقْبة بن مكْرم. حدثنا محمد بن أبى عَدىّ عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين، عن عمْران بن حُصَين قال: قال رسول الله ﷺ: «يَدْخُل[٤] الجَنَّة مِنْ أمَّتى سَبْعُونَ أَلْفاً بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلا عَذَابٍ». قيل: من هم؟ قال: «هُمُ الَّذِينَ لا يَكْتَوُونَ وَلا يسترْقُونَ وَلايَتَطيرونَ، وعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ».

رواه مسلم من طريق هشام بن حسان، وعنده ذكر عكاشة[٥].

حديث آخر: ثَبَتَ فى الصحيحين من رواية الزُّهْرِى، عن سعيد بن الْمُسَيَّب، أن أبا هريرة حدثه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتى زُمْرَةٌ وَهُمْ سَبْعُونَ أَلفاً، تُضىء وُجُوهُهُمْ إضَاءة الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ». فقال[٦] أبو هريرة: فقام عُكَاشة بن محْصَن الأسدى يرفع نَمِرَةً عليه فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلنى منهم. فقال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُم». ثم قام رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلنى منهم فقال: «سَبَقَكَ بِهَا عكاشَةُ»[٧].

حديث آخر: قال أبو القاسم الطبرانى: حدثنا يحيى بن عثمان، حدثنا سعيد بن أبى مريم، حدثنا أبو[٨] غَسَّان، عن أبى حازم، عن سَهْلِ بن سَعْد؛ أن النبى ﷺ قال: «لَيدخلُنَّ مِنْ أُمَّتى سَبْعُونَ أَلفاً ـ أوْ سَبْعُمَائة ألف ـ آخِذٌ بَعْضُهُمْ ببعض، حَتَّى يدخل أوَّلُهُمْ وآخِرُهُمُ الْجَنَّةَ، وَوجُوهُهُم[٩] عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ».

أخرجه البخارى ومسلم جميعاً، عن قُتَيْبَةَ عن عبد العزيز بن أبى حازم، عن أبيه، عن سَهْل، به[١٠].

---

(١) فى جـ، ر، أ: «فرأيت».
(٢) زيادة من جـ.
(٣) ورواه ابن حبان فى صحيحه برقم (٢٦٤٦) «موارد»وأبو يعلى فى مسنده (٩/ ٢٣٣) والبزار فى مسنده(٤/ ٢٠٤) كلهم من طريق حماد عن عاصم به.
(٤) فى جـ: «يدخلون».
(٥) المعجم الكبير (١٨/ ١٨٣) وصحيح مسلم برقم(٢١٦).
(٦) فى جـ، ر،أ، و: «قال».
(٧) صحيح البخارى برقم (٦٥٤٢) وصحيح مسلم برقم (٢١٦).
(٨) فى جـ: «ابن».
(٩) فى أ، و: «وجوههم».
(١٠) المعجم الكبير(٦/ ١٤٢) وصحيح البخارى برقم(٦٥٥٤) وصحيح مسلم برقم (٢١٩).

حديث آخر: قال مسلم بن الحجّاج فى صحيحه: حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا هُشَيْم، أخبرنا حُصَيْن بن عبد الرحمن قال: كنت عند سعيد بن جبُيَر فقال: أيُّكم رأى الكوكب الذى انقضَّ البارحةَ؟ قلتُ: أنا. ثم قُلتُ: أما إنى لم أكن في صلاة، ولكنى لُدغْتُ. قال: فما صنعتَ؟ قلتُ: استرقَيْتُ. قال: فما حملك على ذلك؟ قلتُ: حديث حدَّثَناه الشعبى. قال: وما حدثكم الشعبى؟ قلتُ: حَدَّثَنَا عن بُرَيْدَة بن الحُصَيب الأسلمى أنه قال: لا رُقْيَةَ إلاَّ مِنْ عَيْنٍ أو حُمَّة. فقال: قد أحسن من انتهى إلى ما سمع، ولكن حدثنا ابنُ عباس عن النبى ﷺ قال: «عُرِضَتْ عَلَىَّ الأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِىَّ وَمَعَهُ الرُّهَيْطُ[1]، وَالنَّبِىَّ ومَعَهُ الرَّجُلُ والرَّجُلان والنَّبِىَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أحَدٌ، إذْ رُفِعَ لِى سَوادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أنَّهُمْ أُمَّتِى، فَقِيلَ لِى: هَذَا مُوسَى وقوْمُهُ، وَلَكِنِ انْظُرْ إلَى الأُفق. فَنَظَرْتُ، فَإذا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِى: انْظُرْ إلَى الأُفُقِ الآخَرِ، فَإذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِى: هَذِهِ أُمَّتُكَ ومعَهُم سَبْعُونَ ألفاً يَدْخُلُونَ الجنة بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَلا عَذَابٍ». ثم نهَضَ فدخل منزله، فخاض الناس فى أولئك الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، فقال بعضهم: فلعلهم الذين صَحِبوا رسول الله ﷺ. وقال بعضهم: فلعلهم الذين وُلِدُوا فى الإسلام فلم يُشْرِكوا بالله شيئا، وذكروا أشياء، فخرج عليهم رسول الله ﷺ فقال: «مَا الَّذى تَخُوضُونَ فِيهِ؟» فأخبروه، فقال: «هُمُ الَّذِينَ لا يَرْقُونَ وَلا يَسْترقُونَ وَلا يَتَطيرونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ». فقام عكاشة بن محصن فقال: ادع الله أن يجعلنى منهم قال: «أنْتَ مِنْهُمْ». ثم قام رجل آخر فقال: ادع الله أن يجعلنى منهم. قال: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَاشَةُ».

وأخرجه البخارى عن أُسَيد بن زيد، عن هُشَيم وليس عنده، «لا يرقون»[2].

حديث آخر: قال أحمد: حدثنا رَوْح بن عبادة. حدثنا ابن جُرَيج، أخبرنى أبو الزُّبَيْر، أنه سمع جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ، فذكر حديثاً، وفيه: «فَتَنْجُو أوَّلُ زُمْرَةٍ وُجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ سَبْعُونَ ألفاً، لا يُحَاسَبُونَ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، كأضْوأ نَجْمٍ فِى السَّماءِ، ثم كَذَلِكَ». وذكر بقيته، رواه مسلم من حديث رَوْح، غير أنه لم يذكر النبى ﷺ[3].

حديث آخر: قال الحافظ أبو بكر بن أبى عاصم فى كتاب السنن له: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا إسماعيل بن عيَّاش، عن محمد بن زياد، سمعت أبا أمامة الباهلى يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «وَعَدَنِى رَبِّى أنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِى سَبْعِينَ ألفاً، مَعَ كُلِّ ألْفٍ سَبْعُونَ ألْفًا، لا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلا عَذَابَ. وَثَلاثُ حَثَياتٍ مِنْ حَثَيَاتِ رَبِّى عزَّ وجَلَّ».

وكذا رواه الطبراني من طريق هشام بن عمار، عن إسماعيل بن عياش، به، وهذا إسناد جيد[4].

طريق أخرى عن أبى أمامة: قال ابن أبى عاصم: حدثنا دُحَيم، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا

---

(١) فى جـ، ر: «الرهط».

(٢) صحيح مسلم برقم(٢٢٠) وصحيح البخارى برقم (٥٧٥٢، ٣٤١٠، ٥٧٠٥، ٦٥٤١، ٦٤٧٢).

(٣) المسند (٣/ ٢٨٣).

(٤) السنة لابن أبى عاصم برقم (٥٨٩) والمعجم الكبير (٨/ ١٢٩).

صفوان بن عَمرو، عن سليم بن عامر، عن أبى اليمان الهوزَنى[١] ـ واسمه عامر بن عبد الله بن لُحىّ، عن أبى أمامة، عن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ اللهَ وَعَدَنى أنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتى سَبْعِينَ ألْفاً بِغَيْرِ حِسَابٍ». قال يزيد بن الأخنس: والله ما أولئك فى أمتك يا رسول الله إلا مثل الذباب[٢] الأصهب فى الذباب. قال رسول الله ﷺ: «فَإنَّ اللهَ وَعَدَنى سَبْعِينَ ألْفاً، مَعَ كُلِّ ألْفٍ سَبْعُونَ ألفاً، وَزَادَنى ثَلاثَ حَثَيَاتٍ».

وهذا أيضاً إسناد حسن[٣].

حديث آخر: قال أبو القاسم الطبرانى: حدثنا أحمد بن خُلَيْد، حدثنا أبو تَوْبة، حدثنا معاوية[٤] ابن سلام، عن زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام يقول: حدثنى عامر بن زيد البُكَالى أنه سمع عُتْبة بن عبْد السلمى، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ ربِّى عَزَّ وَجَلَّ وعَدَنى أنْ يُدْخِلَ الْجنةَ مِنْ أُمَّتى سَبْعِينَ ألفا بِغَيْرِ حِسَابٍ، ثمَّ يَشْفَعُ كُلُّ ألْفٍ لسَبْعِينَ ألْفاً، ثم يَحْثى ربِّى، عز وجل، بِكفيْهِ ثَلاثَ حَثَيَاتٍ». فكبر[٥] عمر وقال: إن السبعين الأول يُشفعهم الله فى آبائهم وأبنائهم وعشائرهم، وأرجو أن يجعلنى الله فى إحدى الحثيات الأواخر.

قال الحافظ الضياء المقدسى فى كتابه صفة الجنة: لا أعلم لهذا الإسناد علة. والله أعلم[٦].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا هشام ـ يعنى الدَّستَوائى ـ حدثنا يحيى بن أبى كثير، عن هلال بن أبى ميمونة، حدثنا عطاء بن يَسَار أن رِفَاعة الجُهَنىّ حدّثه قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بالكُدَيد ـ أو قال بقُدَيْد ـ فذكر حديثا، وفيه: ثم قال: «وَعَدَنى ربِّى، عزَّ وجَلَّ، أنْ يُدْخِلَ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتى سَبْعِينَ ألْفا بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَإنِّى لأرْجُو ألاَّ يَدْخُلُوهَا حَتَّى تَبُوؤُوا أنْتُمْ ومَنْ صَلَحَ مِنْ أزْوَاجِكُمْ وذرياتكم مَسَاكِنَ فِى الْجَنَّةِ».

قال الضياء [المقدسى][٧]: وهذا عندى على شرط مسلم[٨].

حديث آخر: قال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن، قتادة، عن النَّضْر بن أنس، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ وَعَدَنى أنْ يُدْخِلَ الجنة مِنْ أُمَّتى أرْبَعمائَة ألْف». قال أبو بكر: زدنا يارسول الله. قال: والله هكذا[٩]. فقال عمر: حسبك يا أبا بكر. فقال أبو بكر: دَعْنى، وما عليك أن يدخلنا الله الجنة كلنا[١٠]. فقال عمر: إن شاء الله أدْخَل خَلْقه الجنة بكفٍّ واحد. فقال النبى ﷺ: «صَدَقَ عُمَرُ».

---

(١) فى جـ، ر: «الهودى».
(٢) فى ر: «الدنان».
(٣) السنة لابن أبى عاصم برقم (٥٨٨).
(٤) فى و: «أبو معاوية».
(٥) فى ر: «وكبر».
(٦) المعجم الكبير(١٧/ ١٢٦، ١٢٧) ورواه الطبرانى أيضا فى المعجم الأوسط (١/ ٢٥٤) بهذا الإسناد. وقال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ٤١٣): «وفيه عامر بن زيد البكالى، وقد ذكره ابن أبى حاتم ولم يجرحه ولم يوثقه، وبقيه رجاله ثقات».
(٧) زيادة من و.
(٨) المسند (٤/ ١٦).
(٩) فى و: «قال: وهكذا. وجمع بين يديه، قال: زدنا يا رسول الله، قال: وهكذا».
(١٠) فى أ: «كلنا بكف واحد».

١٠٠ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١١٠ـ ١١٢) ـــــــ

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الصمد، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، حدثنا ضرار ابن مُرَّة أبو سنَان الشيبانى، عن محارب بن دثَار، عن ابن بُرَيْدة، عن أبيه أن النبى ﷺ قال: «أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةُ صَفٍّ، هَذِه الأُمَّةُ مِنْ ذَلِكَ ثَمَانُون صَفا».

وكذلك[١] رواه عن عفان، عن عبد العزيز، به. وأخرجه الترمذى من حديث أبى سنان، به وقال: هذا حديث حسن. ورواه ابن ماجة من حديث سفيان الثورى، عن عَلْقَمة بن مَرْثَد، عن سليمان بن بُرَيدة، عن أبيه، به[٢].

حديث آخر: رَوَى الطبرانى من حديث سليمان بن عبد الرحمن الدمشقى، حدثنا خالد بن يزيد البَجَلى، حدثنا سليمان بن على بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، عن جده، عن رسول الله ﷺ قال: «أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةُ صَفٍّ، ثَمَانُونَ مِنْهَا مِنْ أُمَّتِى».

تفرد به خالد بن يزيد البَجَلى، وقد تكلم فيه ابن عَدِى[٣].

حديث آخر: قال الطبرانى: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا موسى بن غيلان، حدثنا هاشم[٤] بن مَخْلَد، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن سفيان، عن أبى عمرو، عن أبيه عن أبى هريرة قال: لما نزلت ﴿ثُلَّةٌ مِّنَ الأَوَّلِين. وَثُلَّةٌ مِّنَ الآخرين﴾ [الواقعة: ٣٨، ٣٩] قال رسول الله ﷺ: «أَنْتُمْ رُبْعُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَنْتُمْ ثُلُثُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَنْتُمْ نِصْفُ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَنْتُمْ ثُلُثَا أَهْلِ الْجَنَّةِ»[٥].

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، عن النبى ﷺ قال: «نَحْنُ الآخِرُونَ الأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَحْنُ أَوَّلُ النَّاسِ دُخُولاً الْجَنَّةَ، بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وَأُوتِيناهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَدَانَا اللهُ لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الحقِّ، فَهَذَا الْيَوْمُ الَّذِى اخْتَلَفُوا فِيهِ، النَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، غَداً لِلْيَهُودِ [و][٦] للنصارى بَعْدَ غَدٍ».

رواه البخارى ومسلم من حديث عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، عن النبى ﷺ مرفوعا بنحوه[٧]. ورواه مسلم أيضا عن طريق الأعمش، عن أبى صالح، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «نَحْنُ الآخِرُونَ الأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَنَحْنُ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ». وذكر تمام الحديث[٨].

حديث آخر: روى الدارقطنى فى الأفراد من حديث عبد الله بن محمد بن عقيل، عن الزهرى،

---

(١) فى أ: «وكذا».

(٢) المسند (٥/ ٣٥٥، ٣٤٧) وسنن الترمذى برقم (٢٥٤٦) وسنن ابن ماجة برقم (٤٢٨٩).

(٣) المعجم الكبير (١٠/ ٣٤٨) ورواه ابن عدى فى الكامل (٣/ ١٣) وقال: «أحاديثه كلها لا يتابع عليها لا إسنادا ولا متنا، ولم أر للمتقدمين فيه قولاً، بل غفلوا عنه وهو عندى ضعيف».

(٤) فى جـ: «هشام».

(٥) ورواه أبو نعيم فى الحلية من طريق الطبرانى به (٧/ ١٠١) ونقل عن الطبرانى قوله: «تفرد برفعه ابن المبارك عن الثورى. وأبو عمرو اسمه محمد والد أسباط بن محمد الكوفى القرشى».

(٦) زيادة من جـ، ر.

(٧) صحيح البخارى برقم (٨٩٦، ٣٤٨٦، ٣٤٨٧) ومسلم برقم (٨٥٥).

(٨) صحيح مسلم برقم (٨٥٥).

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١١٠ـ ١١٢) ـــــــ

عيسى ابن مريم [عليه السلام][(١)] وهم كذلك، ويحكم، عليه السلام[(٢)] بشرع محمد[(٣)]، عليه أفضل الصلاة والسلام[(٤)]، فيكْسر الصَّليب، ويقتل الخنزير، ويَضَع الجزْية، ولا يقبل إلا الإسلام.

ثم قال تعالى: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوا إِلاَّ بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ﴾ أى: ألزمهم الله الذلة[(٥)] والصَّغَار أينما كانوا فلا يأمنون ﴿إِلاَّ بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ أى: بذمة من الله، وهو عَقْد الذمة لهم وضَرْب الجزية عليهم، وإلزامهم أحكام الملة ﴿وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ﴾ أى: أمان منهم ولهم، كما فى المُهَادَن والمعاهَد والأسير إذا أمَّنَه واحد[(٦)] من المسلمين ولو امرأة، وكذا عَبْد، على أحد قولى العلماء.

قال ابن عباس: ﴿إِلاَّ بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ﴾ أى: بعهد من الله وعهد من الناس، [و][(٧)] هكذا قال مُجاهد، وعِكْرِمة، وعَطَاء، والضَّحَّاك، والحسن، وقتادة، والسُّدِّى، والرَّبيع بن أنس.

وقوله: ﴿وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ أى: ألزموا فالتزَمُوا بغضب من الله، وهم يستحقونه ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ﴾ أى: أُلزِموها[(٨)] قَدرًا وشَرْعًا. ولهذا قال: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ[(٩)] حَقٍّ﴾، أى: وإنما حملهم على ذلك الكبْر والبَغْى والْحسَد، فأعْقَبَهم ذلك الذِّلة والصَّغَار والمسكنة أبدا، متصلا بذلة الآخرة، ثم قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ أى: إنما حَمَلهم على الكفر بآيات الله وقَتْل رُسُل الله وقَيِّضوا لذلك أنّهم كانوا يكثرون العصيان لأوامر الله، عز وجل، والغشيان لمعاصى الله، والاعتداء فى شرع الله، فَعياذًا بالله من ذلك، والله المستعان.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا يونس بن حَبِيب حدثنا أبو داود الطيالسى، حدثنا شعبة، عن سليمان الأعمش، عن إبراهيم، عن أبى مَعْمَر الأزدى، عن عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه، قال: كانت بنو إسرائيل تقتل فى اليوم ثلاثمائة نبىّ، ثم يقوم سُوق بَقْلهم آخر النهار.

﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ (١١٣) يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُوْلَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ (١١٤) وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ (١١٥) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلا أَوْلادُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (١١٦) مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ (١١٧)﴾.

---

(١) زيادة من أ.
(٢) فى و: «ويحكم بملة الإسلام».
(٣) فى جـ: «عيسى ابن مريم عليه السلام ويحكم بشرع محمد»، وفى ر: «عيسى ابن مريم وهو كذلك ويحكم عليه السلام بشرع محمد».
(٤) فى جـ، أ: «ﷺ».
(٥) فى و: «المذلة».
(٦) فى جـ، ر، أ، و: «أحد».
(٧) زيادة من و.
(٨) فى و: «ألزموا بها».
(٩) فى و: «بذل».

قال ابن أبى نَجيح: زَعَم الحسن بن يَزيد[١] العِجْلىّ، عن ابن مسعود فى قوله تعالى: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾، قال[٢]: لا يستوى أهل الكتاب وأمَّة محمد ﷺ.

وهكذا قال السُّدِّى، ويؤيد هذا القول الحديثُ الذى رواه الإمامُ أحمدُ بن حنبل فى مسنده.

حدثنا أبو النَّضْر وحسن بن موسى قالا: حدثنا شَيْبان، عن عاصم، عن زِر، عن ابن مسعود قال: أخر رسولُ الله ﷺ صلاة العشاء، ثم خرج إلى المسجد، فإذا الناس ينتظرون الصلاة: فقال: «أَمَا إنَّه لَيْسَ مِنْ أهْلِ هَذه الأدْيَان أحدٌ يَذْكُرُ الله هَذه السَّاعَةَ غَيْرَكُمْ». قال: وأُنْزِلَت هذه الآيات: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ [أُمَّةٌ قَائِمَةٌ][٣]﴾ إلى قوله[٤]: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ﴾»[٥].

والمشهور عن[٦] كثير من المفسرين ـ كما ذكره محمد بن إسحاق وغيره، ورواه العَوْفِىّ عن ابن عباس ـ أن هذه الآيات نزلت فيمن آمَنَ من أحبار أهل الكتاب، كعبد الله بن سَلاَم وأسَد بن عُبَيْد وثعلبة بن سَعْية وأسَيد بن سعْية وغيرهم، أى: لا يستوى من تقدم ذكرهم بالذم من أهل الكتاب [وهؤلاء الذين أسلموا، ولهذا قال تعالى: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾ أى: ليسوا[٧] كلُّهم على حَدّ سواء، بل منهم المؤمن ومنهم المُجْرم، ولهذا قال تعالى: ﴿مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ] أُمَّةٌ قَائِمَةٌ﴾، أى: قائمة بأمر الله، مطيعة لشَرْعه[٩]، مُتَّبعة نبىَّ الله، [فهى][١٠] ﴿قَائِمَةٌ﴾ يعنى مستقيمة ﴿يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ أى: يقومون الليل، ويكثرون التهجد، ويتلون القرآن فى صلواتهم[١١] ﴿يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُوْلَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾. وهؤلاء هم المذكورون فى آخر السورة: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ [لا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلاً أُوْلَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ][١٢]﴾ [الآية ١٩٩] وهكذا قال هاهنا: ﴿وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ﴾ أى: لا يضيع عند الله بل يجزيكم به أوفر الجزاء. ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ﴾ أى: لا يخفى عليه عمل عامل، ولا يضيع لديه أجر من أحسن عملا.

ثم قال تعالى مخبراً عن الكفرة المشركين بأنه ﴿لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلا أَوْلادُهُم مِّنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾ أى لا يُرَدّ عنهم بأس الله ولا عذابه إذا أراده بهم ﴿وَأُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

ثم ضرب مثلا لما ينفقه الكفار فى هذه الدار، قاله مجاهد والحسن، والسُّدِّى، فقال تعالى:

---

(١) فى أ، و: «ابن أبى يزيد».
(٢) فى أ، و: «يقول».
(٣) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٤) فى جـ، ر، أ، و: «حتى بلغ».
(٥) المسند (١/٣٩٦).
(٦) فى أ، و: «عند».
(٧) فى أ: «ليس».
(٨) زيادة من جـ.
(٩) فى جـ، ر، أ، و: «لشرع الله».
(١٠) زيادة من جـ، أ، و.
(١١) فى أ: «صلاتهم».
(١٢) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى الأصل: «الآية».

﴿مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ﴾ أى: بَرْد شديد، قاله ابن عباس، وعكْرِمة، وسعيد بن جُبَير وقتادة والحسن، والضحّاك، والرَّبيع بن أنس، وغيرهم. وقال عطاء: بَرْد وجَليد. وعن ابن عباس أيضاً ومجاهد ﴿فِيهَا صِرٌّ﴾ أى: نار. وهو يرجع إلى الأول، فإن البرد الشديد ـ سيّما[1] الجليد[2] ـ يحرق الزروع والثمار، كما يحرق الشيء بالنار ﴿أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ﴾ أى: أحرقته، يعنى بذلك السَّفْعة إذا نزلت على حَرْث قد آن جدَادُه أو حَصَاده فدمَّرَتْه وأعدمَتْ ما فيه من ثمر أو زرع، فذهبت به وأفسدته، فعَدمَه صاحبه أحوج ما كان إليه. فكذلك الكفار يمحق الله ثوابَ أعمالهم فى هذه الدنيا وثمرتها كما أذهب ثمرةَ هذا الحرث بذنوب صاحبه. وكذلك هؤلاء بَنَوْهَا على غير أصْل وعلى غير أساس ﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لا يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ (١١٨) هَا أَنتُمْ أُوْلاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (١١٩) إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ (١٢٠) ﴾.

يقول تبارك وتعالى ناهياً عباده المؤمنين عن اتخاذ المنافقين بطانة، أى: يُطْلعونهم على سرائرهم وما يضمرونه لأعدائهم، والمنافقون بجهدهم وطاقتهم لا يألون المؤمنين خَبَالا، أى: يَسْعَوْنَ فى مخالفتهم وما يضرهم بكل ممكن، وبما يستطيعونه من المكر والخديعة، ويودون ما يُعْنتُ المؤمنين ويخرجهم ويَشُقّ عليهم.

وقوله: ﴿لا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ﴾ أى: من غيركم من أهل الأديان، وبطانة الرجل: هم خاصّة أهله الذين يطلعون على داخلة أمره.

وقد روى البخارى، والنسائى، وغيرهما، من حديث جماعة، منهم: يونس، ويحيى بن سعيد، وموسى بن عقبة، وابن أبى عتيق ـ عن الزهرى، عن أبى سلمة، عن أبى سعيد؛ أن رسول الله ﷺ قال: «مَا بَعَثَ اللهُ مِنْ نَبِى وَلاَ اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَة إلاَّ كَانَتْ لَهُ بِطَانَتَانِ: بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخيْرِ وتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، وَبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالسُّوءِ وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللهُ»[3].

وقد رواه الأوزاعى ومعاوية بن سلام، عن الزهرى، عن أبى سلمة [عن أبى هريرة مرفوعا بنحوه[4]. فيحتمل أنه عند الزهرى عن أبى سلمة][5] عنهما. وأخرجه النسائى عن الزهرى

(١) فى و: «لا سيما».
(٢) فى جـ، ر، أ: «والجليد».
(٣) صحيح البخارى برقم (٦٦١١، ٧١٩٨) والنسائى فى الكبرى برقم (٨٧٥٥).
(٤) فى أ: «نحوه».
(٥) زيادة من جـ.

أيضا[١]. وعلقه البخارى فى صحيحه فقال: وقال عبيد الله بن أبى جعفر، عن صَفْوان بن سليم، عن أبى سلمة، عن أبى أيوب الأنصارى، فذكره. فيحتمل أنه عند أبى سلمة عن ثلاثة من الصحابة[٢]، والله أعلم.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو أيوب محمد[٣] بن الوَزَّان، حدثنا عيسى بن يونس، عن أبى حَيّان التيمى عن أبى الزِّنْباع، عن ابن أبى الدِّهْقانة قال: قيل لعمر بن الخطاب، رضى الله عنه: إن هاهنا غُلاما من أهل الحِيرة، حافظ كاتب، فلو اتخذته كاتبا؟ قال: قد اتخذت إذاً بطانة من دون المؤمنين[٤].

ففى هذا الأثر مع هذه الآية دلالة على أن أهل الذِّمَّة لا يجوز استعمالهم فى الكتابة، التى فيها استطالة على المسلمين واطِّلاع على دَوَاخِل أُمُورهم التى يُخْشَى أن يُفْشوها إلى الأعداء من أهل الحرب؛ ولهذا قال تعالى: ﴿لا يَأْلُونَكُمْ خَبَالاً وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ﴾.

وقد قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا إسحاق بن إسرائيل، حدثنا هُشَيم، حدثنا العَوَّام، عن الأزهر ابن راشد قال: كانوا يأتون أنَساً، فإذا حَدَّثهم بحديث لا يدرون ما هو، أتَوُا الحسن ـ يعنى البصرى ـ فيفسره[٥] لهم. قال: فحدَّث ذاتَ يوم عن النبى ﷺ أنه قال: «لاَ تَسْتَضِيؤوا بنَارِ الْمُشْرِكِينَ، ولاَ تَنْقُشُوا فى خَوَاتِيمكُمْ عَرَبِيا[٦]». فلم يدروا ما هو، فأتوا الحسن فقالوا له: إن أنسا حَدَّثنا أن رسول الله[٧] ﷺ قال: «لاَ تَسْتَضِيؤوا بنَارِ الشِّرْكِ[٨] ولاَ تَنْقُشُوا فى خَوَاتِيمكُمْ عَرَبِيا[٩]». فقال الحسن: أما قوله: «لاَ تَنْقُشُوا فى خَوَاتِيمكُمْ عَرَبِيا[١٠]»: محمد ﷺ. وأما قوله: «لاَ تَسْتَضِيؤوا بنَارِ الشِّرْكِ» يقول: لا تستشيروا المشركين فى أموركم. ثم قال الحسن: تصديق ذلك فى كتاب الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ﴾.

هكذا رواه الحافظ أبو يعلى، رحمه الله، وقد[١١] رواه النسائى عن مجاهد بن موسى، عن هُشَيم. ورواه الإمام أحمد، عن هشيم بإسناده مثله، من غير ذكر تفسير الحسن البصرى[١٢].

وهذا التفسير فيه نظر، ومعناه ظاهر: «لاَ تَنْقُشُوا فى خَوَاتِيمكُمْ عَرَبِيّا[١٣]» أى: بخط عربى، لئلا يشابه نقش خاتم النبى ﷺ، فإنه كان نَقْشُه محمد رسول الله؛ ولهذا جاء فى الحديث الصحيح أنه

---

(١) النسائى فى السنن الكبرى برقم (٨٧٥٦) من طريق معاوية بن سلام عن الزهرى به.

(٢) صحيح البخارى برقم (٧١٩٨) ورواه النسائى فى السنن الكبرى برقم (٨٧٥٧).

(٣) فى أ، و: «بن محمد»

(٤) تفسير ابن أبى حاتم (٢/ ٥٥٠) ورواه ابن أبى شيبة فى المصنف (٨/ ٦٥٨) من طريق أبى حيان التيمى به ورواه عبد بن حميد فى تفسيره كما فى الدر (٢/ ٣٠٠).

(٥) فى جـ: «ليفسره».

(٦) فى ر: «غريبا».

(٧) فى أ، و: «إن أنسا حدثنا بحديث ما ندرى ما هو قال: وماحدثكم أنس، قالوا: حدثنا أن رسول الله».

(٨) فى أ: «المشركين».

(٩، ١٠) فى ر: «غريبا».

(١١) فى أ: «قد».

(١٢) رواه البيهقى فى شعب الإيمان برقم (٩٣٧٥) والطبرى فى تفسيره (٧/ ١٤٢) من طريق هشيم بسياق أبى يعلى به، ورواه أحمد فى مسنده (٣/ ٩٩) والنسائى فى السنن (٨/ ١٧٦) من غير ذكر تفسير الحسن البصرى.

(١٣) فى ر: «غريبا».

نهى أن يَنْقُشَ أحد على نقشه. وأما الاستضاءة بنار المشركين، فمعناه: لا تقاربوهم فى المنازل بحيث تكونون[١] معهم فى بلادهم، بل تَبَاعَدُوا منهم وهَاجروا من بلادهم؛ ولهذا روى أبو داود [رحمه الله][٢]: «لاَ تَتَرَاءَى نَاراهُمَا» وفى الحديث الآخر: «مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ أَوْ سكَنَ مَعَهُ، فَهُوَ مِثْلُهُ»؛ فحَمْلُ الحديث على ما قاله الحسن، رحمه الله، والاستشهاد عليه بالآية فيه نظر، والله أعلم.

ثم قال تعالى: ﴿قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾، أى: قد لاح على صفَحَات وجوههم، وفلتات ألسنتهم من العداوة، مع ما هم مشتملون عليه فى صدورهم من البغضاء للإسلام وأهله، ما لا يخفى مثله على لبيب عاقل؛ ولهذا قال: ﴿قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ﴾.

وقوله تعالى: ﴿هَا أَنتُمْ أُولاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ﴾ أى: أنتم ـ أيها المؤمنون ـ تحبون المنافقين مما يظهرون لكم من الإيمان، فتحبونهم على ذلك وهم لا يحبونكم، لا باطنا ولا ظاهرا[٣] ﴿وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ﴾ أى: ليس عندكم فى شىء منه شك ولا رَيْب، وهم عندهم الشك والرِّيب والحيرة.

وقال محمد بن إسحاق: حدثنى محمد بن أبى محمد، عن عِكْرِمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ﴾ أى: بكتابكم وكتابهم، وبما مضى من الكتب قبل ذلك، وهم يكفرون بكتابكم، فأنتم أحق بالبغضاء لهم، منهم لكم. رواه ابن جرير.

﴿وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ﴾ والأنامل: أطراف الأصابع، قاله قتادة.

وقال الشاعر:

أودُّ[٤] كما ما بَلّ حَلْقِىَ ريقَتى ... وَمَا حَمَلَتْ كَفَّاىَ أنْمُلى العَشْرا[٥]

وقال ابن مسعود، والسُّدِّى، والرَّبيع بن أنس: ﴿الأَنَامِلَ﴾: الأصابع.

وهذا شأن المنافقين يُظْهرون للمؤمنين الإيمانَ والمودّة، وهم فى الباطن بخلاف ذلك من كل وجه، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ﴾ وذلك أشد الغيظ والحنق، قال الله تعالى: ﴿قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ أى: مهما كنتم تحسدون عليه المؤمنين ويغيظكم ذلك منهم، فاعلموا أن الله مُتمّ نعمته على عباده المؤمنين ومُكمِلٌ دينَه، ومُعلٍ كلمتَه ومظهر دينَه، فموتوا أنتم بغيظكم ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ أى: هو عليم بما تنطوى عليه ضمائركم، وتُكنُّه سَرَائرُكُم من البغضاء والحسد والغل للمؤمنين، وهو مجازيكم عليه فى الدنيا بأن يريكم خلاف ما تؤمّلون، وفى الآخرة بالعذاب الشديد فى النار التى أنتم خالدون فيها، فلا خروج لكم منها.

ثم قال: ﴿إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا﴾. وهذه الحال دالة[٦] على شدة

---

(١) فى أ، و: «تكونوا».
(٢) زيادة من أ.
(٣) فى جـ، ر، أ، و: «لا ظاهراً ولا باطنا».
(٤) فى أ: «أريد».
(٥) البيت فى تفسير الطبرى (٤/ ٤٣).
(٦) فى جـ، ر، أ، و: «وهذا الحال دال».

العداوة منهم للمؤمنين وهو أنه[١] إذا أصاب المؤمنين خصب، ونصر وتأييد، وكثروا وعزّ أنصارهم، ساء ذلك المنافقين، وإن أصاب المسلمين سَنَة[٢] ـ أى: جَدْب ـ أو أُديل عليهم الأعداء، لما لله فى ذلك من الحكمة، كما جرى يوم أُحُد، فَرِح المنافقون بذلك، قال الله تعالى مخاطبا عباده المؤمنين: ﴿وإن تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئا [إن الله بما يعملون محيط][٣]﴾، يرشدهم تعالى إلى السلامة من شر الأشرار وكَيْد الفُجّار، باستعمال الصبر والتقوى، والتوكل على الله الذى هو محيط بأعدائهم، فلا حول ولا قوة لهم إلا به، وهو الذى ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن. ولا يقع فى الوجود شىء إلا بتقديره ومشيئته، ومن توكل عليه كفاه.

ثم شَرَعَ تعالى فى ذكر قصة أُحُد، وما كان فيها من الاختبار لعباده المؤمنين، والتمييز بين المؤمنين والمنافقين، وبيان صَبْر الصابرين، فقال تعالى:

﴿وإذ غدوت من أهلك تبوئ المؤمنين مقاعد للقتال والله سميع عليم (١٢١) إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما وعلى الله فليتوكل المؤمنون (١٢٢) ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة فاتقوا الله لعلكم تشكرون (١٢٣)﴾.

المرادُ بهذه الوقعة يوم أُحُد عند الجمهور، قاله ابن عباس، والحسن، وقتادة، والسُّدِّى، وغير واحد. وعن الحسن البصرى: المراد بذلك يوم الأحزاب. رواه ابن جرير، وهو غريب لا يُعَوَّل[٤] عليه.

وكانت وقعةُ أحد يومَ السبت من شوال سنة ثلاث من الهجرة. قال [قتادة][٥]: لإحدى عشرة ليلة خَلَتْ من شَوَّال. وقال عِكْرِمة: يوم السبت للنصف من شوال، فالله أعلم.

وكان سببها أن المشركين حين قُتل من قتل من أشرافهم يومَ بَدْر، وسَلِمَت العيرُ بما فيها من التجارة التى كانت مع أبى سُفْيان، فلما رجع قفَلُهُم[٦] إلى مكة قال أبناء من قُتل، ورؤساء من بقى لأبى سفيان: ارصد هذه الأموال لقتال محمد، فأنفقوها فى ذلك، وجمعوا الجموع والأحابيش وأقبلوا فى قريب من ثلاثة آلاف، حتى نزلوا قريباً من أحد تلْقاء المدينة، فصلى رسولُ الله ﷺ يومَ الجمعة، فلما فَرَغَ منها صَلى على رجل من بنى النجار، يقال له: مالك بن عَمْرو، واستشار[٧] الناس: أيخرج إليهم أم يمكث بالمدينة؟ فأشار عبد الله بن أُبىّ بالمقام بالمدينة، فإن أقاموا أقاموا بشَرِّ مَحْبس[٨]، وإن دخلوها قاتلهم الرجال فى وجوههم، ورماهم النساء والصبيان بالحجارة من فوقهم، وإن رجعوا رجعوا خائبين. وأشار آخرون من الصحابة ممن لم يشهد بدرا بالخروج إليهم، فدخل رسول الله ﷺ فلبس لأمَتَه وخرج عليهم، وقد نَدم بعضهم وقالوا: لعلنا استكرَهْنَا رسولَ الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، إن شئت أن نمكث؟ فقال رسول الله ﷺ: «مَا يَنْبَغِى لِنَبِىٍّ إِذَا لَبِسَ لأمَتَه أنْ يَرْجِعَ حَتى يَحْكُمَ اللهُ لَه».

---

(١) فى جـ، ر،أ، و: «أنهم».
(٢) فى أ، و: «المؤمنين سيئة إما».
(٣) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».
(٤) فى ر: «نعول».
(٥) زيادة من جـ.
(٦) فى أ، و: «كلهم».
(٧) فى جـ، أ: «فاستشار».
(٨) فى جـ،ر، أ: «مجلس».

١١٠ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٢١ـ ١٢٣) ـــــــ

١١٢ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٢٤ـ ١٢٩) ـــــــ

١١٤ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٢٤ـ ١٢٩) ـــــــ

١١٦ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٣٠ـ ١٣٦) ـــــــ

١١٨ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٣٠ـ ١٣٦) ـــــــ

أخرج البخارى الفصل الأول منه وأخرج مسلم أصل هذا الحديث من رواية الأعمش، به[١].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبة، سمعت عُرْوة بن عبد الله الجَعْفِيّ يحدث عن أبى حصبة، أو ابن حصبة، عن رجل شهد النبى ﷺ يخطب فقال: «تَدْرُونَ مَا الرَّقُوبُ؟» قالوا[٢]: الذى لا ولد له. قال: «الرَّقُوبُ كُلُّ الرَّقُوبِ الَّذِى لَهُ وَلَدٌ فَمَاتَ، وَلَمْ يُقَدِّمْ منهم شيئا». قال: «تَدْرُونَ مَا الصُّعْلُوكُ؟» قالوا: الذى ليس له مال. قال النبى ﷺ: «الصُّعْلُوكُ كُلُّ الصُّعْلُوكِ الذى لَهُ مَالٌ، فمات ولَمْ يُقَدِّمْ منهُ شَيْئًا». قال: ثم قال النبى ﷺ: «مَا الصُّرَعَةُ؟» قالوا: الصريع. قال: فقال[٣] ﷺ: «الصُّرَعَةُ كُل الصُّرَعَةِ الَّذِى يَغْضَبُ فَيَشْتَدُّ غَضَبُهُ، وَيَحْمَرّ وَجْهُهُ، وَيَقْشَعِرُّ شَعْرُهُ، فَيَصْرَعُ غَضَبَه»[٤].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا ابن نُمَيْر، حدثنا هشام ـ هو ابن عروة ـ عن أبيه، عن الأحنف بن قيس ،عن عم له يقال له: جَارية بن قُدامة السعدى؛ أنه سأل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، قل لى قولا ينفعنى وأقْلِل علىّ، لعلى أعيه. فقال رسول الله ﷺ: «لاَ تَغْضَبْ». فأعاد عليه حتى أعاد عليه مرارا، كل ذلك يقول: «لاَ تَغْضَبْ».

وكذا رواه عن أبى معاوية، عن هشام، به. ورواه [أيضا][٥] عن يحيى بن سعيد القطان، عن هشام، به؛ أن رجلا قال: يا رسول الله، قل لى قولا وأقْلِل علَىَّ لَعَلّى أعقله. قال: «لاَ تَغْضَبْ».

الحديث انفرد به أحمد[٦].

حديث آخر: قال أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهرى، عن حُمَيد بن عبدالرحمن، عن رجل من أصحاب النبى ﷺ قال: قال رجل: يا رسول الله، أوصنى. قال: «لاَ تَغْضَبْ». قال الرجل: ففكرت حين قال[٧] ﷺ ما قال، فإذا الغضب يجمع الشر كله.

انفرد به أحمد[٨].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية، حدثنا داود بن أبى هِنْد عن ابن أبى حَرْب بن أبى الأسود، عن أبى الأسود، عن أبى ذَرّ قال: كان يسقى على حوض له، فجاء قوم قالوا[٩]: أيكم يورد على أبى ذر ويحتسب شعرات من رأسه فقال رجل: أنا. فجاء الرجل فأورد عليه الحوض فدقه، وكان أبو ذر قائما فجلس، ثم اضطجع، فقيل له: يا أبا ذر، لم جلست ثم اضطجعت؟ فقال: إن رسول الله ﷺ قال لنا: «إذَا غَضِبَ أحَدُكُمْ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ، فإن[١٠] ذَهَبَ عَنْهُ الْغَضَبُ وإلا فَلْيَضْطَجِعْ».

ورواه أبو داود، عن أحمد بن حنبل بإسناده، إلا أنه وقع فى روايته: عن أبى حرب، عن أبى

---

(١) المسند (١/ ٣٨٢) وصحيح البخارى برقم (٦٤٤٢).

(٢) فى أ: «قال».

(٣) فى جـ، ر: «فقال النبى».

(٤) المسند (٥/ ٣٦٧)وقال الهيثمى فى المجمع (٨/ ٦٩):«فيه أبو حصبة أو ابن عصبة ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات».

(٥) زيادة من و.

(٦) المسند (٥/ ٣٤) وقال الهيثمى فى المجمع (٨/ ٦٩): «رجاله رجال الصحيح».

(٧) فى جـ، ر، أ، و:«قال النبى».

(٨) المسند (٥/ ٣٧٣) وقال الهيثمى فى المجمع (٨/ ٦٩): «رجاله رجال الصحيح ».

(٩) فى جـ، ر: «فقالوا».

(١٠) فى جـ، أ: «فإذا».

ذر، والصحيح: ابن أبى حرب، عن أبيه، عن أبى ذر، كما رواه عبد الله بن أحمد، عن أبيه[١].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا إبراهيم بن خالد: حدثنا أبو وائل الصَّنْعَانى قال: كنا جلوسا عند عرْوة بن محمد إذ دخل عليه رجل، فكلمه بكلام أغضبه، فلما أن غضب قام، ثم عاد إلينا وقد توضأ فقال: حدثنى أبى، عن جدى عطية ـ هو ابن سعد السعدى، وقد كانت له صحبة ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الْغَضَبَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وإنَّ الشَّيْطَانَ خُلِقَ مِنَ النَّارِ[٢]، وإنَّمَا تُطْفأُ النَّارُ بِالماءِ، فَإذَا أُغْضِبَ[٣] أحَدُكُمْ فَلْيَتَوضَّأْ».

وهكذا رواه أبو داود من حديث إبراهيم بن خالد الصنْعَانى، عن أبى وائل القاص[٤] المُرَادى الصَّنْعَانى: قال أبو داود: أراه عبد الله بن بَحير[٥][٦].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الله بن يزيد، حدثنا نوح بن جَعْوَنة السُّلَمى، عن مقاتل بن حيَّان، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أنْظَرَ مُعْسِرًا أو وَضَعَ لَهُ وَقَاهُ اللهُ مِنْ فَيْحِ جَهنَّمَ، ألاَ إنَّ عَمَلَ الْجَنَّةِ حَزْنٌ بِرَبْوَةٍ ـ ثلاثا ـ ألاَ إنَّ عَمَلَ النَّارِ سَهْلٌ بسَهْوة والسَّعِيدُ مَنْ وقِى الفتَنَ، ومَا مِنْ جَرْعَة أحَبُّ إلَى اللهِ [عز وجل][٧] مِنْ جَرْعَةِ غَيْظٍ يَكْظِمُهَا عَبْدٌ، مَا كَظَمَهَا عَبْدُ للهِ[٨] إلاَّ مَلأَ[٩] جَوْفُه إيمَانًا».

انفرد به أحمد، إسناده حسن ليس فيه[١٠] مجروح، ومتنه حسن[١١].

حديث آخر فى معناه: قال أبو داود: حدثنا عقبة بن مُكرَم، حدثنا عبد الرحمن ـ يعنى ابن مَهْدى ـ عن بشر ـ يعنى ابن منصور ـ عن محمد بن عَجْلان، عن سُوَيد بن وَهْب، عن رجل من أبناء أصحاب النبى ﷺ، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أنْ يُنْفذَه مَلأهُ اللهُ أمْناً وإيمانًا، ومَنْ تَرَكَ لُبْسَ ثَوْب جَمَال وَهُوَ يَقْدرُ عَلَيْه ـ قال بِشْر: أحسبه قال: «تَوَاضُعًا» ـ كَسَاهُ اللهُ حُلَّةَ الْكَرَامَة، ومَنْ زَوَّجَ لله كَسَاهُ اللهُ تَاجَ الْمُلْكِ»[١٢].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الله بن يَزيد، حدثنا سعيد، حدثنى أبو مَرْحُوم، عن سَهْل بن مُعَاذ بن أنس، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أنْ يُنْفِذَه، دَعَاهُ اللهُ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلاَئِقِ، حَتَّى يُخيرَهُ مِنْ أىِّ الْحُورِ شَاءَ».

ورواه أبو داود، والترمذى، وابن ماجة، من حديث سعيد بن أبى أيُّوب، به. وقال الترمذى: حسن غريب[١٣].

---

(١) المسند (٥/ ١٥٢) وسنن أبى داود برقم (٤٧٨٢، ٤٧٨٣).

(٢) فى و: «من نار». (٣) فى جـ، ر، أ، و: «غضب». (٤) فى جـ، أ: «العاص»، وفى ر: «العلص».

(٥) فى جـ: «جبير».

(٦) المسند (٤/ ٢٢٦) وسنن أبى داود برقم (٤٧٨٤).

(٧) زيادة من أ. (٨) فى أ، و: «ما كظم عبد الله» (٩) فى ر، أ، و: «ملأ الله».

(١٠) فى أ، و: «فيهم».

(١١) المسند (١/ ٣٢٧).

(١٢) سنن أبى داود برقم (٤٧٧٨).

(١٣) المسند (٣/ ٤٤٠) وسنن أبى داود برقم (٤٧٧٧) وسنن الترمذى برقم (٢٠٢١، ٢٤٩٣) وسنن ابن ماجة برقم (٤١٨٦).

١٢٢ ـــــــ

إذا صدر منهم ذنب أتبعوه بالتوبة والاستغفار.

قال الإمام أحمد: حدثنا يزيد، حدثنا هَمّام بن يحيى، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة، عن عبد الرحمن بن أبى عَمْرة، عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال: «إن رجلا أذنب ذَنْبًا، فقال: رب[١] ،إنى أذنبت ذنبا فاغفره. فقال الله [عز وجل][٢]: عبدى عمل ذنبا، فعلم أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ به، قد غفرت لعبدى، ثم عمل ذنبا آخر فقال: رب، إنى عملت ذنبا فاغفره. فقال تبارك وتعالى: علم عبدى أن له رَبا يغفر الذنب وَيَأْخُذُ بِه، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِى. ثُمَّ عَمِلَ ذَنْبًا آخَرَ فَقَالَ: رَبِّ، إِنِّى عَمِلْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرهُ لِى. فَقَالَ عَزَّ وجَلَّ: عَلِمَ عَبْدِى أَنَّ لَهُ ربا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِه، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِى ثُمَّ عَمِلَ ذَنْبًا آخَرَ فَقَالَ: رَبِّ، إِنِّى عَمِلْتُ ذَنْبًا فَاغْفِرْهُ [٣]. فَقَالَ عَزَّ وجَلَّ: عَبْدِى عَلِم[٤] أَنَّ لَهُ رَبا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأخُذُ بِهِ، أُشْهِدُكُم أَنِّى قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِى، فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ».

أخرجه[٥] فى الصحيح من حديث إسحاق [٦] بن أبى طلحة، بنحوه[٧].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا أبو النضر وأبو عامر قالا: حدثنا زهير، حدثنا سعد الطائى، حدثنا أبو الْمُدِلَّة ـ مولى أم المؤمنين ـ سمع أبا هريرة، قلنا: يا رسول الله، إذا رأيناك رقَّت قلوبُنا، وكنا من أهل الآخرة، وإذا فارقناك أعجبتنا الدنيا وشَمِمْنا النساء والأولاد، فقال[٨]: «لَوْ أَنَّكُمْ تَكُونُونَ عَلَى كُلِّ حَال، عَلَى الْحَال الَّتِى أَنْتُمْ عَلَيْهَا عِنْدِى، لَصَافَحَتْكُمُ الملائِكَةُ بِأَكُفِّهِمْ، وَلَزَارَتْكُمْ فِى بُيُوتِكُمْ، وَلَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَجَاءَ اللهُ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ كَىْ يُغْفَرَ لَهُمْ». قلنا: يا رسول الله، حَدِّثْنا عن الجنة، ما بناؤها؟ قال: «لَبِنَةُ ذَهَب، وَلَبِنَةُ فِضَّة، وَمِلاَطُهَا الْمِسْكُ الأَذْفَرُ، وَحَصْبَاؤهَا اللُّؤْلُؤُ والياقُوتُ، وتُرَابُهَا الزَّعْفَرَانُ، مَنْ يَدْخُلُهَا يَنْعَمُ ولاَ يبأس، وَيَخْلُدُ وَلاَ يَمُوتُ، لاَ تَبْلَى ثِيَابُهُ، وَلاَ يَفْنَى شَبَابُهُ، ثَلاَثَةٌ لاَ تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الإِمَامُ الْعَادِلُ، والصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ تُحْمَلُ عَلَى الْغَمَامِ وتُفْتَح[٩] لهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ: وَعِزَّتِى لأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ».

ورواه الترمذى، وابن ماجة، من وجه آخر عن سعد، به[١٠].

ويتأكد الوضوء وصلاة ركعتين عند التوبة، لما رواه الإمام أحمد بن حنبل:

حدثنا وَكِيع، حدثنا مِسْعَر، وسفيان ـ هو الثورى ـ عن عثمان بن المغيرة الثقفى، عن على بن ربيعة، عن أسماء بن[١١] الحكم الفزارى، عن على بن أبى طالب، رضى الله عنه، قال: كنت إذا

---

(١) فى جـ: «يارب» . (٢) زيادة من جـ، ر، أ، و. (٣) فى جـ : «فاغفره لى».
(٤) فى جـ: «علم عبدى». (٥) فى جـ، ر، أ، و: «أخرجاه». (٦) فى جـ :«إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة».
(٧) المسند (٢/ ٢٩٦) وصحيح البخارى رقم (٥٧٠٧) ورواه مسلم فى صحيحه برقم (٢٧٥٨) من طريق إسحاق بن عبد الله ، به.
(٨) فى ج: «قال». (٩) فى جـ، ر: «ويفتح».
(١٠) المسند(٢/ ٣٠٤، ٣٠٥) وسنن الترمذى برقم (٣٥٩٨)، وسنن ابن ماجة برقم (١٧٥٢).
(١١) فى ر: «بنت».

١٢٤ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٣٠ـ ١٣٦) ـــــــ

١٢٦ ـــــــ

﴿إن كُنتُم مُّؤْمِنِين﴾ أى: العاقبة والنّصرة لكم أيها المؤمنون.

﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ﴾، أى: إن كنتم قد أصابتكم جراحٌ وقُتل منكم طائفةٌ، فقد أصاب أعداءكم قريب من ذلك من قتل وجراح ﴿وَتِلْكَ الأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ أى: نُديل عليكم الأعداء تارة، وإن كانت العاقبة لكم لما لنا فى ذلك من الحكم[1]؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ قال ابن عباس: فى مثل هذا لنَرَى، أى: من يَصبر على مناجزة الأعداء ﴿وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاءَ﴾ يعنى: يُقتَلُون فى سبيله، ويَبْذُلون مُهَجهم فى مرضاته. ﴿وَاللَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ. وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ أى: يكفر عنهم من ذنوبهم، إن كان لهم ذنوب وإلا رُفعَ لهم فى درجاتهم بحسب ما أصيبوا به، وقوله: ﴿وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ﴾ أى: فإنهم إذا ظفروا بَغَوا وبَطروا فيكون ذلك سَبَبَ دمارهم وهلاكهم ومَحْقهم وفنائهم.

ثم قال: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾ أى: أحسبتم أن تدخلوا الجنة ولم تُبْتَلوا بالقتال والشدائد، كما قال تعالى فى سورة البقرة: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُم مَّسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا [حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ أَلا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيب][2]﴾ [البقرة: ٢١٤]، وقال تعالى: ﴿الٓمٓ. أَحَسِبَ النَّاسُ أَن يُتْرَكُوا أَن يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لا يُفْتَنُونَ. [وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِين][3]﴾[العنكبوت: ١ـ٣]؛ ولهذا قال هاهنا: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾ أى: لا يحصل لكم دخول الجنة حتى تُبْتَلَوا ويرى الله منكم المجاهدين فى سبيله والصابرين على مقارنة الأعداء.

وقولـه: ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾ أى: قد كنتم ـ أيها المؤمنون ـ قبل هذا اليوم تتمنون لقاء العدو وتتحرقون عليهم، وتودون مناجزتهم ومصابرتهم، فها قد حصل لكم الذى تمنيتموه وطلبتموه، فدونكم فقاتلوا وصابروا.

وقد ثبت فى الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «لا تَمَنَّوْا[4] لِقاءَ الْعَدُوِّ، وَسَلُوا الله الْعَافِيَةَ، فَإِذَا لقيتموهم فَاصْبِرُوا، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلالِ السُّيُوف»[5].

ولهذا قال: ﴿وَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ﴾ يعنى: الموت شاهدتموه[6] فى لَمَعَان السيوف وحدّ الأسنّة واشتباك الرِّماح، وصفوف الرجال للقتال.

والمتكلمون يعبرون عن هذا بالتخْييل، وهو مشاهدة ما ليس بمحسوس كالمحسوس[7]، كما تَتَخَيل الشاة صداقة الكبش وعداوة الذئب.

---

(١) فى أ: «الحكمة».

(٢) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «الآية».

(٣) زيادة من جـ، ر، أ، ، و، وفى هـ: «الآية».

(٤) فى هـ: «تتمنوا»، والمثبت من جـ، ر، ومسلم.

(٥) صحيح البخارى معلقا برقم (٣٠٢١) وصحيح مسلم برقم (١٧٤١).

(٦) فى و: «يعنى شاهدوه».

(٧) فى جـ: «فى المحسوس»، وفى ر، أ، و: «من المحسوس».

١٢٨ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٤٤ـ ١٤٨) ـــــــ

١٣٠ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٤٩ـ ١٥٣) ـــــــ

١٣٢ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٤٩ـ ١٥٣) ـــــــ

١٣٤ ـــــــ

فجاء أبو سفيان فقال: اعْلُ هُبَلُ. فقال رسول الله ﷺ: «قُولُوا: اللهُ أعْلَى وأجَلُّ». فقالوا: الله أعلى وأجل. فقال أبو سفيان: لنا العُزَّى ولا عُزَّى لكم. فقال رسول الله ﷺ: قُولُوا: «اللهُ مَوْلاَنَا، وَالْكَافِرُونَ لاَ مَوْلَى لَهُم». ثم قال أبو سفيان: يومٌ بيوْم بَدْر، يومٌ علينا ويوم لنا[١]، ويوم نُسَاءُ ويوم نُسَر. حَنْظَلَةَ بحنْظَلَةَ، وفلان بفلان، وفلان بفلان، فقال رسول الله ﷺ: «لاَ سَوَاء. أمَّا قَتْلاَنَا فأحْيَاءٌ يُرْزَقُونَ، وَقَتْلاَكُمْ فِي النَّار يُعَذَّبُون». قال أبو سفيان: قد كان[٢] فى القوم مُثْلَةٌ، وإنْ كانَتْ لَعَنْ[٣] غير مَلأ منَّا، ما أمرتُ ولاَ نَهَيْتُ، ولاَ أحْبَبْتُ ولا كَرِهتُ، ولا ساءنى ولا سرَّنى. قال: فنظروا فإذا حمزةُ قد بُقِرَ بَطْنُه، وأخذتْ هِنْد كبَده فلاكَتْها فلم تستطع أن تأكلها، فقال رسول الله ﷺ: «أكَلَتْ شَيْئاً؟» قالوا: لا. قال: «مَا كَانَ اللهُ لِيُدْخِلَ شَيئًا مِنْ حَمْزَةَ فِي النَّارِ».

قال: فوضع رسول الله ﷺ حمزة فَصَلَّى عليه، وَجِيء برجل من الأنصار فَوُضِع إلى جنبه فصلَّى عليه، فَرُفِعَ الأنصارى وتُرِكَ حمزة، ثم جيء بآخر فوضعَه إلى جنب حمزة فصلى [عليه][٤]، ثم رُفِعَ وتُرِكَ حمزة، حتى صَلَّى عليه يومئذ سبعين صلاة.

تفرد به أحمد أيضاً[٥].

وقال البخارى: حدثنا عُبَيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبى إسحاق: عن البراء قال: لقينا المشركين يومئذ، وأجْلَس النبى ﷺ جَيْشا من الرُّماة، وأمَّر عليهم عبد الله ـ يعنى ابن جُبَيْر ـ وقال: «لاَ تَبْرَحُوا إنْ[٦] رأيْتُمُونَا ظَهَرْنَا عَلَيْهِمْ فَلاَ تَبْرَحُوا، وإنْ رَأيْتُمُوهُمْ ظَهَرُوا عَلَيْنَا فَلاَ تُعِينُونَا». فلما لقيناهم هربُوا، حتى رأينا النساء يَشْتَدِدْنَ[٧] فى الجبل، رَفَعْنَ عن سُوقهن، وقد بدت خَلاخلهن، فأخذوا يقولون: الغنيمةَ الغَنيمة. فقال عبد الله: عَهِدَ إلىّ النبىّ ﷺ ألاّ تَبْرَحُوا. فأبَوْا، فلما أبَوْا صَرَفَ وجوههم، فأُصِيب سبعون قتيلا، فأشرف أبو سفيان فقال: أفى القوم محمد؟ فقال: «لاَ تُجِيبُوهُ». فقال: أفى القوم ابن أبى قحافة؟ فقال: «لاَ تُجِيبُوهُ». فقال: أفى القوم ابن الخطاب؟ فقال: إن هؤلاء قد قُتلوا، فلو كانوا أحياء لأجابوا. فلم يملك عُمَرُ نفسه فقال: كَذَبْتَ يا عَدُوَّ الله، قد أبقى الله لك ما يُحزِنك[٨]. فقال أبو سفيان: اعْل هُبَل. فقال النبى ﷺ: «أجِيبُوهُ». قالوا: ما نقول؟ قال: «قُولُوا: اللهُ أعْلَى وأجَلُّ». فقال أبو سفيان: لنا العُزَّى ولا عُزَّى لكم. فقال النبى ﷺ: «أجِيبُوهُ». قالوا: ما نقول؟ قال: «قُولُوا: اللهُ مَوْلاَنَا، وَلاَ مَوْلَى لَكُمْ». قال أبو سفيان: يوم بيوم بدر، والحرب سِجَال، وتجدون مُثْلَةً لم آمر بها ولم تسؤنى.

تفرد به البخارى من هذا الوجه، ثم رواه عن عَمْرو بن خالد، عن زُهَير بن معاوية عن أبى إسحاق، عن البراء، بنحوه[٩]. وسيأتى بأبْسط من هذا.

وقال البخارى أيضا: حدثنا عُبَيد الله بن سعيد، حدثنا أبو أسامة، عن هشام بن عُرْوة، عن أبيه،

---

(١) فى جـ، ر، أ، و: «يوم لنا ويوم علينا».
(٢) فى جـ، ر: «كانت».
(٣) فى جـ: «على»
(٤) زيادة من جـ، ر، والمسند.
(٥) المسند (١/ ٤٦٢).
(٦) فى جـ، ر، أ، و: «وإن».
(٧) فى ر: «يشتدن» وهو خطأ، والصحيح ما أثبتناه من البخارى (٤٠٤٣).
(٨) فى جـ، ر: «ما يخزيك»
(٩) صحيح البخارى برقم (٤٠٤٣) وبرقم (٣٩٨٦).

عن عائشة، رضى الله عنها، قالت: لَمَّا كان يوم أُحد هُزِم المشركون، فصَرخَ إبليس: أىْ عباد الله، أخْرَاكم. فَرَجعت أولادهم[١] فاجْتَلَدَتْ هى وأخراهم، فَبَصُرَ حُذَيفة فإذا هو بأبيه اليمان، فقال: أىْ عباد الله، أبى أبى. قال: قالت: فوالله ما احْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوه، فقال حذيفة: يغفر الله لكم. قال عروة: فوالله ما زَالَتْ فى حذيفة بقية خير حتى لقى الله عز وجل[٢].

وقال محمد بن إسحاق: حدثنى يحيى بن عَبَّاد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن جَدَه أن الزبير بن العوام قال: والله لقد رأيتنى أنظر إلى خَدَم [هند][٣] وصواحباتها مُشَمِّرات هوارب ما دون أخْذهن كثير ولا قليل[٤]، ومالت الرُّماة إلى العسكر حين كَشَفْنا القوم عنه، يريدون النهب وَخَلَّوا ظهورنَا للخيل فأتتنا من أدبارنا، وصرخ[٥] صارخ: ألا إن محمداً قد قُتل. فانكفأنا وانكفأ علينا القوم بعد أن أصَبْنا أصحاب اللواء، حتى ما يدنو منه أحد من القوم.

قال محمد بن إسحاق: فلم يزل لواء المشركين صريعا، حتى أخذته عَمْرَة بنت علقمة الحارثية، فدفعته لقريش فلاثوا[٦] به[٧] [٨]. وقال السُّدِّى عن عبد خير قال: قال[٩] عبد الله بن مسعود[١٠]، قال: ما كنتُ أرى أن أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ يريد الدنيا حتى نزلت[١١] فينا ما نزل يوم أحد ﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ الآخِرَةَ﴾.

وقد رُوى من غير وَجْه عن ابن مسعود، وكذا رُوى عن عبد الرحمن بن عَوْف وأبى طلحة، رواهن ابن مَرْدُوَيه فى تفسيره.

وقوله: ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾ قال ابن إسحاق: حدثنى القاسم بن عبد الرحمن بن رافع، أحدُ بنى عدىّ بن النجار قال: انتهى أنسُ بنُ النَّضر، عَمّ أنس بن مالك، إلى عمر بن الخطاب وطلحة بن عُبَيد الله، فى رجال من المهاجرين والأنصار، قد أَلْقَوْا بأيديهم فقال: ما يخليكم[١٢]؟ فقالوا: قُتِلَ رسولُ الله ﷺ. قال: فما تصنعون بالحياة بعده؟ قوموا فموتوا على ما مات عليه. ثم استقبل القومَ فقاتل حتى قُتِل.

وقال البخارى: حدثنا حسان بن حسان، حدثنا محمد بن طلحة، حدثنا حُمَيد، عن أنس بن مالك: أن عمه ـ يعنى أنس بن النضر ـ غاب عن بدر فقال: غِبْتُ عن أول قتال رسول الله ﷺ، لَئِنْ أشْهدنى الله مع رسول الله ﷺ ليَرَيَنّ الله ما أُجدّ فلقى يومَ أحد، فهُزم الناسُ، فقال: اللهُمّ إنى أعتذر إليك مما صنع هؤلاء ـ يعنى المسلمين ـ وأبرأ إليك مما جاء به المشركون، فتقدم بسيفه فَلقى سعدَ ابن مُعَاذ فقال: أينَ يا سعد؟ إنى أجدُ ريح الجنة دون أحد. فمضى فَقُتِل، فما عُرف حتى عَرَفته أخته ببنانه[١٣] بشامة[١٤]، وبه بضع وثمانون من طَعْنة وضَرْبة ورَمْية بسَهْم.

---

(١) فى و: «أولاهم».
(٢) صحيح البخارى (٤٠٦٥).
(٣) زيادة من جـ، وسيرة ابن هشام.
(٤) فى جـ، ر، و: «قليل ولا كثير».
(٥) فى جـ: «فصرخ».
(٦) فى جـ، ر: «فلاذوا».
(٧) فى و: «بها».
(٨) سيرة ابن إسحاق (ظاهرية ق ١٧٠).
(٩) فى و: «عن».
(١٠) فى جـ: «عن عبد خير عنه عبد الله بن مسعود»، وفى ر: «عند جواب عبد الله بن مسعود».
(١١) فى و: «نزل».
(١٢) فى جـ، و: «ما يجلسكم»، وفى ر: «ما نحلتكم».
(١٣) فى ر: «بثيابه».
(١٤) فى جـ، ر، و: «أو بشامة».

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٤٩ـ ١٥٣) ـــــــ

١٣٨ ـــــــ

إسحاق بأبسط من هذا، كما تقدم. والله أعلم.

وروى البيهقى فى دلائل النبوة من حديث عمارة[١] بن غَزِيَّة، عن أبى الزُّبَير، عن جابر قال: انهزم الناس عن رسول الله ﷺ يوم أحد وبقى معه أحد عشر رجلا من الأنصار، وطلحة بن عبيد الله هو يصعد[٢] الجبل، فلقيهم المشركون، فقال: «ألا أحَدٌ لِهَؤُلاء؟» فقال طلحة: أنا يا رسول الله، فقال: «كمَا أنْتَ يَا طَلْحَةُ». فقال رجل من الأنصار: فأنا يا رسول الله، فقاتل عنه، وصعد رسول الله ﷺ ومن بقى معه، ثم قُتل الأنصارى فلحقوه فقال: «ألا رَجُلٌ لِهؤُلاء؟» فقال طلحة مثل قوله، فقال رسول الله ﷺ مثل قوله، فقال رجل من الأنصار: فأنا يا رسول الله، فقاتل عنه وأصحابه يصعدن، ثم قتل فلحقوه، فلم يزل يقول مثل قوله الأول فيقول[٣] طلحة: فأنا[٤] يا رسول الله، فيحبسه، فيستأذنه رجل من الأنصار للقتال فيأذَنُ له، فيقاتل[٥] مثل من كان قبله، حتى لم يبق معه إلا طلحة فَغشَوْهما، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ لِهؤَلاء؟» فقال طلحة: أنا. فقاتل مثل قتال جميع من كان قبله وأصيبت أنامله، فقال: حس، فقال رسول الله: «لوْ قُلْتَ: بِاسْمِ الله، وذكرت اسْمَ الله، لَرَفَعَتْكَ الملائكَة والنَّاسُ يَنْظُرُنَ إلَيْكَ، حَتَّى تلجَ بِكَ فِى جَوِّ السَّمَاءِ»، ثم صعد[٦] رسول الله ﷺ إلى أصحابه وهم مجتمعون[٧].

وقد روى البخارى، عن أبى بكر بن أبى شيبة، عن وَكِيع، عن إسماعيل، عن قَيْس بن أبى حازم قال: رأيت يد طلحة شلاء وقى بها النبى ﷺ ـ يعنى يوم أحد[٨].

وفى الصحيحين من حديث مُعْتَمر بن سليمان، عن أبيه، عن أبى عثْمان النَّهْدى قال: لم يبق مع رسول الله ﷺ فى بعض تلك الأيام، التى قاتل فيهن رسول الله ﷺ غَيْرُ طلحةَ بن عبيد الله وسعد، عن حَديثهما[٩] وقال حماد بن سلمة عن على بن زيد وثابت عن أنس بن مالك؛ أن رسول الله ﷺ أفرد يوم أحد فى سبعة من الأنصار ورجلين من قريش، فلما رَهقُوه قال: «مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا ولَهُ الْجَنَّةُ ـ أو: وَهُوَ رَفيقى فِى الْجَنَّة؟» فتقدم رجل من الأنصار فقاتل حتى قُتل، ثم رَهقُوه أيضا، فقال: «مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنَّا وَلَهُ الْجَنَّةُ؟» فتقدم رجل من الأنصار فقاتل حتى قتل. فلم يزل كذلك حتى قتل السبعة، فقال رسول الله ﷺ لصاحبيه: ما أنْصَفنا أصْحَابنا».

رواه مسلم عن هُدبة بن خالد، عن حماد بن مسلمة[١٠]، به نحوه[١١].

وقال الحسن بن عرفة: حدثنا بن مروان بن معاوية، عن هاشم بن هاشم الزهرى، قال سمعت سعيد بن المسيَّب يقول: سمعت سعد بن أبى وقاص [رضى الله عنه][١٢] يقول: نَثَل لى

---

(١) فى جـ: «عمار».
(٢) فى أ، و: «يصعد فى».
(٣) فى جـ، ر، أ، و: «ويقول».
(٤) فى أ، و: «أنا».
(٥) فى أ، و: «فقاتل».
(٦) فى ر، و: «أصعد».
(٧) دلائل النبوة (٣/ ٢٣٦)
(٨) صحيح البخارى برقم (٤٠٦٣).
(٩) صحيح البخارى برقم (٤٠٦٠) وصحيح مسلم برقم (٢٤١٤).
(١٠) فى جـ، ر: «سلمة».
(١١) صحيح مسلم برقم (١٧٨٩).
(١٢) زيادة من ر، أ، و.

١٤٠ ـــــــ

هوى من الليل إذا أنا بنار تأجّج[١]، فهبتها، فإذا رجل يخرج منها فى سلسلة يجتذبها يهيج به العطش، وإذا رجل يقول: لا تسقه، فإن هذا قتيل رسول الله ﷺ، هذا أبىّ بن خلف.

وثبت فى الصحيحين، من رواية عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن هَمَّام بن مُنَبِّه، عن أبى هريرة رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللهَ عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا بِرَسُول اللهِ ـ وهو حينئذ يشير إلى رباعيته ـ اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ الله ﷺ فِى سَبِيلِ اللهِ»[٢].

ورواه البخارى أيضاً[٣] من حديث ابن جُرَيج، عن عَمْرو بن دينار، عن عِكْرِمة، عن ابن عباس قال: اشتد غضب الله على من قتله رسول الله ﷺ، بيده فى سبيل الله، اشتد غضب الله على قوم دَمَّوا وجه رسول الله ﷺ. وقال محمد بن إسحاق بن يسار، رحمه الله: أصيبت رَبَاعِية رسول الله ﷺ وشج فى وَجْنَته، وكُلِمَت شَفَتُه[٤]، وكان الذى أصابه عتبة بن أبى وقاص.

فحدثنى صالح بن كَيْسان، عمن حدثه، عن سعد بن أبى وقاص قال: ما حَرَصْتُ على قتل أحد قطَ ما حرصت على قَتْل عُتْبة بن أبى وقاص وإن كان ما علمته لسيئ الخُلُق، مُبْغَضاً فى قومه، ولقد كفانى فيه قول رسول الله ﷺ: «اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى مَنْ دَمَّى وَجْهَ رَسُولِ الله ﷺ»[٥].

وقال عبد الرزاق: أنبأنا معْمَر، عن الزهرى، عن عثمان الجزَرى، عن مقْسَم؛ أن رسول الله ﷺ دعا على عُتبةَ بن أبى وقاص يوم أحُد حين كَسر رَبَاعيتَه ودَمى وجهه فقال: «اللَّهُمَّ لا تحل[٦] عَلَيْهِ الْحَوْل حَتَّى يموتَ كَافِراً». فما حال عليه الحولُ حتى مات كافراً إلى النار[٧].

ذكر الواقدى عن ابن أبى سبرة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى فَرْوة، عن أبى الحُويرث، عن نافع بن جبير قال: سمعتُ رجُلا من المهاجرين يقول: شهدت أحُداً فنظرت إلى النَّبْل يأتى من كل ناحية، ورسول الله ﷺ[٨] وسطها، كُل ذلك يُصْرَف عنه، ولقد رأيت عبد الله بن شهاب الزهرى يقول يومئذ: دُلّونى على محمد، لا نَجَوتُ إن نجا، ورسول الله ﷺ إلى جنبه ليس معه[٩] أحد، ثم جاوره[١٠]، فعاتبه فى ذلك صَفْوان، فقال: والله ما رأيته، أحلف بالله إنه منا ممنوع. خرجنا أربعة فتعاهدنا وتعاقدنا على قتله، فلم نخلص إلى ذلك.

قال الواقدى: الثَّبَتُ عندنا أن الذى رمى فى وَجْنَتى رسول الله ﷺ ابن قَمِيئة[١١]، والذى دَمى شفته[١٢] وأصاب رباعيته عتبة بن أبى وقاص[١٣].

وقال أبو داود الطيالسى: حدثنا ابن المبارك، عن إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله،

---

(١) فى أ، و: «تأجج لى».
(٢) صحيح البخارى برقم (٤٠٧٣) وصحيح مسلم برقم (١٧٩٣).
(٣) صحيح البخارى برقم (٤٠٧٤، ٤٠٧٦).
(٤) فى و: «شفتاه».
(٥) سيرة ابن إسحاق (ظاهرية ق ١٧٢).
(٦) فى جـ، ر: «لا يحل».
(٧) تفسير عبد الرزاق (١/ ١٣٦).
(٨) فى و: «ورسول الله ﷺ فى وسطها».
(٩) فى و: «ما معه».
(١٠) فى جـ، ر، أ، و: «جاوزه».
(١١) فى جـ، ر: «قمأة».
(١٢) فى و: «شفتيه».
(١٣) المغازى للواقدى (١/ ٢٤٤).

١٤٢ ـــــــ

سئل عن جُرْح رَسُول الله ﷺ فقال: جُرح وجه رسول الله ﷺ، وكُسرت رَبَاعيَته، وهُشمَت البَيْضة على رأسه، فكانت[١] فاطمة بنت رسول الله ﷺ تغسل الدم، وكان عَلَى يسكب عليها[٢] بالمجَن[٣]، فلما رأت فاطمة [رضى الله عنها][٤] أن الماء لايزيدُ الدم إلا كثرة، أخذت قطعةَ حَصِير فأحرقته، حتى إذا صار[٥] رمادا ألصقته بالجُرْح، فاستمسك الدم[٦].

وقوله: ﴿فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ﴾ أى: فجازاكم غَما على غَم كما تقول العرب: نزلت ببنى فلان، ونزلت على بنى فلان.

قال ابن جرير: وكذا قوله: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ﴾[طه: ٧١][أى: على جذوع النخل][٧].

قال ابن عباس: الغم الأول: بسبب الهزيمة وحين قيل: قتل محمد ﷺ، والثانى: حين علاهم المشركون فوق الجبل، وقال النبى ﷺ: «اللَّهُمَّ لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَعْلُونا».

وعن عبد الرحمن بن عوف: الغم الأول: بسبب الهزيمة، والثانى: حين قيل: قُتِلَ محمد ﷺ، كان ذلك عندهم أعظم من الهزيمة.

رواهما ابن مَرْدُوَيه، وروى عن عمر بن الخطاب نحو ذلك. وذكر ابن أبى حاتم عن قتادة نَحْوَ ذلك أيضا.

وقال السُّدِّى: الغم الأول: بسبب ما فاتهم من الغنيمة والفتح، والثانى: بإشراف العدو عليهم.

وقال محمد بن إسحاق ﴿فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ﴾ أى: كرْبًا بعد كرب، قَتْل مَنْ قُتل من إخوانكم، وعُلُو عدوكم عليكم، وما وقع فى أنفسكم من قول من قال: «قُتل نبيكم»[٨] فكان[٩] ذلك متتابعا[١٠] عليكم غما بغم.

وقال مجاهد وقتادة: الغم الأول: سماعهم قتل محمد، والثانى: ما أصابهم من القتل والجراح. وعن قتادة والربيع بن أنس عكسُه.

وعن السُّدِّى: الأول: ما فاتهم من الظَّفَر والغنيمة، والثانى: إشراف العدو عليهم، وقد تقدم هذا عن السدى.

قال ابن جرير: وأولى هذه الأقوال بالصواب قولُ من قال: ﴿فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ﴾ فأثابكم بغَمكُم أيها المؤمنون بحرمان الله إياكم غنيمةَ المشركين والظَّفر بهم والنصرَ عليهم، وما أصابكم من القتل والجراح يومئذ ـ بعد الذى أراكم[١١] فى كل ذلك ما تحبون ـ بمعصيتكم ربكم، وخلافكم أمر النبى[١٢] ﷺ، غَم ظنكم أن نبيكم قد قتل، وميل العدو عليكم بعد فُلولكم منهم.

---

(١) فى جـ، ر: «وكانت». (٢) فى جـ، ر، أ، و: «عليه». (٣) فى جـ، ر، أ، و: «عليه الماء بالمجن».
(٤) زيادة من جـ، أ، و. (٥) فى أ: «صارت».
(٦) صحيح البخارى برقم (٢٩١١) وصحيح مسلم برقم (١٧٩٠).
(٧) زيادة من جـ. (٨) فى أ، و: «من قبل قتل نبيكم». (٩) فى جـ: «وكان».
(١٠) فى أ، و: «مما تتابع». (١١) فى جـ، ر، أ، و: «الذى كان قد أراكم». (١٢) فى أ، و: «نبيكم».

١٤٤ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيتان(١٥٤، ١٥٥) ـــــــ

١٤٦ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٥٦ـ ١٥٨) ـــــــ

١٤٨ ـــــــ

ولهذا قال تعالى: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾، ولذلك[١] كان رسول الله ﷺ يشاور أصحابه فى الأمر إذا حَدَث، تطييباً لقلوبهم؛ ليكونوا فيما يفعلونه[٢] أنشط[٣] لهم [كما][٤] شاورهم يوم بدر فى الذهاب إلى العير[٥]، فقالوا: يا رسول الله، لو استعرضت بنا عُرْض البحر لقطعناه معك، ولو سرت بنا إلى بَرْك الغَمَاد لسرنا معك، ولا نقول لك كما قال قوم موسى لموسى: اذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون، ولكن نقول: اذهب، فنحن معك وبين يديك وعن يمينك وعن [شمالك][٦] مقاتلون.

وشاورهم ـ أيضا ـ أين يكون المنزل؟ حتى أشار المنذر بن عمرو المعتق ليموتَ، بالتقدم إلى أمام القوم، وشاورهم فى أحد فى أن يقعد فى المدينة أو يخرج إلى العدو، فأشار جمهُورُهم بالخروج إليهم، فخرج إليهم.

وشاورهم يوم الخندق فى مصالحة الأحزاب بثلث ثمار المدينة عامئذ، فأبى عليه ذلك السَعْدَان: سعدُ بن معاذ وسعدُ بن عُبَادة، فترك ذلك.

وشاورهم يومَ الحُدَيبية فى أن يميل على ذَرَارى المشركين، فقال له الصديق: إنا لم نجئ[٧] لقتال أحد، وإنما جئنا معتمرين، فأجابه إلى ما قال.

وقال عليه السلام[٨] فى قصة[٩] الإفك: «أشيروا عَلَيَّ مَعْشَرَ الْمُسْلِمينَ فى قَوْمٍ أبَنُوا[١٠] أهلِى ورَمُوهُم، وايْمُ اللهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أهْلِى مِنْ سُوءٍ، وأبَنُوهم بمَنْ ـ واللهِ ـ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إلاَّ خَيْرًا».

واستشار عليا وأسامة فى فراق عائشة، رضى الله عنها.

فكان[١١] [ﷺ][١٢] يشاورهم فى الحروب ونحوها. وقد اختلف الفقهاء: هل كان ذلك واجبا عليه أو من باب الندب تطييبا لقلوبهم؟ على قولين.

وقد قال الحاكم فى مستدركه: حدثنا أبو جعفر محمد بن محمد البغدادى، حدثنا يحيى بن أيوب العلاف[١٣] بمصر، حدثنا سعيد بن [أبى][١٤] مريم، أنبأنا سفيان بن عيينة، عن عَمْرو بن دينار، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ﴾ قال: أبو بكر وعمر، رضى الله عنهما. ثم قال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه[١٥].

وهكذا رواه الكلبى، عن أبى صالح، عن ابن عباس قال: نزلت فى أبى بكر وعمر، وكانا حَوَارى رسول الله ﷺ ووزيريه وأبَوى المسلمين.

وقد روى الإمام أحمد: حدثنا وَكِيع، حدثنا عبد الحميد، عن شَهْرَ بن حَوْشَب، عن عبد الرحمن

---

(١) فى جـ، ر، أ، و: «وكذلك».
(٢) فى و: «ليكون ما يفعلونه».
(٣) فى ر: «أبسط».
(٤) زيادة من جـ.
(٥) فى أ، و: «النفير».
(٦) زيادة من جـ، أ، و.
(٧) فى أ: «لم نأت».
(٨) فى أ: «ﷺ».
(٩) فى جـ، أ: «قضية».
(١٠) فى جـ، ر: «آنبوا».
(١١) فى أ: «وكان».
(١٢) زيادة من و.
(١٣) فى أ: «العلائى».
(١٤) زيادة من جـ، ر.
(١٥) المستدرك (٣/ ٧٠).

ابن غَنْم أن رسول الله ﷺ قال لأبى بكر وعمر: «لو اجْتَمعْنا[١] فِى مَشُورَةٍ مَا خَالَفْتُكُمَا»[٢].

وروى ابن مَرْدُويه، عن على بن أبى طالب، رضى الله عنه، قال: سُئل رسول الله ﷺ عن العَزْم؟ قال[٣]: «مُشَاوَرَةُ أهْلِ الرَّأى ثُمَّ اتِّبَاعُهُمْ»[٤].

وقد قال ابن ماجة: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا يحيى بن أبى بكير[٥]، عن شيبان[٦]، عن عبد الملك بن عُمير، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ».

ورواه أبو داود والترمذى، وحسّنه [و][٧] النسائى، من حديث عبد الملك بن عُمير بأبسط منه[٨].

ثم قال ابن ماجة: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا أسود بن عامر، عن شريك، عن الأعمش، عن أبى عَمْرو الشيبانى، عن أبى[٩] مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ». تفرد به[١٠].

[وقال أيضا][١١]: وحدثنا أبو بكر، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبى زائدة وعلى بن هاشم، عن ابن أبى ليلى، عن أبى الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذَا اسْتَشَارَ أحَدُكُمْ أخَاهُ فَليشِر[١٢] عليْهِ. تفرد به أيضا[١٣].

وقوله: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ أى: إذا شاورتهم فى الأمر وعزَمْت عليه فتوكل على الله فيه ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾.

وقوله: ﴿إِن يَنصُرْكُمُ اللَّهُ فَلا غَالِبَ لَكُمْ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا الَّذِي يَنصُرُكُم مِّن بَعْدِهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ وهذا كما تقدم من قوله: ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلاَّ مِنْ عِندِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [آل عمران: ١٢٦]، ثم أمرهم بالتوكل عليه فقال: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾.

وقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾: قال ابن عباس، ومجاهد، والحسن، وغير واحد: ما ينبغى لنبى أن يخون.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا المسيَّب بن واضح، حدثنا أبو إسحاق الفزارى، عن

---

(١) فى جـ، ر، أ، و: «اجتمعتما».
(٢) المسند (٤/ ٢٢٧).
(٣) فى أ، و: «فقال».
(٤) ذكره السيوطى فى الدر (٢/ ٣٦٠) وعزاه إلى ابن مردويه.
(٥) فى جـ، أ: «بكر».
(٦) فى جـ، ر، أ: «سفيان».
(٧) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٨) سنن ابن ماجة برقم (٣٧٤٥) وسنن أبى داود برقم (٥١٢٨) وسنن الترمذى برقم (٢٨٢٢، ٢٣٦٩، ٢٣٧٠).
(٩) فى جـ، ر «ابن».
(١٠) سنن ابن ماجة برقم (٣٧٤٦) وقال البوصيرى فى الزوائد (٣/ ١٨١): «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات».
(١١) زيادة من و.
(١٢) فى أ: «فليشير».
(١٣) سنن ابن ماجة برقم (٣٧٤٧).

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٥٩ـ ١٦٤) ـــــــ

١٥٢ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٥٩ـ ١٦٤) ـــــــ

١٥٤ ـــــــ

حدثنا عُبَيْدة بن الأسود، عن القاسم بن الوليد، عن أبى صادق، عن ربيعة بن ناجد، عن عبادة بن الصامت، أن النبى ﷺ كان يأخذ الوبرة من جنب البعير من المغنم، ثم يقول: «مَالِيَ فيه إلا مثْلُ مَا لأحَدكُمْ، إيَّاكُمْ والْغُلُولَ، فَإنَّ الْغُلُولَ خزْى عَلَى صَاحبه يَوْمَ الْقيَامة، أدُّوا الخَيْطَ والمخيَطَ وَمَا فَوْقَ ذَلكَ، وَجَاهدُوا فى سبيل الله الْقَريب[1] والْبَعيدَ، فى الْحَضَرِ والسَّفَرِ، فإنَّ الْجهَادَ بَابٌ منْ أبْوَاب الْجَنَّة، إنَّهُ لَيُنْجى اللهُ بِهِ منَ الْهَمِّ والْغَمِّ؛ وأقيمُوا حُدُودَ الله فى الْقَريبِ والْبَعيدِ، وَلاَ تَأْخُذُكُمْ فى اللهِ لَوْمَةُ لاَئمٍ».

وقد روى ابنُ ماجة بَعْضَه عن المفلوج، به[2].

حديث آخر: عن عَمْرو بن شُعَيب، عن أبيه، عن جدِّه قال: قال رسول الله ﷺ: «رُدُّوا الْخيَاط[3] وَالْمخيَطَ، فَإنَّ الْغُلُولَ عَارٌ وَنارٌ وَشَنَارٌ عَلَى أهْله يَوْمَ الْقيَامَة»[4].

حديث آخر: قال أبو داود: حدثنا عثمان بن أبى شيبة، حدثنا جرير، عن مُطَرِّف، عن أبى الجَهْم، عن أبى مسعود الأنصارى قال: بعثنى رسول الله ﷺ ساعياً ثم قال: «انْطَلقْ ـ أبا مَسْعُود ـ لاَ ألْفينَّكَ يَوْمَ الْقيَامَة تَجىءُ عَلَى ظَهْركَ بَعيرٌ منْ إبلِ الصَّدَقَة لَهُ رُغَاءٌ قَدْ غَلَلْتَهُ». قال: إذاً لا أنطلق. قال: «إذاً لاَ أُكْرهُكَ». تفرد به أبو داود[5].

حديث آخر: قال أبو بكر بن مَرْدُوَيه: أنبأنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، أنبأنا محمد بن عثمان ابن أبى شيبة، أنبأنا عبد الحميد بن صالح أنبأنا أحمد بن أبان، عن علقمة بن مَرْثَد، عن ابن[6] بُرَيدة، عن أبيه، عن النبى ﷺ قال: إنَّ الْحجَرَ لَيُرْمَى به [فى][7] جَهَنَّمَ فَيَهْوى سَبْعينَ خَريفاً مَا يَبْلُغُ قَعْرَهَا، ويُؤْتَى بالْغُلُولِ فَيُقْذَفُ مَعَهُ»، ثم يُقَالُ لِمَنْ غَلَّ ائْتِ به، فَذَلكَ قَوْلُهُ: ﴿**وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**﴾»[8].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا هاشم[9] بن القاسم، حدثنا عكْرِمة بن عمار، حدثنى سماك الحَنفى أبو زُميل، حدثنى عبد الله بن عباس، حدثنى عُمَر بن الخطاب قال: لما كان يومُ خَيْبَر أقبل نَفَر من أصحاب النبى ﷺ فقالوا: فلان شهيد، وفلان شهيد. حتى أتوْا على رجل فقالوا: فلان شهيد؟ فقال رسول الله ﷺ: «كَلاَّ، إنِّى رَأيْتُهُ فى النَّار فى بُرْدَة غَلَّهَا ـ أو عَبَاءَة». ثم قال رسول الله ﷺ: «يَا ابْنَ الْخطَّاب اذْهَبْ فَنَاد فى النَّاسِ: إنَّه لاَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إلا الْمُؤْمنُونَ». قال: فخرجت فناديت: ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون.

---

(١) فى و: «بالقريب».

(٢) المسند(٥/ ٣٣٠) وهذا الحديث من زيادات عبد الله بن أحمد على مسند أبيه، وسنن ابن ماجة برقم (٢٥٤٠).

(٣) فى ر: «المخياط».

(٤) المسند (٢/ ١٨٤).

(٥) سنن أبى داود برقم (٢٩٤٧).

(٦) فى جـ، ر، أ: «أبى».

(٧) زيادة من جـ، ر، والمعجم الكبير.

(٨) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٢/ ٢١) والبيهقى فى شعب الإيمان برقم (٤٣٣٤) من طريق محمد بن أبان عن علقمة بن مرثد به، وفى إسناده محمد بن أبان الجعفى ضعيف.

(٩) فى جـ: «هشام».

١٥٦ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٥٩ـ ١٦٤) ـــــــ

ثم قال: ﴿هُمْ دَرَجَاتٌ عِندَ اللَّهِ﴾. قال الحسن البصرى ومحمد بن إسحاق: يعنى: أهل الخير وأهل الشر درجات، وقال أبو عبيدة والكسائى: منازل، يعنى: متفاوتون فى منازلهم ودرجاتهم فى الجنة ودركاتهم فى النار، كما قال تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُوا﴾ الآية [الأنعام: ١٣٢]؛ ولهذا قال: ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ أى: وسيُوفيهم إياها، لا يظلمهم خيرا ولا يزيدهم شرا، بل يجازى كلا بعمله.

وقوله: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ أى: من جنسهم ليتمكنوا من مخاطبته وسؤاله ومجالسته والانتفاع به، كما قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ[1] لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾ [الروم: ٢١] أى: من جنسكم. وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ [الكهف: ١١٠] وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلاَّ إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٢٠]. وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا من قَبْلِكَ إِلاَّ رِجَالاً نُّوحِي إِلَيْهِم مِّنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾ [يوسف: ١٠٩]، وقال تعالى: ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٠]، فهذا أبلغ فى الامتنان أن يكون الرسول إليهم منهم، بحيث يمكنهم مخاطبته ومراجعته فى فَهْم الكلام عنه، ولهذا قال: ﴿يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ﴾ يعنى: القرآن ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾ أى: يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر لتزكُوَ نفوسهم وتطهر من الدَّنَسِ والخَبَث الذى كانوا متلبسين به فى حال شركهم وجاهليتهم[2] ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ يعنى: القرآن والسنة ﴿وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ﴾ أى: من قبل هذا الرسول ﴿لَفِي ضَلالٍ مُّبِينٍ﴾ أى: لفى غَى وجهل ظاهر جلىّ بين لكُل أحد.

﴿أَوَ لَمَّا أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٦٥) وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ (١٦٦) وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوِ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالاً لاَّتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِم مَّا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ (١٦٧) الَّذِينَ قَالُوا لإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (١٦٨)﴾.

يقول تعالى: ﴿أَوَ لَمَّا أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ﴾: وهى ما أصيب منهم يوم أُحد من قتل السبعين منهم ﴿قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا﴾. يعنى: يوم بَدْر، فإنهم قتلوا من المشركين سبعين قتيلا وأسروا سبعين أسيرا ﴿قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَذَا﴾ أى: من أين جرى علينا هذا؟ ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ﴾.

---

(١) فى جـ، ر، أ: «جعل».

(٢) فى أ: «مشركهم وجاهلهم».

قال ابن أبى حاتم: ذكره أبى، أنبأنا أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا قُرَاد أبو[١] نوح، حدثنا عكرمة ابن عمار، حدثنا سِمَاك الحنفى أبو زُميل، حدثنى ابن عباس، حدثنى عُمَر بن الخطاب قال: لما كان يومُ أحد من العام المقبل، عوقبوا بما صنعوا يوم بدر من أخذهم الفدَاء، فقتل منهم سبعون وفَرَّ أصحاب رسول الله ﷺ عنه، وكُسرت رَبَاعيتُهُ وهُشمَت البَيْضَة على رأسه، وسال الدم على وجهه، فأنزل الله عز وجل: ﴿أَوَ لَمَّا أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ﴾ بأخذكم الفداء.

وهكذا رواه الإمام أحمد[٢]، عن عبد الرحمن بن غَزْوان، وهو قُرَاد أبو نوح، بإسناده ولكن بأطول منه ، وكذا قال الحسن البصرى.

وقال ابن جرير: حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثنا إسماعيل بن عُلَيَّة عن ابن عوْن، عن محمد عن عَبيدة (ح) قال سُنَيد ـ وهو حسين ـ: وحدثنى حجاج عن جَرير، عن محمد، عن عَبيدة، عن على، رضى الله عنه، قال: جاء جبريل، عليه السلام، إلى النبى ﷺ فقال: يا محمد، إن الله قد كَرِه ما صنع قومُك فى أخذهم الأسارى، وقد أمرك أن تخيرهم بين أمرين، إما أن يُقدموا فتضرب[٣] أعناقهم، وبين أن يأخذوا الفداء، على أن يُقْتَل منهم عدّتهم. قال: فدعا رسولُ الله ﷺ الناسَ فذكر ذلك لهم، فقالوا: يا رسول الله، عشائرنا وإخواننا، ألا نأخذ فداءهم فَنتَقوّى[٤] به على قتال عدونا، ويستشهد منا عدّتهم، فليس فى ذلك ما نكره؟ قال: فقتل منهم يوم أحد سبعون رجلا، عدة أسارى أهل بدر.

وهكذا رواه الترمذى والنسائى من حديث أبى داود الحَفْرى، عن يحيى بن زكريا بن أبى زائدة، عن سفيان بن سعيد، عن هشَام بن حَسّان، عن محمد بن سِيرين، به. ثم قال الترمذى: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبى زائدة. وروى أبو أسامة عن هشام نحوه. وروى عن ابن سيرين عن عبيدة، عن النبى ﷺ مرسلا[٥].

وقال محمد بن إسحاق، وابن جريج، والربيع بن أنس، والسدىّ: ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ﴾ أى: بسبب عصيانكم رَسُول الله ﷺ حين أمركم أن لا تبرحوا من مكانكم فعصيتم، يعنى بذلك الرماة ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أى: ويفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، لا مُعَقبَ لحكمه[٦].

ثم قال تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أى: فراركم بين يدى عدوكم وقتلهم لجماعة منكم وجراحتهم لآخرين، كان بقضاء الله وقدره، وله الحكمة فى ذلك. [وقوله][٧]: ﴿وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أى: الذين صبروا وثبتوا ولم يتزلزلوا ﴿وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي

---

(١) فى أ، و: «ابن».

(٢) المسند (١/ ٣٠، ٣١).

(٣) فى جـ، أ، و: «فيضرب».

(٤) فى ر: «فنقوى».

(٥) تفسير الطبرى (٧/ ٣٧٦) وسنن الترمذى برقم (١٥٦٧) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (٨٦٦٢).

(٦) انظر: تفسير الطبرى (٧/ ٣٧٤).

(٧) زيادة من جـ، ر .

١٦٠ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٦٩ـ ١٧٥) ـــــــ

حَيْثُ شَاءَتْ، ثُمَّ تَأوى إِلَى تِلْكَ الْقَنَادِيلِ، فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ اطِّلَاعَةً فَقَالَ: هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئًا؟ فَقَالُوا: أَيَّ شَيْءٍ نَشْتَهِي وَنَحْنُ نَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا؟ فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَا رَأوا أَنَّهُمْ لَنْ[1] يُتْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا قَالُوا: يَارَبِّ، نُرِيدُ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّى نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى، فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ لَهُمْ حَاجَةٌ تُرِكُوا»[2].

وقد روى نحوه عن أنس وأبى سعيد.

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الصمد، حدثنا حَمَّاد، حدثنا ثابت عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «مَا مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ، لَهَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ، يَسُرُّهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا إِلا الشَّهِيدَ فَإِنَّهُ يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ».

انفرد[3] به مسلم من طريق حماد[4][5].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا على بن عبد الله المدينى، حدثنا سفيان، عَن[6] محمد بن على بن ربيعة السلمى، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر قال: قال لى رسولُ الله ﷺ: «أما عَلِمْتَ[7] أن الله أحيَا أَبَاكَ فَقَالَ لَهُ: تَمنَّ عَلَيَّ، فَقَالَ لَهُ: أَرُدُّ إِلَى الدُّنْيَا، فَأُقْتَلُ مَرَّةً أُخْرَى، فَقَالَ: إِنِّي قَضَيْتُ الْحُكمَ أَنَّهُمْ إِلَيْهَا لاَ يَرْجِعُونَ».

انفرد[8] به أحمد من هذا الوجه[9]. وقد ثبت فى الصحيحين وغيرهما أن أبا جابر ـ وهو عبد الله بن عَمْرو بن حَرام الأنصارى رضى الله عنه ـ قتل يوم أحد شهيدا. قال البخارى: وقال أبو الوليد، عن شعبة عن ابن المُنْكَدِر قال: سمعت جابرا قال: لما قُتِل أبى جعلتُ أبكى وأكشفُ الثوب عن وجهه، فجعل أصحاب رسول الله ﷺ ينْهَوننى[10]، والنبى ﷺ لم ينْه، وقال النبى ﷺ: «لاَ تَبْكه[11] ـ أو: مَا تَبْكيه[12] ـ مَا زَالَتِ الْملاَئكَةُ تُظلُّهُ بِأجْنحَتِها حَتَّى رُفِعَ». وقد أسنده هو ومسلم والنَسائى من طريق آخَر[13] عن شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال: لما قتلَ أبى يوم أحد، جعلت أكشف الثوب عن وجهه وأبكى... وذكر تمامه بنحوه[14].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا يعقوب، حدثنا أبى، عن ابن إسحاق، حدثنا إسماعيل ابن أمية بن عَمْرو بن سعيد، عن أبى الزبير المكى، عن ابن عباس، رضى الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا أُصيبَ[15] إِخْوَانُكُمْ بِأُحُدٍ جَعَلَ اللهُ أَرْوَاحَهُمْ فِي أَجْوَافِ طَيْرٍ خُضْرٍ، تَرِدُ أَنهارَ الْجَنَّةِ، وَتَأْكُلُ مِنْ ثِمَارِهَا وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، فَلَمَّا وَجَدُوا طِيبَ مَشْرَبِهِمْ

---

(١) فى أ: «لم».
(٢) صحيح مسلم برقم (١٨٨٧).
(٣) فى و: «تفرد».
(٤) فى أ: «حماد به».
(٥) المسند (٣/ ١٢٦) وصحيح مسلم برقم (١٨٧٧) لكن من طريق حميد وقتادة عن أنس به.
(٦) فى جـ، ر، أ، و: «حدثنا».
(٧) فى جـ، ر، أ، و: «أعلمت».
(٨) فى أ، و: «تفرد».
(٩) المسند (٣/ ٣٦١).
(١٠) فى و: «ينهوننى».
(١١) فى أ، و: «تبكه» وهو الصحيح.
(١٢) فى أ، و: «ما يبكيه».
(١٣) فى أ، و: «من طرق أخر».
(١٤) صحيح البخارى برقم (٤٠٨٠) وصحيح مسلم برقم (٢٤٧١) وسنن النسائى (٤/ ١٣).
(١٥) فى أ: «أصيبت».

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٦٩ـ ١٧٥) ـــــــ

١٦٤ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٦٩ـ ١٧٥) ـــــــ

١٦٦ ـــــــ

هكذا رواه البخارى منفردا به، بهذا السياق. وهكذا رواه الحاكم فى مستدركه عن الأصَم، عن عباس الدورى، عن أبى النضر، عن أبى سعيد المؤدب، عن هشام بن عروة، به، ثم قال: صحيح ولم يخرجاه. كذا قال[١].

ورواه أيضا من حديث إسماعيل بن أبى خالد، عن البَهِىّ، عن عروة قال: قالت لى عائشة: يا بُنى، إن أباك من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح. ثم قال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه[٢].

وروى ابن ماجة، عن هشام بن عمّار، وهُدْبَة بن عبد الوهاب عن سفيان بن عيينة، عن هشام ابن عروة به وهكذا رواه سعيد بن منصور وأبو بكر الحميدى فى مسنده عن سفيان، به[٣].

وقال أبو بكر بن مَرْدُويه: حدثنا عبد الله بن جعفر من أصل كتابه، أنبأنا سَمويه، أنبأنا عبد الله ابن الزبير، أنبأنا سفيان، أنبأنا هشام، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال لى رسول الله ﷺ: «إنْ كَانَ أَبَواك لَمن[٤] الَّذِينَ اسْتَجَابُوا للهِ والرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ: أبو بكر والزبير، رضى الله عنهما»[٥].

ورفْعُ هذا الحديث خطأ محض من جهة إسناده، لمخالفته رواية[٦] الثقات من وقْفة على عائشة كما قدمناه، ومن جهة معناه، فإن الزبير ليس هو من آباء عائشة، وإنما قالت عائشة لعروة بن الزبير ذلك لأنه ابن أختها أسماء بنت أبى بكر الصديق، رضى الله عنهم.

وقال ابن جرير: حدثنى محمد بن سعد، حدثنى أبى، [حدثنى][٧] عَمى، حدثنى أبى، عن أبيه، عن ابن عباس قال: إن الله قَذَف فى قَلْب أبى سفيان الرُّعْب يوم أحد بعد ما[٨] كان منه ما كان، فرجع إلى مكة، فقال النبى ﷺ: «إنَّ أَبَا سُفْيَانَ قَدْ أَصَابَ مِنْكُمْ طَرَفاً، وقد رَجَع، وقَذَفَ الله فِى قَلْبِهِ الرُّعْبَ». وكانت وقعةُ أحد فى شوال، وكان التجار يَقْدَمون المدينة فى ذى القعدة، فينزلون ببدر الصغرى فى كل سنة مَرة، وإنهم قدموا بعد وقعة أحد[٩] وكان أصاب المؤمنين القرح، واشتكوا ذلك إلى النبى ﷺ، واشتد عليهم الذى أصابهم. وإن رسول الله ﷺ نَدَب الناس لينطلقوا معه، ويتبعوا ما كانوا مُتَّبعين، وقال: «إنَّمَا يَرْتَحِلُونَ الآنَ فَيَأْتُونَ الحَجَّ ولا يَقْدرُونَ عَلَى مِثْلَهَا حَتَّى عَام مُقْبِلٍ». فجاء الشيطان فخوف أولياءه فقال: إن الناس قد جمعوا لكم فأبى عليه الناس أن يتبعوه، فقال: «إنِّى ذَاهِبٌ وإنْ لمْ يَتْبَعْنِى أحَدٌ». لأحضض الناس، فانتدب معه أبو بكر الصديق، وعمر،

---

(١) صحيح البخارى برقم (٤٠٧٧) والمستدرك (٢/ ٢٩٨) وفيه أن المخاطب بقول عائشة عبد الله بن الزبير وليس عروة، كما فى رواية البخارى.

(٢) المستدرك (٣/ ٣٦٣).

(٣) سنن ابن ماجة برقم (١٢٤).

(٤) فى جـ، أ: «من».

(٥) هذا الحديث لا يصح مرفوعًا فهو مضطرب. وقد بين الحافظ ابن كثير وجه اضطرابه، وقد روى ابن جرير فى تفسيره (٧/ ٤٠٢) أن عائشة قالت ذلك لعبد الله بن الزبير بنفس هذا اللفظ، فقد يكون الوهم من أحد الرواة أو من كتابه.

(٦) فى ر: «رواته».

(٧) زيادة من جـ، والطبري.

(٨) فى أ، و: «الذى».

(٩) فى أ: «أحد فى شوال».

١٦٨ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٦٩ـ ١٧٥) ـــــــ

١٧٠ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٦٩ـ ١٧٥) ـــــــ

١٧٢ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٧٦ـ ١٨٠) ـــــــ

١٧٤ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٧٦ـ ١٨٠) ـــــــ

١٧٦ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيتان(١٨٥، ١٨٦) ـــــــ

فى[١] الله عزَاءً من كل مُصيبة، وخَلَفاً من كل هالك، ودركاً من كل فائت، فبالله فثقوا، وإياه فارجوا، فإن المصاب من حرم الثواب، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. قال جعفر بن محمد: فأخبرنى أبى أن على بن أبى طالب قال: أتدرون[٢] من هذا؟ هذا الخضر، عليه السلام[٣].

وقوله: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾ أى: من جنب النار ونجا منها وأدخل الجنة، فقد فاز كل الفوز.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصارى، حدثنا محمد بن عَمرو بن علقمة، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة [رضى الله عنه][٤] قال: قال رسول الله ﷺ: «مَوْضِعُ سوط فى الجنة خيرٌ من الدنيا وما فيها، اقرؤوا إن شئتم: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾[٥].

هذا حديث[٦] ثابت فى الصحيحين من غير هذا الوجه[٧] بدون هذه الزيادة، وقد رواه بدون هذه[٨] الزيادة أبو حاتم، وابن حبان[٩] فى صحيحه، والحاكم فى مستدركه، من حديث محمد بن عمرو هذا. ورواه ابن مردويه [أيضا][١٠] من وجه آخر فقال:

حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن يحيى، أنبأنا حُمَيْد بن مَسْعَدة، أنبأنا عمرو ابن على، عن أبى حازم، عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «لموضع سَوط أحَدكم فى الجنة خير من الدنيا وما فيها». قال: ثم تلا هذه الآية: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾.

وتقدّم عند قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ ما رواه الإمام أحمد، عن وَكيع[١١]، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة، عن عبد الله بن عَمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «من أحَبَّ أن يزحزح عن النار وأن يدخل الجنة، فلتدركه مَنِيَّتُه وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، ولْيَأْتِ إلى الناس ما يُحِبُّ أن يؤتى إليه»[١٢].

وقوله: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ تصغيراً[١٣] لشأن الدنيا، وتحقيراً[١٤] لأمرها، وأنها

---

(١) فى جـ، أ: «من».
(٢) فى جـ، ر: «تدرون».
(٣) ذكره السيوطى فى الدر (٢/ ٣٩٩) وإسناده ضعيف ومتنه منكر.
(٤) زيادة من ر.
(٥) ورواه أحمد فى مسنده (٢/ ٤٣٨) والترمذى فى السنن برقم (٣٢٩٢)، والحاكم فى المستدرك (٢/ ٢٩٩) وقال: «على شرط مسلم» ووافقه الذهبى، كلهم من طريق محمد بن عمرو عن أبى سلمة به. وللحديث طرق أخرى عن أبى هريرة وله شواهد من حديث سهل بن سعد فى الصحيحين كما سيأتى، ومن حديث أنس بن مالك عند أحمد فى المسند (٣/ ١٤١) انظر الكلام عليه موسعًا فى: السلسلة الصحيحة للألبانى برقم (١٩٧٨).
(٦) فى جـ، ر، أ، و: «الحديث».
(٧) أخرجه البخارى فى صحيحه برقم (٦٤١٥)، ومسلم فى صحيحه برقم (١٨٨١).
(٨) فى جـ، ر: «بهذه».
(٩) فى جـ، ر: «أبو حاتم بن حبان».
(١٠) زيادة من أ، و.
(١١) فى و: «ما رواه ابن الجراح فى تفسيره».
(١٢) المسند (٢/ ١٩١).
(١٣) فى ر: «تصغير».
(١٤) فى جـ: «وتحقيرها»، وفى ر: «تحقير».

دنيئة فانية قليلة زائلة، كما قال تعالى: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا. وَالآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ﴾ [الأعلى: ١٦، ١٧] [وقال تعالى: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الآخِرَةِ إِلاَّ مَتَاعٌ﴾ [الرعد: ٢٦] وقال تعالى: ﴿مَا عِندَكُمْ يَنفَدُ وَمَا عِندَ اللَّهِ بَاقٍ﴾[(١)][النحل: ٩٦]. وقال تعالى: ﴿وَمَا[(٢)] أُوتِيتُم مِّن شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزِينَتُهَا وَمَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ﴾ [القصص: ٦٠]، وفى الحديث: «والله ما الدنيا فى الآخرة إلا كما يَغْمِسُ أحدُكُم إصبعه فى اليَمِّ، فلينظر بِمَ تَرْجِع[(٣)] إليه؟»[(٤)].

وقال قتادة فى قوله: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلاَّ مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾: هى متاع، هى متاع، متروكة، أوشكت ـ والله الذى لا إله إلا هو ـ أن تَضْمحِلَّ عن أهلها، فخذوا من هذا[(٥)] المتاع طاعة الله إن استطعتم، ولا قوة إلا بالله.

وقوله: ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ﴾ كقوله: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الأَمْوَالِ وَالأَنفُسِ وَالثَّمَرَاتِ [وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ. الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ][(٦)]﴾ [البقرة: ١٥٥، ١٥٦] أى: لابد أن يبتلى المؤمن فى شىء من ماله أو نفسه أو ولده أو أهله، ويبتلى المؤمن[(٧)] على قدر دينه، إن[(٨)] كان فى دينه صلابة زيد فى البلاء ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾، يقول تعالى للمؤمنين عند مَقْدمهم المدينَة قبل وقعة بدر، مسليا لهم عما نالهم[(٩)] من الأذى من أهل الكتاب والمشركين، وآمراً لهم بالصبر والصفح والعفو حتى يفرج الله، فقال: ﴿وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ﴾.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو اليمان، حدثنا شعيب بن أبى حمزة، عن الزهرى، أخبرنى عُرْوة بن الزبير: أن أسامة بن زيد أخبره قال: كان النبى ﷺ وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله، ويصبرون على الأذى، قال الله: ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾ قال: وكان رسول الله[(١٠)] ﷺ يتأول فى العفو ما أمره الله به، حتى أذن[(١١)] الله فيهم.

هكذا رواه مختصرا، وقد ذكره البخارى عند تفسير هذه الآية مطولا فقال: حدثنا أبو اليمان، أنبأنا شعيب، عن الزهرى أخبرنى عروة بن الزبير؛ أن أسامة بن زيد أخبره أن رسول الله ﷺ ركب على حمار، عليه قطيفة فَدكيَّة وأردف أسامة بن زيد وراءه، يعود سَعْدَ بن عبادة فى بنى الحارث بن الخزرج، قَبْل وقعة بَدْر، قال: حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبى ابن سَلُول، وذلك قبل أن يسلم عبد الله بن أبى، فإذا فى المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين، عَبَدَة الأوثان واليهود والمسلمين، وفى المجلس عبدُ الله بن رَوَاحة، فلما غَشيَت المجلسَ عَجَاجةُ الدابة خَمَّر عبد الله بن أبى أنفه بردائه وقال: «لا تُغَبروا علينا. فسلم رسول الله ﷺ[(١٢)]، ثم وقف، فنزل فدعاهم إلى الله عز وجل،

---

(١) زيادة من جـ، ر.
(٢) فى ر: «فما».
(٣) فى أ، و: «يرجع».
(٤) رواه مسلم فى صحيحه برقم (٢٨٥٨) والترمذى فى السنن برقم (٢٣٢٣) وابن ماجة فى السنن برقم (٤١٠٨) من حديث المستورد ابن شداد رضى الله عنه.
(٥) فى جـ، ر: «هذه».
(٦) زيادة من جـ، ر، أ، و، وفى هـ: «إلى آخر الآيتين».
(٧) فى جـ، ر، أ، و: «المرء».
(٨) فى أ، و: «فإن».
(٩) فى جـ، ر: «ينالهم».
(١٠) فى أ: «النبى».
(١١) فى أ: «أذنه».
(١٢) فى أ: «فسلم رسول الله ﷺ عليهم».

١٨٠ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٨٧ـ ١٨٩) ـــــــ

١٨٢ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٩٠ـ ١٩٤) ـــــــ

١٨٤ ـــــــ

وقال عمر بن عبد العزيز: الكلام بذكر الله، عز وجل، حَسَن، والفكرة فى نعم الله أفضل العبادة.

وقال مغيث الأسود: زوروا القبور كل يوم تفكركم، وشاهدوا الموقف بقلوبكم، وانظروا إلى المنصرف بالفريقين إلى الجنة أو النار، وأشعروا قلوبكم وأبدانكم ذكر النار ومقامعها وأطباقها، وكان يبكى عند ذلك حتى يُرْفع صَريعا من بين أصحابه، قد ذهب عقله.

وقال عبد الله بن المبارك: مَرَّ رجل براهب عند مَقْبَرة ومَزْبَلَة، فناداه فقال: يا راهب، إن عندك كَنزين من كنوز الدنيا لك فيهما مُعْتَبَر، كنز الرجال وكنز الأموال.

وعن ابن عمر: أنه كان إذا أراد أن يتعاهد قلبه، يأتى الخَرِبة فيقف على بابها، فينادى بصوت حزين فيقول: أين أهْلُك؟ ثم يرجع إلى نفسه فيقول: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلاَّ وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨].

وعن ابن عباس أنه قال: ركعتان مقتصدتان فى تَفكُّر، خير من قيام ليلة والقلب ساهٍ[١].

وقال الحسن: يا ابن آدم، كُلْ فى ثلث بطنك، واشرب فى ثلثه، ودع ثلثه الآخر تتنفَّس للفكرة.

وقال بعض الحكماء: من نظر إلى الدنيا بغير العبرة انطَمَسَ مِنْ بَصَرِ قلبه بقدر تلك الغَفْلَة.

وقال بِشْر بن الحارث الحافى: لو تفكر الناس فى عظمة الله تعالى لما عصوه.

وقال الحسن، عن عامر بن عبد قيس قال: سمعت غير واحد ولا اثنين ولا ثلاثة من أصحاب النبى ﷺ يقولون: إن ضياء الإيمان، أو نور الإيمان، التفكر.

وعن عيسى، عليه السلام، أنه قال: يا ابن آدم الضعيف، اتق الله حيثما كنت، وكُنْ فى الدنيا ضَيْفًا، واتَّخِذ المساجدَ بيتا، وعَلِّم عينيك البكاء، وجَسَدك الصَّبْر، وقلبك الفِكْر، ولا تهتم برزق غد.

وعن أمير المؤمنين عُمَرَ بن عبد العزيز، رضى الله عنه، أنه بكى يوما بين أصحابه، فسُئل عن ذلك، فقال: فَكَّرت فى الدنيا ولذاتها وشهواتها، فاعتبرت منها بها، ما تكاد شهواتها تَنْقَضى حتى تكدرها مرارتُها، ولئن لم يكن فيها عبرة لمن اعتبر إن فيها مواعظ لمن ادّكر.

وقال ابن أبى الدنيا: أنشدنى الحُسَين بنُ عبد الرحمن:

نُزْهَةُ المؤمن الفكَرْ ... لذّة المؤمن العِبَرْ
نحمدُ اللهَ وَحْدَه ... نحْنُ كل عَلَى خَطَرْ
رُبّ لاهٍ وعُمْرُه ... قد تَقَضّى وما شَعَرْ
رُبّ عيش قَدْ كَانَ فو ... ق المُنَى مُونقَ الزَهَرْ
فى خَرير[٢] من العيُو ... ن وَظل من الشَّجَرْ
وسُرُور من النَّبا ... ت وَطيب منَ الثَمَرْ
غَيَّرَتْه وَأَهْلَهُ[٣] ... سرعةُ الدّهْر بالغَيرْ

(١) فى ر: «ساهى».
(٢) فى ر: «جرير».
(٣) فى ر: «وغيرت أهله».

١٨٦ ـــــــ

﴿وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ أى: على رؤوس الخلائق ﴿إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ أى: لابد من الميعاد الذى أخبرتَ عنه رسُلَك، وهو القيام يوم القيامة بين يديك.

وقد قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا الحارث بن سُرَيْج[١]، حدثنا المعتمر، حدثنا الفضل بن عيسى، حدثنا محمد بن المنكدر؛ أن جابر بن عبد الله حدثه: أن رسول الله ﷺ قال: «العار والتخزية تبلغ[٢] من ابن آدم فى القيامة فى المقام بين يدى الله، عز وجل، ما يتمنى العبد أن يؤمر به إلى النار» حديث غريب[٣].

وقد ثبت أن رسول الله ﷺ كان يقرأ هذه الآيات العشر من آخر آل عمران إذا قام من الليل لتهجده، فقال البخارى، رحمه الله:

حدثنا سعيد بن أبى مريم، حدثنا محمد بن جعفر، أخبرنى شريك بن عبد الله بن أبى نَمِر، عن كُرَيب عن ابن عباس قال: بت عند خالتى ميمونة، فتحدث رسول الله ﷺ مع أهله ساعة ثم رقد، فلما كان ثُلث الليل الآخر قَعد فنظر إلى السماء فقال: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾، ثم قام فتوضأ واستن. فصلى إحدى عَشْرَة[٤] ركعة. ثم أذّن بلالٌ فصلى ركعتين، ثم خرج فصلى بالناس الصبح.

وكذا رواه مسلم عن أبى بكر بن إسحاق الصنعانى، عن ابن أبى مريم، به[٥]. ثم رواه البخارى من طُرق عن مالك، عن مَخْرَمَة بن سليمان، عن كريب، عن ابن عباس[٦] أنه بات عند ميمونة زوج النبى ﷺ، وهى خالته، قال: فاضطجعت فى عَرْض الوسادة، واضطجع[٧] رسول الله ﷺ وأهله فى طُولها، فنام رسول الله ﷺ حتى إذا انتصف الليل ـ أو قبله بقليل، أو بعده بقليل ـ استيقظَ رسولُ الله ﷺ من منامه، فجعل يمسحُ النومَ عن وجهه بيده، ثم قرأ العشر الآيات الخواتيمَ من سُورة آل عمران، ثُم قام إلى شَنّ معلقة فتوضأ منها فأحسن وُضُوءه[٨] ثم قام يصلىّ ـ قال ابن عباس: فقمت فصنعت مثل ما صنع، ثم ذَهَبتُ فقمت إلى جَنْبه ـ فوضع رسولُ الله ﷺ يَدَه اليمنى على رأسى، وأخذ بأذنى اليمنى يَفْتلُها[٩]، فصلى ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم ركعتين، ثم أوتر، ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن، فقام فصلى ركعتين خفيفتين، ثم خَرَجَ فصلّى الصبح.

وهكذا أخرجه بقية الجماعة من طُرُق عن مالك، به[١٠]. ورواه مسلم أيضاً وأبو داود من وجوه أخرَ، عن مخرمة بن سليمان، به[١١].

---

(١) فى جـ، ر: «شريح».
(٢) فى جـ، ر: «يبلغ».
(٣) مسند أبى يعلى (٣/ ٣١١) وقال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ٣٥٠): «وفيه الفضل بن عيسى الرقاشى، وهو مجمع على ضعفه».
(٤) فى ر: «عشر» والصحيح ما أثبتناه.
(٥) صحيح البخارى برقم (٤٥٦٩) وصحيح مسلم برقم (٧٦٣).
(٦) فى جـ، ر، أ، و: «ابن عباس أخبره».
(٧) فى جـ: «فاضطجع».
(٨) فى أ: «الوضوء».
(٩) فى جـ، ر، أ، و: «ففتلها».
(١٠) صحيح البخارى برقم (٤٥٧٠، ٤٥٧١) وصحيح مسلم برقم (٧٦٣) وسنن أبى داود برقم(١٣٦٧) وسنن النسائى (٣/ ٢١٠) وسنن ابن ماجة برقم (١٣٦٣) وأما الترمذى فرواه فى الشمائل برقم (٢٥٢).
(١١) صحيح مسلم برقم (٧٦٣) وسنن أبى داود برقم (١٣٦٤).

١٨٨ ـــــــ

وقد تقدم سياق الطبرانى لهذا الحديث فى أول الآية، وهذا يقتضى أن تكون[١] هذه الآيات مكية، والمشهور أنها مدنية، ودليله الحديث الآخر، قال ابن مَرْدويه:

حدثنا إسماعيل بن على بن إسماعيل، أخبرنا أحمد بن على الحرانى، حدثنا شجاع بن أشرس، حدثنا حَشْرج بن نباتة الواسطى أبو مكرم، عن الكلبى ـ هو أبو جَنَاب[٢] [الكلبى][٣] ـ عن عطاء قال: انطلقت أنا وابن عمر وعُبَيد بن عُمَير إلى عائشة، رضى الله عنها، فدخلنا عليها وبيننا وبينها حجاب، فقالت: يا عبيد، ما يمنعك من زيارتنا؟. قال: قول الشاعر:

زُر غبّا تزدد حُبّا

فقال ابن عمر: ذرينا[٤]، أخبرينا بأعجب شىء رأيته من رسول الله ﷺ. فَبَكَتْ وقالت: كُلُّ أمره كان عجبا، أتانى فى ليلتى حتى مس جلده جلدى، ثم قال: ذرينى أتعبد لربى [عز وجل][٥] قالت: فقلت: والله إنى لأحب قربك، وإنى أحب[٦] أن تَعبد لربك. فقام إلى القربة فتوضأ ولم يكثر صب الماء، ثم قام يصلى، فبكى حتى بل لحيته، ثم سجد فبكى حتى بَل الأرض، ثم اضطجع على جنبه فبكى، حتى إذا أتى بلال يُؤذنه بصلاة الصبح قالت: فقال: يا رسول الله، ما يُبكيك؟ وقد غفر الله لك ذنبك ما تقدم وما تأخر، فقال: «ويحك يا بلال، وما يمنعنى أن أبكى وقد أنْزل[٧] علىّ فى هذه الليلة: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُوْلِي الأَلْبَابِ﴾» ثم قال: «ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها».

وقد رواه عَبْد بن حُمَيد، عن[٨] جعفر بن عَوْن، عن أبى[٩] جَنَاب[١٠] الكلبى عن[١١] عطاء، بأطول من هذا وأتم سياقا[١٢].

وهكذا رواه أبو حاتم ابن حبان فى صحيحه، عن عمران بن موسى، عن عثمان بن أبى شيبة، عن يحيى بن زكريا، عن إبراهيم بن سُوَيد النَّخعى، عن عبد الملك بن أبى سليمان، عن عطاء قال: دخلت أنا [وعبد الله بن عمر][١٣] وعُبَيد بن عُمَير على عائشة[١٤]، فذكر[١٥] نحوه.

وهكذا رواه عبد الله بن محمد بن أبى الدنيا فى كتاب «التفكر والاعتبار» عن شجاع بن أشرص، به. ثم قال: حدثنى الحسن بن عبد العزيز: سمعت سُنَيْدًا يذكر عن سفيان ـ هو الثورى ـ رفعه قال: من قرأ آخر آل عمران فلم يتفكر فيه ويْلَه. يعد بأصابعه عشرا. قال الحسن بن عبد العزيز: فأخبرنى

= إلا الحمانى فإنه متكلم فيه، وقد خالفه الحسن بن موسى، فرواه عن يعقوب عن جعفر عن سعيد مرسلا وهو أشبه، وعلى تقدير كونه محفوظا وصله، ففيه إشكال من جهة أن هذه السورة مدنية وقريش من أهل مكة، ويحتمل أن يكون سؤالهم لذلك بعد أن هاجر النبى ﷺ إلى المدينة ولا سيما زمن الهدنة».

(١) فى ر: «يكون».
(٢) فى أ: «حبان».
(٣) زيادة من ر.
(٤) فى جـ، ر: «ذرنا»
(٥) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(٦) فى جـ، ر، أ: «لأحب».
(٧) فى أ: «أنزل الله».
(٨) فى و: «طريق أخرى: قال عبد بن حميد فى تفسيره: أنبأنا».
(٩) فى و: «حدثنا أبو».
(١٠) فى جـ، ر: «حباب».
(١١) فى و: «حدثنا».
(١٢) ومن طريق ابن مردويه رواه الأصبهانى فى الترغيب والترهيب برقم (٦٦٦) فقال: أخبرنا أحمد الذكوانى، أنبأنا أحمد بن موسى ابن مردويه، فذكره. وفى إسناده أبو جناب الكلبى تفرد به وهو ضعيف.
(١٣) زيادة من و.
(١٤) فى و: «على أم المؤمنين».
(١٥) فى جـ: «فذكره».

عُبَيد بن السائب قال: قيل للأوزاعى: ما غاية التفكر فيهن؟ قال: يقرؤهن وهو يعقلهن.

قال ابن أبى الدنيا: وحدثنى قاسم بن هاشم، حدثنا على بن عَيَّاش، حدثنا عبد الرحمن بن سليمان قال: سألت الأوزاعى عن أدنى ما يَتعلق به المتعلق من الفكر فيهن وما ينجيه من هذا الويل؟ فأطرق هُنَيّة[١] ثم قال: يقرؤهن وهو يَعْقِلُهُن.

[**حديث آخر فيه غرابة:** قال أبو بكر بن مردويه: أنبأنا عبد الرحمن بن بشير بن نمير، أنبأنا إسحاق بن إبراهيم البستى ح وقال: أنبأنا إسحاق بن إبراهيم بن زيد، حدثنا أحمد بن عمرو قالا: أنبأنا هشام بن عمار، أنبأنا سليمان بن موسى الزهرى، أنبأنا مظاهر بن أسلم المخزومى، أنبأنا سعيد ابن أبى سعيد المقبرى عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقرأ عشر آيات من آخر سورة آل عمران كل ليلة. مظاهر بن أسلم ضعيف][٢].

﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ (١٩٥)﴾.

يقول تعالى: **﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾** أى: فأجابهم ربهم، كما قال الشاعر:

وداعٍ دعا: يَا مَن يجيب إلى النّدى فَلم يَسْتجبْه عنْد ذاك مجيب[٣]

قال سعيد بن منصور: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، عن سلمة، رجل من آل أم سلمة، قال: قالت أم سلمة: يا رسول الله، لا نَسْمَع اللهَ ذَكَر النساء فى الهجرة بشىء؟ فأنزل الله [عز وجل][٤]: **﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ﴾** إلى آخر الآية. وقالت الأنصار: هى أول ظعينة قَدمت علينا.

وقد رواه الحاكم فى مستدركه من حديث سفيان بن عُيَيْنة، ثم قال: صحيح على شرط البخارى، ولم يخرجاه[٥].

وقد روى ابن أبى نَجيح، عن مجاهد، عن أم سَلَمة قالت: آخر آية أنزلت هذه الآية: **﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ﴾** إلى آخرها. رواه ابن مَرْدُوَيه.

ومعنى الآية: أن المؤمنين ذوى الألباب لما سألوا ـ مما تقدم ذكره ـ فاستجاب لهم ربهم ـ عقب ذلك بفاء التعقيب، كما قال تعالى: **﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾** [البقرة: ١٨٦].

---

(١) فى جـ: «هنيهة».
(٢) زيادة من أ، و.
(٣) البيت فى تفسير الطبرى (٧/ ٤٨٨) وهو لكعب بن سعد الغنوى.
(٤) زيادة من أ.
(٥) سنن سعيد بن منصور برقم (٥٥٢) والمستدرك (٢/ ٣٠٠) ورواه عبد الرزاق فى تفسيره (١/ ١٤٤) ومن طريقه ابن جرير فى تفسيره (٧/ ٤٨٨) ولم يذكر قوله: «وقالت الأنصار إلى آخره» من طريق سفيان بنحوه.
(٦) فى ر: «دعانى».

الجزء الثانى ـ سورة آل عمران: الآيات(١٩٦ـ ١٩٨) ـــــــ

يقول تعالى: لا تنظروا[١] إلى ما هؤلاء الكفار مُتْرفون فيه، من النِّعْمَة والغِبْطَة والسرور، فعَمّا قليل يزول هذا كله عنهم، ويصبحون مُرتَهنين بأعمالهم السيئة، فإنما نَمُدّ لهم فيما هم فيه استدراجا، وجميع ما هم فيه ﴿مَتَاعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾.

وهذه الآية كقوله تعالى: ﴿مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلاَّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَلا يَغْرُرْكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبِلادِ﴾ [غافر: ٤]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لا يُفْلِحُونَ. مَتَاعٌ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نُذِيقُهُمُ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ [يونس: ٦٩، ٧٠]، وقال تعالى: ﴿نُمَتِّعُهُمْ قَلِيلاً ثُمَّ نَضْطَرُّهُمْ إِلَى عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ [لقمان: ٢٤]، وقال تعالى: ﴿فَمَهِّلِ الْكَافِرِينَ أَمْهِلْهُمْ رُوَيْدًا﴾ [الطارق: ١٧]، أى: قليلا، وقال تعالى: ﴿أَفَمَنْ وَعَدْنَاهُ وَعْدًا حَسَنًا فَهُوَ لاقِيهِ كَمَنْ مَتَّعْنَاهُ مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ هُوَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْمُحْضَرِينَ﴾ [القصص: ٦١]، وهكذا لما ذكر حال الكفار فى الدنيا وذكر مآلهم إلى النار قال بعده: ﴿لَكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا نُزُلاً﴾ أى: ضيافة من عند الله ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلأَبْرَارِ﴾.

وقال[٢] ابن مَرْدُويه: حدثنا أحمد بن نصر[٣]، أخبرنا أبو طاهر سهل بن عبد الله، أنبأنا[٤] هشام ابن عَمَّار، أنبأنا سعيد بن يحيى، أنبأنا عُبَيد الله بن الوليد الوصافى[٥]، عن مُحَارب بن دِثَار، عن عَبْد الله بن عَمْرو بن العاص، عن النبى ﷺ قال: «إنما سُمّوا الأبرار لأنهم بَرّوا الآباء والأبناء، كما أن لوالديك عليك حقا، كذلك لولدك عليك حق».

كذا رواه ابن مرْدُويه عن عَبْد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا[٦]، وقد قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أحمد بن جَنَاب، حدثنا عيسى بن يونس، عن عُبَيد الله بن الوليد الوصافى[٧]، عن محارب بن دثار عن ابن عُمَر قال: إنما سماهم الله أبراراً لأنهم بَرّوا الآباء والأبناء، كما أن لوالديك[٨] عليك حقا، كذلك لولدك عليك حق، وهذا أشبه والله أعلم[٩].

ثم قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام الدَّسْتَوائى، عن رجل، عن الحسن قال: الأبرار الذين لا يؤذون الذَّرّ.

وقال ابن أبى حاتم أيضا: حدثنا أحمد بن سِنان، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن خَيْثَمَة، عن الأسود قال: قال عبد الله ـ يعنى ابن مسعود ـ: ما من نَفْس بَرّة ولا فاجرة إلا الموت خيرٌ لها، لئن كان برا لقد قال الله: ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلأَبْرَارِ﴾.

---

(١) فى ر: «تنظر».
(٢) فى جـ، أ، و: «قال».
(٣) فى جـ،أ: «نصير».
(٤) فى جـ: «ابن».
(٥) فى جـ: «عبد الله بن الوليد الرصافى».
(٦) وهو غير محفوظ، وإنما المحفوظ عن ابن عمر، وقد تفرد به أبو طاهر سهل بن عبد الله.
(٧) فى جـ: «عبد الله بن الوليد الرصافى».
(٨) فى أ، و: «لوالدك».
(٩) ورواه ابن عدى فى الكامل (٤/ ٣٢٣) من طريق محمد بن خريم عن هشام بن عمار عن سعيد بن يحيى عن عبيد الله بن الوليد الوصافى عن محارب بن دثار عن عبد الله بن عمر بن الخطاب مرفوعا. ورواه البخارى فى الأدب المفرد برقم (٩٤) من طريق عبيدالله بن الوليد الوصافى عن محارب بن دثار عن عبد الله بن عمر بن الخطاب موقوفا. قال السيوطى فى الدر (٢/ ٤١٦): «ووقفه أصح». وفى إسناده عبيد الله بن الوليد الوصافى متفق على ضعفه. وقال ابن عدى: «ضعيف جدًا يتبين ضعفه على حديثه».

وكذا رواه عبد الرزاق، عن الأعمش، عن الثورى، به، وقرأ: ﴿وَلا يَحْسَبَنَّ[١] الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [آل عمران: ١٧٨].

وقال ابن جرير: حدثنى المثنى، حدثنا إسحاق، حدثنا ابن أبى جعفر، عن فرج بن فضالة، عن لقمان، عن أبى الدرداء أنه كان يقول: ما من مؤمن إلا والموت خير له، وما من كافر إلا والموت خير له، ومن لم يصدقنى فإن الله يقول: ﴿وَمَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ لِّلأَبْرَارِ﴾، ويقول: ﴿وَلا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾.

﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلاً أُوْلَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ (١٩٩) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٢٠٠)﴾.

يخبرُ تعالى عن طائفة من أهل الكتاب أنهم يؤمنون بالله حق الإيمان، وبما أنزل على محمد، مع ما هم يؤمنون به من الكتب المتقدمة، وأنهم خاشعون لله، أى: مطيعون له خاضعون متذللون بين يديه، ﴿لا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلا﴾ أى: لا يكتمون بأيديهم من البشارات بمحمد ﷺ، وذكر صفته ونعته ومبعثه وصفة أمته، وهؤلاء هم خيرة أهل الكتاب وصفوتهم، سواء كانوا هوداً أو نصارى. وقد قال تعالى فى سورة القصص: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِن قَبْلِهِ هُم بِهِ يُؤْمِنُونَ. وَإِذَا يُتْلَى[٢] عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ. أُوْلَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَّرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا﴾ الآية [القصص: ٥٢ ـ ٥٤]، وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلاوَتِهِ أُوْلَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ الآية [البقرة: ١٢١]، وقال: ﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٩]، وقال تعالى: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾ [آل عمران: ١١٣]، وقال تعالى: ﴿قُلْ آمِنُوا بِهِ أَوْ لا تُؤْمِنُوا إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِن قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا. وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولاً. وَيَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾ [الإسراء: ١٠٧ ـ ١٠٩]، وهذه الصفات توجد فى اليهود، ولكن قليلا، كما وجد فى عبد الله بن سلام وأمثاله ممن آمن من أحبار اليهود ولم يبلغوا عَشْرَةَ أنفُس، وأما النصارى فكثير منهم مهتدون وينقادون للحق، كما قال تعالى: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى [ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لا يَسْتَكْبِرُونَ. وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ. وَمَا لَنَا لا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ.[٣]] فَأَثَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا﴾ الآية [المائدة: ٨٢ ـ ٨٥]، وهكذا قال هاهنا: ﴿أُوْلَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ [إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ][٤]﴾ الآية.

---

(١) فى أ: «ولا تحسبن».
(٢) فى جـ، أ: «تتلى».
(٣) زيادة من جـ، ر، و. وفى هـ: «إلى قوله تعالى».
(٤) زيادة من جـ، ر، أ.

وقد ثبت فى الحديث أن جعفر بن أبى طالب، رضى الله عنه، لَمّا قرأ سورة ﴿كهيعص﴾ بحضرة النجاشى ملك الحبشة، وعنده البطاركة والقساوسة[١] بكَى وبكَوْا معه، حتى أخْضَبُوا[٢] لِحاهَمُ.

وثبت فى الصحيحين أن النجاشى لما مات نَعَاه النبى[٣] ﷺ إلى أصحابه، وقال: «إن أخًا[٤] لكم بالحبشة قد مات فصَلُّوا عليه». فخرج [بهم][٥] إلى الصحراء، فَصفَّهم، وصلّى عليه[٦].

وروى ابن أبى حاتم والحافظ أبو بكر بن مردويه من حديث حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: لما تُوُفى النجاشى قال رسولُ الله ﷺ: «استغفروا لأخيكم». فقال بعض الناس: يأمرنا أن نستغفر لعلْج مات بأرض الحبشة. فنزلت: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ﴾ الآية.

ورواه عبد بن حميد وابن[٧] أبى حاتم من طريق أخرى عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن الحسن[٨]، عن النبى ﷺ[٩]. ثم رواه ابن مَرْدويه [أيضا][١٠] من طرق عن حُمَيْد، عن أنس بن مالك بنحو ما تقدم[١١].

ورواه أيضاً ابن[١٢] جرير من حديث أبى بكر الهُذَلى، عن قَتَادة، عن سعيد بن المُسَيَّب، عن جابر قال: قال [لنا][١٣] رسول الله ﷺ حين مات النجاشى: «إن أخاكم أصْحَمة قد مات». فخرج رسولُ الله ﷺ فصلَّى كما يُصَلَّى على الجنائز فكبر عليه أربعا، فقال المنافقون: يصلى على علج مات بأرض الحبشة: فأنزل الله [عز وجل][١٤]: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ [وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلاً أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ][١٥]﴾[١٦].

وقد روى الحافظُ أبو عبد الله الحاكم فى مستدركه أنبأنا أبو العباس السيارى بمرو، حدثنا عبد الله ابن على الغزال، حدثنا على بن الحسن بن شقيق، حدثنا ابن المبارك، أنبأنا مصعب بن ثابت، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه قال: نزل بالنجاشى عَدُوّ من أرضهم، فجاءه المهاجرون فقالوا: نحب[١٧] أن نَخْرُجَ إليهم حتى نقاتل معك، وترى جرأتنا، ونجزيك بما صنعت بنا. فقال: لا، دواء

---

(١) فى جـ، ر: «القساقسة».
(٢) فى جـ، ر: «أخضلوا».
(٣) فى جـ، ر، أ، و: «رسول الله».
(٤) فى جـ: «أخاكم».
(٥) زيادة من جـ، أ، و.
(٦) صحيح البخارى برقم (١٣٢٠) وصحيح مسلم برقم (٩٥٢) من حديث جابر بن عبد الله رضى الله عنه.
(٧) فى ر: «عن».
(٨) فى جـ، ر: «أنس».
(٩) ورواه الطبرانى فى المعجم الأوسط برقم (٢٦٨٨) من طريق مؤمل بن إسماعيل عن حماد بن سلمة به. ثم قال: «لم يروه عن حماد إلا مؤمل».
(١٠) زيادة من أ، و.
(١١) ورواه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٩٢٨) «مجمع البحرين» من طريق أبى بكر بن عياش عن حميد عن أنس به. قال الهيثمى فى المجمع (٣/٣٨): «رجاله ثقات». ورواه الواحدى فى الوسيط (١/٥٣٦) من طريق معتمر بن سليمان عن حميد عن أنس به.
(١٢) فى ر: «وابن».
(١٣) زيادة من جـ، ر.
(١٤) زيادة من جـ، أ.
(١٥) زيادة من جـ، ر، أ، و.
(١٦) تفسير الطبرى (٧/٤٩٦).
(١٧) فى جـ، ر: «إنا نحب».

بنصرة الله عز وجل خَيْر من دواء بنصرة الناس. قال: وفيه نزلت: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ﴾ الآية، ثم قال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه[١].

وقال أبو داود: حدثنا محمد بن عَمْرو الرازى، حدثنا سلمة بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، حدثنى يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة، رضى الله عنها، قالت: لما مات النجاشى كنا نُحَدِّث أنه لا يزال يرى على[٢] قبره نور[٣].

وقال ابن أبى نَجيح، عن مجاهد: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ يعنى: مُسلمة أهل الكتاب.

وقال عَباد بن منصور: سألت الحسن البصرى عن قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ [وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَاشِعِينَ لِلَّهِ][٤]﴾الآية. قال: هم أهل الكتاب الذين كانوا قبل محمد ﷺ، فاتبعوه وعرفوا الإسلام، فأعطاهم الله تعالى أجر اثنين[٥] للذى[٦] كانوا عليه من الإيمان[٧] قبل محمد ﷺ وبالذى اتبعوا محمداً ﷺ. رواهما ابن أبى حاتم.

وقد ثبت فى الصحيحين، عن أبى موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة يُؤتَوْنَ أجرَهم مرتين» فذكر منهم: «ورجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بى»[٨].

وقوله: ﴿لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ أى: لا يكتمون ما بأيديهم من العلم، كما فعله الطائفة المرذولة منهم[٩]، بل يبذلون ذلك مجانا؛ ولهذا قال: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾.

قال مجاهد: ﴿سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ يعنى: سريع الإحصاء. رواه ابن أبى حاتم وغيره.

وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾ قال الحسن البصرى، رحمه الله: أمروا أن يصبروا على دينهم الذى ارتضاه الله لهم، وهو الإسلام، فلا يدعوه لسرّاء ولا لضرّاءَ ولا لشدَّة ولا لرخاء، حتى يموتوا مسلمين، وأن يصابروا الأعداء الذين يكتمون[١٠] دينهم. وكذا قال غير واحد من علماء السلف.

وأما المرابطة فهى المداومة فى مكان العبادة والثبات. وقيل: انتظار الصلاة بعد الصلاة، قاله [مجاهد و][١١] ابن عباس وسهل بن حُنَيف، ومحمد بن كعب القُرَظى، وغيرهم.

وروى ابن أبى حاتم هاهنا الحديث الذى رواه مسلم والنسائى، من حديث مالك بن أنس، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، مولى الحُرَقَة، عن أبيه، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ قال: «ألا

---

(١) المستدرك (٢/ ٣٠٠) وأقره الذهبى.

(٢) فى جـ، أ: «فى».

(٣) سنن أبى داود برقم (٢٥٢٣).

(٤) زيادة من جـ، ر، أ، و.

(٥) فى جـ، ر: «إحدى اثنتين».

(٦) فى أ: «للذين».

(٧) فى جـ، ر، أ، و: «الإسلام».

(٨) صحيح البخارى برقم (٩٧) وصحيح مسلم برقم (١٥٤).

(٩) فى أ: «بينهم».

(١٠) فى ر، أ، و: «يملون».

(١١) زيادة من و.

أخبركم بما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟ إسباغُ الوضوء على المكاره، وكثرة الخُطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرِّبَاط، فذلكم الرباط، فذلكم الرباط»[١].

وقال ابن مردويه: حدثنا محمد بن أحمد، حدثنا موسى بن إسحاق حدثنا أبو جُحَيْفة[٢] على ابن يزيد الكوفى، أنبأنا ابن أبى كريمة، عن محمد بن يزيد[٣]، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن قال: أقبل علىَّ أبو هريرة يوما فقال: أتدرى يا ابن أخى فيم نزلت[٤] هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾؟ قلت: لا. قال: أما إنه لم يكن فى زمان النبى ﷺ غزو يرابطون فيه، ولكنها نزلت فى قوم يعمرون المساجد، يصلون الصلاة فى مواقيتها، ثم يذكرون الله فيها، فعليهم أنزلت: ﴿اصْبِرُوا﴾ أى: على الصلوات الخمس ﴿وَصَابِرُوا﴾ [على][٥] أنفسكم وهواكم ﴿وَرَابِطُوا﴾ فى مساجدكم ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ فيما عليكم ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[٦].

وهكذا رواه الحاكم فى مستدركه من طريق سعيد بن منصور بن المبارك عن مصعب بن ثابت، عن داود بن صالح، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة ـ بنحوه[٧].

وقال ابن جرير: حدثنى أبو السائب، حدثنى ابن فضيل[٨]، عن عبد الله بن سعيد المقبرى، عن جده، عن شرحبيل، عن على، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أدلكم على ما يُكَفِّر الذنوب والخطايا؟ إسْباغُ الوُضوءُ على المكاره، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرِّباط»[٩].

وقال ابن جرير أيضا: حدثنا موسى بن سَهْل الرملى، حدثنا يحيى بن واضح، حدثنا محمد بن مُهاجر، حدثنى يحيى بن يزيد، عن زيد بن أبى أُنَيْسَة، عن شُرَحْبيل، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أدُلُّكم على ما يَمْحُو الله به الخطايا ويُكفّر به الذنوب؟» قلنا: بلى يا رسول الله. قال: «إسباغ الوضُوء فى أماكنها، وكثرة الخُطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرِّباط»[١٠].

وقال ابن مَرْدُويه: حدثنى محمد بن على، أنبأنا محمد بن عبد الله بن[١١] السلام البيروتى، أنبأنا محمد بن غالب الأنطاكى، أنبأنا عثمان بن عبد الرحمن، أنبأنا الوازع بن نافع، عن أبى سلمة

---

(١) رواه مالك فى الموطأ فى قصر الصلاة برقم (٥٥) ومن طريقه مسلم فى صحيحه برقم (٢٥١) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (١٣٩).

(٢) فى جـ: «حجية»، وفى أ: «جحيفة». (٣) فى أ: «سويد». (٤) فى جـ، ر، أ، و: «أنزلت».

(٥) زيادة من أ.

(٦) ذكره السيوطى فى الدر (٢/ ٤١٧) وعزاه لابن مردويه.

(٧) المستدرك (٢/ ٣٠١) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» وأقره الذهبى. ورواه الطبرى فى تفسيره (٧/ ٥٠٤) من طريق ابن المبارك عن مصعب بن ثابت عن داود من كلام أبى سلمة كما سيأتى.

(٨) فى ر: «فضل».

(٩) تفسير الطبرى (٧/ ٥٠٥) وفى إسناده المقبرى: عبد الله بن سعيد، ضعيف ورمى بالكذب.

(١٠) تفسير الطبرى (٧/ ٥٠٥، ٥٠٦) ورواه البزار (١/ ٢٢٣) «كشف الأستار» وقال: «لا نعلم يروى هذا عن جابر بغير هذا الإسناد» ورواه ابن حبان فى صحيحه برقم (١٦١) «موارد» كلاهما من طريق محمد بن سلمة عن خالد بن يزيد عن محمد بن سلمة به.

(١١) فى جـ، ر، أ، و: «عبد الله بن عبد السلام».

ابن عبد الرحمن، عن أبى أيوب، رضى الله عنه، قال: وقف علينا رسول الله ﷺ فقال: «هل لكم[١] إلى ما يمحو الله به الذنوب ويعظم به الأجر؟» قلنا: نعم، يا رسول الله، وما هو؟ قال: «إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة».

قال: «وهو قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾، فذلك هو الرباط فى المساجد» وهذا حديث غريب من هذا الوجه جداً[٢].

وقال عبد الله بن المبارك، عن مُصْعَب بن ثابت بن عبد الله بن الزُّبَيْر، حدثنى داود بن صالح قال: قال لى أبو سلمة بن عبد الرحمن: يا ابن أخى، هل تدرى فى أى شىء نزلت هذه الآية ﴿اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾؟ قال: قلت: لا. قال: إنه ـ يا ابن أخى ـ لم يكن فى زمان النبى ﷺ غَزْو يُرَابَطُ فيه، ولكنه انتظار الصلاة بعد الصلاة. رواه ابن جرير، وقد تقدم سياقُ ابن مَرْدُويه، وأنه من كلام أبى هريرة، فالله أعلم.

وقيل: المراد بالمرابطة هاهنا مرابطة الغزو فى نُحور العدوّ، وحفظ ثُغور الإسلام وصيانتها عن دخول الأعداء إلى حَوْزَة بلاد المسلمين، وقد وردت الأخبار بالترغيب فى ذلك، وذِكْر كثرة الثواب فيه، فرَوَى البخارى فى صحيحه عن سَهْل بن سَعْد الساعدى، رضى الله عنه[٣]: أن رسول الله ﷺ قال: «رِبَاط يوم فى سَبِيل الله خير من الدنيا وما عليها»[٤].

حديث آخر: روى مسلم، عن سَلْمان الفارسى، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «رباطُ يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وَإنْ مات جَرَى عليه عمله الذى كان يعمله، وأجْرِىَ عليه رزْقُه، وأمِنَ الفَتَّان»[٥].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا ابن المبارك، عن حَيْوة بن شُرَيح، أخبرنى أبو هانئ الخولانى، أن عمرو بن مالك الجَنْبى[٦] أخبره: أنه سمع فُضالة بن عُبيد يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل ميّت يُخْتَمُ على عمله، إلا الذى مات مُرَابطاً فى سبيل الله، فإنه يَنْمى[٧] له عملُه إلى يوم القيامة، ويأمن فتنة القبر».

وهكذا رواه أبو داود، والترمذى من حديث أبى هانئ الخولانى. وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. وأخرجه ابن حبان فى صحيحه أيضاً[٨].

حديث آخر: وروى الإمام أحمد أيضاً عن يحيى بن إسحاق وحسن بن موسى وأبى[٩] سعيد

---

(١) فى جـ، أ: «هل أدلكم».

(٢) وفى إسناده الوازع بن نافع، قال ابن معين: ليس بثقة. وقال البخارى: منكر الحديث وتركه النسائى. وقال ابن عدى: عامة ما يرويه الوازع غير محفوظ. ميزان الاعتدال (٤/ ٣٢٧).

(٣) فى أ، و: «عنهما».

(٤) صحيح البخارى برقم (٢٨٩٢).

(٥) صحيح مسلم برقم (١٩١٣).

(٦) فى أ: «الختنى».

(٧) فى جـ، ر: «ينموا».

(٨) المسند (٦/ ٢٠) وسنن أبى داود برقم (٢٥٠٠) وسنن الترمذى برقم (١٦٢١) وصحيح ابن حبان (٧/ ٦٩) «الإحسان».

(٩) فى جـ، أ: «أبو».

١٩٨ ـــــــ

عن عبد الله بن الزبير قال: خطب عثمان بن عفان الناس فقال: يأيها الناس، إنى سمعت حديثا من رسول الله ﷺ لم يمنعنى أن أحدثكم به إلا الضِّنّ بكم وبصحابتكم، فَليخْتَرْ مُخْتَار لنفسه أو ليَدَعْ. سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رَابطَ لَيْلة فى سَبِيل الله كانت كألْف ليلة صِيامها وقِيامها»[١].

طريق أخرى عن عثمان [رضى الله عنه][٢]: قال الترمذى: حدثنا الحسن بن على الخلال، حدثنا هشام بن عبد الملك، حدثنا الليثُ بن سعد، حدثنا أبو[٣] عَقيل زهْرَة بن مَعْبد، عن أبى صالح مولى عثمان بن عفان قال: سمعت عثمان ـ وهو على المنبر ـ يقول: إنى كَتَمْتُكُمْ حديثا سمعته من رسول الله ﷺ كَرَاهية تفرقكم عنى، ثم بدا لى أن أحدثكُمُوه، ليختار امرؤ لنفسه ما بدا له، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «رباطُ يوم فى سَبِيل الله خَير من ألف يوم فيما سِوَاه من المنازل».

ثم قال الترمذى: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، قال محمد ـ يعنى البخارى ـ: أبو صالح مولى عثمان اسمه بُرْكان[٤] وذكر غير الترمذى أن اسمه الحارث، فالله أعلم[٥] وهكذا رواه الإمام أحمد من حديث الليث بن سعد وعبد الله بن لَهِيعة وعنده زيادة فى آخره فقال ـ يعنى عثمان ـ: فليرابط امرؤ كيف شاء، هل بلغت؟ قالوا: نعم. قال: اللهم اشهد[٦].

حديث آخر: قال أبو عيسى الترمذى: حدثنا ابن أبى عمر، حدثنا سفيان، حدثنا محمد بن المُنْكَدر قال: مر سَلْمان الفارسى بشُرَحْبِيل بن السِّمْط، وهو فى مُرَابَط له، وقد شَق عليه وعلى أصحابه فقال: أفلا[٧] أحدثك ـ يا ابن السمط ـ بحديث سمعتُه من رسول الله ﷺ؟ قال: بلى. قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «رِبَاط يوم فى سبيل الله أفضل ـ أو قال: خير ـ من صيام شهر وقيامه، ومن مات فيه وُقِى فِتْنَةَ القبر، ونَمَى له عمله إلى يوم القيامة».

تفرد به الترمذى من هذا الوجه، وقال: هذا حديث حسن[٨]. وفى بعض النسخ زيادة: وليس إسناده بمتصل، وابن المنكدر لم يدرك سلمان.

قلت: الظاهر أن محمد بن المنكدر سمعه من شرحبيل بن السِّمط وقد رواه مسلم والنسائى من حديث مكحول وأبى عُبيدة بنُ عقبة، كلاهما عن شرحبيل بن السمط ـ وله صحبة ـ عن سلمان الفارسى عن النبى ﷺ أنه قال: «رِباطُ يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذى كان يعمله، وأجرِى عليه رزقُه، وأمن الفَتَّان» وقد تقدم[٩] سياق مسلم بمفرده[١٠].

حديث آخر: قال ابن ماجة: حدثنا محمد بن إسماعيل بن سَمُرة، حدثنا[١١] محمد بن يَعْلى

---

(١) سنن ابن ماجة برقم (٢٧٦٦) وقال البوصيرى فى الزوائد (٢/ ٣٩٠): «إسناده ضعيف».
(٢) زيادة من و.
(٣) فى جـ: «أبى».
(٤) فى جـ، أ: «تركان».
(٥) سنن الترمذى برقم (١٦٦٧) ورواه النسائى فى السنن (٦/ ٣٩).
(٦) المسند (١/ ٦٢).
(٧) فى جـ: «ألا».
(٨) سنن الترمذى برقم (١٦٦٥).
(٩) فى جـ: «قدم».
(١٠) صحيح مسلم برقم (١٩١٣) وسنن النسائى (٣٩١٦).
(١١) فى جـ: «قال: حدثنا».

السُّلَمى، حدثنا عُمَر بن صُبَيْح، عن عبد الرحمن بن عَمْرو، عن مكحول، عن أبى بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «لرِبَاط يوم فى سبيل الله، من وراء عَوْرَة المسلمين مُحْتَسباً، من غير شهر رمضان، أعظمُ أجراً من عبادة مائة سنة، صيامها وقيامها. ورباطُ يوم فى سبيل الله، من وراء عورة المسلمين محتسبا، من شهر رمضان، أفضل عند الله وأعظم أجرا ـ أراه قال ـ: من عبادة ألف سنة صيامها، وقيامها فإن رده الله تعالى إلى أهله سالما، لم تكتب[١] عليه سيئة ألف سنة، وتكتب له الحسنات، ويُجْرَى له أجر الرباط إلى يوم القيامة».

هذا حديث غريب، بل منكر من هذا الوجه، وعُمَر بن صُبَيْح متَّهم[٢].

حديث آخر: قال ابن ماجة: حَدثنا عيسى بن يونس الرمْلى، حدثنا محمد بن شُعيب بن شابور، عن سعيد بن خالد بن أبى طويل، سمعتُ أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «حَرْسُ ليلة فى سبيل الله أفضل من صيام رَجُل وقيامه فى أهله ألف سنة: السنة ثلاثمائة وستون[٣] يوما، واليوم[٤] كألف سنة».

وهذا حديث غريب أيضا[٥]، وسعيد بن خالد هذا ضَعَّفَه أبو زُرْعَة وغير واحد من الأئمة، وقال العقيلى: لا يتابع على حديثه. وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به. وقال الحاكم: روى عن أنس أحاديث موضوعة.

حديث آخر: قال ابن ماجة: حدثنا محمد بن الصَّبَّاح، أنبأنا عبد العزيز بن محمد، عن صالح ابن مُحمَّد بن زائدَةَ، عن عُمَرَ بن عبد العزيز، عن عقبة بن عامر الجهنى قال: قال رسول الله ﷺ: «رحم الله حارس الحرس»[٦].

فيه انقطاع بين عمر بن عبد العزيز وبين عقبة بن عامر، فإنه لم يدركه، والله أعلم.

حديث آخر: قال أبو داود: حدثنا أبو تَوْبَةَ، حدثنا معاوية ـ يعنى ابن سلام عن زيد ـ يعنى ابن سلام ـ أنه سمع أبا سلام قال: حدثنى السلولى: أنه حدثه سهل بن الحنظلية[٧]: أنهم ساروا مع رسول الله ﷺ يوم حُنين، فأطنبوا السير حتى كانت عَشيّة، فحضرت الصلاة مع رسول الله ﷺ، فجاء رجل فارس فقال: يا رسول الله، إنى انطلقت بين أيديكم حتى طلعت جبل كذا وكذا، فإذا أنا بهُوازن على بَكْرَة أبيهم بظُعنهم ونَعَمهم وشَائهم[٨]، اجتمعوا إلى حنين، فتبسم النبى ﷺ وقال: «تلك غَنيمَة المسلمين غدًا إن شاء الله [تعالى[٩]]». ثم قال: «من يحرسنا الليلة؟» قال أنس بن أبى مرثد: أنا يا رسول الله. فقال[١٠]: «فاركب» فركب فرساً له، فجاء إلى رسول الله ﷺ، فقال له

---

(١) فى جـ: «يكتب».

(٢) سنن ابن ماجة برقم (٢٧٦٨).

(٣) فى جـ، ر، أ: «وستين».

(٤) فى جـ، ر: «يوم اليوم».

(٥) سنن ابن ماجة برقم (٢٧٧٠).

(٦) سنن ابن ماجة برقم (٢٧٦٩) وقال البوصيرى فى الزوائد (٢/ ٣٩٤): «هذا إسناد ضعيف. صالح بن محمد ضعفه ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم والبخارى وأبو داود والنسائى وابن عدى وغيرهم».

(٧) فى ر: «الحنطلية».

(٨) فى ر، أ: «وشياههم».

(٩) زيادة من جـ، أ.

(١٠) فى جـ، أ، و: «قال».

رسول الله ﷺ: «استَقْبِل هذا الشِّعْب حتى تكون فى أعلاه ولا يَغَرَّنَّ[١] من قِبَلك الليلة» فلما أصبحنا خرَج رسول الله ﷺ إلى مُصَلاّه فركع ركعتين ثم قال: «هل أحسستم فارسكم؟» قال رجل: يا رسول الله، ما أحسسناه، فثُوِّب بالصلاة، فجعل النبى ﷺ، وهو يصلى يلتفت إلى الشعب، حتى إذا قضى صلاته قال: «أبْشِرُوا فقد جاءكم فارسكم» فجعلنا ننظر إلى خلال الشجر فى الشعب، فإذا هو قد جاء، حتى وقف على رسول الله ﷺ فقال: إنى انطلقت حتى كنت فى أعلى هذا الشعب حيث رسول الله[٢] ﷺ، فلما أصبحت طلعت الشعبين كليهما، فنظرت فلم أر أحداً، فقال له رسول الله ﷺ: «هل نزلت الليلة؟» قال: لا، إلا مصلياً أو قاضياً حاجة، فقال له: «أوْجَبْتَ، فلا عليك ألا تعمل بعدها».

ورواه النسائى عن محمد بن يحيى بن محمد بن كثير الحرانى، عن أبى توبة وهو الربيع بن نافع به[٣].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا زيد بن الحُبَاب: حدثنا عبد الرحمن بن شُرَيح، سمعت محمد بن شُمَير[٤] الرُّعَيْنى يقول: سمعت أبا عامر التَّجيبى. قال الإمام أحمد: وقال غير زيد: أبا على الجَنْبى[٥] يقول: سمعت أبا ريحانة يقول: كنا مع رسول الله ﷺ فى غزوة، فأتينا ذات ليلة إلى شَرَف فَبِتْنَا عليه، فأصابنا برد شديد، حتى رأيتُ مَنْ يحفر فى الأرض حفرة، يدخل فيها ويلقى عليه الجَحْفَة ـ يَعنى التِّرس ـ فلما رأى ذلك رسول الله ﷺ من الناس نادى: «من يَحْرُسُنا فى هذه الليلة فأدعو له بدعاء يكون له فيه فضل؟» فقال رجل من الأنصار: أنا يا رسول الله. فقال: «ادْنُ» فدنا، فقال: «من أنت؟» فتسمى له الأنصارى، ففتح رسول الله ﷺ بالدعاء، فأكثر منه. فقال[٦] أبو ريحانة: فلما سمعت ما دعا به رسول الله ﷺ قلت[٧]: أنا رجل آخر. فقال: «ادن». فدنوت. فقال: من أنت؟ قال: فقلت: أنا أبو ريحانة. فدعا بدعاء هو دون ما دعا للأنصارى، ثم قال: «حُرِّمَت النار على عَيْنٍ دَمِعَت ـ أو بكَتْ ـ من خَشْيَةِ الله، وحرمت النار على عين سَهِرَتْ فى سَبِيل الله».

وروى النسائى منه: «حرمت النار...» إلى آخره عن عِصْمَة بن الفضل، عن زيد بن الحباب به، وعن الحارث بن مسكين، عن ابن وَهْب، عن عبد الرحمن بن شُرَيح، به، وأتم، وقال فى الروايتين: عن أبى على الجنبى[٨] [٩].

حديث آخر: قال الترمذى: حدثنا نصر بن على الجَهْضَمِىّ، حدثنا بِشْر بن عُمَر، حدثنا شعيب ابن رزَيق أبو شَيْبة، حدثنا عطاء الخراسانى، عن عطَاء بن أبى رَبَاح، عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «عَيْنان لا تَمَسُّهما النار: عَيْنٌ بكَتْ من خَشْيَةِ الله، وعين باتت تَحْرُسُ فى سبيل الله».

---

(١) فى جـ، أ، و: «تغرن».
(٢) فى جـ، ر، أ: «حيث أمرنى رسول الله».
(٣) سنن أبى داود برقم (٢٥٠١) والنسائى فى السنن الكبرى برقم (٨٨٧٠).
(٤) فى جـ، ر: «سمير».
(٥) فى جـ، ر، و: «الحنفى».
(٦) فى جـ، ر، أ، و: «قال».
(٧) فى جـ، ر: «فقلت».
(٨) فى أ، و: «التجيبى».
(٩) المسند (٤/ ١٣٤) وسنن النسائى (٥/ ١٥).

ثم قال: حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث شُعَيب بن رُزَيق[١]، قال: وفى الباب عن عثمان وأبى ريحانة[٢].

قلت: وقد تقدما، ولله الحمد.

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن غَيْلان، حدثنا رِشْدين، عن زَبّان[٣] عن سهل ابن معاذ عن أبيه معاذ بن أنس، رضى الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «من حَرَس من وراء المسلمين فى سبيل الله، متطوعا لا بأجرة سلطان، لم ير النار بعينيه إلا تَحِلَّة القَسَم، فإن الله يقول: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا﴾[مريم: ٧١].

تفرد به أحمد[٤] رحمه الله [تعالى][٥].

حديث آخر: روى البخارى فى صحيحه، عن أبى هريرة، رضى الله عنه، قال: قال النبى ﷺ: «تَعِسَ عبد الدينار وعبد الدِّرْهَم وعبد الخَميصة، إن أُعْطِىَ رضى، وإن لم يُعْطَ سَخط، تَعِس وانتَكَسَ، وإذا شيك فلا انْتَقَش[٦]، طُوبَى لعَبد آخذ بعنان فَرَسه فى سبيل الله، أشعثَ رأسُهُ، مُغبَّرة قدماه، إن كان فى الحراسة كان فى الحراسة، وإن كان فى السَّاقة كان فى الساقة، إن استأذن لم يؤْذَنْ له، وإن شَفَع لم يُشفَّعْ»[٧].

فهذا ما تَيَسَّر إيرادُه من الأحاديث المتعلقة بهذا المقام، ولله الحمدُ على جزيل الإنعام، على تعاقب الأعوام والأيام.

وقال ابن جرير: حدثنى المُثَنَّى، حدثنا مُطَرِّف بن عبد الله المدنى[٨]، حدثنا مالك، عن زيد بن أسلم قال: كتب أبو عبيدة، رضى الله عنه، إلى عمر بن الخطاب، رضى الله عنه، يذكر له جموعا من الروم وما يتخوف منهم، فكتب إليه عمر: أما بعد، فإنه مهما يَنْزِلْ بعبد مؤمن من منزِلَة شدة يجعل الله بعدها فرجا، وإنه لن يغلب عُسْر يسرين، وإن الله تعالى يقول فى كتابه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[٩].

وقد روى الحافظ ابن عساكر فى ترجمة عبد الله بن المبارك[١٠]، من طريق محمد بن إبراهيم بن أبى سكينة قال: أملى علىّ عبد الله بن المبارك هذه الأبيات بطرسوس، وودعته للخروج، وأنشدها

---

(١) فى أ: «زريق».

(٢) سنن الترمذى برقم (١٦٣٩).

(٣) فى ر: «رثان».

(٤) المسند (٣/ ٤٣٧).

(٥) زيادة من ر.

(٦) فى ر: «انتفش».

(٧) صحيح البخارى برقم (٢٨٨٦).

(٨) فى ر: «المدينى».

(٩) تفسير الطبرى (٧/ ٥٠٣) ورواه الحاكم فى المستدرك (٢/ ٣٠٠) من طريق زيد بن أسلم به وقال: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبى.

(١٠) انظر: مختصر تاريخ دمشق لابن منظور (١٤/ ٢٢).

معى إلى الفضيل بن عياض فى سنة سبعين ومائة ، وفى رواية: سنة سبع وسبعين ومائة:

يا عابدَ الحرمين لَوْ أبْصَرْتَنا	لَعَلِمْتَ أنكَ فى العبادة تلعبُ
من كان يخضب خدَّه بدموعه	فَنُحورنا بدمائنا تَتَخضَّب
أو كان يُتعِبُ خَيْلَه فى باطلٍ	فخُيولنا يومَ الصبيحة تَتْعبُ
ريحُ العبيرِ لكم ،ونحنُ عبيرُنا	وَهجُ السنابك والغبارُ الأطيبُ
ولَقَد أتانا منْ مَقَالِ نبينا	قول صَحيح صادق لا يكْذبُ
لا يستوى وَغُبَارَ خيل الله فى	أنف امرئ ودخانَ نار تَلْهَبُ
هذا كتاب الله يَنْطق بيننا	ليس الشهيدُ بمَيِّت، لا يكْذبُ

قال: فلقيت الفُضيل بن عياض بكتابه فى المسجد الحرام، فلما قرأه ذَرِفَتْ عَيْنَاهُ وقال: صَدَق أبو عبد الرحمن، ونصحنى، ثم قال: أنت ممن يكتب الحديث؟ قال: قلت: نعم. قال: فاكتب هذا الحديث كرَاءَ حملك كتاب أبى عبد الرحمن إلينا. وأملى عَلَىّ الفُضيل بن عياض:

حدثنا منصور بن المعتمر، عن أبى صالح، عن أبى هريرة، أن رجلا قال: يا رسول الله، عَلمنى عملا أنال به ثواب المجاهدين فى سبيل الله. فقال: «هل تستطيع أن تُصَلِّى فلا تَفْتُر، وتصومَ فلا تُفْطر؟» فقال: يا رسول الله، أنا أضْعَفُ من أن أستطيع ذلك، ثم قال النبى ﷺ: «فَوالَّذى نَفْسى بيَده لو طُوِّقْتَ ذلك ما بلغتَ المجاهدين فى سبيل الله، أو ما عَلمتَ أن فرس المجاهد ليَستَنُّ فى طِوَله، فيكتب له بذلك الحسنات»[(١)].

وقوله: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أى: فى جميع أموركم وأحوالكم، كما قال النبى ﷺ لمعاذ [بن جبل][(٢)] [رضى الله عنه][(٣)] حين بعثه إلى اليمن: «اتَّق الله حَيْثُما كُنْتَ، وأتْبع السيئَة الحسنة تَمْحُها، وخالق الناس بخُلق حَسَنٍ».

﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ أى: فى الدنيا والآخرة.

وقال ابن جرير: حدثنى يونس، أنبأنا ابن وهب، أنبأنا أبو[(٤)] صخر، عن محمد بن كعب القُرَظى: أنه كان يقول فى قول الله عز وجل: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾: واتقوا الله فيما بينى وبينكم، لعلكم تفلحون غدا إذا لقيتمونى.

آخر تفسير سورة آل عمران، ولله الحمد والمنة، نسأله الموت على الكتاب والسنة

---

(١) رواه أحمد فى المسند (٥/ ٢٣٦).

(٢) زيادة من أ. (٣) زيادة من و. (٤) فى أ: «ابن».

تفسير سورة النسَاء

[وهى مدنية][١]. قال العَوْفى عن ابن عباس: نزلت سورةُ النساء بالمدينة. وكذا رَوَى ابن مردويه عن عبد الله بن الزبير، وزيد بن ثابت، ورَوَى من طريق عبد الله بن لَهيعَة، عن أخيه عيسى، عن عِكْرمة عن ابن عباس قال: لما نزلت سورة النساء قال رسول الله ﷺ: «لا حَبْس»[٢].

وقال الحاكم فى مستدركه: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو البَخْتَرِى[٣] عبد الله ابن محمد بن شاكر، حدثنا محمد بن بِشْر العَبْدى، حدثنا مِسْعَر بن كِدَام، عن مَعْن بن عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود، رضى الله عنه، قال: إن فى سورة النساء لخمسُ آيات ما يَسُرّنى أن لى بها الدنيا وما فيها: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ الآية، و﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ الآية، و﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾، و﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ﴾ الآية، و﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ ثم قال: هذا إسناد صحيح إن كان عبد الرحمن سمع من أبيه، فقد اختلف فى ذلك[٤].

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن رجل، عن ابن مسعود قال فى خمس آيات من[٥] النساء: لهن[٦] أحب إلَىّ من الدنيا جَميعاً: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾، وقوله: ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا﴾، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾، وقوله: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ[٧] أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾. رواه ابن جرير: ثم روى من طريق صالح المرّى، عن قتادة، عن ابن عباس قال: ثمانى آيات نزلت فى سورة النساء هى خير[٨] لهذه الأمة مما طَلَعت عليه الشمس وغربت، أولاهن: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾، والثانية: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيمًا﴾، والثالثة: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفًا﴾.

ثم ذكر قول[٩] ابن مسعود سواء، يعنى فى الخمسة[١٠] الباقية.

وروى الحاكم من طريق أبى نُعَيم، عن سفيان بن عُيَيْنَة، عن عبيد الله[١١] بن أبى يزيد، عن ابن أبى مُلَيْكَة؛ سمعت ابن عباس يقول: سلونى عن سورة النساء، فإنى قرأت القرآن وأنا صغير. ثم قال: هذا حديث[١٢] صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه.

---

(١) زيادة من أ.

(٢) رواه البيهقى فى السنن الكبرى (٦ / ١٦٢) والطبرانى فى المعجم الكبير (١١ / ٣٦٥) والدارقطنى فى السنن (٤ / ٦٨)، وقال: «لم يسنده غير ابن لهيعة عن أخيه وهما ضعيفان».

(٣) فى جـ، أ: «البحترى».

(٤) المستدرك (٢ / ٣٠٥).

(٥) فى جـ، أ: «فى».

(٦) فى جـ، أ: «هن».

(٧) فى هـ: «من رسله».

(٨) فى جـ، أ: «لهن».

(٩) فى جـ، ر، أ: «ذكر مثل قول».

(١٠) فى ر، أ: «الخمس».

(١١) فى أ: «عبد الله».

(١٢) المستدرك (٢ / ٣٠١).

٢٠٦ ـــــــ

بعض، ويحننهم[١] على ضعفائهم، وقد ثبت فى صحيح مسلم، من حديث جَرير بن عبد الله البَجَلِى؛ أن رسول الله ﷺ حين قدم عليه أولئك النفر من مُضَر ـ وهم مُجْتابو النِّمار ـ أى من عُرِيِّهم وفَقْرِهم ـ قام فَخَطَب الناس بعد صلاة الظهر فقال فى خطبته: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ حتى ختم الآية[٢]. وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ [وَاتَّقُوا اللَّهَ][٣]﴾[الحشر: ١٨] ثم حَضَّهم[٤] على الصدقة فقال: «تَصَدّقَ رجُلٌ من دِينَاره، من دِرْهَمِه، من صَاعِ بُرِّه، صَاعِ تَمْره...» وذكر تمام الحديث[٥].

وهكذا رواه[٦] الإمام أحمد وأهل السنن عن ابن مسعود فى خُطْبَة الحاجة[٧]، وفيها ثم يقرأ ثلاث آيات هذه منها: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ [الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ][٨]﴾ الآية.

﴿وَآتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴿٢﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٣﴾ وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا ﴿٤﴾﴾.

يأمر تعالى بدفع أموال اليتامى إليهم إذا بلغوا الحُلُمُ كاملة موفرة، وينهَى عن أكلها وضَمِّها إلى أموالهم؛ ولهذا قال: ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾ قال سفيان الثورى، عن أبى صالح: لا تعْجل بالرزق الحرام قبل أن يأتيك الرزق الحلال الذى قدر لك.

وقال سعيد بن جبير: لا تبَدِّلوا الحرام من أموال الناس بالحلال من أموالكم، يقول: لا تبذروا أموالكم الحلال وتأكلوا أموالهم الحرام.

وقال سعيد بن المسيّب والزهرى: لا تُعْط مهزولا وتأخذ سمينا.

وقال إبراهيم النَّخَعِى والضحاك: لا تعط زائفاً وتأخذ جيداً.

وقال السُّدِّى: كان أحدهم يأخذ الشاة السمينة من غَنم اليتيم، ويجعل فيها مكانها الشاة المهزولة، ويقول[٩]: شاة بشاة، ويأخذ الدرهم الجَيّد ويطرح مكانه الزّيْف، ويقول: درهم بدرهم.

وقوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾ قال مجاهد، وسعيد بن جبَيْر، ومقاتل بن حَيَّان، والسّدى، وسفيان بن حُسَين: أى لا تخلطوها فتأكلوها جميعا.

---

(١) فى ر: «وتحننهم».
(٢) فى جـ، ر، أ: جاءت الآية كاملة.
(٣) زيادة من جـ، أ.
(٤) فى جـ، أ: «حثهم».
(٥) صحيح مسلم برقم (١٠١٧).
(٦) فى جـ، ر، أ: «روى».
(٧) المسند (٤ / ٣٥٨).
(٨) زيادة من جـ، ر، أ.
(٩) فى أ: «فيقول».

٢٠٨ ـــــــ

شريكَتَه فى ذلك العَذْق وفى ماله.

ثم قال البخارى: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب قال: أخبرنى عروة بن الزبير أنه سأل عائشة عن قول الله تعالى[١]: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ قالت: يا ابن أختى[٢]، هذه اليتيمة تكون فى حجر وليها تَشْرَكه[٣] فى ماله ويعجبُه مالها وجمالها، فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يَقْسط فى صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنهوا أن[٤] ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن، ويبلغُوا بهنَّ أعلى سُنتهنَّ فى الصداق، وأمروا أن ينكحُوا ما طاب لهم من النساء سواهُنَّ. قال عروة: قالت عائشة: وإن الناس استفْتَوْا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية، فأنزل الله [تعالى][٥]: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ قالت عائشة: وقولُ الله فى الآية الأخرى: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] رغبة أحدكم عن يتيمته حين تكون قليلة المال والجمال. فنهوا[٦] أن ينكحوا من رغبوا فى ماله وجماله من يتامى[٧] النساء إلا بالقسط، من أجل رغبتهم عنهن إذا كُن قليلات المال والجمال[٨].

وقوله: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلاثَ وَرُبَاعَ﴾ أى: انكحوا ما شئتم من النساء سواهن إن[٩] شاء أحدكم ثنتين، [وإن شاء ثلاثا][١٠] وإن شاء أربعا، كما قال تعالى: ﴿جَاعِلِ الْمَلائِكَةِ رُسُلاً أُولِي أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلاثَ وَرُبَاعَ﴾ [فاطر: ١] أى: منهم من له جناحان، ومنهم من له ثلاثة، ومنهم من له أربعة، ولا ينفى[١١] ما عدا ذلك فى الملائكة لدلالة الدليل عليه، بخلاف قصر الرجال على أربع، فمن[١٢] هذه الآية كما قاله ابن عباس وجمهور العلماء؛ لأن المقام مقام امتنان وإباحة، فلو كان يجوز الجمع بين أكثر من أربع لذكره.

قال الشافعى: وقد دلَّت سنة رسول الله ﷺ المبينة عن الله أنه لا يجوز لأحد غير رسول الله ﷺ أن يجمع بين أكثر من أربع نسوة.

وهذا الذى قاله الشافعى، رحمه الله، مجمع عليه بين العلماء، إلا ما حُكى عن طائفة من الشيعة أنه يجوز الجمع بين أكثر من أربع إلى تسع. وقال بعضهم: بلا حصر. وقد يتمسك بعضهم بفعل النبى[١٣] ﷺ فى جَمعه بين أكثر من أربع إلى تسع كما ثبت فى الصحيحين، وإما إحدى عشرة كما جاء فى بعض ألفاظ البخارى. وقد علقه[١٤] البخارى، وقد روينا عن أنس أن رسول الله ﷺ تزوج بخمس عشرة امرأة، ودخل منهن بثلاث عشرة، واجتمع عنده إحدى عشرة ومات عن تسع. وهذا عند العلماء من خصائص رسول الله ﷺ دون غيره من الأمة، لما سنذكره من الأحاديث الدالة على الحصر فى أربع.

---

(١) فى جـ، أ: «عز وجل».
(٢) فى ر: «أخى».
(٣) فى أ: «تشتركه».
(٤) فى جـ، أ: «فنهوا عن أن».
(٥) زيادة من ر.
(٦) فى جـ، ر، أ: «قالت: فنهوا».
(٧) فى ر: «باقى».
(٨) صحيح البخارى برقم (٤٥٧٣، ٤٥٧٤).
(٩) فى جـ، أ: «إذا».
(١٠) زيادة من أ.
(١١) فى أ: «ولا ينبغى».
(١٢) فى جـ، ر، أ: «من».
(١٣) فى جـ، ر، أ: «رسول الله».
(١٤) فى جـ، ر، أ: «علله».

٢١٠ ـــــــ

فذكره[١].

قال البيهقي: ورواه يونس وابن عُيَيْنَةَ، عن الزهرى، عن محمد بن أبى سويد.

وهذا كما علله البخارى. وهذا الإسناد الذى قدمناه من مسند الإمام أحمد رجاله ثقاتٌ على شرط الصحيحين[٢]. ثم قد رُوى من غير طريق مَعْمَر، بل والزهرى قال[٣] الحافظ أبو بكر البيهقي: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو على[٤] الحافظ، حدثنا أبو عبد الرحمن النسائى، حدثنا أبو بُرَيد عَمْرو بن يزيد الجرمى[٥]، أخبرنا سيف بن عُبَيد[٦]، حدثنا سَرَّار بن مُجَشَّر، عن أيوب، عن نافع وسالم، عن ابن عمر: أن غيلان بن سلمة كان عنده عشر نسوة فأسلم وأسلَمْنَ معه، فأمره النبى ﷺ أن يختار منهن أربعا. هكذا أخرجه النسائى فى سننه. قال أبو على بن السكن: تفرد به سرار بنُ مُجَشر وهو ثقة، وكذا وثقه ابن معين. قال أبو على: وكذلك رواه السَّمَيْدع بن وَاهب[٧]، عن سرار.

قال البيهقي: وروينا من حديث قيس بن الحارث أو الحارث بن قيس، وعروة بن مسعود الثقفي، وصفوان بن أمية ـ يعنى حديث غيلان بن سلمة[٨].

فوجهُ الدلالة أنَّه لو كان يجوز الجمعُ بين أكثر من أربع لسوغَ له رسولُ الله ﷺ سائرهن فى بقاء العشرة[٩] وقد أسلمن معه، فلما أمره بإمساك أربع وفراق سائرهن دل على أنه لا يجوز الجمعُ بين أكثر من أربع بحال، وإذا كان هذا فى الدوام، ففي الاستئناف بطريق الأولى والأحرى، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

حديث آخر فى ذلك: روى أبو داود وابن ماجة فى سننهما[١٠]، من طريق محمد بن عبد الرحمن ابن أبى ليلى، عن حُمَيضة[١١] بن الشَّمَرْدَل ـ وعند ابن ماجة: بنت الشمردل، وحكى أبو داود أن منهم من يقول: الشمرذل بالذال المعجمة ـ عن قيس بن الحارث. وعند أبى داود فى رواية: الحارث بن قيس بن[١٢] عميرة الأسدى قال: أسلمت وعندى ثماني نسوة، فذكرت للنبى ﷺ فقال: «اختر منهن أربعا».

وهذا الإسناد حسن، ومجرد هذا الاختلاف لا يضر مثلُه، لما للحديث من الشواهد[١٣].

حديث آخر فى ذلك: قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعى، رحمه الله، فى

---

(١) العلل لابن أبى حاتم (١ / ٤٠١). (٢) فى جـ، ر، أ: «على شرط الشيخين».
(٣) فى جـ، ر، أ: «فقال». (٤) فى أ: «أبو يعلى».
(٥) فى جـ، أ: «أبو يزيد عمرو بن يزيد الحربى»، وفى ر: «أبو يزيد عمر بن يزيد الجرمى».
(٦) فى جـ: «عبد الله». (٧) فى جـ، ر، أ: «وهب».
(٨) السنن الكبرى (٧ / ١٨٣) وهذه الرواية دليل على أن معمر لم ينفرد بوصله، وهى شاهد جيد على وصل الحديث.
(٩) فى جـ: «العشر». (١٠) فى ر: «سنيهما». (١١) فى أ: «حميصة».
(١٢) فى جـ، ر، أ: «أن».
(١٣) سنن أبى داود برقم (٢٢٤١، ٢٢٤٢) وسنن ابن ماجة برقم (١٩٥٢) ورجح المزى أن اسمه «قيس بن الحارث».

٢١٢ ـــــــ

قال ابن أبى حاتم: قال أبى: هذا حديث خطأ، والصحيح: عن عائشة. موقوف[١].

وقال ابن أبى حاتم: وروى عن ابن عباس، وعائشة، ومجاهد، وعكرمة، والحسن، وأبى مالك وأبى رَزِين والنَّخعى، والشَّعْبى، والضحاك، وعطاء الخراسانى، وقتادة، والسُّدِّى، ومُقاتل بن حَيَّان: أنهم قالوا: لا تميلوا[٢] وقد استشهد عِكْرمة، رحمه الله، ببيت أبى طالب الذى قدمناه، ولكن ما أنشده كما هو المروى فى السيرة، وقد رواه ابن جرير، ثم أنشده جيدا، واختار ذلك.

وقوله: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: النحلة: المهر.

وقال محمد بن إسحاق، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة: نحلة: فريضة. وقال مقاتل وقتادة وابن جُرَيج: نحلة: أى فريضة. زاد ابن جريج: مسماه. وقال ابن زيد: النحلة فى كلام العرب: الواجب، يقول: لا تنكحها إلا بشىء واجب لها، وليس ينبغى لأحد بعد النبى ﷺ أن ينكح امرأة إلا بصداق واجب، ولا ينبغى أن يكون[٣] تسمية الصداق كذبا بغير حق.

ومضمون كلامهم: أن الرجل يجب عليه دفع الصداق إلى المرأة حَتمًا، وأن يكون طيب النفس بذلك، كما يمنح المنيحة ويعطى النحلة طيباً بها، كذلك يجب أن يعطى المرأة صداقها طيبا بذلك، فإن طابت هى له به بعد تسميته أو عن شىء منه فليأكله حلالا طيباً؛ ولهذا قال [تعالى][٤]: ﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أحمد بن سِنان، حدثنا عبد الرحمن بن مَهْدى، عن سفيان، عن السدى، عن يعقوب بن المغيرة بن شعبة، عن على قال: إذا اشتكى أحدكم شيئاً، فَلْيسأل امرته ثلاثة[٥] دراهم أو نحو ذلك، فليبتع بها عسلا، ثم ليأخذ ماء السماء فيجتمع هنيئاً مريئاً شفاء مباركا.

وقال هُشيم، عن سيار، عن أبى صالح قال: كان الرجل إذا زوج ابنته أخذ صداقها دونها، فنهاهم الله عن ذلك، ونزل: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾. رواه ابن أبى حاتم وابن جرير.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسى، حدثنا وكيع، عن سفيان عن عمير[٦] الخثعمى، عن عبد الملك[٧] بن المغيرة الطائفى، عن عبد الرحمن بن البَيْلَمَانى[٨] قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾. قالوا: يا رسول الله، فما العلائق بينهم؟ قال: «ما تراضى عليه أهْلوهُم»[٩].

وقد روى ابن مَرْدُويه من طريق حَجّاج بن أرْطاة، عن عبد الملك بن المغيرة، عن عبد الرحمن بن البَيْلمَانى[١٠]، عن عمر بن الخطاب قال: خطَبَ[١١] رسول الله ﷺ فقال: «أنكحوا الأيامى» ثلاثا، فقام إليه رجل فقال: يا رسول الله، ما العلائق بينهم؟ قال: «ما تراضى عليه أهلوهم».

---

(١) صحيح ابن حبان برقم (١٧٣٠) «موارد».

(٢) فى أ: «أن لا تميلوا».

(٣) فى ر: «تكون».

(٤) زيادة من ر، أ.

(٥) فى أ: «بثلاثة».

(٦) فى أ: «عمر».

(٧) فى ر: «عبد الله».

(٨) فى جـ، ر، أ: «عبد الرحمن السلمانى».

(٩) ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٧ / ٢٣٩) وابن أبى شيبة فى المصنف (١٤ / ١٨٤) وأبو داود فى المراسيل برقم (٢١٥).

(١٠) فى جـ، ر، أ: «السلمانى».

(١١) فى جـ، ر، أ: «خطبنا».

٢١٤ ـــــــ

كسْوتهم ومؤنتهم ورزقهم.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن المثنى: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن فرَاس، عن الشعبى، عن أبى بُرْدة، عن أبى موسى قال: ثلاثة يدعون الله فلا يستجيب لهم: رجل كانت له امرأة سَيِّئة الخُلُق فلم يُطَلقها، ورجل أعطى ماله سَفيها، وقد قال: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾، ورجل كان له على رجل دين فلم يُشْهد عليه.

وقال مجاهد: ﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾: يعنى فى البر والصلة.

وهذه الآية الكريمة انتظمت الإحسان إلى العائلة، ومَنْ تحت الحَجْر بالفعل، من الإنفاق فى الكساوى والإنفاق[١] والكلام الطيب، وتحسين الأخلاق.

وقوله تعالى: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ﴾. قال ابن عباس، ومجاهد، والحسن، والسدى، ومقاتل بن حيان: أى اختبروهم ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾، قال مجاهد: يعنى: الحُلُم. قال الجمهور من العلماء: البلوغ فى الغلام تارة يكون بالحُلُم، وهو أن يرى فى منامه ما ينزل به الماء الدافق الذى يكون منه الولد. وقد روى أبو داود فى سننه[٢] عن أمير المؤمنين على بن أبى طالب، رضى الله عنه، قال: حفظت من رسول الله ﷺ: «لا يُتْم بعد احتلام، ولا صُمَات يوم إلى الليل»[٣].

وفى الحديث الآخر عن عائشة وغيرها من الصحابة، رضى الله عنهم، عن النبي ﷺ قال: «رُفِعَ القَلَمُ عن ثلاثة: عن الصَّبِىِّ حتى يَحْتلمَ، وعن النائم حتى يَسْتيقظ، وعن المجنون حتى يُفيق» أو يستكمل[٤] خمس عشرة سنة، وأخذوا ذلك من الحديث الثابت فى الصحيحين عن عبد الله بن عمر قال: عُرِضْتُ على النبى ﷺ يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة، فلم يجزنى، وعرضت عليه يوم الخَنْدَق وأنا ابن خمس عشرة فأجازنى، فقال أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز ـ لما بلغه هذا الحديث ـ إن هذا الفرق بين الصغير والكبير[٥].

واختلفوا فى إنبات[٦] الشعر الخشن حول الفرج، وهو الشَّعْرة، هل تَدُل على بلوغ أم لا؟ على ثلاثة أقوال، يفرق فى الثالث بين صبيان المسلمين، فلا يدل [٧] على ذلك لاحتمال المعالجة، وبين صبيان أهل الذمة فيكون بلوغا فى حقهم؛ لأنه لا يتعجل بها إلا ضرب الجزية عليه، فلا يعالجها. والصحيح أنها بلوغ فى حق الجميع لأن هذا أمر جِبِلِّيٌّ يستوى فيه الناس، واحتمال المعالجة بعيد، ثم قد دلت السنة على ذلك فى الحديث الذى رواه الإمام أحمد، عن عَطِيَّةَ القُرَظِىّ، رضى الله عنه قال: عُرضنا على رسول الله ﷺ يوم قُرَيْظَة فكان من أنْبَتَ قُتل، ومن لم يُنْبت خَلّى سبيله، فكنت فيمن لم يُنْبِت، فخلى سبيلى.

---

(١) فى جـ، ر، أ: «الأرزاق».
(٢) فى جـ، أ: «بإسناده».
(٣) سنن أبى داود برقم (٢٨٧٣).
(٤) فى جـ، أ: «ويستكمل».
(٥) صحيح البخارى برقم (٢٦٦٤) وصحيح مسلم برقم (١٨٦٨).
(٦) فى ر: «إثبات».
(٧) فى جـ، أ: «فلا يدل بلوغ».

٢١٦ ـــــــ

حدثنا عبد الوهاب، حدثنا حسين، عن عَمْرو بن شُعَيب، عن أبيه، عن جده: أن رجلا سأل رسول الله ﷺ فقال: ليس لى مال ولى يتيم؟ فقال: «كُلْ من مال يتيمك غير مُسْرِف ولا مُبذر ولا متأثِّل مالا، ومن غير أن تقى مالك ـ أو قال: تفدى مالك ـ بماله» شك حسين[١].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أبو خالد الأحمر، حدثنا حسين المكتب، عن عَمْرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال: إن عندي يتيما عنده مال ـ وليس عنده شىء ما ـ آكل من ماله؟ قال: «بالمعروف غير مُسرف».

ورواه أبو داود، والنسائى، وابن ماجة من حديث حسين المعلم[٢]، به.

وروى أبو حاتم ابن حبّان فى صحيحه، وابن مردويه فى تفسيره من حديث يعلى بن مهدى، عن جعفر بن سليمان، عن أبى عامر الخَزّاز، عن عمرو بن دينار، عن جابر: أن رجلا قال: يا رسول الله، فيم أضرب يتيمى؟ قال: ما كنتَ ضاربا منه ولدك، غير واق مالك بماله، ولا متأثل منه مالا[٣].

وقال ابن جرير: حدثنا الحسن[٤] بن يحيى، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا الثورى، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد قال: جاء أعرابى إلى ابن عباس فقال: إن فى حجرى أيتاما، وإن لهم إبلا ولى إبل، وأنا أمنح[٥] فى إبلى وأفْقر فماذا يحل لى من ألبانها؟ فقال: إن كنت تبغى ضالتها وتهْنأ جرباها، وتلوط حوضها، وتسقى[٦] عليها، فاشرب غير مُضر بنسل، ولا ناهك فى الحلب.

ورواه مالك فى موطئه، عن يحيى بن سعيد[٧]، به.

وبهذا القول ـ وهو عدمُ أداء البدل[٨] ـ يقول عطاء بن أبى رباح، وعكرمة، وإبراهيم النخعىّ، وعطية العوْفى، والحسن البصرى.

والثانى: نعم؛ لأن مال اليتيم على الحظْر، وإنما أبيح للحاجة، فيرد بدله كأكل مال الغير للمضطر عند الحاجة. وقد قال أبو بكر ابن أبى الدنيا: حدثنا ابن خيثمة، حدثنا وَكِيع، عن سفيان وإسرائيل، عن أبى إسحاق، عن حارثة بن مُضرَب قال: قال عمر [بن الخطاب][٩]، رضى الله عنه: إنى أنزلت نفسى من هذا المال بمنزلة والى اليتيم، إن استغنيت استعففت، وإن احتجت استقرضت،

---

(١) المسند (٣ / ١٨٦).

(٢) سنن أبى داود برقم (٢٨٧٢)، وسنن النسائى (٦ / ٢٥٦) وسنن ابن ماجة برقم (٢٧١٨).

(٣) رواه ابن حبان فى صحيحه برقم (٤٢٤٤) «الإحسان» ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٦ / ٤) والطبرانى فى المعجم الصغير (١/ ٨٩) كلاهما من طريق أبى عامر الخزاز عن عمرو بن دينار به.

(٤) فى جـ، أ: «الحسين».

(٥) فى أ: «أشبع».

(٦) فى أ: «وتسعى».

(٧) تفسير الطبرى (٧ / ٥٨٨) وموطأ مالك (٢ / ٩٣٤) ومن طريق مالك رواه النحاس فى الناسخ والمنسوخ (ص ٢٩٨) ثم قال: «هذا إسناد صحيح».

(٨) فى جـ: «وهو رد عدم البدل».

(٩) زيادة من جـ.

٢١٨ ـــــــ

ثم قال: ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ أى: وكفى بالله محاسبا وشهيداً ورقيبا على الأولياء فى حال نظرهم للأيتام، وحال تسليمهم[١] للأموال: هل هى كاملة موفرة، أو منقوصة مَبْخوسة مدخلة مروج حسابها مدلس أمورها؟ الله عالم بذلك كله. ولهذا ثبت فى صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال: «يا أبا ذر، إنى أراك ضعيفا، وإنى أحب لك ما أحب لنفسى، لاَ تَأَمَّرَن على اثنين، ولا تَلِيَنَّ مال يتيم»[٢].

﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٨﴾ وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾ ﴾.

قال سعيد بن جبير وقتادة: كان المشركون يجعلون المال للرجال الكبار، ولا يورثون النساء ولا الأطفال شيئا، فأنزل الله: ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ [وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا][٣]﴾ أى: الجميع فيه سواء فى حكم الله تعالى، يستوون فى أصل الوراثة وإن تفاوتوا بحسب ما فرض الله [تعالى][٤] لكل منهم، بما يدلى به إلى الميت من قرابة، أو زوجية، أو ولاء. فإنه لُحْمَة كَلُحمة النسب. وقد روى ابن مردويه من طريق ابن هَرَاسة[٥]، عن سفيان الثورى، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر قال: جاءت أم كُجَّة[٦] إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن لى ابنتين، وقد مات أبوهما، وليس لهما شىء، فأنزل الله تعالى: ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ الآية، وسيأتى هذا الحديثُ عند آيتى الميراث بسياق آخر، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ [أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا][٧]﴾. قيل: المراد: وإذا حضر قسمة الميراث ذوو القربى ممن ليس بوارث واليتامى والمساكين فَلْيُرْضَخْ لهم من التركة نصيب، وأن ذلك كان واجبا فى ابتداء الإسلام. وقيل: يستحب[٨]. واختلفوا: هل هو منسوخ أم لا؟ على قولين، فقال البخارى: حدثنا أحمد بن حُمَيد أخبرنا عُبَيدُ الله[٩] الأشْجعى، عن سُفْيان، عن الشَّيْبانى، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ﴾ قال: هى مُحْكَمَة، وليست بمنسوخة. تابعه سَعيدُ عن ابن عباس.

وقال ابن جرير: حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثنا عَبّاد بن العَوَّام، عن الحجاج، عن الحكَم، عن مِقْسم، عن ابن عباس قال: هى قائمة يعمل بها.

---

(١) فى و: «تسلمهم الأموال».

(٢) صحيح مسلم برقم (١٨٢٦).

(٣) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية».

(٤) زيادة من أ.

(٥) فى جـ: «من طريق ابن راهويه» وفى أ: «من طريق هواسة».

(٦) فى ر: «لجه».

(٧) زيادة من جـ، ر، أ، وفى الأصل: «الآية».

(٨) فى أ: «مستحب».

(٩) فى أ: «عبد الله».

٢٢٠ ـــــــ

﴿وَالْمَسَاكِينُ﴾ : نسختها آية الميراث، فجعل لكل إنسان نصيبه مما تَرك الوالدان والأقربون ـ مما قل منه أو كثر ـ [نصيبا مفروضا][(١)].

وحدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا سعيد بن عامر، عن همام، حدثنا[(٢)] قتادة، عن سعيد بن المسيب أنه قال: إنها منسوخة، كانت قبل الفرائض، كان ما ترك الرجل من مال أعطى منه اليتيم والفقير والمسكين وذوى القربى إذا حَضروا القسمة، ثم نسخ بعد ذلك، نسختها المواريث، فألحق الله بكل ذى حَق حقه، وصارت الوصية من ماله، يوصى بها لذوى قرابته حيث يشاء.

وقال مالك، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب: هى منسوخة، نسختها المواريث والوصية.

وهكذا روى عن عكرمة، وأبى الشعثاء، والقاسم بن محمد، وأبى صالح، وأبى مالك، وزيد ابن أسلم، والضحاك، وعطاء الخراساني، ومقاتل بن حيّان، وربيعة بن أبى عبد الرحمن: أنهم قالوا: إنها[(٣)] منسوخة. وهذا مذهب جُمهور الفقهاء والأئمة الأربعة وأصحابهم.

وقد اختار ابن جرير ها هنا قولا غريبا جداً، وحاصله: أن معنى الآية عنده ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ﴾ أى: وإذا حضر قسمة مال الوصية أولو قرابة الميت ﴿فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ﴾ لليتامى والمساكين إذا حضروا ﴿قَوْلاً مَّعْرُوفًا﴾. هذا مضمون ما حاوله بعد طُول العبارة والتكرار، وفيه نظر، والله أعلم.

وقد قال العَوْفى عن ابن عباس: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ﴾: وهى قسمة الميراث. وهكذا قال غير واحد، والمعنى على هذا لا على ما سلكه أبو جعفر بن جرير، رحمه الله، بل المعنى: أنه إذا حضر هؤلاء الفقراء من القرابة الذين لا يَرثون، واليتامى والمساكين قسمة مال جزيل، فإن أنفسهم تتوق[(٤)] إلى شىء منه، إذا رأوا هذا يأخذ وهذا يأخذ وهذا يأخذ، وهم يائسون لا شىء يعطون، فأمر الله تعالى ـ وهو الرؤوف الرحيم ـ أن يُرضَخ لهم شىء من الوسَط يكون برا بهم[(٥)] وصدقة عليهم، وإحسانا إليهم، وجبرا لكسرهم. كما قال الله تعالى: ﴿كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٤١] وذم الذين ينقلون المال[(٦)] خفية؛ خشية أن يطلع عليهم المحاويج وذوو الفاقة، كما أخبر عن أصحاب الجنة ﴿إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ﴾[القلم: ١٧]، أى: بليل. وقال: ﴿فَانطَلَقُوا وَهُمْ يَتَخَافَتُونَ. أَن لاَّ يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُم مِّسْكِينٌ﴾ [القلم: ٢٣، ٢٤] ﴿دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَالُهَا﴾ [محمد: ١٠] فمن جَحَد حق الله عليه عاقبه[(٧)] فى أعز ما يملكه؛ ولهذا جاء فى الحديث: «ما خالطت الصَّدَقَةُ مالا إلا أفسدته»[(٨)] أى: منعها يكون سبب محَاق ذلك المال بالكلية.

---

(١) زيادة من جـ ، أ.
(٢) فى جـ، أ: «عن».
(٣) فى أ: «هى».
(٤) فى جـ ،ر، أ: «تتشوق».
(٥) فى أ: «لهم».
(٦) فى جـ: «يشتغلون بالمال»، وفى ر،أ: «يستغلون المال».
(٧) فى أ: «عاقبه الله».
(٨) رواه البزار فى مسنده برقم (٨٨١) «كشف الأستار» من حديث عائشة، وقال الهيثمى فى المجمع (٣/ ٦٤): «فيه عثمان الجمحى قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به».

٢٢٢ ـــــــ

ليلة أسرى بك؟قال: «انطَلَق بى إلى خَلْق من خَلْق الله كثير، رِجَال، كل رجل له مِشْفَران كمشفرى البعير، وهو مَوكَّل بهم رجال يفكون [١] لحاء [٢] أحدهم، ثم يُجَاء بِصَخْرَةٍ من نار فَتُقْذَف فى فِىِّ أحدهم حتى يخرج من أسفله ولهم [٣] خُوار وصُرَاخ. قلت [٤]: ياجبريل، من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون أموال اليتامى ظُلْمًا إنما يأكلون فى بطونهم نارا وسَيَصْلَوْن سَعِيراً» [٥].

وقال السدى: يبعث آكل مال اليتيم يوم القيامة ولهب النار يخرج [٦] من فِيهِ ومن مسامعه وأنفه وعينيه، يعرفه من رآه بأكل مال اليتيم.

وقال أبو بكر ابن مردويه: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زيد، حدثنا أحمد بن عمرو، حدثنا عقبة بن مكرم، حدثنا يونس بن بُكَير، حدثنا زياد بن المنذر، عن نافع بن الحارث عن أبى برزة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «يبعث يوم القيامة القوم [٧] من قبورهم تَأجَّج أفواههم نارا» قيل: يارسول الله، من هم؟ قال: « ألم تر أن الله قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا [إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا] [٨]﴾» الآية.

رواه [٩] ابن أبى حاتم، عن أبى زُرْعَة، عن عُقْبة بن مكرم وأخرجه أبو حاتم بن حبّان فى صحيحه، عن أحمد بن على بن المثنى، عن عقبة بن مكرم [١٠].

وقال ابن مَردويه: حدثنا عبد الله بن جعفر، أحمد بن عصام [١١]، حدثنا أبو عامر العبدى، حدثنا عبد الله [١٢] بن جعفر الزهرى، عن عثمان بن محمد، عن المقبرىّ، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أُحَرِّجُ مال الضَّعِيفَيْن: المرأة واليتيم» [١٣]. أى [١٤]: أوصيكم باجتناب مالهما.

وتقدم فى سورة البقرة من طريق عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لما أنزل الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا [إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا] [١٥]﴾، انطلق من كان عنده يتيم، فَعَزَل طعامه من طعامه، وشرابه من شرابه، فجعل يفضل الشىء فَيُحْبَس له حتى يأكله أو يفسد [١٦]، فاشتد ذلك عليهم، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ، فأنزل الله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ

---

(١) فى أ: «يكفون».
(٢) فى ر: «لحيى».
(٣) فى ر، أ: «وله».
(٤) فى أ: «فقلت».
(٥) ورواه الطبرى فى تفسيره (٨ / ٢٧) من طريق معمر عن أبى هارون العبدى به.
قال الشيخ أحمد شاكر ـ رحمه الله: «أبو هارون العبدى هو عمارة بن جوين روى عن أبى سعيد وابن عمر وهو ضعيف، وقالوا: كذاب» قال الدارقطنى: «يتلون، خارجى وشيعى» وقال ابن حبان: «كان يروى عن أبى سعيد ما ليس من حديثه لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب».
(٦) فى ر: «تخرج».
(٧) فى جـ: «ناس».
(٨) زيادة من جـ، ر، أ.
(٩) فى جـ، أ: «أخرجه».
(١٠) صحيح ابن حبان برقم (٢٥٨٠) «موارد» من طريق أبى يعلى وهو فى مسنده (١٣ / ٤٣٤) وفى إسناده زياد بن المنذر وشيخه نفيع بن الحارث متروكان عند الأئمة.
(١١) فى أ: «عاصم».
(١٢) فى ر: «عبيد الله».
(١٣) وفى إسناده أحمد بن عصام الموصلى ضعفه الدارقطنى.
(١٤) فى أ: «إنى».
(١٥) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(١٦) فى ر: «أو يفسده».

٢٢٤ ـــــــ

أخبرهم قال: أخبرنى ابن المُنْكدر، عن جابر بن عبد الله قال: عادنى رسولُ اللهﷺ وأبو بكر فى بنى سَلمَةَ ماشيين، فوجَدَنى النبى ﷺ لا أعقل شيئا، فدعا بماء فتوضأ منه، ثم رَش عَلَىَّ، فأفقت، فقلت: ما تأمرنى أن أصنع فى مالى يارسول الله؟ فنزلت: ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ﴾.

وكذا رواه مسلم والنسائى، من حديث حجاج بن محمد الأعور، عن ابن جريج [(١)] به، ورواه الجماعةُ كُلّهم من حديث سفيان بن عُيينة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر[(٢)].

حديث آخر عن جابر فى سبب نزول الآية: قال الإمام أحمد: حَدّثنا زكريا بن عدى، حدثنا عبيد الله ـ هو ابن عَمْرو [(٣)] الرّقىّ ـ عن عبد الله بن محمد بن عَقيل، عن جابر قال: جاءت امرأة سعد بن الرَّبيع إلى رسول الله ﷺ فقالت: يارسول الله، هاتان ابنتا سعد بن الربيع، قُتل أبوهما معك فى أحُد شهيدا، وإن عمهما أخذ مالهما، فلم يَدَعْ لهما مالا، ولا يُنْكَحَان إلا ولهما مال. قال: فقال: «يَقْضِى اللهُ فى ذلك». قال: فنزلت آية الميراث، فأرسل رسولُ اللهﷺ إلى عَمهما فقال: «أعْطِ ابْنَتى سعد الثلثين، وأُمَّهُمَا الثُّمُنَ، وما بقى فهو لك».

وقد رواه أبو داود والترمذى وابن ماجة، من طرق، عن عبد الله بن محمد بن عُقَيل، به. قال الترمذى: ولا يعرف إلا من حديثه[(٤)].

والظاهر أن [(٥)] حديث جابر الأول إنما نزل بسببه الآية الأخيرة من هذه السورة كما سيأتى، فإنه إنما كان له إذ ذاك أخوات، ولم يكن له بنات، وإنما كان يورث كَلالة، ولكن ذكرنا الحديث هاهنا تبعا للبخارى، رحمه الله، فإنه ذكره هاهنا. والحديث الثانى عن جابر أشبه بنزول هذه الآية، والله أعلم.

فقوله [(٦)] تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ﴾ أى: يأمركم بالعدل فيهم، فإن أهل الجاهلية كانوا يجعلون جميع الميراث للذكور دون الإناث، فأمر الله تعالى بالتسوية بينهم فى أصل الميراث، وفاوت بين الصنفين، فجعل للذكر مثل حظ الأنثيين؛ وذلك لاحتياج الرجل إلى مؤنة النفقة والكلفة ومعاناة التجارة والتكسب وتجشُّم المشقة، فناسب أن يُعْطَى ضعْفَىْ ما تأخذه [(٧)] الأنثى.

وقد استنبط بعض الأذكياء من قوله تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ﴾ أنه تعالى أرحم بخلقه من الوالد بولده، حيث أوصى الوالدين بأولادهم، فعلم[(٨)] أنه أرحم بهم منهم، كما جاء فى الحديث الصحيح.

---

(١) صحيح البخارى برقم (٤٥٧٧) وصحيح مسلم برقم (١٦١٦) وسنن النسائى الكبرى برقم (٦٣٢٣).

(٢) طريق سفيان رواها البخارى فى صحيحه برقم (٥٦٥١) ومسلم فى صحيحه برقم (١٦١٦) وأبو داود فى السنن برقم (٢٨٨٦) والترمذى فى السنن برقم (٢٠٩٧) والنسائى فى السنن (١ / ٨٧) وابن ماجه فى السنن برقم (٢٧٢٨).

(٣) فى أ: «عمر».

(٤) المسند (٣ / ٣٥٢) وسنن أبى داود برقم (٢٨٩١، ٢٨٩٢) وسنن الترمذى برقم (٢٠٩٢) وسنن ابن ماجة برقم (٢٧٢٠).

(٥) فى أ: «أنه».

(٦) فى أ: «وقوله».

(٧) فى ر: «ما تأخذ».

(٨) فى أ: «منكم».

٢٢٦ ـــــــ

الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلأُمِّهِ السُّدُس][1]﴾ إلى آخره، الأبوان لهما فى الميراث أحوال:

أحدها: أن يجتمعا مع الأولاد، فيفرض لكل واحد منهما السدس، فإن لم يكن للميت إلا بنت واحدة، فرض لها النصف، وللأبوين لكل واحد منهما السدس، وأخذ الأب السدس الآخر بالتعصيب، فيجمع [2] له ـ والحالة هذه ـ بين هذه الفرض والتعصيب.

الحال الثانى: أن ينفرد الأبوان بالميراث، فيفرض للأم ـ والحالة هذه ـ الثلث ويأخذ الأب الباقى بالتعصيب المحض، ويكون قد أخذ ضعفى ما فرض [3] للأم، وهو الثلثان، فلو كان معهما ـ والحالة هذه ـ زوج أو زوجة أخذ الزوج النصف والزوجة [4] الربع. ثم اختلف العلماء: ما تأخذ [5] الأم بعد فرض الزوج والزوجة على ثلاثة أقوال:

أحدها: أنها تأخذ ثلث الباقى فى المسألتين؛ لأن الباقى كأنه [6] جميع الميراث بالنسبة إليهما. وقد جعل الله لها نصف ما جعل للأب فتأخذ ثلث الباقى ويأخذ ثلثيه[7]. وهو قول عمر وعثمان، وأصح الروايتين عن على. وبه يقول ابن مسعود وزيد بن ثابت، وهو قول الفقهاء السبعة، والأئمة الأربعة، وجمهور العلماء ـ رحمهم الله.

والقول الثانى: أنها تأخذ ثلث جميع المال لعموم قوله: ﴿**فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلأُمِّهِ الثُّلُثُ**﴾، فإن الآية أعم من أن يكون معها زوج أو زوجة أو لا. وهو قول ابن عباس. وروى عن على، ومعاذ بن جبل، نحوه. وبه يقول شُريح وداود بن على الظاهرى واختاره الإمام أبو الحُسين محمد بن عبد الله بن اللبان البصرى[8]، فى كتابه «الإيجاز فى علم الفرائض».

وهذا فيه نظر، بل هو ضعيف؛ لأن ظاهر الآية إنما هو [ما] [9] إذا استبد بجميع التركة، فأما فى هذه المسألة فيأخذ الزوج أو الزوجة الفرض، ويبقى الباقى كأنه جميع التركة، فتأخذ ثلثه، كما تقدم.

والقول الثالث: أنها تأخذ ثلث جميع المال فى مسألة الزوجة، فإنها تأخذ الربع وهو ثلاثة [10] من اثنى عشر، وتأخذ الأم الثلث وهو أربعة، فيبقى [11] خمسة للأب. وأما فى مسألة الزوج فتأخذ ثلث الباقى؛ لئلا تأخذ أكثر من الأب لو أخذت ثلث المال، فتكون المسألة من ستة: للزوج النصف ثلاثة[12] وللأم ثلث ما بقى [13] وهو سهم، وللأب الباقى بعد ذلك وهو سهمان. ويحكى هذا عن محمد بن سيرين، رحمه الله، وهو قول مركب من القولين الأولين، موافق كُلا منهما فى صورة وهو ضعيف أيضا. والصحيح الأول، والله أعلم.

والحال الثالث من أحوال الأبوين: وهو اجتماعهما مع الإخوة، وسواء كانوا من الأبوين، أو من

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ.
(٢) فى أ: «فيجتمع».
(٣) فى جـ: «ما حصل» وفى ر: «ما فضل».
(٤) فى جـ، ر: «أو الزوجة».
(٥) فى أ: «ماذا تأخذ».
(٦) فى أ: «كان».
(٧) فى ر: «الباقى».
(٨) فى أ: «المصرى».
(٩) زيادة من أ.
(١٠) فى جـ، ر: «ثلثه».
(١١) فى أ: «فبقى».
(١٢) فى جـ، ر: «ثلثه».
(١٣) فى جـ: «الباقى».

٢٢٨ ـــــــ

قلت: لكن كان حافظاً للفرائض معتنياً بها وبالحساب[١]، فالله [٢] أعلم.

وقوله: ﴿آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعاً﴾ أى: إنما فرضنا للآباء وللأبناء، وساوينا بين الكل فى أصل الميراث على خلاف ما كان عليه الأمر فى الجاهلية، وعلى خلاف ما كان عليه الأمر فى ابتداء الإسلام من كون المال للولد وللوالدين [٣] الوصية، كما تقدم عن ابن عباس، إنما نسخ الله ذلك إلى هذا، ففرض لهؤلاء ولهؤلاء بحسبهم؛ لأن الإنسان قد يأتيه النفع الدنيوى ـ أو الأخروى أو هما ـ من أبيه ما لا يأتيه من ابنه، وقد يكون بالعكس؛ فلهذا قال: ﴿آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعاً﴾ أى: كأن[٤] النفع متوقع ومرجو من هذا، كما هو متوقع ومرجو من الآخر؛ فلهذا فرضنا لهذا ولهذا، وساوينا بين القسمين فى أصل الميراث، والله أعلم.

وقوله: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ أى: [من][٥] هذا الذى ذكرناه من تفصيل الميراث، وإعطاء بعض الورثة أكثر من بعض ـ هو فرض من الله حكم به وقضاه، والله [٦] عليم حكيم الذى يضع الأشياء فى محالها، ويعطى كلا ما يستحقه بحسبه؛ ولهذا قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً﴾.

﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّن بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ (١٢)﴾.

يقول تعالى: ولكم ـ أيها الرجال ـ نصف ما ترك أزواجكم إذا مُتْن عن غير ولد، فإن كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن من بعد [وصية][٧] يوصين بها أو دين. وقد تقدم أن الدين مقدم على الوصية، وبعده الوصية ثم الميراث، وهذا أمر مجمع عليه بين العلماء، وحكم أولاد البنين وإن سفلوا حكم أولاد الصلب.

ثم قال: ﴿وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ [إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم][٨]﴾ إلخ، وسواء فى الربع أو الثمن الزوجة والزوجتان الاثنتان والثلاث والأربع يشتركن[٩] فيه.

---

(١) قال أبو بكر بن أبى داود: «الحارث كان أفقه وأفرض الناس وأحسب الناس، تعلم الفرائض من علىٍّ»، وقيل للشعبى: كنت تختلف إلى الحارث؟ قال: نعم، كنت أختلف إليه أتعلم الحساب، كان أحسب الناس.
لكن ضعف فى روايته للحديث، ضعفه جماعة منهم الشعبى وجرير وابن مهدى وابن المدينى ويحيى بن معين وأبو زرعة وأبو حاتم. انظر: تهذيب الكمال (٥ / ٢٤٤).

(٢) فى ر: «والله».
(٣) فى ر، أ: «وللأبوين».
(٤) فى جـ، ر، أ: «كما أن».
(٥) زيادة من ر.
(٦) فى جـ، ر، أ: «وهو».
(٧) زيادة من جـ، ر، أ.
(٨) زيادة من جـ، ر، أ.
(٩) فى أ: «يشتركون».

٢٣٠ ـــــــ

تعالى: ﴿فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾.

واختلف العلماء فى المسألة المشتركة، وهى: زوج، وأم أو جدة، واثنان[١] من ولد الأم وواحد[٢] أو أكثر من ولد الأبوين. فعلى قول الجمهور: للزوج النصف، وللأم أو الجدة السدس، ولولد الأم الثلث، ويشاركهم فيه ولد الأب والأم بما بينهم من القدر المشترك وهو إخوةُ الأم.

وقد وقعت هذه المسألة فى زمن[٣] أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، فأعطى الزوج النصف، والأم السدس، وجعل الثلث لأولاد الأم، فقال له أولاد الأبوين: يا أمير المؤمنين، هب أن أبانا كان حمارا، ألسنا من أم واحدة ؟ فشرك بينهم.

وصح التشريك عنه وعن أمير المؤمنين عثمان، وهو إحدى الروايتين عن ابن مسعود، وزيد بن ثابت، وابن عباس، رضى الله عنهم. وبه يقول سعيد بن المسيب، وشريح القاضى، ومسروق، وطاوس، ومحمد بن سيرين وإبراهيم النخعى، وعمر بن عبد العزيز، والثورى، وشريك وهو مذهب مالك والشافعى، وإسحاق بن راهويه.

وكان على بن أبى طالب لا يشرك بينهم، بل يجعل الثلث لأولاد الأم، ولا شىء لأولاد الأبوين، والحالة هذه، لأنهم عصبة. وقال وَكِيع بن الجراح: لم يختلف عنه فى ذلك، وهذا قول أبى بن كعب وأبى موسى الأشعرى، وهو المشهور عن ابن عباس، وهو مذهب الشعبى وابن أبى ليلى، وأبى يوسف، ومحمد بن الحسن، والحسن بن زياد، وزُفَر بن الهُذيل، والإمام أحمد بن حنبل، ويحيى بن آدم ونعيم بن حماد، وأبى ثور، وداود بن على الظاهرى، واختاره أبو الحسين بن اللبان الفرضى، رحمه الله، فى كتابه «الإيجاز».

وقوله: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍ﴾ أى: لتكون[٤] وصيته على العدل، لا على الإضرار والجور والحيف بأن يحرم بعض الورثة، أو ينقصه، أو يزيده على ما قدرَ الله له من الفريضة فمتى سعى فى ذلك كان كمن ضاد الله فى حكمته[٥] وقسمته؛ ولهذا قال ابن أبى حاتم:

حدثنا أبى، حدثنا أبو النضر الدمشقى الفراديسى، حدثنا عُمَر بن المغيرة، عن داود بن أبى هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبى ﷺ قال: «الإضْرَار فى الوَصِيَّة من الكبائر».

وكذا رواه ابن جرير من طريق عُمَر بن المغيرة هذا[٦] وهو أبو حفص بصرى سكن المصيصة، قال أبو القاسم ابن عساكر: ويعرف بمفتى المساكين. وروى عنه غير واحد من الأئمة. وقال فيه أبوحاتم الرازى: هو شيخ. وقال على بن المدينى: هو مجهول لا أعرفه. لكن رواه النسائى فى سننه عن على ابن حجر، عن على بن مُسْهِر، عن داود بن أبى هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، موقوفاً:

---

(١) فى جـ، أ: «وابنان». (٢) فى ر: «وواحدا». (٣) فى جـ، ر، أ: «زمان».
(٤) فى جـ، ر، أ: «لتكن»، وفى أ: «ليكن». (٥) فى جـ: «حكمه».
(٦) تفسير الطبرى (٨ / ٦٦) ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٦ / ٢٧١) من طريق عمر بن المغيرة به.

٢٣٢ ـــــــ

قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن أيوب، عن أشعث بن عبد الله، عن شَهْر ابن حَوْشَب، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرَّجُلَ لَيَعْمَل بَعَمل أهل الخير سبعين سَنَةً، فإذا أوْصَى حَافَ فى وَصِيَّته، فيختم[1] بِشَرٍّ عمله، فيدخل النار؛ وإن الرجل ليعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة، فَيَعْـدلُ فى وصيته، فيختم له بخير عمله فيدخل[2] الجنة». قال: ثم يقول أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾[3].

[و][4] قال أبو داود فى باب الإضرار في الوصية من[5] سننه: حدثنا عَبْدَة[6] بن عبد الله أخبرنا عبد الصمد، حدثنا [نصر][7] بن على الجُدَّانى، حدثنا الأشعث بن عبد الله بن جابر الحُدّانى، حدثنى شَهْرُ بن حوَشب: أن أبا هريرة حدَّثه: أن رسُولَ الله ﷺ قال: «إن الرجل ليعمل أو المرأة بطاعة الله ستين سنة، ثم يحضرهما الموت فَيُضَارَان فى الوصية، فتجب لهما النار» وقال: قرأ علىّ أبو هريرة من هاهنا: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ﴾ حتى بلغ: ﴿[و][8]ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾.

وهكذا[9] رواه الترمذى وابن ماجه من حديث ابن عبد الله بن جابر الحُدّانى به، وقال الترمذى: حسن غريب، وسياق الإمام أحمد أتم وأكمل[10].

﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِن نِّسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾ وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿١٦﴾﴾.

كان الحكم فى ابتداء الإسلام أن المرأة إذا زنت فثبت زناها بالبينة العادلة، حُبست فى بيت فلا تُمكن من الخروج منه إلى أن تموت؛ ولهذا قال: ﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ﴾ يعنى: الزنا ﴿مِن نِّسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ فالسبيل الذى جعله الله هو الناسخ لذلك.

قال ابن عباس: كان الحكم كذلك، حتى أنزل الله سورة النور فنسخها بالجلد، أو الرجم.

وكذا رُوى عن عِكْرِمة، وسَعيد بن جُبَيْر، والحسن، وعَطاء الخُراسانى، وأبى صالح، وقتادة، وزيد بن أسلم، والضحاك: أنها منسوخة. وهو أمر متفق عليه.

قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن حطَّان بن عبد الله الرَّقاشى، عن عبادة بن الصامت قال: كان رسول الله ﷺ إذا نزل عليه الوحى أَثَّر عليه

---

(١) فى جـ، ر، أ: «فيختم له».
(٢) فى ر: «فيدخله».
(٣) المسند (٢ / ٢٧٨).
(٤) زيادة من جـ، ر، أ.
(٥) فى جـ، أ: «فى».
(٦) فى ر: «عبيدة».
(٧) زيادة من جـ، ر، أ.
(٨) زيادة من جـ.
(٩) في أ: «وكذا».
(١٠) سنن أبى داود برقم (٢٨٦٧) وسنن الترمذى برقم (٢١١٧)وسنن ابن ماجة برقم (٢٧٠٤).

٢٣٤ ـــــــ

بحتم، بل هو منسوخ على قولهم، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ فَآذُوهُمَا﴾ أى: واللذان يأتيان[١] الفاحشة فآذوهما. قال ابن عباس، وسعيد بن جبير وغيرهما: أى بالشتم والتعيير، والضرب بالنعال، وكان الحكم كذلك حتى نسخه الله بالجلد أو الرجم.

وقال عكرمة، وعطاء، والحسن، وعبد الله بن كثير: نزلت فى الرجل والمرأة إذا زنيا.

وقال السدى: نزلت فى الفتيان قبل أن يتزوجوا.

وقال مجاهد: نزلت فى الرجلين إذا فعلا، لا يكنى، وكأنه يريد اللواط، والله أعلم.

وقد روى أهل السنن، من حديث عمرو بن أبى عَمْرو، عن عِكْرِمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رأيتُمُوه يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ فاقتلوا الفاعلَ والمفعول به»[٢].

وقوله: ﴿فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا﴾ أى: أقلعا ونزعا عما كانا عليه، وصلُحت أعمالهما وحسنت ﴿فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا﴾ أى: لا تُعَنِّفُوهما بكلام قبيح بعد ذلك؛ لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾. وقد ثبت فى الصحيحين «إذا زَنَتْ أمَةُ أحدكُم فَلْيَجْلِدْها الحدَّ ولا يُثَرِّبْ عليها» أى: ثم لا يُعَيِّرُهَا بما صَنَعتْ بعد الحد، الذى هو كفارة لما صَنَعتْ.

﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١٧) وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (١٨)﴾.

يقول تعالى: إنما يتقبل الله التوبة ممن عمل السوء بجهالة، ثم يتوب ولو قبل معاينة المَلَك [لقبض][٣] روحه قَبْلَ الغَرْغَرَة.

قال مجاهد وغير واحد: كل من عصى الله خطأ أو عَمدًا فهو جاهل حتى ينْزَع عن الذنب.

وقال قتادة عن أبى العالية: أنه كان يحدث: أن أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون: كلُّ ذنب أصابه عبد فهو بجهالة. رواه ابن جرير.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن قتادة قال: اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ فرأوا أن كل شىء عُصى به فهو جهالة، عمداً كان أو غيره[٤].

وقال ابن جُرَيْج: أخبرنى عبد الله بن كثير، عن مجاهد قال: كل عامل بمعصية الله[٥] فهو جاهل حين عملها. قال ابن جريج: وقال لى عطاء بن أبى رباح نحوَه.

---

(١) فى جـ، ر، أ: «يفعلان».

(٢) رواه أبو داود فى السنن برقم (٤٤٦٢) والترمذى فى السنن برقم (١٤٥٥) وابن ماجه فى السنن برقم (٢٥٦١).

(٣) زيادة من جـ، ر، أ.

(٤) تفسير عبد الرزاق (١/ ١٥٢).

(٥) فى أ: «بمعصيته».

٢٣٦ ـــــــ

وهكذا رواه أبو داود [١] الطيالسى، وأبو عمر الحَوْضى، وأبو عامر العَقدى، عن شعبة.

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا حُسين بن محمد، حدثنا محمد بن مطَرِّف، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن البَيْلمانى [٢] قال: اجتمع أربعة من أصحاب رسول اللهﷺ، فقال أحدهم: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يَقْبَلُ تَوْبَةَ العبدِ قبل أن يموتَ بيومٍ». فقال الآخر: أنتَ سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟قال: نعم. قال: وأنا سمعتُ رسول اللهﷺ يقول: «إن الله يقبل توبة العبد قبل أن يموت بنِصْفِ يوم» فقال الثالث: أنتَ سمعتَ هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قال: وأنا سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يقبل توبة العبد قبل أن يموت بضَحْو». قال[٣] الرابع: أنتَ سمعتَ هذا من رسول اللهﷺ؟ قال: نعم. قال وأنا سمعتُ رسول اللهﷺ يقول: «إن الله [تعالى][٤] يقبل توبة العبد ما لم[٥] يُغَرغر بنفسه». وقد رواه سعيد بن منصور عن الدَرَاوَرْدى، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن البيلمانى[٦]، فذكر قريباً منه[٧].

حديث آخر: قال أبو بكر بن مردويه: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زيد، حدثنا عمران بن عبد الرحيم، حدثنا عثمان بن الهيثم، حدثنا عَوْف، عن محمد بن سِيرِين، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يقبَل تَوْبَةَ عَبْدِهِ ما لم يُغَرْغِرْ»[٨].

أحاديث فى ذلك مرسلة:

قال ابن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا ابن أبى عَدىٍّ، عن عَوْف، عن الحسن قال: بلغنى أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الله يَقْبلُ تَوْبَةَ العبدِ ما لم يُغَرغرْ» هذا مرسل حسن[٩]، عن الحسن البصرى، رحمه الله.

آخر: قال ابن جرير أيضاً، رحمه الله: حدثنا ابن بشار، حدثنا معاذ بن هشام، حدثنى أبى، عن قتادة، عن العلاء بن زياد، عن أبى أيوب بُشير بن كعب؛ أن نبى الله ﷺ قال: «إن الله يقبل توبة العبد مالم يُغَرْغرْ»[١٠].

وحدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة، عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال، فذكر مثله[١١].

أثر آخر: قال ابن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا أبو داود، حدثنا عمران، عن قتادة قال: كنا عند

---

(١) فى هـ: «أبو الوليد» وهو خطأ.
(٢) فى جـ، ر، أ: «السلمانى».
(٣) فى أ: «وقال».
(٤) زيادة من جـ.
(٥) فى أ: «قبل أن».
(٦) فى ر: «السلمانى».
(٧) المسند (٣/ ٤٢٥) وسنن سعيد بن منصور برقم (٥٩٧).
(٨) وفى إسناده عمران بن عبد الرحيم بن أبى الورد، قال السليمانى: فيه نظر وهو الذى وضع حديث أبى حنيفة عن مالك رحمهما الله تعالى، وقال أبو الشيخ: كان يرمى بالرفض. لسان الميزان (٤/ ٣٤٧).
(٩) تفسير الطبرى (٨/ ٩٦) ورواه ابن أبى شيبة فى المصنف (١٣/ ٤٦٣).
(١٠) تفسير الطبرى (٨/ ٩٦).
(١١) تفسير الطبرى (٨/ ٩٦) وقتادة لم يسمع من عبادة بن الصامت.

٢٣٨ ـــــــ

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلاَّ أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا (١٩) وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا (٢٠) وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا (٢١) وَلا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلاً (٢٢) ﴾.

قال البخارى: حدثنا محمد بن مُقَاتل، حدثنا أسْبَاط بن محمد، حدثنا الشَّيْبانى عن عكرمة، عن ابن عباس ـ قال الشيبانى: وذكره أبو الحسن السّوَائى، ولا أظُنُّه ذكره إلا عن ابن عباس ـ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾ قال: كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته، إن شاء بعضُهم تزوجها، وإن شاؤوا زَوَّجُوها، وإن شاؤوا لم يُزَوِّجوها، فهم أحق بها من أهلها، فنزلت هذه الآية فى ذلك.

هكذا رواه البخارى وأبو داود، والنسائى، وابن مَرْدُويه، وابن أبى حاتم، من حديث أبى إسحاق الشيبانى ـ واسمه سليمان بن أبى سليمان ـ عن عكرمة، وعن أبى الحسن السّوائى واسمه عطاء، كوفى أعمى ـ كلاهما عن ابن عباس بما تقدم[1].

وقال أبو داود: حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المَرْوزى، حدثنى على بن حُسَين، عن أبيه، عن يزيد النحوى، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ﴿لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلاَّ أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾: وذلك أن الرجل كان [2] يرث امرأة ذى قرابته، فيعْضلها حتى تموت أو تَرُد إليه صداقها، فأحكَمَ الله تعالى عن ذلك، أى نهى عن ذلك.

تفرد به أبو داود[3]، وقد رواه غَيْر واحد عن ابن عباس بنحو [4] ذلك، فقال وَكِيع عن سفيان، عن على بن بذيمة، عن مِقْسم، عن ابن عباس: كانت المرأة فى الجاهلية إذا تُوفِّى عنها زوجها فجاء رجل فألقى عليها ثوباً، كان أحَق بها، فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾[5].

وروى على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾ قال: كان الرجل إذا مات وترك جارية، ألقى [6] عليها حميمه[7] ثوبه، فمنعها من الناس. فإن كانت جميلة تزوجها، وإن كانت دَميمة حبسها حتى تموت فيرثها.

---

(١) صحيح البخارى برقم (٤٥٧٩) وسنن أبى داود برقم (٦٠٨٩) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١٠٩٤).

(٢) فى ر: «كما».

(٣) سنن أبي داود برقم (٢٠٩٠).

(٤) فى ر: «نحو».

(٥) ورواه الطبرى فى التفسير (٨/ ١٠٨) من طريق ابن وكيع عن وكيع به إلا أنه أوقفه على مقسم.

(٦) فى ر: «وألقى». (٧) فى أ: «خيمة».

وروى [١] العوفى عنه: كان الرجل من أهل المدينة إذا مات حميمُ أحدهم ألقى ثوبه على امرأته، فَورِث نكاحها ولم ينكحها أحد غيره، وحبسها عنده حتى تفتدى منه بِفِدْيَةٍ: فأنزل الله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا ﴾.

وقال زيد بن أسلم فى الآية [٢]: [﴿ لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا ﴾][٣]: كان أهل يَثْرِبَ إذا مات الرجل منهم فى الجاهلية وَرِث امرأته من يرث ماله، وكان يعضُلها حتى يرثها، أو يزوجها من أراد، وكان أهل تُهامة يُسِيء الرجل صحبة [٤] المرأة حتى يطلقها، ويشترط عليها ألا تنكح إلا من أراد حتى تفتدى منه ببعض ما أعطاها، فنهى الله المؤمنين عن ذلك. رواه ابن أبى حاتم.

وقال أبو بكر بن مَرْدُويه: حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا موسى بن إسحاق، حدثنا على بن المنذر، حدثنا محمد بن فضيل، عن يحيى [٥] بن سعيد، عن محمد بن أبى أمامة بن سهل بن حُنيف، عن أبيه قال: لما توفى أبو قَيْس بن الأسلت أراد ابنه أن يتزوج امرأته، وكان لهم ذلك فى الجاهلية، فأنزل الله: ﴿لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا ﴾.

ورواه ابن جرير من حديث محمد بن فضيل، به. ثم روى من طريق ابن جُرَيج قال: أخبرنى عطاء أن أهل الجاهلية كانوا إذا هَلَك الرجلُ وترك امرأة، حبسها أهلُه على الصبى يكون فيهم، فنزلت: ﴿ لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا ﴾ الآية.

قال ابن جريج: وقال مجاهد: كان الرجل إذا تُوُفى كان ابنه أحق بامرأته، ينكحها إن شاء، إذا لم يكن ابنها، أو ينكحها من شاء أخاه أو ابن أخيه.

قال ابن جريج: وقال عكرمة: نزلت فى كُبَيْشَةَ بنت مَعْن بن عاصم من الأوس، توفى عنها أبو قيس ابن الأسلت، فجنَحَ عليها ابنُه، فجاءت رسولَ الله ﷺ، فقالت: يارسول الله، لا أنا وَرِثْتُ زوجى، ولا أنا تُرِكْتُ فأنكح، فنزلت هذه الآية.

وقال السدى عن أبى مالك: كانت المرأة في الجاهلية إذا مات زوجها، جاء وليه فألقى عليها ثوباً، فإن كان له ابن صغير أو أخ حبسها حتى يَشب [٦] أو تموت فيرثها، فإن هى انفلتت فأتت أهلها، ولم يلق عليها ثوباً نَجَتْ، فأنزل الله: [تعالى][٧]: ﴿لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا ﴾.

وقال مجاهد فى الآية: كان الرجل يكون فى حجره اليتيمة هو يلى أمرها، فيحبسها رجاء أن تموت امرأته، فيتزوجها أو يزوجها ابنه. رواه ابن أبى حاتم. ثم قال: ورُوِىَ عن الشعبى، وعطاء بن أبى رباح، وأبى مِجْلَز، والضحاك، والزهرى، وعطاء الخراسانى، ومقاتل بن حَيَّان ـ نحوُ ذلك.

---

(١) فى ر: «وقال».
(٢) فى جـ، ر، أ: «فى قوله».
(٣) زيادة من جـ، ر، أ.
(٤) فى جـ، أ: «صحبته».
(٥) فى أ: «محمد».
(٦) فى أ: «يشيب».
(٧) زيادة من ر.

قلت: فالآية تعم ما كان يفعله أهل الجاهلية، وما ذكره مجاهد ومن وافقه، وكل ما كان فيه نوع من ذلك، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَلا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَ﴾ أى: لا تُضارّوهن فى العِشرة لتترك لك ما أصدقتها أو بعضه أو حقاً من حقوقها عليك، أو شيئاً من ذلك على وجه القهر لها والاضطهاد.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿وَلا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ يقول: ولا تقهروهن ﴿لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَ﴾ يعنى: الرجل تكون له امرأة [(١)] وهو كاره لصحبتها، ولها عليه مَهرٌ فيَضرها [(٢)] لتفتدى.

وكذا قال الضحاك، وقتادة [وغير واحد][(٣)]، واختاره ابن جرير.

وقال ابن المبارك وعبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَرٌ قال: أخبرنى سِمَاك بن الفضل، عن ابن البَيْلمَانى[(٤)] قال: نزلت هاتان الآيتان إحداهما فى أمر الجاهلية، والأخرى فى أمر الإسلام. قال عبد الله بن المبارك: يعنى قوله: ﴿لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾ فى الجاهلية ﴿وَلا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ فى الإسلام.

وقوله: ﴿إِلاَّ أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾ قال ابن مسعود، وابن عباس، وسعيد بن المُسَيَّب، والشَّعْبِىُّ، والحسن البصرى، ومحمد بن سيرين، وسعيد بن جُبَيْرٍ، ومجاهد، وعِكْرِمَة، وعَطاء الخراسانىّ، والضَّحَّاك، وأبو قِلابَةَ، وأبو صالح، والسُّدِّى، وزيد بن أسلم، وسعيد بن أبى هلال: يعنى بذلك الزنا، يعنى: إذا زنت فلك أن تسترجع منها الصداق الذى أعطيتها وتُضَاجرهَا حتى تتركه لك وتخالعها، كما قال تعالى فى سورة البقرة: ﴿وَلا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلاَّ أَن يَخَافَا أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ [فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ][(٥)]﴾ الآية [البقرة: ٢٢٩].

وقال ابن عباس، وعكرمة، والضحاك: الفاحشة المبينة: النُّشوز والعِصْيان.

واختار ابن جرير أنَّه يَعُم ذلك كلَّه: الزنا، والعصيان، والنشوز، وبَذاء اللّسان، وغير ذلك.

يعنى: أن هذا كله يُبيح مضاجرتها حتى تُبْرئه من حقها أو بعضه ويفارقها، وهذا جيد، والله أعلم، وقد تقدم فيما رواه أبو داود منفرداً به من طريق يزيد النحوى عن عكرمة عن ابن عباس [رضى الله عنهما][(٦)] فى قوله: ﴿لا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلاَّ أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾ قال: وذلك أنّ الرجل كان يرث امرأة ذى قرابته، فيعضُلها حتى تموت أو ترد إليه صداقها، فأحكم الله عن ذلك، أى نهى عن ذلك.

---

(١) فى جـ، ر، أ: «يكون له المرأة».
(٢) فى أ: فيضربها».
(٣) زيادة من جـ، أ.
(٤) فى ر، أ: «السلمانى».
(٥) زيادة من ر، أ.
(٦) زيادة من أ.

٢٤٢ ـــــــ

وقوله تعالى: ﴿فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا [وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا][1]﴾. أى: فَعَسى أن يكون صبركم مع [2] إمساككم لهن وكراهتهن فيه، خير كثير لكم فى الدنيا والآخرة. كما قال ابن عباس فى هذه الآية: هو أن يَعْطف عليها، فيرزقَ منها ولداً، ويكون فى ذلك الولد خير كثير[3]، وفى الحديث الصحيح: «لا يَفْرَك مؤمن مؤمنة، إن سَخِطَ منها خُلُقا رَضِىَ منها آخر»[4].

وقوله: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ أى: إذا أراد أحدكم أن يفارق امرأة ويستبدل مكانها غيرها، فلا يأخذن مما كان أصدق الأولى شيئاً، ولو كان قنطاراً من مال.

وقد قدمنا فى سورة آل عمران الكلام على القنطار بما فيه كفاية عن إعادته هاهنا.

وفى هذه الآية دلالة على جواز الإصداق بالمال الجزيل، وقد كان عمر بن الخطاب نهى عن كثرة الإصداق، ثم رجع عن ذلك كما قال الإمام أحمد: حدثنا إسماعيل، حدثنا سلمة [5] بن علقمة، عن محمد بن سيرين، قال: نُبِّئْتُ عن أبى العَجْفَاء السُّلمىِّ قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: ألا لا تُغْلُوا فى صَداق [6] النساء، فإنها لو كانت مَكْرُمَةً فى الدنيا أو تَقْوَى عند الله كان أولاكم بها النبى ﷺ، ما أصْدَقَ رسولُ الله ﷺ امرأةً من نسائه، ولا أُصدقَتْ امرأة من بناته أكثر من اثنتى عشرة أُوقِيَّة، وإن كان الرجل لَيُبْتَلَى بصَدُقَةِ امرأته حتى يكون لها عداوة فى نفسه، وحتى يقول: كَلِفْتُ إليك عَلَقَ القِرْبة، ثم رواه أحمد وأهل السنن من طرق، عن محمد بن سيرين، عن أبى العجفاء ـ واسمه هرم ابن مُسَيب البصرى ـ وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح[7].

طريق أخرى عن عمر: قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا أبو خَيْثَمَةَ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبى، عن ابن إسحاق، حدثنى محمد بن عبد الرحمن، عن المجالد [8] بن سعيد، عن الشعبى، عن مسروق، قال: ركب عمر بن الخطاب منبر رسول الله ثم قال: أيها الناس، ما إكثاركم فى صُدُق النساء وقد كان رسول الله ﷺ وأصحابه وإنما الصدُقات فيما بينهم أربعمائة درهم فما دون ذلك. ولو كان الإكثار فى ذلك تقوى عند الله أو كرامة [9] لم تسبقوهم إليها. فَلا أعرفَنّ ما زاد رجل فى صداق امرأة على أربعمائة درهم. قال: ثم نزل، فاعترضته امرأة من قريش فقالت [10]: يا أمير المؤمنين، نَهَيْتَ الناس أن يزيدوا النساء صداقهم [11] على أربعمائة درهم؟ قال: نعم.

فقالت: أما سمعت ما أنزل الله [12] فى القرآن؟ قال: وأى ذلك؟ فقالت: أما سمعت الله يقول: ﴿وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا [فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا][13]﴾ [النساء: ٢٠]. قال: فقال:

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ.
(٢) فى أ: «على».
(٣) فى ر: «كبير».
(٤) رواه مسلم فى صحيحه برقم (١٤٦٩) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.
(٥) فى أ: «مسهر».
(٦) فى جـ، ر، أ: «صدق».
(٧) المسند (١/ ٤٠) ورواه أبو داود فى السنن برقم (٢١٠٦) والترمذى فى السنن برقم (١١١٤) والنسائى فى السنن (٦/ ١١٧) وابن ماجة فى السنن برقم (١٨٨٧).
(٨) فى جـ: «مجالد».
(٩) فى جـ، ر، أ: «أو مكرمة».
(١٠) فى جـ، أ: «فقالت له».
(١١) فى جـ، ر، أ: «فى صدقاتهن».
(١٢) فى جـ، أ: «ما قال الله».
(١٣) زيادة من جـ، ر، وفى هـ: «الآية».

٢٤٤ ـــــــ

وفى سنن أبى داود وغيره عن بصرة بن أكتم[١]: أنه تزوج امرأة بكراً فى خدرها، فإذا هى حامل[٢] من الزنا، فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له. فقضى لها بالصداق وفرّق بينهما، وأمر بجلدها، وقال: « الولد عبد لك»[٣].

فالصداق فى مقابلة البُضَع، ولهذا قال تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾.

وقوله: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾: روى عن ابن عباس ومجاهد، وسعيد بن جبير: أن المراد بذلك العَقْد.

وقال سفيان الثورى، عن حبيب بن أبى ثابت، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَاقًا [غَلِيظًا][٤]﴾ قال: قوله: إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان.

قال ابن أبى حاتم: وروى عن عكرمة، ومجاهد، وأبى العالية، والحسن، وقتادة، ويحيى بن أبى كثير، والضحاك والسدى ـ نحو ذلك.

وقال أبو جعفر الرازى، عن الربيع بن أنس فى الآية[٥]: هو قوله: أخذتموهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، فإن «كلمة الله» هى التشهد فى الخطبة. قال: وكان فيما أعطى النبى ﷺ ليلة أسرى به قال له: جعلت أمتك لا تجوز لهم خُطبة حتى يشهدوا أنك عبدى ورسولى. رواه ابن أبى حاتم.

وفى صحيح مسلم، عن جابر فى خُطبة حجة الوداع: أن رسول الله ﷺ قال فيها: «واستوصوا بالنساء خيراً، فإنكم أخذتموهن بأمان الله، واستحللتم فُروجهن بكَلِمَة الله»[٦].

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ [إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا][٧]﴾ يُحَرِّم تعالى زوجات الآباء تكرمة لهم، وإعظاماً واحتراماً أن توطأ من بعده، حتى إنها لتحرم على الابن بمجرد العقد عليها، وهذا أمر مجمع عليه.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا قيس بن الربيع عن أشعث بن سَوَّار، عن عدى بن ثابت، عن رجل من الأنصار قال: لما توفى أبو قَيْس ـ يعنى ابن الأسلت ـ كان من صالحى الأنصار، فخطب ابنَه قيس امرأته، فقالت: إنما أعُدُّكَ ولداً وأنت من صالحى قومك، ولكن آتى[٨] رسول الله ﷺ فأستأمره. فأتت رسول الله ﷺ فقالت: إن أبا قيس تُوفِّى. فقال: «خيرا». ثم قالت: إن ابنه قيساً خطبنى وهو من صالحى قومه. وإنما كنت أعده ولداً، فما ترى؟ فقال[٩] لها: «ارجعى إلى بيتك». قال: فنزلت هذه الآية ﴿وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ [إِلَّا مَا قَدْ

---

(١) فى جـ، ر، أ: «بصرة بن أبى بصرة».
(٢) فى جـ، أ: «حبلى».
(٣) سنن أبى داود برقم (٢١٣١).
(٤) زيادة من جـ، ر، أ.
(٥) فى جـ، ر، أ: «﴿وأخذن منكم ميثاقًا غليظًا﴾».
(٦) صحيح مسلم برقم (١٢١٨).
(٧) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٨) فى أ: «أتيت».
(٩) فى جـ، ر، أ، «قال».

٢٤٦ ـــــــ

مرَّ بى عمى الحارث بن عمرو، ومعه لواء قد عقده له النبى[(١)] ﷺ فقلت له: أى عم، أين بعثك النبى [ﷺ][(٢)]؟ قال: بعثنى إلى رجل تزوج امرأة أبيه فأمرنى أن أضرب عنقه[(٣)].

مسألة:

وقد أجمع[(٤)] العلماءُ على تحريم من وطأها الأبُ بتزويج أو ملك أو بشبهة أيضًا، واختلفوا فيمن باشرها بشهوة دون الجماع، أو نظر إلى ما لا يحل له النظر إليه منها لو كانت أجنبية. فعن الإمام أحمد رحمه الله أنها تحرم أيضا بذلك. قد روى [الحافظ][(٥)] ابن[(٦)] عساكر فى ترجمة خُدَيْج الحِصْنِى[(٧)] مولى معاوية قال: اشترى لمعاوية جارية بيضاء جميلة، فأدخلها عليه مجردة وبيده قضيب. فجعل يهوى به إلى متاعها ويقول: هذا المتاع لو كان له متاع! اذهب بها إلى يزيد بن معاوية. ثم قال: لا، ادع لى ربيعة بن عمرو الجُرَشِى ـ وكان فقيها ـ فلما دخل عليه قال: إن هذه أتيت بها مجردة، فرأيت منها ذاك وذاك، وإنى أردت أن أبعث بها إلى يزيد. فقال: لا تفعل يا أمير المؤمنين، فإنها لا تصلح له. ثم قال: نعم ما رأيت. ثم قال: ادع لى عبد الله بن مسعدة الفزارى، فدعوته، وكان آدم شديد الأدمة، فقال: دونك هذه، بيض بها ولدك. قال: و[قد] [(٨)] كان عبد الله بن مسعدة هذا وهبه رسول الله ﷺ لابنته فاطمة فربته ثم أعتقته ثم كان بعد ذلك مع معاوية من الناس عَلَى عَلِى [بن أبى طالب][(٩)]، رضى الله عنه.

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاتُكُمْ وَبَنَاتُ الأَخِ وَبَنَاتُ الأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَّحِيماً (٢٣) وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِ مِن بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً (٢٤) ﴾.

هذه الآية الكريمة هى آية تحريم المحارم من النسب، وما يتبعه من الرضاع والمحارم بالصهر، كما قال ابن أبى حاتم:

---

(١) فى ر: «رسول الله».
(٢) زيادة من جـ، ر، أ.
(٣) المسند (٤ / ٣٩٢).
(٤) فى أ: «اجتمع».
(٥) زيادة من أ.
(٦) فى أ: «أبو».
(٧) فى جـ، أ: «الحمصى»، ولم أجد ترجمته فيما بين يدى من تاريخ دمشق لابن عساكر ولا فى المختصر لابن منظور.
(٨) زيادة من جـ، أ.
(٩) زيادة من جـ، ر، أ.

٢٤٨ ـــــــ

«لا تُحرم الرَّضْعَة ولا الرضعتان، المصَّة[١] ولا المصتان»، وفى لفظ آخر: «لا تحرم الإمْلاجَة ولا الإملاجتان» رواه مسلم[٢].

وممن ذهب إلى هذا القول الإمام أحمد بن حنبل، وإسحاق بن راهويه، وأبو عبيد، وأبو ثور. ويحكى[٣] عن على، وعائشة، وأم الفضل، وابن الزبير، وسليمان بن يسار، وسعيد بن جبير، رحمهم الله.

وقال آخرون: لا يحرم أقل من خمس رضعات، لما ثبت فى صحيح مسلم من طريق مالك، عن عبد الله بن أبى بكر، عن عَمْرة[٤]، عن عائشة، رضى الله عنها، قالت: كان فيما أنزل [الله][٥] من القرآن: عشر رضعات معلومات يحرمن. ثم نسخن بخمس معلومات، فتوفى رسول الله ﷺ وهن فيما يقرأ من القرآن.

وروى عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة نحو ذلك[٦].

وفى حديث سَهْلة بنت سهيل: أن رسول الله ﷺ أمرها أن تُرضِع مولى أبى حذيفة خمس رضعات[٧]، وكانت عائشة تأمر من يريد أن يدخل عليها أن يُرْضع خمس رضعات. وبهذا قال الشافعى، رحمه الله [تعالى][٨]، وأصحابه. ثم ليعلم أنه لابد أن تكون الرضاعة فى سن الصغر دون الحولين على قول الجمهور. وكما[٩] قدمنا الكلام على هذه المسألة فى سورة البقرة، عند قوله: ﴿يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾ [الآية: ٢٣٣].

واختلفوا: هل يحرم لبن الفَحْل، كما هو قول جمهور الأئمة الأربعة وغيرهم؟ وإنما يختص الرضاع بالأم فقط، ولا ينتشر إلى ناحية الأب كما هو لبعض السلف؟ على قولين،[و][١٠] تحرير هذا كله فى كتاب «الأحكام الكبير».

وقوله: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾. أما[١١] أم المرأة فإنها تحرم بمجرد العقد على ابنتها، سواء دخل بها أو لم يدخل. وأما الربيبة وهى بنت المرأة فلا تحرم بمجرد العقد على أمها حتى يدخل بها، فإن طلق الأم قبل الدخول بها جاز له أن يتزوج بنتها، ولهذا قال: ﴿وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾[أى][١٢]: فى تزويجهن، فهذا خاص بالربائب وحدهن.

وقد فهم بعضُهم عود الضمير إلى الأمهات [و][١٣] الربائب فقال: لا تحرم واحدة من الأم ولا

---

(١) فى جـ، أ: «ولا المصة».
(٢) صحيح مسلم برقم (١٤٥١).
(٣) فى جـ، أ: «هو محكى».
(٤) فى جـ، ر، أ: «عن عروة».
(٥) زيادة من جـ، أ.
(٦) صحيح مسلم برقم (١٤٥٢).
(٧) وانظر قصتها فى المسند (٦ / ٢٠١).
(٨) زيادة من ر.
(٩) فى جـ، ر، أ: «وقد».
(١٠) زيادة من جـ، ر، أ.
(١١) فى ر: «أن».
(١٢) زيادة من جـ، أ.
(١٣) زيادة من ر.

٢٥٠ ـــــــ

ثم قال: ورُوِىَ عن ابن مسعود، وعمران بن حُصَين، ومسروق، وطاوس، وعكرمة، وعطاء، والحسن، ومكحول، وابن سيرين، وقتادة، والزهرى نحو ذلك. وهذا مذهب الأئمة الأربعة والفقهاء السبعة، وجمهور الفقهاء قديماً وحديثاً، ولله الحمد والمنة.

قال[١] ابن جرير: والصواب، أعنى قَوْلَ من قال: «الأم من المبهمات»؛ لأن الله لم يشرط[٢] معهن الدخول كما شرط ذلك مع أمهات الربائب، مع أن ذلك أيضاً إجماع من الحجة التى لا يجوز خلافها فيما جاءت به متفقة عليه. وقد روى بذلك أيضاً عن النبى ﷺ خبر، غير أنَّ فى إسناده نظراً، وهو ما حدثنى به المثنى، حدثنا حبان بن موسى، حدثنا ابن المبارك، أخبرنا المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده عن النبى ﷺ قال: إذا نكح الرجل المرأة فلا يحل له أن يتزوج أمها، دخل بالبنت أو لم يدخل، وإذا تزوج الأم[٣] فلم يدخل بها ثم طلقها، فإن شاء تزوج الابنة[٤].

ثم قال: وهذا الخبر، وإن كان فى إسناده ما فيه، فإن فى إجماع الحجة على صحة القول به مُسْتَغْنى عن الاستشهاد على صحته بغيره.

وأما قوله: ﴿وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم﴾: فجمهور[٥] الأئمة على أن الربيبة حرام سواء كانت فى حجر الرجل أو لم تكن فى حجره، قالوا: وهذا الخطاب خرج مخرج الغالب، فلا مفهوم له كقوله تعالى: ﴿وَلا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ [النور: ٣٣].

وفى الصحيحين أن أم حَبيبة قالت: يا رسول الله، انكح أختى بنت أبى سفيان ـ وفى لفظ لمسلم: عزَة بنت أبى سفيان ـ قال: «أو تحبين ذلك؟» قالت: نعم، لَسْتُ لك بمُخْلِيَة، وأحب من شاركنى فى خير أختى. قال: «فإن ذلك لا يَحل[٦] لى». قالت: فإنا نُحَدثُ أنك تريد أن تنكح بنت أبى سلمة. قال[٧]: «بنْتَ أم سلمة؟» قالت[٨]: نعم. قال: إنها لو لم تكن ربيبتى فى حجرى ما حَلّتْ لى، إنها لبنت[٩] أخى من الرضاعة، أرضعتنى وأبا سلمة ثُوَيْبَة فلاَ تَعْرِضْن على بناتكن ولا أخواتكن». وفى رواية للبخارى: «إنى لو لم أتزوج أم سلمة ما حلت لى»[١٠].

فجعل المناط فى التحريم مجرد تزويجه أم سلمة وحكم بالتحريم لذلك، وهذا هو مذهب الأئمة الأربعة والفقهاء السبعة وجمهور الخلف والسلف. وقد قيل بأنه لا تحرم الربيبة إلا إذا كانت فى حجر الرجل، فإذا لم تكن كذلك فلا تحرم.

---

(١) فى أ: «وقال».
(٢) فى أ: «يشترط».
(٣) فى أ: «بالأم».
(٤) تفسير الطبرى (٨ / ١٤٦) ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٧ / ١٦٠) من طريق به، ثم قال البيهقى: «مثنى بن الصباح غير قوى».
(٥) فى ر: «جمهور».
(٦) فى أ: «لا تحل».
(٧) فى ر: «قالت».
(٨) فى جـ، ر: «قلت».
(٩) فى جـ، ر: «لابنة».
(١٠) صحيح البخارى برقم (٥١٠١) وصحيح مسلم برقم (١٤٤٩).

٢٥٢ ـــــــ

وقال ابن جرير: وفى إجماع الجميع على أن خلوة الرجل بامرأته لا يُحرم[١] ابنتها عليه إذا طلقها قبل مسيسها ومُبَاشرتها أو قبل[٢] النظر إلى فرجها بشهوة، ما يدل على أن معنى ذلك هو الوصول إليها بالجماع.

وقوله: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ أى: وحُرمت عليكم زوجات أبنائكم الذين ولدتموهم من أصلابكم، يحترز بذلك عن الأدعياء الذين كانوا يَتَبَنَّونهم فى الجاهلية، كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ [إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا][٣]﴾ الآية [الأحزاب: ٣٧].

وقال ابن جُرَيْج: سألت عطاء عن قوله: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ قال: كنا نُحَدِّث، والله أعلم، أن رسول الله[٤] ﷺ لما نكح امرأة زيد، قال[٥] المشركون بمكة فى ذلك، فأنزل الله [عز وجل][٦]: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ ونزلت: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤]. ونزلت: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو زرعة، حدثنا محمد بن أبى بكر المقدّمى، حدثنا الجرح[٧] بن الحارث، عن الأشعث، عن الحسن بن محمد[٨] أن هؤلاء الآيات مبهمات: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ﴾ ﴿أُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾ ثم قال: وروى عن طاوس وإبراهيم والزهرى ومكحول نحو ذلك.

قلت: معنى[٩] مبهمات: أى عامة فى المدخول بها وغير المدخول، فتحرم[١٠] بمجرد العقد عليها، وهذا متفق عليه. فإن قيل: فمن أين تحرم امرأة ابنه من الرضاعة، كما هو قول الجمهور، ومن الناس من يحكيه إجماعا وليس من صلبه؟ فالجواب من قوله ﷺ: «يَحْرُم من الرّضاع[١١] ما يحرم من النسب».

وقوله: ﴿وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ [إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا][١٢]﴾ أى: وحرم عليكم الجمع بين الأختين معاً في التزويج، وكذا فى ملك اليمين إلا ما كان منكم فى جاهليتكم فقد عفونا عن ذلك وغفرناه. فدل على أنه لا مثنوية فيما يستقبل ولا استثناء فيما[١٣] سلف، كما قال: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَىٰ﴾ [الدخان: ٥٦]، فدل على أنهم لا يذوقون فيها الموت[١٤] أبدا. وقد أجمع العلماء من الصحابة والتابعين والأئمة قديماً وحديثاً على أنه يحرم الجمع بين الأختين فى النكاح، ومن أسلم وتحته أختان خير، فيمسك أحدهما[١٥] ويطلق الأخرى لا محالة.

قال الإمام أحمد بن حنبل: حدثنا موسى بن داود حدثنا ابن لَهيعة عن أبي وهْب الجَيْشانى عن الضحاك بن فيروز، عن أبيه قال: أسلمت وعندى امرأتان أختان، فأمَرنى النبى ﷺ أن أطلق

---

(١) فى جـ، ر، أ: «لا تحرم».
(٢) فى جـ، ر، أ: «وقيل».
(٣) زيادة من جـ، ر، أ.
(٤) فى جـ: «النبى».
(٥) فى جـ، ر، أ: «فقال».
(٦) زيادة من جـ، أ.
(٧) فى جـ، ر، أ: «خالد».
(٨) فى أ: «الحسن ومحمد».
(٩) فى ر: «يعنى».
(١٠) فى أ: «فيحرم».
(١١) فى أ: «الرضاعة».
(١٢) زيادة من جـ، أ، وفى الأصل: «الآية».
(١٣) فى ر، أ: «بما».
(١٤) فى جـ: «الموت فيهما».
(١٥) فى أ: «أحديهما».

إحداهما[١].

ثم رواه الإمام أحمد، والترمذى، وابن ماجة، من حديث ابن لهيعة. وأخرجه أبو داود والترمذى أيضاً من حديث يزيد بن أبى حبيب، كلاهما عن أبى وهب الجَيْشانى. قال الترمذى: واسمه ديلم بن الهُوشَع، عن الضحاك بن فيروز الديلمى، عن أبيه، به وفى لفظ للترمذى: فقال النبى ﷺ: «اختر أيتهما [٢]شئت». ثم قال الترمذى: هذا حديث حسن[٣].

وقد رواه ابن ماجة أيضاً بإسناد آخر فقال: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا عبد السلام بن حرب، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى فروة، عن أبى وهب الجيشانى عن أبى خراش الرُعَيْنى [٤]قال: قدمت على رسول الله ﷺ وعندى أختان تَزَوجْتُهما فى الجاهلية، فقال: «إذا رَجَعْتَ فَطلقْ إحداهما[٥]»[٦].

قلت: فيحتمل أن أبا خراش هذا هو الضحاك بن فيروز، ويحتمل أن يكون غيره، فيكون أبو[٧] وهب قد رواه عن اثنين، عن فيروز الديلمى، والله أعلم.

وقال ابن مَرْدويه: حدثنا عبد الله بن يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا أحمد بن يحيى الحولانى[٨]، حدثنا هيثم بن خارجة، حدثنا يحيى بن إسحاق، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى فَرْوة عن رُزَيق[٩] بن حكيم، عن كثير بن مرة، عن الديلمى قال: قلت: يا رسول الله، إن تحتى أختين؟ قال: «طَلق أيهما شئت»[١٠].

فالديلمى المذكور أولا هو الضحاك بن فيروز الديلمى [رضى الله عنه][١١]، قال أبو زرعة الدمشقي: كان يصحب عبد الملك بن مروان، والثانى هو أبو فيروز الديلمى، رضى الله عنه، وكان من جملة الأمراء باليمن الذين ولوا قتل الأسود العنسى[١٢] المتنبئ لعنه الله.

وأما الجمع بين الأختين فى ملك اليمين فحرام أيضاً لعموم الآية، وقال ابن أبى حاتم:

حدثنا أبو زُرْعَة، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن عبد الله بن أبى عنبة ـ أو عتبة عن ابن مسعود: أنه سئل عن الرجل يجمع بين [١٣] الأختين، فكرهه، فقال له ـ يعنى السائل ـ: يقول الله عز وجل: ﴿إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾. فقال له ابن مسعود: وبعيرك مما ملكت يمينك.

---

(١) فى أ: «أحديهما».
(٢) فى جـ: «أيهما».
(٣) المسند (٤ / ٢٣٢) وسنن أبى داود برقم (٢٢٤٣) وسنن الترمذى برقم (١٢٢٩) وسنن ابن ماجة برقم (١٩٥١).
(٤) فى جـ، أ: «عن أبى خراش الرعينى عن الديلمى». (٥) فى أ: «أحديهما».
(٦) سنن ابن ماجه برقم (١٩٥٠) وقد سقط اسم الديلمى هنا (١٨ / ٣٢٨) من طريق إسحاق بن أبى فروة عن أبى وهب الجيشانى عن أبى خراش الرعينى عن الديلمى به، وقد خولف إسحاق بن أبى فروة: خالفه يزيد بن حبيب فرواه عن أبى وهب عن الديلمى به، ورواه البيهقى فى السنن الكبرى (٧ / ١٨٤) ثم قال: «زاد إسحاق بن أبى فروة فى إسناده أبا خراش وإسحاق لا يحتج به، ورواية يزيد بن أبى حبيب أصح».
(٧) فى جـ، أ: «ابن».
(٨) فى جـ، ر، أ: «الحلواتى».
(٩) فى جـ، ر: «زريق».
(١٠) فى إسناده إسحاق بن أبى فروة وهو ضعيف وقد اختلف عليه فيه.
(١١) زيادة من جـ، أ.
(١٢) فى أ: «العبسى».
(١٣) فى أ: «بين الأمتين الأختين».

وهذا هو المشهور عن الجمهور والأئمة الأربعة وغيرهم، وإن كان بعض السلف قد توقف فى ذلك. قال الإمام مالك، عن ابن شهاب، عن قَبيصة بن ذُؤيب: أن رجلا سأل عثمان بن عفان عن الأختين فى ملك اليمين، هل يجمع بينهما؟ قال عثمان: أحَلتهما آية وحَرمتهما آية، وما كنت لأصنع ذلك، فخرج من عنده فلقي رجلا من أصحاب النبى ﷺ، فسأله عن ذلك فقال: لو كان لى من الأمر شيء ثم وجدت أحداً فعل ذلك لجعلته نكالا. قال مالك: قال ابن شهاب: أرَاه على بن أبى طالب: قال: وبلغنى عن الزبير بن العوام مثل ذلك.

قال الشيخ أبو عمر بن عبد البر النَّمَرى، رحمه الله، فى كتابه «الاستذكار»: إنما كني قبيصة بن ذُؤيب عن على بن أبى طالب، لصحبته عبد الملك بن مروان، وكانوا يستثقلون ذكر على بن أبى طالب، رضى الله عنه.

ثم قال أبو عمر، رحمه الله: حدثنى خلف بن أحمد، رحمه الله، قراءة عليه: أن خلف بن مطرف حدثهم: حدثنا أيوب بن سليمان وسعيد[١] بن سليمان ومحمد بن عمر بن لبابة قالوا: حدثنا أبو زيد عبد الرحمن بن إبراهيم، حدثنا أبو عبد الرحمن المقرى[٢]، عن موسى بن أيوب الغافقي، حدثنى عمى إياس بن عامر قال: سألت على بن أبى طالب [رضى الله عنه][٣] فقلت: إن لى أختين مما ملكت يمينى، اتخذت إحداهما سرية فولدت لى أولاداً، ثم رغبت فى الأخرى، فما أصنع؟ فقال على، رضى الله عنه: تعتق التى كنت تطَأُ ثم تطأ الأخرى. قلت: فإن ناساً يقولون: بل تَزَوّجها ثم تطأ الأخرى. فقال على: أرأيت إن طلقها زوجها أو مات عنها أليس ترجع إليك؟ لأن تعتقها أسلم لك. ثم أخذ على بيدى فقال لى: إنه يَحْرم عليك ما ملكت يمينك ما يحرم عليك فى كتاب الله عز وجل من الحرائر إلا العدد ـ أو قال: إلا الأربع ـ ويَحْرُم عليك من الرضاع ما يحرم عليك فى كتاب الله من النسب.

ثم قال أبو عمر: هذا الحديث رحلة[٤]، لو لم يصب الرجل من أقصى المشرق أو المغرب[٥] إلى مكة غيره لما خابت رحلته[٦].

قلت: وقد روى عن على نحو ما تقدم[٧] عن عثمان، وقال أبو بكر بن مردويه:

حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن العباس، حدثنى محمد بن عبد الله بن المبارك المخرّمى[٨]، حدثنا عبد الرحمن بن غَزْوان، حدثنا سفيان، عن عَمْرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال لى على بن أبى طالب: حرمتهما آية وأحلتهما آية ـ يعنى الأختين ـ قال ابن عباس: يحرمهن على قرابتى منهن، ولا يحرمهن على قرابة بعضهن من بعض ـ يعنى الإماء ـ وكانت الجاهلية يحرمون ما تُحَرّمون إلا امرأة الأب والجمع بين الأختين، فلما جاء الإسلام أنزل الله [عز

---

(١) فى ر، أ: «معبد».
(٢) فى أ: «المقبرى».
(٣) زيادة من جـ، أ.
(٤) فى ر: «رحلة رجل».
(٥) فى جـ، ر: «أقصى المغرب أو المشرق».
(٦) الاستذكار لابن عبد البر (١٦ / ٢٥٢).
(٧) فى أ: «ما روى».
(٨) فى أ: «المخزومى».

٢٥٦ ـــــــ

وقد روى من وجه آخر عن أبى الخليل، عن أبى عَلْقَمَةَ الهاشمى، عن أبى سعيد قال الإمام أحمد:

حدثنا ابن أبى عَدِىّ، عن سعيد، عن قتادة، عن أبى الخليل، عن أبى عَلْقَمَة، عن أبى سعيد الخدرى؛ أن أصحاب رسول الله ﷺ أصابوا سبايا يوم أوطاس، لهن أزواج من أهل الشرك، فكأن أناساً[١] من أصحاب رسول الله ﷺ كفوا وتأثموا[٢] من غشيانهن قال: فنزلت هذه الآية فى ذلك: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾.

وهكذا رواه مسلم وأبو داود والنسائى من حديث سعيد بن أبى عَرُوبة ـ زاد مسلم: وشعبة ـ ورواه الترمذى من حديث همام بن يحيى، ثلاثتهم عن قتادة، بإسناده نحوه. وقال الترمذى: هذا حديث حسن، ولا أعلم أن أحداً ذكر أبا علقمة فى هذا الحديث إلا ما ذكر همام عن قتادة. كذا قال. وقد تابعه سعيد وشعبة، والله أعلم[٣].

وقد روى الطبرانى من طريق الضحاك عن ابن عباس: أنها نزلت فى سبايا خيبر، وذكر مثل حديث أبى سعيد، وقد ذهب جماعة من السلف إلى أن بيع الأمة يكون طلاقاً لها من زوجها، أخذا بعموم هذه الآية. قال ابن جرير: حدثنا ابن مثنى، حدثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن مغيرة، عن إبراهيم: أنه سُئل عن الأمة تباع ولها زوج؟ قال: كان عبد الله يقول: بيعها طلاقها، ويتلو هذه الآية[٤] ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾.

وكذا رواه سفيان[٥] عن منصور، ومغيرة والأعمش، عن إبراهيم، عن ابن مسعود قال: بيعها طلاقها. وهو منقطع.

وقال سفيان الثورى، عن خالد، عن أبى قِلاَبَة، عن ابن مسعود قال: إذا بيعت الأمة ولها زوج فسيدها أحق ببضعها.

ورواه سعيد، عن قتادة قال: إن أبي بن كعب، وجابر بن عبد الله، وابن عباس قالوا: بيعها طلاقها.

وقال ابن جرير: حدثنى يعقوب، [حدثنا][٦] ابن علية، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: طلاق الأمة ست[٧]: بيعها طلاقها، وعتقها طلاقها، وهبتها طلاقها، وبراءتها طلاقها، وطلاق زوجها طلاقها.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن الزهرى، عن ابن المسيب قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ قال: هُن[٨] ذوات الأزواج، حرّم الله نكاحهن إلا ما ملكت يمينك[٩]، فبيعها طلاقها. قال معمر: وقال الحسن مثل ذلك.

---

(١) فى أ: «وكان ناس».
(٢) فى جـ، ر: «أوتأثموا».
(٣) المسند (٣ / ٨٤) وصحيح مسلم برقم (١٤٥٦) وسنن أبي داود برقم (٢١٥٥) وسنن النسائى (٦ / ١١٠) وسنن الترمذى برقم (٣٠١٦).
(٤) فى أ: «الآيات».
(٥) فى أ: «شقيق».
(٦) زيادة من جـ، ر، أ.
(٧) المذكور فى رواية كل النسخ خمس لا ست.
(٨) فى جـ، ر، أ: «هذه».
(٩) فى ر: «يمينك فيها».

وهكذا رواه سعيد بن أبى عَرُوبة، عن قتادة، عن الحسن فى قوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ قال: إذا كان لها زوج فبيعها طلاقها.

وقال عوف، عن الحسن: بيع الأمة طلاقها، وبيعُه طلاقُها.

فهذا قول هؤلاء من السلف [رحمهم الله](١)، وقد خالفهم الجمهور قديماً وحديثاً، فرأوا أن بيع الأمة ليس طلاقها(٢)؛ لأن المشترى نائب عن البائع، والبائع كان قد أخرج عن ملكه هذه المنفعة وباعها مسلوبة عنها، واعتمدوا فى ذلك على حديث بريرة المخرج فى الصحيحين وغيرهما؛ فإن عائشة أم المؤمنين اشترتها وَنَجَّزَتْ عتقها، ولم ينفسخ نكاحها من زوجها مغيث، بل خيرها النبي ﷺ بين الفسخ والبقاء، فاختارت الفسخ، وقصتها مشهورة، فلو كان بيع الأمة طلاقها ـ كما قال(٣) هؤلاء لما خيرها النبى ﷺ، فلما خيرها دل على بقاء النكاح، وأن المراد من الآية المسبيات فقط، والله أعلم.

وقد قيل: المراد بقوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ يعنى: العفائف حرام عليكم حتى تملكوا عصمتهن بنكاح وشهود ومهور وولى واحدة أو اثنتين(٤) أو ثلاثاً أو أربعا. حكاه ابن جرير عن أبى العالية وطاوس وغيرهما. وقال عُمَر وعبيدة: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾: ما عدا الأربع حرام عليكم إلا ما ملكت أيمانكم.

وقوله: ﴿كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ أى: هذا التحريم كتاب كتبه الله عليكم، فالزموا كتابه، ولا تخرجوا عن حدوده، والزموا شرعه وما فرضه.

وقد قال عبيدة وعطاء والسّدّى فى قوله: ﴿كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾: يعنى الأربع.

وقال إبراهيم: ﴿كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ يعنى: ما حرم عليكم.

وقوله: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَلِكُمْ﴾ أى: ما عدا من ذكرن من المحارم هن لكم حلال، قاله عطاء وغيره. وقال عبيدة والسدى: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَلِكُمْ﴾ ما دون الأربع، وهذا بعيد، والصحيح قول عطاء كما تقدم. وقال قتادة: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَلِكُمْ﴾ يعنى: ما ملكت أيمانكم.

وهذه الآية هى (٥) التى احتج بها من احتج على تحليل الجمع بين الأختين، وقول من قال: أحلتهما آية وحرمتهما آية(٦).

وقوله: ﴿أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾ أى: تحصلوا بأموالكم من الزوجات إلى أربع أو السرارى ما شئتم بالطريق الشرعى؛ ولهذا قال: ﴿مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾.

وقوله: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُم بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ أى: كما تستمتعون بهن فآتوهن مهورهن فى مقابلة ذلك، كقوله: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ (٧)إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النساء: ٢١]، وكقوله: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤]، وكقوله: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾ [البقرة: ٢٢٩].

---

(١) زيادة من جـ، أ.
(٢) فى ر، أ: «طلاقا لهما».
(٣) فى جـ، ر، أ: «قاله».
(٤) فى أ: «واحد أو اثنين».
(٥) فى جـ، ر، أ: «هى الآية».
(٦) فى أ: «أحلتها آية وحرمتها آية».
(٧) فى أ: «بعضهم».

وقد استدل بعموم هذه الآية على نكاح المتعة، ولا شك أنه كان مشروعاً فى ابتداء الإسلام، ثم نسخ بعد ذلك. وقد ذهب الشافعى وطائفة من العلماء إلى أنه أبيح ثم نسخ، ثم أبيح ثم نسخ، مرتين. وقال آخرون أكثر من ذلك، وقال آخرون: إنما أبيح مرة، ثم نسخ مرة، ثم نسخ ولم يبح بعد ذلك.

وقد رُوىَ عن ابن عباس وطائفة من الصحابة القولُ بإباحتها للضرورة، وهو رواية عن الإمام أحمد بن حنبل، رحمهم الله تعالى. وكان ابن عباس، وأبىّ بن كعب، وسعيد بن جُبَيْر، والسُّدِّى يقرؤون: «فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى فآتوهن أجورهن فريضة». وقال مجاهد: نزلت فى نكاح المتعة، ولكن الجمهور على خلاف ذلك، والعمدة ما ثبت فى الصحيحين، عن أمير المؤمنين على بن أبى طالب [رضى الله عنه][1] قال: نهى النبى ﷺ عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر[2]. ولهذا الحديث ألفاظ مقررة هى فى كتاب «الأحكام».

وفى صحيح مسلم عن الربيع بن سَبْرَة بن معبد الجهنى، عن أبيه: أنه غزا مع رسول الله ﷺ فتح مكة، فقال: «يأيها الناس، إنى كنت أذنت لكم فى الاستمتاع من النساء، وإن الله قد حَرم ذلك إلى يوم القيامة، فمن كان عنده منهن[3] شىء فليخلِّ سبيله، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً» وفى رواية لمسلم فى حجة الوداع[4]، وله ألفاظ موضعها كتاب «الأحكام».

وقوله: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾: مَنْ حمل هذه الآية على نكاح المتعة إلى أجل مسمى قال: فلا[5] جناح عليكم إذا انقضى الأجل أن تراضوا[6] على زيادة به وزيادة للجعل[7].

قال السدى: إن شاء أرضاها من بعد الفريضة الأولى ـ يعنى الأجر الذى أعطاها على تمتعه بها ـ قبل انقضاء الأجل بينهما، فقال: أتمتع منك أيضاً بكذا وبكذا، فازداد[8] قبل أن يستبرئ[9] رحمها يوم تنقضى المدة، وهو قوله: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾.

قال السدى: فإذا انقضت المدة فليس له عليها سبيل، وهى منه بريئة، وعليها أن تستبرئ ما فى رحمها، وليس بينهما ميراث، فلا[10] يرث واحد منهما صاحبه.

ومن قال بالقول الأول جعل معناه كقوله: ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً [فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا][11]﴾ [النساء: ٤] أى: إذا فرضت[12] لها صداقاً فأبرأتك منه، أو عن شىء منه فلا جناح عليك ولا عليها فى ذلك.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا المعتمر بن سليمان، عن أبيه قال: زعم

---

(١) زيادة من جـ.
(٢) صحيح البخارى برقم (٤٢١٦) وصحيح مسلم برقم (١٤٠٧).
(٣) فى أ: «منه».
(٤) صحيح مسلم برقم (١٤٠٦).
(٥) فى جـ: «لا جناح». (٦) فى جـ: «تتراضوا».
(٧) فى جـ: «الجعل».
(٨) فى جـ، ر: «فإن زاد».
(٩) فى جـ: «تستبرئ».
(١٠) فى جـ، أ: «ليس».
(١١) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(١٢) فى ر: «فرضتم».

٢٦٠ ـــــــ

فإن كان مالك الأمة امرأة زَوّجها من يزوج المرأة بإذنها؛ لما جاء فى الحديث: «لا تُزَوِّجُ المرأةُ [المرأةَ، ولا المرأةُ نفسها][(١)]، فإن الزانية هى التى تزوج نفسها»[(٢)].

وقوله: ﴿وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أى: وادفعوا[(٣)] مهورهن بالمعروف، أى: عن طيب نفس منكم، ولا تبخسوا[(٤)] منه شيئاً استهانة بهن؛ لكونهن إماء مملوكات.

وقوله: ﴿مُحْصَنَاتٍ﴾ أى: عفائف عن الزنا لا[(٥)] يتعاطينه؛ ولهذا قال: ﴿غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ﴾، وهن الزوانى اللاتى لا يمتنعن من أحد أرادهن بالفاحشة.

وقوله: ﴿وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ قال ابن عباس: المسافحات، هن الزوانى المعالنات[(٦)]، يعنى الزوانى اللاتى لا يمنعن أحداً أرادهن بالفاحشة. (ومتخذات أخدان) يعنى: أخلاء.

وكذا روى عن أبى هريرة، ومجاهد، والشعبى، والضحاك، وعطاء الخراسانى، ويحيى بن أبى كثير، ومقاتل بن حيان، والسدى، قالوا: أخلاء. وقال الحسن البصرى: يعنى: الصديق. وقال الضحاك أيضاً: ﴿وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾: ذات الخليل الواحد [المسيس][(٧)]، المقرة به، نهى الله عن ذلك، يعنى [عن][(٨)] تزويجها[(٩)] ما دامت كذلك.

وقوله: ﴿فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾: اختلف[(١٠)] القراءُ فى ﴿أُحْصِنَّ﴾: فقرأه[(١١)] بعضهم بضم الهمزة وكسر الصاد، مبنى لما لم يسم فاعله. وقُرئ بفتح الهمزة والصاد فعل لازم ثم قيل: معنى القراءتين[(١٢)] واحد. واختلفوا فيه على قولين:

أحدهما: أن المراد بالإحصان هاهنا الإسلام. رُوى ذلك عن عبد الله بن مسعود، وابن عمر، وأنس، والأسود بن يزيد، وزِرّ بن حُبَيْش، وسعيد بن جُبَير، وعطاء، وإبراهيم النَّخعى، والشعبى، والسُّدِّى. وروى نحوه الزهرى عن عمر بن الخطاب، وهو منقطع. وهذا هو القول[(١٣)] الذى نص عليه الشافعى [رحمه الله تعالى][(١٤)] فى رواية الربيع، قال: وإنما قلنا [ذلك][(١٥)] استدلالا بالسنة وإجماع أكثر أهل العلم.

وقد روى ابن أبى حاتم فى ذلك حديثاً مرفوعاً، قال: حدثنا على بن الحسين بن الجنيد، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن عبد الله [الدمشقى][(١٦)]، حدثنا أبى، عن أبيه، عن أبى حمزة، عن جابر، عن رجل، عن أبى عبد الرحمن، عن على قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿فَإِذَا أُحْصِنَّ﴾ قال: «إحصانها إسلامها وعفافها». وقال[(١٧)]: المراد به هاهنا التزويج، قال: وقال على: اجلدوهن.

---

(١) زيادة من جـ، أ، وابن ماجه.

(٢) رواه ابن ماجة فى سننه برقم (١٨٨٢) من طريق محمد بن مروان عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة رضى الله عنه.

(٣) فى أ: «فادفعوا».
(٤) فى أ: «ولا يبخسوهن».
(٥) فى ر: «ولا».
(٦) فى جـ، ر، أ: «المعلنات».
(٧) زيادة من جـ، أ.
(٨) زيادة من جـ، ر، أ.
(٩) فى أ: «تزوجها».
(١٠) فى ر: «واختلفت».
(١١) فى أ: «فقرأ».
(١٢) فى جـ: «القولين».
(١٣) فى جـ، ر: «وهذا القول هو».
(١٤) زيادة من جـ، ر، وفى أ: «رحمه الله».
(١٥) زيادة من جـ، ر، أ.
(١٦) زيادة من جـ، أ.
(١٧) فى ر: «وقيل»

٢٦٢ ـــــــ

زناها، فليبعها ولو بِحَبْل من شَعَر». ولمسلم[١] : «إذا زَنَتْ ثلاثا فليبعها فى الرابعة»[٢].

وقال مالك، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يَسار، عن عبد الله بن عيَّاش[٣] بن أبى ربيعة[٤] المخزومى قال: أمَرَنى عُمَر بن الخطاب فى فتية من قريش، فجلدنا ولائد من ولائد الامارة خمسين خمسين فى الزنا.

الجواب الثانى: جواب من ذهب إلى أن الأمة إذا زنت ولم تحصن فلا حد عليها، وإنما تضرب تأديبا، وهو المحكى عن عبد الله بن عباس، رضى الله عنه، وإليه ذهب طاوس، وسعيد بن جُبَير، وأبو عُبَيد القاسم بن سلام، وداود بن على الظاهرى فى رواية عنه. وعمْدتهُم مفهوم الآية وهو من مفاهيم الشرط، وهو حجة عند أكثرهم فهو مقدم على العموم عندهم. وحديث أبى هريرة وزيد بن خالد، رضى الله عنهما، أن رسول الله ﷺ سُئل عن الأمة إذا زنت ولم تحْصنْ؟ قال: «إن زنت فحدوها[٥]، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم بيعوها ولو بضفير»[٦]، قال ابن شهاب: لا أدرى أبعد[٧] الثالثة أو الرابعة.

أخرجاه فى الصحيحين[٨]، وعند مسلم: قال ابن شهاب: الضفير[٩] :الحبل.

قالوا: فلم يُوَقَّت فى هذا الحديث[١٠] عدد كما وقت فى المحصنة بنصف ما على المحصنات من العذاب، فوجب الجمع بين الآية والحديث بذلك، والله أعلم.

وأصرح من ذلك ما رواه سعيد بن منصور، عن سفيان، عن مسعر، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس على أمة حد حتى تحصن ـ أو[١١] حتى تزوج ـ فإذا أحصنت بزوج فعليها نصف ما على المحصنات».

وقد رواه ابن خزيمة، عن عبد الله بن عمران العابدى[١٢]، عن سفيان، به مرفوعا. وقال: رفعه خطأ، إنما هو من قول ابن عباس. وكذا رواه البيهقي من حديث عبد الله بن عمران، وقال مثل ما قاله ابن خزيمة[١٣].

قالوا: وحديث على وعمر [رضى الله عنهما] [١٤]قضايا أعيان، وحديث أبى هريرة عنه أجوبة:

أحدها: أن ذلك محمول على الأمة المزوجة جمعا بينه وبين هذا الحديث.

---

(١) فى جـ، أ: «أخرجاه، ولمسلم».
(٢) صحيح البخارى برقم (٣١٦٧) وصحيح مسلم برقم (١٧٦٥)
(٣) فى ر: «عباس». (٤) فى ر: «رستم». (٥) فى جـ، ر: «فاجلدوها».
(٦) فى ر: «بظفير». (٧) فى أ: «بعد».
(٨) صحيح البخارى برقم (٢١٥٣، ٤٥٥) وصحيح مسلم برقم (١٧٠٤) من حديث زيد بن خالد رضى الله عنه.
(٩) فى جـ، أ: «والضفير»، وفى ر: «والظفير». (١٠) فى جـ، أ: «الجواب».
(١١) فى جـ، أ: «يعنى» وفى ر: «أو يعنى». (١٢) فى جـ، ر، أ: «الغامدى».
(١٣) السنن الكبرى للبيهقى (٨ / ٤٢٤) ط ـ الكتب العلمية، وقال: «رفعه خطأ والموقوف أصح».
وقد رواه سعيد بن منصور فى السنن موقوفا على ابن عباس من هذا الطريق برقم (٦١٦).
(١٤) زيادة من جـ، أ.

٢٦٤ ـــــــ

بينهما لو لم تكن الآية نزلت، لكن لما علموا حكم أحد الحكمين سألوا عن حكم الحال الآخر، فبينه لهم. كما [ثبت] [١] فى الصحيحين أنهم لما سألوه عن الصلاة عليه، فذكرها لهم ثم قال: «والسلام ما قد[٢] علمتم»، وفى لفظ: لما أنزل الله قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦] قالوا: هذا السلام عليك قد عرفناه، فكيف الصلاة عليك؟ وذكر الحديث، وهكذا هذا السؤال[٣].

الجواب الرابع ـ عن مفهوم الآية ـ: جواب أبى ثور، فإن من مذهبه ما هو أغرب من قول داود من وجوه، ذلك أنه يقول[٤]: فإذا أحْصن فإن عليهن[٥] نصف ما على المحصنات[٦] المزوجات وهو الرجم، وهو لا يتناصف[٧]، فيجب أن ترجم الأمة المحصنة إذا زنت، وأما قبل الإحصان فيجب جلدها خمسين. فأخطأ فى فهم الآية وخالف الجمهور فى الحكم، بل قد قال أبو عبد الله الشافعى، رحمه الله: ولم يختلف المسلمون فى أن لا رجم على مملوك فى الزنا؛ وذلك لأن الآية دلت على أن عليهن نصف ما على المحصنات من العذاب، والألف واللام فى المحصنات للعهد، وهن المحصنات المذكورات فى أول الآية: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ والمراد بهن الحرائر فقط، من غير تعرض لتزويج غيره، وقوله: ﴿نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ يدل على أن المراد من العذاب الذى يمكن تنصيفه[٨]، وهو الجلد لا الرجم، والله أعلم.

ثم قد روى الإمام أحمد [حديثا][٩] نَصا فى رَدّ مذهب أبى ثور من رواية الحسن بن سعد عن أبيه أن صفية[١٠] كانت قد زنت برجل من الحمس، فولدت غلاما، فادعاه الزانى. فاختصما إلى عثمان [بن عفان][١١] فرفعهما[١٢] إلى على بن أبى طالب، فقال على: أقضى فيهما[١٣] بقضاء رسول الله ﷺ: «الولد للفِرَاش، وللعَاهِر الحَجَر» وجلدهما خمسين خمسين[١٤].

وقيل: بل المراد من المفهوم التنبيه بالأعلى على الأدنى، أى: أن الإماء على النصف من[١٥] الحرائر فى الحد وإن كن محصنات، وليس عليهن رجم أصلا، لا قبل النكاح ولا بعده، وإنما عليهن الجلد فى الحالتين بالسنة. قال[١٦] ذلك صاحب الإفصاح عن الشافعى، فيما رواه ابن عبد الحكم، عنه. وقد ذكره[١٧] البيهقي فى كتاب السنن والآثار، وهو بعيد من لفظ الآية؛ لأنا إنما استفدنا تنصيف[١٨] الحد من الآية لا من سواها، فكيف يفهم منها التنصيف فيما عداها. وقال: بل أريد بأنها فى حال الإحصان لا يقيم الحد عليها إلا الإمام، ولا يجوز لسيدها إقامة الحد عليها والحالة هذه ـ وهو قول فى مذهب الإمام أحمد رحمه الله ـ فأما قبل الإحصان فله ذلك، والحد فى كلا الموضعين نصف حد الحرة. وهذا أيضاً بعيد؛ لأنه[١٩] ليس فى لفظ الآية ما يدل عليه.

---

(١) زيادة من أ.
(٢) فى جـ، أ: «كما قد علمتم» وفى ر: «كما علمتم».
(٣) فى أ: «سواء».
(٤) فى ر: «وذلك أن نقول».
(٥) فى : «فعليهن».
(٦) فى جـ،أ: «المحصنات من العذاب أى».
(٧) فى جـ، ر، أ: «يتنصف»
(٨) فى جـ،ر: «تنصفه» وفى أ: «بنصفه».
(٩) زيادة من أ.
(١٠) فى جـ، ر، أ: «صبيَّة».
(١١) زيادة من جـ، أ.
(١٢) فى ر: «فرفعها».
(١٣) فى جـ، ر: «فيها».
(١٤) المسند (١ / ١٠٤).
(١٥) فى جـ، أ: « من جلد».
(١٦) فى أ: «فى الحالين بالنسبة نقل».
(١٧) فى ر: «ذكر».
(١٨) فى جـ، ر: «بنصف».
(١٩) فى ر: «لأن».

٢٦٦ ـــــــ

جاء أولاده أرقاء لسيدها إلا أن يكون الزوج عربيا فلا تكون أولاده منها أرقاء فى قول قديم للشافعى، ولهذا قال: ﴿وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

ومن هذه الآية الكريمة استدل جمهورُ العلماء فى جواز نكاح الإماء، على أنه لابد من عدم الطَّوْل لنكاح الحرائر ومن خوف العنت؛ لما فى نكاحهن من مفْسَدة رق الأولاد، ولما فيهن من الدناءة[١] فى العدول عن الحرائر إليهن. وخالف الجمهورَ أبو حنيفة وأصحابه فى اشتراط الأمرين، فقالوا: متى لم يكن الرجل مزوجا بحرّة جاز له نكاح الأمة المؤمنة والكتابية أيضا، سواء كان واجداً الطول لحرة أم[٢] لا، وسواء خاف العنت أم[٣] لا، وعمدتهم[٤] فيما ذهبوا إليه [عموم][٥] قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ﴾[المائدة: ٥] أى: العفائف، وهو يعم الحرائر والإماء، وهذه الآية عامة، وهذه[٦] أيضا ظاهرة فى الدلالة على ما قاله الجمهور، والله أعلم.

﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيماً ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفاً ﴿٢٨﴾﴾.

يخبر تعالى أنه يُريدُ أن يبين لكم ـ أيها المؤمنون ـ ما[٧] أحل لكم وحرم عليكم، مما تقدم ذكره فى هذه السورة وغيرها، ﴿وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ يعنى: طرائقهم الحميدة واتباع[٨] شرائعه التى يحبها ويرضاها ﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ أى من الإثم[٩] والمحارم ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ أى فى شرعه وقدره وأفعاله وأقواله وقوله: ﴿[وَاللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ][١٠] وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُوا مَيْلاً عَظِيماً﴾ أى: يُريد[١١] أتباع الشياطين من اليهود والنصارى والزناة ﴿أَن تَمِيلُوا﴾ يعنى: عن الحق إلى الباطل ﴿مَيْلاً عَظِيماً. يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ﴾ أى: فى شرائعه وأوامره ونواهيه وما يقدره لكم، ولهذا أباح [نكاح][١٢] الإماء بشروطه، كما قال مجاهد وغيره: ﴿وَخُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفاً﴾ فناسبه[١٣] التخفيف؛ لضعفه فى نفسه وضعف عزمه وهمته.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن إسماعيل [الأحمسى][١٤]، حدثنا وَكِيع، عن سفيان، عن ابن طاوس، عن أبيه: ﴿خُلِقَ الإِنسَانُ ضَعِيفاً﴾ قال: فى أمر النساء. وقال وكيع: يذهب عقله عندهن.

وقال موسى الكليم عليه الصلاة والسلام[١٥] لنبينا، صلوات الله وسلامه[١٦] عليه، ليلة الإسراء، حينَ مر عليه راجعا من عند سدْرة المنتهى، فقال له: ماذا فرض عليكم[١٧]؟ فقال: «أمرنى بخمسين

---

(١) فى أ: «من الزنا».
(٢، ٣) فى ر: «أو».
(٤) فى ر: «وعدتهم».
(٥) زيادة من جـ، أ.
(٦) فى جـ، أ: «خاصة وهى».
(٧) فى جـ، ر، أ: «فيما».
(٨) فى ر: «فى اتباع».
(٩) فى ر، أ: «المأثم».
(١٠) زيادة من ر، أ.
(١١) فى ر، أ: «من».
(١٢) زيادة من أ.
(١٣) فى أ: «فيناسبه».
(١٤) زيادة من جـ، أ.
(١٥) فى جـ، أ: «والتسليم».
(١٦) فى أ: «لنبينا محمد ﷺ».
(١٧) فى جـ، أ: «عليك ربك».

٢٦٨ ـــــــ

ومن هذه الآية الكريمة احتج الشافعى [رحمه الله][١] على أنه لا يصح البيع إلا بالقبول؛ لأنه يدل على التراضى نَصا، بخلاف المعاطاة فإنها قد لا تدل على الرضا ولابد، وخالف[٢] الجمهورَ فى ذلك مالك وأبو حنيفة وأحمد وأصحابهم، فرأوا أن الأقوال كما تدل على التراضى، وكذلك الأفعال تدل فى بعض المحال قطعا، فصححوا بيع المعاطاة مطلقا، ومنهم من قال: يصح فى المحقَّرات، وفيما يعده الناس بيعا، وهو احتياط نظر من محققي المذهب، والله أعلم.

قال مجاهد: ﴿إِلا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُم﴾ بيعا[٣] أو عطاء يعطيه أحد أحداً. ورواه ابن جرير [ثم][٤] قال:

وحدثنا ابن وَكِيع، حدثنا أبى، عن القاسم، عن[٥] سليمان الجُعْفى، عن أبيه، عن ميمون بن مهران قال: قال رسول الله ﷺ: «البَيْعُ عن تَراض، والخِيارُ بعد الصَّفقة، ولا يحل لمسلم أن يغش[٦] مسلماً». هذا حديث مرسل[٧].

ومن تمام التراضى إثبات خيار المجلس، كما ثبت فى الصحيحين: أن رسول الله ﷺ قال: «البيعان بالخيار ما لم يَتَفَرقا». وفى لفظ البخارى: «إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا»[٨].

وذهب إلى القول بمقتضى هذا الحديث الشافعى، وأحمد [بن حنبل][٩]، وأصحابهما، وجمهورُ السلف والخلف. ومن ذلك مشروعية خيار الشرط بعد العقد إلى ثلاثة أيام، [كما هو متفق عليه بين العلماء إلى ما هو أزيد من ثلاثة أيام][١٠]، بحسب ما يتبين فيه مالُ البيع، ولو إلى سنة فى القرية ونحوها، كما هو المشهور عن مالك، رحمه الله. وصححوا[١١] بيع المعاطاة مطلقا، وهو قول فى مذهب الشافعى، ومنهم من قال: يصح بيع المعاطاة فى المحقرات فيما يعده الناس بيعا، وهو اختيار طائفة من الأصحاب.

وقوله: ﴿وَلا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ أى: بارتكاب محارم الله وتعاطى معاصيه وأكل أموالكم بينكم بالباطل ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ أى: فيما أمركم به، ونهاكم عنه

قال الإمام أحمد: حدثنا حسن[١٢] بن موسى، حدثنا ابن لَهِيعة، حدثنا يزيد بن أبى حبيب، عن عِمْران بن أبى أنس، عن عبد الرحمن بن جُبَير، عن عَمْرو بن العاص، رضى الله عنه، أنه قال لما بعثه النبى ﷺ عام ذات السلاسل قال: احتلمت فى ليلة باردة شديدة البرد، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك، فتيممت ثم صليت بأصحابى صلاة الصبح، قال: فلما قدمتُ على رسول الله ﷺ ذكرت ذلك له، فقال: «يا عمرو، صَلَّيت بأصحابك وأنت جُنُبٌ!» قال: قلت: يا رسول الله[١٣]، إنى احتلمت فى ليلة باردة شديدة البرد، فأشفقت إن اغتسلت[١٤] أن أهلكَ، فذكرت[١٥] قول الله [عز

---

(١) زيادة من جـ، أ.
(٢) فى ر، أ: «وخالفوا».
(٣) فى أ: «بيع».
(٤) زيادة من جـ، أ.
(٥) فى أ: «بن».
(٦) فى ر: «يضر».
(٧) تفسير الطبرى (٨ / ٢٢١).
(٨) صحيح البخارى برقم (٢١٠٩) وصحيح مسلم برقم (١٥٣١).
(٩) زيادة من أ.
(١٠) زيادة من جـ، د، أ.
(١١) فى ر: «فصححوا».
(١٢) فى جـ، أ: «حسين».
(١٣) فى أ: «نعم يارسول الله».
(١٤) فى أ: «أن أغتسل».
(١٥) فى ر: «ذكرت»، وفى جـ، أ: «وذكرت».

وجل] [(١)] : ﴿وَلا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾، فتيممت ثم صليت. فضحك رسول الله ﷺ ولم يقل شيئا.

وهكذا رواه أبو داود من حديث يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبى حبيب، به. ورواه أيضا عن محمد بن أبى سلمة، عن ابن وهب، عن ابن لهيعة وعمر بن الحارث، كلاهما عن يزيد بن أبى حبيب، عن عمران بن أبى أنس، عن عبد الرحمن ابن جُبَير المصرى، عن أبى قيس مولى عمرو بن العاص، عنه، فذكره نحوه. وهذا، والله أعلم، أشبه بالصواب[(٢)].

وقال أبو بكر بن مَرْدُوَيه: حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن حامد البَلْخِى، حدثنا محمد بن صالح بن سهل البلخى، حدثنا عُبَيد[(٣)] الله بن عمر القوارِيرى، حدثنا يوسف بن خالد، حدثنا زياد ابن سعد، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن عمرو بن العاص صلى بالناس وهو جُنُب، فلما قدموا على رسول الله ﷺ ذكروا ذلك له، فدعاه فسأله عن ذلك، فقال: يا رسول الله، خفْتُ أن يقتلنى البرد، وقد قال الله تعالى: ﴿وَلا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ [إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا][(٤)]﴾ قال: فسكت عنه رسولُ الله ﷺ[(٥)].

ثم أورد ابن مَرْدُويه عند هذه الآية الكريمة من حديث الأعمش، عن أبى صالح، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَتَل نَفْسَه بِحَدِيدَةٍ فحديدته فى يَدِه، يَجَأ بها بَطْنه يوم القيامة فى نار جَهَنَّمَ خالدا مُخَلَّداً فيها أبدا، ومن قتل نفسه بسم، فسمه فى يده، يتحساه فى نار جهنم خالداً مخلدا فيها أبدا، ومن تردى من جبل فقتل نفسه، فهو مُتَرد [(٦)]فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا».

وهذا الحديث[(٧)] ثابت فى الصحيحين[(٨)]، وكذلك رواه أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة عن النبى ﷺ بنحوه، وعن أبى قلابة، عن ثابت بن الضحاك، رضى الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قتل نَفْسَه بشىء عُذِّبَ به يوم القيامة». وقد أخرجه الجماعَةُ فى كُتُبهم من طريق أبى قلابة[(٩)]. وفى الصحيحين من حديث الحسن، عن[(١٠)] جُنْدب بن عبد الله البَجَلى قال: قال رسول الله ﷺ: «كان رَجُلٌ ممن[(١١)] كان قبلكم وكان به جُرْح، فأخذ سكينًا نَحَر بها يَدَهُ، فما رَقَأ الدَّمُ حتى ماتَ، قال الله عز وجل: عَبْدِى بادرنى بِنَفْسه، حرَّمت[(١٢)] عليه الْجَنَّة»[(١٣)].

ولهذا قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا﴾ أى: ومن يتعاطى ما نهاه الله عنه متعديا

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ.

(٢) المسند (٤ / ٢٠٣) وسنن أبى داود برقم (٣٣٤).

(٣) فى ر: «عبد».

(٤) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية».

(٥) ورواه الطبرانى (١١ / ٢٣٤) من طريق عبيد الله القوارِيرى به، وقال الهيثمى فى المجمع (١ / ٢٦٤): «فيه يوسف بن خالد السمتى وهو كذاب».

(٦) فى ر: «متردد».

(٧) فى ر: «حديث».

(٨) صحيح البخارى برقم (٥٧٧٨) وصحيح مسلم برقم (١٠٩).

(٩) صحيح البخارى برقم (٦٠٤٧، ٦١٠٥) وصحيح مسلم برقم (١١٠) وسنن أبى داود برقم (٣٢٥٧) وسنن الترمذى برقم (١٥٤٣) وسنن النسائى (٧ / ٥، ٦) وسنن ابن ماجة برقم (٢٠٩٨) وليس عند الترمذى قوله: «ومن قتل نفسه بشىء» وهو الشاهد هنا.

(١٠) فى ر: «ابن».

(١١) فى أ: «فيمن».

(١٢) فى أ: «فحرمت».

(١٣) صحيح البخارى برقم (١٣٦٤، ٣٤٦٣) وصحيح مسلم برقم (١١٣).

فيه ظالما فى تعاطيه، أى: عالما بتحريمه متجاسرا على انتهاكه ﴿فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا [وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا][1]﴾ وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد، فَلْيحذَرْ منه كل عاقل لبيب ممن ألقى السمع وهو شهيد.

وقوله: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ [وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا][2]﴾ أى: إذا اجتنبتم كبائر الآثام التى نهيتم عنها كفرنا عنكم صغائر الذنوب، وأدخلناكم الجنة؛ ولهذا قال: ﴿وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا﴾.

وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا مُؤَمَّل بن هشام، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا خالد[3] ابن أيوب، عن معاوية بن قرة، عن أنس[4] [يرفعه][5]: «الذى بلغنا عن ربنا، عز وجل، ثم لم نخرج له عن كل أهل ومال أن تجاوز لنا عما دون الكبائر، يقول الله [تعالى][6]: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ [وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا][7]﴾»[8].

وقد وردت أحاديث متعلقة بهذه الآية الكريمة، فلنذكر منها ما تيسر:

قال الإمام أحمد: حدثنا هُشَيْم، عن مُغيرة، عن أبى مَعْشَر، عن إبراهيم، عن قَرْثَع الضَّبِّى، عن سلمان الفارسى قال: قال لى النبى ﷺ: «أتدرى ما يوم الجمعة؟» قلت: هو اليوم الذى جمع الله فيه أباكم. قال: «لكن أدْرِى ما يَوْمُ الجُمُعَة، لا يتطهر الرجل فيُحسنُ طُهُوره، ثم يأتى الجُمُعة فينصت حتى يقضى الإمام صلاته، إلا كان[9] كفارة له ما بينه وبين الجمعة المقبلة، ما اجْتُنبت المقتلة[10]»وقد رَوَى البخارى من وجه آخر، عن سلمان نحوه[11].

وقال أبو جعفر بن جرير: حدثنى المثنى[بن إبراهيم][12]، حدثنا أبو صالح، حدثنى الليث، حدثنى خالد، عن سعيد بن أبى هلال، عن نعيم المُجْمِر، أخبرنى صهيب مولى العُتْوارى، أنه سمع من أبى هريرة وأبى سعيد يقولان: خَطَبَنَا رسول الله ﷺ يوما فقال: «والذى نَفْسى بِيَدِه»ـ ثلاث مرات ـ ثم أكَبَّ، فأكب كل رجل منا يبكى، لا ندرى على ماذا حلف عليه ثم رفع رأسه وفى وجهه البشر[13]، فكان أحب إلينا من حُمْر النَّعَم، فقال: [ﷺ][14]: «ما من عَبْد يُصَلِّى الصَلَوات الخمسَ، ويَصُومُ رمضانَ، ويُخرِج الزكاة، ويَجْتنبُ الكبائر السَّبعَ، إلا فُتِحتْ له أبوابُ الجَنَّة، ثم قيل له: ادْخُل بسَلَامٍ».

وهكذا رواه النسائى، والحاكم فى مستدركه، من حديث الليث بن سعد، رواه الحاكم أيضا وابن حِبَّان فى صحيحه، من حديث عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبى هلال، به. ثم قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه[15].

---

(١) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٢) زيادة من جـ، ر، أ وفى هـ: «الآية».
(٣) فى ر: «الخلد»، وفى أ: «الخالد».
(٤) عند البزار، عن أنس قال: «لم نر مثل الذى بلغنا عن ربنا» انظر: المجمع (٧ / ٣).
(٥) زيادة من جـ، ر، أ. (٦) زيادة من جـ، ر، أ. (٧) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٨) مسند البزار برقم (٢٢٠٠) «كشف الأستار»، وقال الهيثمى: «فيه الجلد بن أيوب وهو ضعيف».
(٩) فى ر: «كانت». (١٠) فى جـ: «المقتل».
(١١) المسند (٥ / ٤٣٩) ورواه البخارى برقم (٩١٠) من طريق سعيد المقبرى عن أبيه عن ابن وديعة عن سلمان الفارسى بنحوه.
(١٢) زيادة من ر، أ. (١٣) فى أ: «البشرى». (١٤) زيادة من جـ.
(١٥) تفسير الطبرى (٨ / ٢٣٨) وسنن النسائى (٥ / ٨) والمستدرك (١ / ٢٠٠).

٢٧٢ ـــــــ

قلت: وهو حجازى لا يعرف إلا بهذا الحديث، وقد ذكره ابن حِبَّان فى كتاب الثقات، وقال البخارى: فى حديثه نظر.

وقد رواه ابن جرير، عن سليمان بن ثابت الجحدرى، عن سلم[١] بن سلام، عن أيوب بن عتبة، عن يحيى بن أبى كثير، عن عبيد بن عُمَير، عن أبيه، فذكره. ولم يذكر فى الإسناد: عبدالحميد بن سنان، فالله أعلم[٢] [٣].

حديث آخر فى معنى ما تقدم: قال ابن مَرْدُويه: حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا يحيى بن عبد الحميد، حدثنا عبد العزيز بن مسلم بن الوليد، عن المطلب بن عبد الله ابن حَنْطَب عن عبد الله بن عَمْرو قال: صعد النبى ﷺ المنبر فقال: «لا أقْسِمُ، لا أقْسِمُ». ثم نزل فقال: «أبْشِرُوا، أبْشِرُوا، من صَلَّى الصلوات الخمس، واجْتَنَبَ الكبائر السَّبعَ، نُودِىَ من أبواب الجنة: ادخُلْ». قال عبد العزيز: لا أعلمه إلا قال: «بسلام». قال المطلب: سمعت من سأل عبد الله بن عَمْرو: أسمعت رسول الله ﷺ يذكرهن؟ قال: نعم: «عقوق الوالدين، وإشْرَاكٌ بالله، وقَتْلُ النفس، وقَذْفُ المُحْصنات، وأكْلُ مالِ اليتيمِ، والفِرارُ من الزَّحفِ، وأكْلُ الرِّبَا»[٤].

حديث آخر فى معناه: قال أبو جعفر ابن جرير فى التفسير: حدثنى يعقوب، حدثنا ابن عُلَيَّةَ، أخبرنا زياد بن مِخْرَاق عن طيسلة بن مياس قال: كنت مع النَّجدات، فأصبت ذنوبا لا أراها إلا من الكبائر، فلقيت ابن عُمَر فقلت له: إنى أصبت ذُنُوبا لا أراها إلا من الكبائر. قال: ما هى؟ قلت: أصبت كذا وكذا. قال: ليس من الكبائر. قلت: وأصبت كذا وكذا. قال: ليس من الكبائر قال ـ بشىء لم يسمه طَيْسَلَة ـ قال: هى تسع وسأعدهن عليك: الإشراك بالله، وقتل النفس بغير حقها[٥]، والفرار من الزحف، وقذف المحصنة، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم ظلما، وإلحاد فى المسجد الحرام، والذى يستسحر[٦]، وبكاء الوالدين من العقوق. قال زياد: وقال طيسلة لما رأى ابن عمر: فَرَقى. قال: أتخاف النار أن تدخلها؟ قلت: نعم. قال: وتحب أن تدخل الجنة؟ قلت: نعم. قال: أحىّ والداك؟ قلت: عندى أمى. قال: فوالله لئن أنت ألَنْتَ لها الكلام، وأطعمتها الطعام، لتدخلن الجنة ما اجتنبت الموجبات[٧].

طريق أخرى: قال ابن جرير: حدثنا سليمان بن ثابت الْجَحْدَرِى الواسطى، حدثنا سلم[٨] بن سلام، حدثنا أيوب بن عتبة، عن طَيْسَلَة بن على النهدى قال: أتيت ابن عمر وهو فى ظل أرَاك يوم

---

(١) فى جـ، أ: «سلمة».
(٢) فى أ: «والله أعلم».
(٣) تفسير الطبرى (٨ / ٢٤١).
(٤) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير برقم (٣) «القطعة المفقودة» من طريق عبد العزيز بن محمد عن مسلم بن الوليد عن المطلب به وفى إسناده مسلم بن الوليد ذكره البخارى فى التاريخ الكبير (٨ / ١٥٣) وابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل (٨ / ١٩٧) ولم يذكرا فيه جرحا أو تعديلا.
(٥) فى د: «النسمة بغير حلها» وفى جـ: «نسمة بغير حلها»، فى ر: «النفس بغير حلها».
(٦) فى جـ: «يسحر».
(٧) تفسير الطبرى (٨ / ٢٣٩) ورواه البخارى فى الأدب المفرد برقم (٨) من طريق زياد بن مخراق به.
(٨) فى جـ، ر، أ: «مسلم».

عَرَفة، وهو يصب الماء على رأسه ووجهه، قلت[١]: أخبرنى عن الكبائر؟ قال: هى تسع. قلت: ما هى؟ قال: الإشراك بالله، وقذف المُحْصَنَة ـ قال: قلت: قبل القتل[٢]؟ قال: نعم ورَغْمَا ـ وقتل النفس المؤمنة، والفرارُ من الزَّحْف، والسِّحْرُ، وأكْلُ الربا، وأكل مال اليتيم، وعُقوق الوالدين المسلمين، وإلْحاد بالبيت الحرام، قبْلَتكم أحياء وأمواتا[٣].

هكذا رواه من هذين الطريقين موقوفا، وقد رواه على بن الجَعْد، عن أيوب بن عتبة، عن طيسلة ابن على [النهدى][٤] قال: أتيت ابن عمر عَشِيَّةَ عَرَفَةَ، وهو تحت ظلِّ أراكة، وهو يَصُبُّ الماء على رأسه، فسألته عن الكبائر، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «هُنّ سبع». قال: قلت: وما هُنّ؟ قال: «الإشراك بالله، وقذف المحصنة[٥] ـ قال: قلت: قبل[٦] الدم؟ قال: نعم ورغما ـ وقتلُ النفس المؤمنة، والفرار من الزَّحف، والسِّحرُ، وأكْلُ الربا، وأكل مال اليتيم، وعُقوق الوالدين، وإلحاد[٧] بالبيت الحرامِ قِبْلتكُم أحياء وأمواتا».

وكذا رواه الحسن بن موسى الأشيب، عن أيوب بن عتبة اليمانى ـ وفيه ضعف[٨] ـ والله أعلم.

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا زكريا بن عَدىّ، حدثنا بَقيَّة، عن بَحير بن سعد[٩]، عن خالد بن مَعْدان: أن أبا رُهْم السمعى حدثهم، عن أبى أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: «من عَبَدَ الله لا يُشرِكُ به شيئا، وأقام الصلاة، وآتى الزكاة، وصام رمضان، واجْتَنَبَ الكبائر، فله الجنة ـ أو دخل الجنة ـ» فسأله رجل: ما الكبائر؟ فقال[١٠]: «الشرك بالله، وقَتْلُ نفس مسلمة، والفِرار يوم الزَّحْف».

ورواه أحمد أيضاً، والنسائى، من غير وجه، عن بقية[١١].

حديث آخر: روى الحافظ أبو بكر ابن مردويه فى تفسيره، من طريق سليمان بن داود اليمانى ـ وهو ضعيف ـ عن الزهرى، عن أبى بكر بن محمد بن عَمْرو بن حزم، عن أبيه، عن جده قال: كتب رسول الله ﷺ إلى أهل اليمن كتابا فيه الفرائض والسنن والديات، وبعث به مع عمرو بن حزم، قال: وكان فى الكتاب: «إن أكبر الكبائر عند الله يوم القيامة: إشْراكٌ بالله، وقَتْل النفْسِ المؤمنة بغير حَقٍّ، والفِرَار فى سبيل الله يوم الزَّحْفِ، وعُقوق الوالدين، ورَمْى المحصنة، وتَعَلُّم السحر، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم»[١٢].

---

(١) فى أ: «قال: قلت».
(٢) فى ر، أ: «قتل النفس».
(٣) تفسير الطبرى (٨ / ٢٤٠).
(٤) زيادة من أ.
(٥) فى د: «المحصنات».
(٦) فى جـ: «قتل».
(٧) فى جـ، ر: «والإلحاد».
(٨) رواه البغوى فى الجعديات، وروى الخرائطى فى مساوئ الأخلاق برقم (٢٤٧) من طريق حسين بن محمد المروزى عن أيوب بن عتبة بنحوه، وأيوب بن عتبة ضعيف. ورواه عكرمة بن عمار عن طيسلة بن على: أن ابن عمر كان ينزل الآراك يوم عرفة. أخرجه أبو داود فى المسائل (١١٨).
(٩) فى جـ، ر، أ: «يحيى بن سعيد».
(١٠) فى ر: «قال».
(١١) المسند (٥ / ٤١٣) وسنن النسائى (٧ / ٨٨).
(١٢) ورواه الحاكم فى المستدرك (١ / ٣٩٥) من طريق يحيى بن حمزة عن سليمان بن داود به، وقال الحاكم: «هذا حديث كبير مفسر فى هذا الباب، وسليمان بن داود الخولانى معروف بالزهرى وإن كان يحيى بن معين غمزه فقد عدله غيره ثم ذكر قول أبى حاتم وأبى زرعة: «سليمان بن داود الخولانى عندنا ممن لا بأس به».

حديث آخر: فيه ذكر شهادة الزور؛ قال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، حدثنى عُبَيد الله[١] بن أبى بكر قال: سمعت أنس بن مالك قال: ذكر رسول الله ﷺ الكبائر ـ أو سئل عن الكبائر ـ فقال: «الشِّرْكُ بالله، وقَتْلُ النفْسِ، وعُقوق الوالدين». وقال: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟» قال: «قول الزور ـ أو شهادة الزور». قال شعبة: أكبر ظنى أنه قال: «شهادة الزور»[٢].

أخرجاه من حديث شعبة[٣]، به. وقد رواه ابن مَرْدُويه من طريقين آخرين غريبين عن أنس، بنحوه[٤].

حديث آخر: أخرجه[٥] الشيخان أيضا من حديث عبد الرحمن بن أبى بكْرة، عن أبيه قال: قال النبى ﷺ: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟»، قلنا: بلى يا رسول الله، قال: «الإشراك بالله، وعقوق الوالدين» وكان متكئا فجلس فقال: «ألا وشهادة الزور، ألا وقول الزور». فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت[٦].

حديث آخر: فيه ذكر قتل الولد، وهو ثابت فى الصحيحين، عن عبد الله بن مسعود قال: قلت: يا رسول الله، أىّ الذنب أعظم؟ ـ وفى رواية: أكبر ـ قال: «أن تجعل لله ندا وهو خَلَقَكَ». قلت: ثم أىّ؟ قال: «أن تَقْتُلَ ولدك خَشْيَةَ أن يَطْعَم معك». قلت: ثم أىّ؟ قال: «أن تُزانى حَلِيلَة جارك»، ثم قرأ: ﴿**وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ [وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا][٧]**﴾ إلى قوله: ﴿**إِلاَّ مَن تَابَ**﴾ [الفرقان: ٦٨][٨].

حديث [آخر][٩]: فيه ذكر شرب الخمر. قال ابن أبى حاتم: أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، أخبرنا ابن وهب، حدثنى أبو صخر: أن رجلا حَدّثه عن عمارة بن حزم أنه سمع عبد الله بن عَمْرو ابن العاص وهو بالحِجْر[١٠] بمكة، وسُئل عن الخمر، فقال: والله إنّ عظيماً عند الله الشيخُ مثلى يكذبُ فى هذا المقام على رسول الله[١١] ﷺ، فذهب فسأله، ثم رجع فقال: سألته عن الخمر فقال: «هى أكبر الكبائر، وأم الفواحش، من[١٢] شرب الخمر ترك الصلاة ووقع على أمه وخالته وعمته»[١٣]. غريب من هذا الوجه.

طريق أخرى: رواها الحافظ أبو بكر بن مَرْدُويه من حديث[١٤] عبد العزيز بن محمد الدّرَاوَرْدى، عن داود بن صالح، عن سالم بن عبد الله، عن أبيه: أن أبا بكر الصديق، رضى الله عنه، وعُمَر بن

---

(١) فى جـ، ر، أ: «عبد الله»، وفى ر: «محمد» وهو خطأ والصحيح عبيد الله وانظر: من مسند الإمام أحمد ٣ / ١٣١.
(٢) المسند (٣ / ١٣١).
(٣) صحيح البخارى برقم (٥٩٧٧) وصحيح مسلم برقم (٨٨).
(٤) فى ر: «نحوه». (٥) فى أ: «أخرجاه».
(٦) صحيح البخارى برقم (٥٩٧٦) وصحيح مسلم برقم (٨٧). (٧) زيادة من جـ، ر، أ.
(٨) صحيح البخارى برقم (٤٤٧٧) وصحيح مسلم برقم (٦٨).
(٩) زيادة من أ. (١٠) فى جـ، ر، أ: «وهو فى الحجر». (١١) فى أ: «على نبى الله».
(١٢) فى ر: «ثم».
(١٣) ورواه الطبرانى من طريق آخر كما فى المجمع (٥/ ٦٨) وقال الهيثمى: «عتاب لم أعرفه وابن لهيعة حديثه حسن وفيه ضعف».
(١٤) فى أ: «طريق».

٢٧٦ ـــــــ

إسحاق[١]، كما ذكره[٢] شيخنا، فسَح اللهُ فى أجله[٣].

حديث آخر: عن عبد الله بن عمرو، فى التسبب إلى شتم الوالدين. قال ابن أبى حاتم: حدثنا عَمْرو بن عبد الله الأودى، حدثنا وكيع، عن مِسْعر وسفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن حُمَيد بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عَمْرو ـ رفعه سفيان إلى النبى ﷺ، ووقفه مسعر على عبد الله بن عمرو ـ قال: «مِنَ الكبائر أن يَشْتُم الرجلُ والديه»: قالوا: وكيف يشتم الرجل والديه؟ قال: «يَسُبُّ الرجلُ أبا الرجلِ فيسُبُّ أباه، ويسُبُّ أمَّه فيسب أمَّه»[٤].

وقد أخرج هذا الحديث البخارى عن أحمد بن يونس، عن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، عن عمه حُمَيد بن عبد الرحمن بن عوف، عن عبد الله بن عَمْرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أكبر الكبائر أن يَلْعَن الرجلُ والديه». قالوا: وكيفَ يَلْعَنُ الرجلُ والديه؟! قال: «يَسُبُّ الرجلُ أبا الرجل فيسبَّ أباه، ويسُبُّ أمَّه فيسب أمه».

وهكذا رواه مسلم من حديث سفيان وشعبة ويزيد بن الهاد، ثلاثتهم عن سعد بن إبراهيم، به، مرفوعا بنحوه. وقال الترمذى: صحيح[٥].

وثبت فى الصحيح[٦] عن رسول الله ﷺ أنه قال: «سِبابُ المسلم فُسُوقٌ، وقِتاله كُفْر»[٧].

حديث آخر فى ذلك: قال ابن أبى حاتم: حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم دُحَيم، حدثنا عمرو بن أبى سلمة، حدثنا زهير بن محمد، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبى هريرة، أنّ رسول الله ﷺ قال: «من أكبر الكبائر عِرْضُ الرجل المسلم، والسَّبَّتَان والسَّبَّة[٨]»[٩].

هكذا روى هذا الحديث، وقد أخرجه أبو داود فى كتاب الأدب فى سننه، عن جعفر بن مسافر، عن عمرو بن أبى سلمة، عن زهير بن محمد، عن العلاء، عن أبيه، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ قال: «من أكبر[١٠] الكبائر استطالةُ المرْءِ[١١] فى عِرْضِ رجلٍ مسلم بغير حق، ومن الكبائر السبتان[١٢] بالسبة».

وكذا رواه ابن مَرْدُويه من طريق عبد الله بن العلاء بن زَبْر[١٣]، عن العلاء، عن أبيه، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ، فذكر مثله[١٤].

حديث آخر: فيه ذكْرُ الجمع بين الصلاتين من غير عذر؛ قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا

(١) فى ر: «إسماعيل».
(٢) فى أ: «كما ذكر».
(٣) تحفة الأشراف (٤/ ٢٧٥) برقم (٥١٤٧) وصحيح ابن حبان برقم (١١٩١) «موارد».
(٤) ورواه أحمد فى مسنده (٢/ ١٦٤) من طريق وكيع به.
(٥) صحيح البخارى برقم (٥٩٧٣) وصحيح مسلم برقم (٩٠) وسنن الترمذى برقم (١٩٠٢).
(٦) فى أ: «الصحيحين».
(٧) رواه البخارى برقم (٤٨) ومسلم برقم (٦٤) من حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه.
(٨) فى د: «والمستبان بالسبة».
(٩) ذكره السيوطى فى الدر المنثور.
(١٠) فى أ: «إن من أكبر».
(١١) فى ر: «المسب».
(١٢) فى د: «المستبان».
(١٣) فى ر، أ: «بن زيد».
(١٤) سنن أبى داود برقم (٤٨٧٧).

٢٧٨ ـــــــ

وفى إسناده نظر، والأشبه أن يكون موقوفا، فقد روى عن ابن مسعود نحوُ ذلك[١]، قال ابن جرير:

حدثنى يعقوب بن إبراهيم، حدثنا هُشَيم، أخبرنا مطرف، عن وَبْرة بن عبد الرحمن، عن أبى الطفيل قال: قال ابن مسعود: أكبر الكبائر الإشراك بالله، والإياس[٢] من رَوْح الله، والقُنوط من رحمة الله، والأمن من مكر الله.

وكذا رواه من حديث الأعمش وأبى إسحاق، عن وَبْرة، عن أبى الطفيل، عن ابن مسعود، به. ثم رواه من طُرُق عدة، عن أبى الطفيل، عن ابن مسعود. وهو صحيح إليه بلا شك[٣].

حديث آخر: فيه سوء الظن بالله؛ قال ابن مردويه: حدثنا محمد بن إبراهيم بن بُنْدار، حدثنا أبو حاتم بكر بن عبدان، حدثنا محمد بن مهاجر[٤]، حدثنا أبو حذيفة[٥] البخارى، عن محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر أنه قال: [قال رسول الله ﷺ][٦]: «أكبر الكبائر سوء الظن بالله عز وجل». حديث غريب جداً.

حديث آخر: فيه التعرب[٧] بعد الهجرة، قد تقدم فى رواية عَمْرو[٨] بن أبى سلمة، عن أبيه، عن أبى هريرة مرفوعا، قال[٩] أبو بكر ابن مرْدويه: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا أحمد بن رشدين، حدثنا عَمْرو بن خالد الحرانى، حدثنا ابن لَهيعة عن يزيد بن أبى حبيب، عن محمد بن سهل بن أبى حَثْمة[١٠]، عن أبيه قال: سمعت النبى ﷺ يقول: «الكبائر سبع، ألا تسألونى عنهن؟ الشِّركُ بالله، وقَتْلُ النفْسِ، والفِرارُ يوم الزَّحْفِ، وأكْلُ مال اليتيم، وأكل الربا، وقَذْفُ المحصنَة، والتعرب[١١] بعد الهجرة».

وفى إسناده نظر، ورفعه غلط فاحش[١٢]، والصواب ما رواه ابن جرير:

حدثنا تميم بن المنتصر، أخبرنا يزيد، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن سهل بن أبى حَثْمة[١٣]، عن أبيه قال: إنى لفى هذا المسجد ـ مسجد الكوفة ـ وعلى، رضى الله عنه، يَخْطُب الناسَ على المنبر، فقال: يأيها الناس، الكبائر[١٤] سبع. فأصاخ[١٥] الناسُ، فأعادها ثلاث مرات، ثم

---

(١) مسند البزار برقم (١٠٦) «كشف الأستار»، وقال الهيثمى فى المجمع (١/ ١٠٤): «رجاله موثقون».

(٢) فى جـ، ر، د، أ: «اليأس».

(٣) تفسير الطبرى (٨/ ٢٤٣، ٢٤٤) ورواه عبد الرزاق فى المصنف برقم (١٩٧٠١) ومن طريقه الطبرانى فى المعجم الكبير (٩/ ١٧١) من طريق أبى إسحاق عن وبرة به.

ورواه ابن أبى الدنيا فى التوبة برقم (٣١) من طريق الأعمش عن وبرة به.

(٤) فى أ: «محمد بن عمر بن مهاجر». (٥) فى أ: «أبو حذيفة إسحاق». (٦) زيادة من أ.

(٧) فى ر: «التغرب». (٨) فى أ: «عمر». (٩) فى أ: «وقال».

(١٠) فى جـ، أ: «ابن أبى خيثمة». (١١) فى ر: «التغرب».

(١٢) وله شاهد من حديث أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه مرفوعا، ذكر فيها هذه السبع. رواه الطبرانى فى المعجم الأوسط (١٢٦) «مجمع البحرين» قال الهيثمى فى المجمع (١/ ١٠٤): «فيه أبو بلال الأشعرى وهو ضعيف».

(١٣) فى ر، أ: «خيثمة». (١٤) فى أ: «إن الكبائر». (١٥) فى ر: «أضاج»، وفى أ: «فأصاح».

قال: لم لا[١] تسألونى عنها؟ قالوا: يا أمير المؤمنين، ما هى؟ قال: الإشراك بالله، وقتل النفس التى حرم الله [٢]، وقذف المحصنة، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والفرار يوم الزحف، والتعرّب بعد الهجرة. فقلت لأبى: يا أبت، التعرب[٣] بعد الهجرة، كيف لحق هاهنا؟ قال: يا بنى، وما أعظم من أن يهاجر الرجل، حتى إذا وقع سهمه فى الفىء، ووجب عليه الجهاد خلع ذلك من عنقه فرجع أعرابياً كما كان[٤].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا هاشم، حدثنا أبو معاوية ـ يعنى شيبان ـ عن منصور، عن هلال بن يسَاف، عن سلمة بن قيس الأشجعى قال: قال رسول الله ﷺ فى حجة الوداع: «ألا إنما هن أربع: ألا تشركوا بالله شيئاً، ولا تقتلوا النفْسَ التى حَرَّمَ الله إلا بالحق، ولا تَزْنُوا، ولا تسرقوا». قال: فما أنا [٥] بأشح[٦] عليهن منى، إذ سمعتهن من رسول الله ﷺ.

ثم رواه أحمد أيضا والنسائى وابن مردويه، من حديث منصور، بإسناده مثله[٧].

حديث آخر: تقدم من رواية عُمَر بن المغيرة، عن داود بن أبى هند، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبى ﷺ أنه قال: «الإضْرَارُ فى الوَصيَّة من الكبائر». والصحيح ما رواه غيره، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس [قوله] قال ابن أبى حاتم: وهو الصحيح عن ابن عباس من قوله.

حديث آخر فى ذلك: قال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيب، حدثنا أحمد بن عبد الرحمن، حدثنا عباد بن عباد، عن جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبى أمامة؛ أن ناسا من أصحاب النبى ﷺ[٨] ذكروا الكبائر وهو متكئ، فقالوا: الشرك بالله، وأكل مال اليتيم، وفرار من الزحف، وقذف المحصنة، وعقوق الوالدين، وقول الزور، والغلول، والسحر، وأكل الربا، فقال رسول الله ﷺ: «فأين تجعلون ﴿الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً﴾[آل عمران: ٧٧]؟!» إلى آخر الآية. فى إسناده ضعف، وهو حسن[٩].

ذكر أقوال السلف فى ذلك:

قد تقدم ما روى عن أمير المؤمنين عمر وعلى، رضى الله عنهما، فى ضمن الأحاديث المذكورة. وقال ابن جرير:

حدثنى يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن عُلَيَّة، عن ابن عَوْن، عن الحسن: أن ناسا سألوا[١٠] عبد الله بن عمرو بمصر فقالوا: نرى أشياء من كتاب الله، أمَرَ أن يُعمل بها، لا يعمل بها، فأردنا أن نلقى أمير المؤمنين فى ذلك؟ فقدم وقدموا معه، فلقيه[١١] عمر، رضى الله عنه، فقال: متى قدمت؟

---

(١) فى أ: «قال ألا».
(٢) فى أ: «حرم الله قتلها».
(٣) فى ر: «التغرب».
(٤) تفسير الطبرى (٨/ ٢٣٥).
(٥) فى أ: «فما لنا».
(٦) فى ر: «بأشح».
(٧) المسند (٤/ ٣٣٩) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١٣٧٣).
(٨) فى جـ، د، ر: «رسول الله».
(٩) تفسير الطبرى (٨/ ٢٥١).
(١٠) فى جـ، د، أ: «لقوا».
(١١) فى جـ، د، ر، أ: «فلقى».

فقال: منذ كذا وكذا قال: أبإذن قدمت؟ قال: فلا أدرى كيف رد عليه. فقال: يا أمير المؤمنين، إن ناسا لقونى بمصر فقالوا: إنا نرى أشياء من كتاب الله، أمر أن يعمل بها فلا[١] يعمل بها[٢]، فأحبوا أن يلقوك فى ذلك فقال: اجمعهم لى. قال: فجمعتهم له ـ قال ابن عون: أظنه قال: فى بَهْو ـ فأخذ أدناهم رجلا فقال: نشدتك[٣] بالله وبحق الإسلام عليك، أقرأت القرآن كله؟ قال: نعم. قال: فهل أحصيته فى نفسك؟ قال: اللهم لا. قال: ولو قال: نعم لخصمه. قال: فهل أحصيته فى بصرك؟ فهل[٤] أحصيته فى لفظك؟ هل أحصيته فى أمرك[٥]؟ ثم تتبعهم حتى أتى على آخرهم. قال: فثكلت عمر أمه. أتكلّفونه أن يقيم الناس على كتاب الله؟! قد علم ربنا أنه ستكون[٦] لنا سيئات. قال: وتلا: ﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريمًا ﴾[٧] ثم قال: هل علم أهل المدينة ـ أو قال: هل علم أحد ـ بما[٨] قدمتم؟ قالوا: لا. قال: لو علموا لوعظت بكم.

إسناد حسن[٩] ومتن حسن، وإن كان من رواية الحسن عن عمر، وفيها انقطاع، إلا أن مثل هذا اشتهر[١٠] فتكفى[١١] شهرته[١٢].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا أبو أحمد ـ يعنى الزبيرى ـ حدثنا على بن صالح، عن عثمان بن المغيرة، عن مالك بن جوين، عن على، رضى الله عنه، قال: الكبائر الإشراك بالله، وقتل النفس، وأكل مال اليتيم، وقذف المحصَنة، والفرار من الزَّحْف، والتعرب بعد الهجرة، والسِّحْر، وعُقوق الوالدين، وأكل الربا، وفراق الجماعة، ونكْث الصفقة.

وتقدم عن ابن مسعود أنه قال: أكبر الكبائر الإشراك بالله، واليأس من روح الله، والقنوط من رحمة الله، والأمن من مكر الله، عز وجل.

وروى ابن[١٣] جرير، من حديث الأعمش، عن أبى الضحى، عن مسروق، والأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، كلاهما عن ابن مسعود قال: الكبائر من أول سورة النساء إلى ثلاثين آية منها. ومن حديث سفيان الثورى وشعبة، عن عاصم بن أبى النَّجُود، عن زِرّ بن حُبيش، عن ابن مسعود قال: الكبائر من أول سورة النساء إلى ثلاثين آية منها ثم تلا: ﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه [نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلاً كريمًا] ﴾[١٤].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا المنذر بن شاذان، حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا صالح بن حيان، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: أكبر الكبائر: الشرك بالله، وعقوق الوالدين، ومنع فضول الماء بعد الرى، ومنع طروق[١٥] الفحل إلا بجُعْلٍ.

---

(١) فى أ: «لا».
(٢) فى جـ، د: «لا يعمل» وفى ر: «نعمل بها فلا نعمل».
(٣) فى د: «أنشدك».
(٤) فى جـ: «هل».
(٥) فى أ: «فى أثرك».
(٦) فى جـ، د، ر: «سيكون».
(٧) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٨) فى جـ، أ: «فيما».
(٩) فى جـ، أ: «جيد».
(١٠) فى جـ، د، أ، ر: «يشتهر».
(١١) فى جـ، أ: «فيكفى».
(١٢) تفسير الطبرى (٨/ ٢٥٥).
(١٣) فى د: «عن».
(١٤) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(١٥) فى د: «عروق».

وفى الصحيحين، عن النبى ﷺ أنه قال: «لا يُمنَع فَضْلُ الماءِ ليمنع به الكلأ»[١]. وفيهما عنه ﷺ أنه قال: «ثلاثة لا ينظرُ الله إليهم يوم القيامة ولا يُزكِّيهم ولهم عذاب أليم: رجل على فَضْلِ ماء بالفَلاةِ يمنعه ابن السَّبيل»، وذكر الحديث بتمامه[٢].

وفى مسند الإمام أحمد، من حديث عَمْرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده مرفوعا: «من مَنَعَ فَضْلَ الماءِ وفَضْلَ الكَلأ، منعه الله فضله يوم القيامة»[٣].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا الحسين بن محمد بن شَنَبَة[٤] الواسطى، حدثنا أبو أحمد حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة، قالت: ما أُخذَ على النِّساء من الكبائر. قال ابن أبى حاتم: يعنى[٥] قوله: ﴿عَلَىٰ أَن لاَّ يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلا يَسْرِقْنَ [وَلا يَزْنِينَ وَلا يَقْتُلْنَ أَوْلادَهُنَّ وَلا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلا يَعْصِينَكَ][٦]﴾ الآية [الممتحنة: ١٢].

وقال ابن جرير: حدثنى يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن علية، حدثنا زياد بن مِخْراق، عن معاوية بن قُرَّة قال: أتينا أنس بن مالك، فكان فيما حدثنا قال: لم أر مثل الذى بلغنا عن ربنا تعالى[٧]، ثم[٨] لم نخرج له عن كل أهل ومال. ثم سكت هُنية[٩] ثم قال: والله لما كلفنا[١٠] ربنا أهون من ذلك، لقد تجاوز لنا عما دون الكبائر، فما لنا ولها، ثم تلا: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ [نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلاً كَرِيمًا][١١]﴾.

أقوال ابن عباس فى ذلك:

روى ابن جرير، من حديث المعتمر[١٢] بن سليمان، عن أبيه، عن طاوس قال: ذكروا عند ابن عباس الكبائر فقالوا: هى سبع، فقال: هى أكثر من سبع وسبع. قال سليمان: فما أدرى كم قالها من مرة.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا قَبِيصَة، حدثنا سفيان، عن ليث، عن طاوس قال: قلت لابن عباس: ما السبع الكبائر؟ قال: هى إلى السبعين أقرب منها إلى السبع.

ورواه ابن جرير، عن ابن حميد، عن جرير، عن ليث، عن طاوس قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: أرأيت الكبائر السبع التى ذكرهن[١٣] الله؟ ما هن؟ قال: هن إلى السبعين أدنى منهن إلى سبع[١٤].

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن طاوس، عن أبيه قال: قيل لابن عباس: الكبائر سبع؟ قال: هن إلى السبعين أقرب، وكذلك قال أبو العالية الرياحى، رحمه الله.

---

(١) صحيح البخارى برقم (٢٣٥٣) وصحيح مسلم برقم (١٥٦٦) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.
(٢) صحيح البخارى برقم (٢٣٥٨) وصحيح مسلم برقم (١٠٨) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.
(٣) المسند (٢/ ١٧٩).
(٤) فى جـ، د، ر، أ: «شيبة».
(٥) فى أ: «تعنى».
(٦) زيادة من جـ، ر، أ.
(٧) فى جـ: «عز وجل».
(٨) فى أ: «فقال: ثم».
(٩) فى د، أ: «هنيهة».
(١٠) فى ر: «ما خلقنا».
(١١) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(١٢) فى جـ، ر: «معتمر».
(١٣) فى د: «ذكرها».
(١٤) فى أ: «السبع».

وقال ابن جرير: حدثنا المثنى، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا شبل، عن قيس بن سعد، عن سعيد بن جُبير؛ أن رجلا قال لابن عباس: كم الكبائر؟ سبع؟ قال: هى إلى سبعمائة أقرب منها إلى سبع، غير أنه لا كبيرة مع استغفار، ولا صغيرة مع إصرار. وكذا رواه ابن أبى حاتم، من حديث شبل، به.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ قال: الكبائر كل ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب. ورواه ابن جرير.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا على بن حرب الموصلى، حدثنا ابن فضيل، حدثنا شبيب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: الكبائر: كل ما وعد الله عليه النار كبيرة. وكذا قال سعيد بن جبير، والحسن البصرى.

وقال ابن جرير: حدثنى يعقوب، حدثنا ابن علية، أخبرنا أيوب، عن محمد بن سيرين قال: نبئت أن ابن عباس كان يقول: كل ما نهى الله عنه كبيرة. وقد ذكرت الطَّرْفة [فيه][(١)]، قال: هى النظرة.

وقال أيضا: حدثنا أحمد بن حازم، أخبرنا أبو نعيم، حدثنا عبد الله بن معدان، عن أبى الوليد قال: سألت ابن عباس عن الكبائر فقال[(٢)]: هى كل شىء عصى الله فيه فهو كبيرة.

أقوال التابعين:

قال ابن جرير: حدثنى يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن عُلَيّة، عن ابن عَوْن، عن محمد قال: سألت عَبِيدة عن الكبائر، فقال: الإشراك بالله، وقتل النفس التى حرم الله بغير حقها، وفِرار يوم الزَّحْف، وأكل مال اليتيم بغير حقه، وأكل الربا، والبهتان. قال: ويقولون: أعرابية بعد هجرة. قال ابن عون: فقلت لمحمد: فالسحر؟ قال: إن البهتان يجمع شرا كبيرا[(٣)].

وقال ابن جرير: حدثنى محمد بن عبيد المُحَاربى[(٤)]، حدثنا أبو الأحوص سلام بن سليم، عن أبى إسحاق، عن عُبيد بن عُمَير قال: الكبائر سبع، ليس منهن كبيرة إلا وفيها آية من كتاب الله: الإشراك بالله منهن: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ﴾ [الحج: ٣١]، و﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ [النساء: ١٠]، و﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، و﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [النور: ٢٣]، والفرار من الزحف: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا [فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ][(٥)]﴾ [الأنفال: ١٥]، والتعرب[(٦)] بعد الهجرة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى﴾ [محمد: ٢٥]، وقتل المؤمن: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ الآية [النساء: ٩٣].

وكذا رواه ابن أبى حاتم من حديث أبى إسحاق، عن عُبَيد، بنحوه.

---

(١) زيادة من جـ، أ. (٢) فى جـ: «قال». (٣) فى أ: «كثيرا». (٤) فى ر: «المغازى».
(٥) زيادة من جـ، ر، أ، وفى هـ: «الآية». (٦) فى ر: «التغرب».

٢٨٤ ـــــــ

ومنهم من قال: هى ما عليه وعيد لخصوصه من الكتاب والسنة. وقيل غير ذلك.

قال أبو القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعى، فى كتابه الشرح الكبير الشهير، فى كتاب الشهادات منه: ثم اختلف الصحابة، رضى الله [تعالى][(١)] عنهم، فمن بعدهم فى الكبائر، وفى الفرق بينها وبين الصغائر، ولبعض الأصحاب[(٢)] فى تفسير الكبيرة وجوه:

أحدها: أنها المعصية الموجبة للحد.

والثانى: أنها المعصية التى يلحق صاحبها الوعيد الشديد بنص كتاب أو سنة. وهذا أكثر ما يوجد لهم، وهو[(٣)] إلى الأول أميل، لكن الثانى أوفق لما ذكروه عند تفسير [(٤)]الكبائر.

والثالث: قال إمام الحرمين فى «الإرشاد» وغيره: كل جريمة تنبئ بقلة اكتراث مرتكبها بالدين ورقة الديانة، فهى مبطلة للعدالة.

والرابع: ذكر القاضى أبو سعيد[(٥)] الهروى أن الكبيرة: كل فِعْلٍ نَصَّ الكتاب على تحريمه، وكل معصية توجب فى جنسها حداً من قتل أو غيره، وترك كل فريضة مأمور بها على الفور، والكذب فى الشهادة، والرواية، واليمين.

هذا ما ذكروه على سبيل الضبط.

ثم قال: وفصل القاضى الروياني فقال: الكبائر سبع: قتل النفس بغير الحق، والزنا، واللواط، وشرب الخمر، والسرقة، وأخذ المال غصبا، والقذف. وزاد فى «الشامل» على السبع المذكورة: شهادة الزور. وأضاف إليها صاحب العدة: أكل الربا، والإفطار فى رمضان بلا عذر، واليمين الفاجرة، وقطع الرحم، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف، وأكل مال اليتيم، والخيانة فى الكيل والوزن، وتقديم الصلاة على وقتها، وتأخيرها عن وقتها بلا عذر، وضرب المسلم بلا[(٦)] حق، والكذب على النبى ﷺ عمداً، وسب أصحابه، وكتمان الشهادة بلا عذر، وأخذ الرشوة، والقيادة بين الرجال والنساء، والسعاية عند السلطان، ومنع الزكاة، وترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مع القدرة، ونسيان القرآن بعد تعلمه، وإحراق الحيوان بالنار، وامتناع المرأة من زوجها بلا سبب، واليأس من رحمة الله، والأمن من مكر الله[(٧)]، ويقال: الوقيعة فى أهل العلم وحملة القرآن. ومما يعد من الكبائر: الظهار، وأكل لحم الخنزير والميتة إلا عن ضرورة.

ثم قال الرافعى: وللتوقف مجال فى بعض هذه الخصال.

قلت: وقد صنف الناس فى الكبائر مصنفات، منها ما جمعه شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبى[(٨)]، الذى بلغ نحوا من سبعين كبيرة، وإذا قيل: إن الكبيرة [هى][(٩)] ما توعد الشارع عليها

---

(١) زيادة من جـ.
(٢) فى أ: «وللأصحاب».
(٣) فى جـ، أ: «وهم».
(٤) فى جـ، ر، أ: «تفصيل».
(٥) فى جـ، ر: «أبو سعد».
(٦) فى أ: «بغير».
(٧) فى أ: « من مكره».
(٨) وقد طبع فى بيروت بتحقيق الأستاذ/ محيي الدين مستو.
(٩) زيادة من جـ، أ.

٢٨٦ ـــــــ

وقال السدى: قوله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ فإن الرجال قالوا: نريد أن يكون لنا من الأجر الضعف على أجر النساء، كما لنا فى السهام سهمان. وقالت النساء: نريد أن يكون لنا أجر مثل أجر الرجال الشهداء، فإنا لا نستطيع أن نقاتل، ولو كتب علينا القتال لقاتلنا فأبى الله ذلك، ولكن قال لهم: سلونى من فضلى قال: ليس بعرض الدنيا.

وقد روى عن قتادة نحو ذلك. وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: قوله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ قال[١]: ولا يتمنى الرجل فيقول: «ليت لو أن لى مال فلان وأهله!» فنهى الله عن ذلك، ولكن ليسأل الله من فضله.

وكذا قال محمد بن سيرين والحسن والضحاك وعطاء نحو ذلك[٢]، وهو الظاهر من الآية، ولا يرد على هذا ما ثبت فى الصحيح: «لا حَسَد إلا فى اثنتين: رجل آتاه الله مالاً فسَلَّطَه على هَلَكَتِه فى الحق، فيقول رجل: لو أن لى مثل ما لفلان لعَمِلْتُ مثله. فهما فى الأجر سواء»[٣] فإن هذا شىء غير ما نهت الآية عنه، وذلك أن الحديث حَضَّ على تَمَنِّى مثل نعمة هذا، والآية نهت عن تَمَنِّى عين نعمة هذا، فقال: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ أى: فى الأمور الدنيوية، وكذا الدينية أيضا لحديث أم سلمة، وابن عباس. وهكذا قال عطاء بن أبى رباح: نزلت فى النهى عن تَمَنِّى ما لفلان، وفى تمنى النساء أن يكن رجالا فيغزون. رواه ابن جرير.

ثم قال: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ أى: كل له جزاء على عمله بحسبه، إن خيرا فخير، وإن شرا فشر. وهو[٤] قول ابن جرير.

وقيل: المراد بذلك فى الميراث، أى: كل يرث بحسبه. رواه الترمذى[٥] عن ابن عباس:

ثم أرشدهم إلى ما يصلحهم فقال: ﴿وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ﴾ [أى][٦]: لا تتمنوا ما فضل[٧] به بعضكم على بعض، فإن هذا أمر محتوم، والتمنى لا يجدى شيئاً، ولكن سلونى من فضلى أعطكم؛ فإنى كريم وهاب.

وقد روى الترمذى، وابن مردويه من حديث حماد بن واقد: سمعت إسرائيل عن أبى إسحاق عن أبى الأحوص، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «سلُوا الله من فَضْلِه؛ فإن[٨] الله يحب أن يسأل، وإن أفضل العبادة انتظار الفرج».

ثم قال الترمذى: كذا رواه حماد بن واقد، وليس بالحافظ، ورواه أبو نُعَيم، عن إسرائيل، عن حكيم بن جبير، عن رجل، عن النبى ﷺ، وحديث أبى نعيم أشبه أن يكون أصح[٩].

وكذا رواه ابن مردويه من حديث وَكِيع، عن إسرائيل. ثم رواه من حديث قيس بن الربيع، عن

---

(١) فى ر، أ: «يقول».
(٢) فى أ: «هذا».
(٣) صحيح البخارى برقم (٥٠٢٦).
(٤) فى أ: «هذا».
(٥) فى أ: «الوالبى».
(٦) زيادة من أ.
(٧) فى د، ر: «ما فضلنا».
(٨) فى أ: «فإنه».
(٩) سنن الترمذى برقم (٣٥٧١).

٢٨٨ ـــــــ

نَصِيبَهُمْ] [(١)]﴾ الآية، قال: كان المهاجرون حين قدموا المدينة يرث المهاجرى الأنصارى، دون ذوى رحمه؛ بالأخوة التى آخى رسول الله ﷺ بينهم، فلما نزلت هذه الآية: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ﴾ نُسخت. ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾.

وحدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا حَجّاج، عن ابن جُرَيْج ـ وعثمان بن عطاء، عن عطاء، عن ابن عباس قال: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ فكان الرجل قبل الإسلام يعاقد الرجل، يقول: ترثنى وأرثك وكان الأحياء يتحالقون، فقال رسول الله ﷺ: «كُلُّ حلْف كان فى الجاهلية أو عَقْد أدْرَكَه الإسلامُ، فلا يَزِيدُه الإسْلامُ إلا شدَّةً، ولا عَقْد ولا حلْفٌ فى الإسلامِ». فنسختها هذه الآية: ﴿وَأُولُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾[الأنفال: ٧٥].

ثم قال: وروى عن سعيد بن المُسَيَّب، ومجاهد، وعطاء، والحسن، وسعيد بن جُبَيْر، وأبى صالح، والشَّعْبى، وسليمان بن يَسار، وعِكْرِمة، والسُّدِّى، والضَّحَّاك، وقتادة، ومُقاتِل بن حيَّان أنهم قالوا: هم الحلفاء.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا شَريك، عن سِمَاك، عن عِكْرِمة، عن ابن عباس ـ ورفعه ـ قال: «ما كان من حِلْف فى الجاهلية لم يَزِدْه الإسلام إلَا حدة وشدة»[(٢)].

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا، وكيع، عن شريك، عن سِمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ ـ وحدثنا أبو كريب، حدثنا مصعب بن المقدام، عن إسرائيل بن يونس، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حلْفَ فى الإسلام، وكلُّ حلْف كان فى الجاهلية فلم يزده الإسلام إلا شدَّة، وما يَسُرُّنى أن لى حُمْرَ النَّعَم وأنى نَقَضْتُ الحِلْفَ الذى كان فى دار النَّدْوة» هذا لفظ ابن جرير[(٣)].

وقال ابن جرير أيضا: وحدثنى يعقوب بن إبراهيم، حدثنا ابن عُلَيَّة، عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهرى، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ قال: «شهدتُ حِلْف المُطيَّبين، وأنا غُلامٌ مع عُمُومتى، فما أحب أن لى حُمْرَ النَّعَم وأنى أنكثُه». قال الزهرى: قال رسول الله ﷺ: «لم يُصب الإسلامُ حِلْفا إلا زاده شِدَّةً». قال: «ولا حِلْف فى الإسلام». وقد ألف[(٤)] النبى ﷺ بين قريش والأنصار.

وهكذا رواه الإمام أحمد عن بِشْر بن المفضل عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهرى، بتمامه[(٥)].

وحدثنى يعقوب بن إبراهيم، حدثنا هُشَيْم، أخبرنا مغيرة، عن أبيه، عن شعبة بن التوأم، عن قيس بن عاصم: أنه سأل النبى ﷺ عن الحلف، قال: فقال: «ما كان من حِلْفٍ فى الجاهلية فَتَمَسَّكُوا به، ولا حلف فى الإسلام».

---

(١) زيادة من أ.

(٢) المسند (١/ ٣٢٩).

(٣) تفسير الطبرى (٨/ ٢٨٢).

(٤) فى د: «خالف».

(٥) تفسير الطبرى (٨/ ٢٨٦) والمسند (١/ ١٩٠).

٢٩٠ ـــــــ

والعهود، والحلف الذى كانوا قد تعاقدوه قبل ذلك تقدم فى حديث جبير بن مطعم وغيره من الصحابة: لا حلف فى الإسلام، وأيما حلف كان فى الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة.

وهذا نص فى الرد على من ذهب إلى التوارث بالحلف اليوم[١]، كما هو مذهب أبى حنيفة وأصحابه، ورواية عن أحمد بن حنبل، رحمه [٢]الله.

والصحيحُ قول الجمهور ومالك والشافعى وأحمد فى المشهور عنه؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالأَقْرَبُونَ﴾ أى: ورثته من أقربائه من أبويه وأقربيه، هم يرثونه دون سائر الناس، كما ثبت فى الصحيحين، عن ابن عباس؛ أن رسول الله ﷺ قال: «ألْحقُوا الفرائضَ بأهلها، فما بَقِىَ فهو لأوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ»[٣] أى: اقسموا الميراث على أصحاب الفروض الذين ذكرهم الله فى آيتى الفرائض، فما بقى بعد ذلك فأعطوه العَصَبَة، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أى: قبل نزول هذه الآية فآتوهم نصيبهم، أى: من الميراث، فأما حلف عُقد بعد ذلك فلا تأثير له.

وقد قيل: إن هذه الآية نسخت الحلف فى المستقبل، وحكم الماضى أيضا، فلا توارث به، كما قال ابن أبى حاتم.

حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أبو أسامة، حدثنا إدريس الأودى، أخبرنى طلحة بن مُصَرِّف، عن سعيد بن جُبَير عن ابن عباس: ﴿فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ قال: من النصر والنصيحة والرِّفادة، ويوصى له، وقد ذهب الميراث.

ورواه ابن جرير، عن أبى كريب، عن أبى أسامة. وكذا روى عن مجاهد، وأبى مالك، نحو ذلك.

وقال على بن أبى طلحة عن ابن عباس قوله: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ قال: كان الرجل يعاقد الرجل، أيهما مات ورثه الآخر، فأنزل الله: ﴿وَأُوْلُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلاَّ أَن تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُم مَّعْرُوفًا﴾[الأحزاب: ٦]. يقول: إلا أن يوصوا لأوليائهم الذين عاقدوا وصية فهو لهم جائز من ثلث مال الميت، وذلك هو المعروف.

وهذا نص غير واحد من السلف: أنها منسوخة بقوله: ﴿وَأُوْلُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلاَّ أَن تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُم مَّعْرُوفًا﴾.

وقال سعيد بن جبير: ﴿فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ أى: من الميراث. قال: وعاقد أبو بكر مولى فورثه. رواه ابن جرير.

وقال الزهرى عن سعيد بن المسيب: أنزلت هذه الآية فى الذين كانوا يتبنون رجالا غير أبنائهم، ويورثونهم، فأنزل الله فيهم، فجعل لهم نصيبا فى الوصية، ورد الميراث إلى الموالى فى ذى الرحم والعَصبة وأبى الله للمدعين ميراثاً ممن ادعاهم وتبناهم، ولكن جعل لهم نصيبا من الوصية. رواه ابن جرير.

---

(١) فى ر: «باليوم».
(٢) فى ر: «رحمهم».
(٣) صحيح البخارى برقم (٦٧٣٥) وصحيح مسلم برقم (١٦١٥).

٢٩٢ ـــــــ

وقال على بن أبى طلحة عن ابن عباس: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ يعنى: أمراء، عليها[١] أن تطيعه فيما أمرها به من طاعته، وطاعتُه: أن تكون محسنة إلى أهله حافظة لماله. وكذا قال مقاتل، والسدى، والضحاك.

وقال الحسن البصرى: جاءت امرأة إلى النبى ﷺ تستعديه[٢] على زوجها أنه لَطَمَها، فقال رسول الله ﷺ: «القِصَاص»، فأنزل الله عز وجل: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النساء﴾ الآية، فرجعت بغير قصاص.

رواه ابن جرير وابن أبى حاتم، من طرق، عنه. وكذلك أرسل هذا الخبر قتادة، وابن جُرَيج والسدى، أورد ذلك كله ابن جرير. وقد أسنده ابن مردويه من وجه آخر فقال:

حدثنا أحمد بن على النسائى، حدثنا محمد بن عبد الله[٣] الهاشمى، حدثنا محمد بن محمد الأشعث، حدثنا موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد، حدثنى أبى، عن جدى، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن على قال: أتى النبى رجل من الأنصار بامرأة له، فقالت: يا رسول الله، إن زوجها فلان بن فلان الأنصارى، وإنه ضربها فأثر فى وجهها، فقال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ ذَلِكَ لَه». فأنزل الله: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ [بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ][٤]﴾ أى: قوامون على النساء فى الأدب. فقال رسول الله ﷺ: «أَرَدْتُ أمْراً وأرَادَ اللهُ غَيْرَه»[٥].

وقال الشعبى فى هذه الآية: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ قال: الصداق الذى أعطاها، ألا ترى أنه لو قَذَفَها لاعنَها، ولو قذفته جُلِدت.

وقوله: ﴿فَالصَّالِحَاتُ﴾ أى: من النساء ﴿قَانِتَاتٌ﴾ قال ابن عباس وغير واحد: يعنى مطيعات لأزواجهن ﴿حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ﴾.

وقال السدى وغيره: أى تحفظ زوجها فى غيبته فى نفسها وماله.

وقوله: ﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ أى: المحفوظ من حفظه.

قال ابن جرير: حدثنى المثنى، حدثنا أبو صالح، حدثنا أبو مَعْشَر، حدثنا سعيد بن أبى سعيد المَقْبرى، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيرُ النساء امرأةٌ إذا نَظَرْتَ إليها سَرَّتْكَ، وإذا أمَرْتَها أطاعتكَ، وإذا غِبْتَ عنها حَفِظَتْكَ فى نَفْسِها ومالِكَ». قال: ثم قرأ رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ إلى آخرها.

ورواه ابن أبى حاتم، عن يونس بن حبيب، عن أبى داود الطيالسى، عن محمد بن عبد الرحمن

---

(١) فى د، ر، أ: «عليهن».
(٢) فى أ: «تستعذيه».
(٣) فى ر، أ: «هبة الله».
(٤) زيادة من ر، أ.
(٥) فى إسناده محمد بن محمد بن الأشعث، قال ابن عدى: «كتبت عنه بمصر، حمله شدة تشيعه أن أخرج إلينا نسخة قريبا من ألف حديث عن موسى بن إسماعيل بن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن آبائه بخط طرى، وعامتها مناكير كلها أو عامتها، فذكرنا روايته هذه الأحاديث عن موسى هذا لأبى عبد الله الحسين بن على بن الحسن بن على من آل البيت بمصر، وهو أخو الناصر، فقال لنا: كان موسى هذا جارى بالمدينة أربعين سنة ما ذكر قط أن عنده شيئا من الرواية لا عن أبيه ولا عن غيره».

٢٩٤ ـــــــ

يعنى النكاح[١].

وفى السنن والمسند عن معاوية بن حيدة القشيرى أنه قال: يا رسول الله، ما حق امرأة أحدنا؟ قال: «أن تُطعمها إذا طَعِمْتَ، وتكسوها إذا اكْتَسَيْتَ، ولا تَضْرِب الوَجْهَ ولا تُقَبِّح، ولا تَهْجُر إلا فى البَيْت»[٢].

وقوله: ﴿وَاضْرِبُوهُن﴾[٣] أى: إذا لم يَرْتَدِعْن[٤] بالموعظة ولا بالهجران، فلكم أن تضربوهن ضربا غير مبرح، كما ثبت فى صحيح مسلم عن جابر عن النبى ﷺ: أنه قال فى حجة الوداع: «واتَّقُوا اللهَ فى النِّساء، فإنهن عندكم عَوَانٌ، ولكم عليهن ألا يُوطِئْن فُرُشكم أحدا تكرهونه، فإن فَعَلْنَ ذلك فاضربوهن ضَرْبا غير مُبَرِّح، ولهن عليكم رزْقُهنَّ وكِسْوتهن بالمعروف»[٥].

وكذا قال ابن عباس وغير واحد: ضربا غير مبرح. قال الحسن البصرى: يعنى غير مؤثر. وقال الفقهاء: هو ألاّ يكسر فيها عضوا ولا يؤثر فيها شيئا.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: يهجرها فى المضجع، فإن أقبلت وإلا فقد أذن الله لك أن تضرب ضربا غير مبرح، ولا تكسر لها عظما، فإن أقبلت وإلا فقد حَل لك منها الفدية.

وقال سفيان بن عُيَينة، عن الزهرى، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن إياس بن عبد الله بن أبى ذُباب[٦] قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَضْرِبوا إماءَ الله». فجاء عمر إلى رسول الله ﷺ فقال: ذئرَت النساء على أزواجهن. فرخص فى ضربهن، فأطاف بآل رسول الله ﷺ نساء كثير يشكون[٧] أزواجهن، فقال رسول الله ﷺ: «لقد أطافَ بآل محمد نِسَاءٌ كثير يَشْكُونَ[٨] أزواجهن، ليس أولئك بخياركم» رواه أبو داود والنسائى وابن ماجة[٩].

وقال الإمام أحمد: حدثنا سليمان بن داود ـ يعنى أبا داود الطيالسى ـ حدثنا أبو عوانة، عن داود الأوْدِىِّ، عن عبد الرحمن المُسْلى[١٠] عن الأشعث بن قيس، قال: ضفْتُ عمر، فتناول امرأته فضربها، وقال: يا أشعث، احفظ عنى ثلاثا حَفظتهن عن رسول الله ﷺ: لا تَسأل الرَّجُلَ فِيمَ ضَرَبَ امرأَتَهُ، ولا تَنَم إلا على وِتْر... ونسى الثالثة.

وكذا رواه أبو داود والنسائى وابن ماجة، من حديث عبد الرحمن بن مهدى، عن أبى عوانة، عن داود الأودىّ، به[١١].

وقوله: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً﴾ أى: فإذا أطاعت المرأة زوجها فى جميع ما يريد منها، مما أباحه الله له منها، فلا سبيل له عليها بعد ذلك، وليس له ضربها ولا هجرانها.

---

(١) سنن أبى داود برقم (٢١٤٥).

(٢) سنن أبى داود برقم (٢١٤٣) والمسند (٤/ ٤٤٧).

(٣) فى ر: «فاضربوهن».

(٤) فى أ: «إذا لم يرتدعن عما ينهاها عنه».

(٥) صحيح مسلم برقم (١٢١٨).

(٦) فى أ: «ذئاب».

(٧، ٨) فى أ: «يشتكين».

(٩) سنن أبى داود برقم (٢١٤٦) وسنن النسائى الكبرى برقم (٩١٦٧) وسنن ابن ماجة برقم (١٩٧٥).

(١٠) فى د: «السلمى».

(١١) سنن أبى داود برقم (٢١٤٧) وسنن النسائى الكبرى برقم (٩١٦٨) وسنن ابن ماجة برقم (١٩٨٦).

٢٩٦ ـــــــ

بكتاب الله لى وعَلىّ. وقال الزوج: أما الفرقة فلا. فقال على: كذبت، والله لا تبرح حتى ترضى بكتاب الله، عز وجل، لك وعليك.

رواه ابن أبى حاتم، ورواه ابن جرير، عن يعقوب، عن ابن علية، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عَبِيدة، عن على، مثله. ورواه من وجه آخر، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن على، به[١].

وهذا مذهب جمهور العلماء: أن الحكمين إليهما الجمع والتفرقة، حتى قال إبراهيم النخعى: إن شاء الحكمان أن يفرقا بينهما بطلقة أو طلقتين أو ثلاث فعلا. وهو رواية عن مالك.

وقال الحسن البصرى: الحكمان يحكمان فى الجمع ولا يحكمان فى التفريق، وكذا قال قتادة، وزيد بن أسلم. وبه قال أحمد بن حنبل، وأبو ثور، وداود، ومأخذهم قوله تعالى: ﴿**إِن يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا**﴾ ولم يذكر التفريق.

وأما إذا كانا وكيلين من جهة الزوجين، فإنه يُنَفَّذُ حكمهما[٢] فى الجمع والتفرقة بلا خلاف.

وقد اختلف الأئمة فى الحكمين: هل هما منصوبان من عند الحاكم، فيحكمان وإن لم يرض الزوجان، أو هما وكيلان من جهة الزوجين؟ على قولين: فالجمهور على الأول؛ لقوله تعالى: ﴿**فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا**﴾ فسماهما حكمين، ومن شأن الحكم أن يحكم بغير رضا المحكوم عليه، وهذا[٣] ظاهر الآية، والجديدُ من مذهب الشافعى، وهو قول أبى حنيفة وأصحابه.

الثانى منهما، بقول على، رضى الله عنه، للزوج ـ حين قال: أما الفرقة فلا ـ قال: كذبت، حتى تقر بما أقرت به، قالوا: فلو كانا حاكمين لما افتقر إلى إقرار الزوج، والله أعلم.

قال الشيخ أبو عمر بن عبد البر: وأجمع العلماء على أن الحكمين ـ إذا اختلف قولهما ـ فلا عبرة بقول الآخر، وأجمعوا على أن قولهما نافذ فى الجمع وإن لم يوكلهما الزوجان، واختلفوا: هل ينفذ قولهما فى التفرقة؟ ثم حكى عن الجمهور أنه ينفذ قولهما فيها[٤] أيضا[٥].

﴿**وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا (٣٦)**﴾.

يأمر تعالى بعبادته وحده لا شريك له؛ فإنه هو الخالق الرازق المنعم المتفضل على خلقه فى جميع الآنات والحالات، فهو المستحق منهم أن يوحدوه، ولا يشركوا به شيئا من مخلوقاته، كما قال رسول الله ﷺ لمعاذ: «أتَدْرِى ما حَقُّ الله على العباد[٦]؟» قال: الله ورسوله أعلم. قال: «أن يَعْبُدُوهُ ولا

---

(١) تفسير عبد الرزاق (١/ ١٥٦) وتفسير الطبرى (٨/ ٣٢٠، ٣٢١).

(٢) فى أ: «حكماها». (٣) فى أ: «وهو». (٤) فى ر: «فيه»، وفى أ: «قولهما فيها منه من غير توكيل».

(٥) الاستذكار لابن عبد البر (١٨/ ١١١).

(٦) فى أ: «عباده».

٢٩٨ ـــــــ

وروى أبو داود والترمذى نحوه، من حديث سفيان بن عيينة، عن بَشِير أبى[١] إسْمَاعيلَ ـ زاد الترمذى: وداود بن شَابُور ـ كلاهما عن مجَاهد، به. ثم قال الترمذى: حسن غريب من هذا الوجه[٢]، وقد رُوى عن مجاهد عن[٣] عائشةَ وأبى هريرة عن النبى ﷺ.

الحديث الثالث عنه: قال أحمد أيضا: حدثنا عبد الله بن يَزيد، أخبرنا حَيْوةُ، أخبرنا شَرْحَبِيلُ ابْنُ شُرَيك أنه[٤] سَمع أبا عبد الرحمن الحُبُلى يحدث عن عبد الله بْنِ عَمْرِو بنِ الْعَاصِ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «خَيْرُ الأَصْحَابِ عِندَ الله خَيْرُهُم لِصَاحِبِه، وخَيْرُ الجِيرانِ عند الله خيرهم لِجَارِه».

ورواه الترمذى عن أحمد بن محمد، عن عبد الله بن المبارك، عن حَيْوَةَ بن شُرَيح ـ به، وقال: [حديث][٥] حسن غريب[٦].

الحديث الرابع: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرحمن بن مهدى، حدثنا سفيان، عن أبيه، عن عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عن عُمَر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَشْبَعُ الرجل دون جَارِه». تفرد به أحمد[٧].

الحديث الخامس: قال الإمام أحمد: حدثنا على بن عبد الله، حدثنا محمد بن فضيل بن غَزْوان، حدثنا محمد بن سعد الأنصارى، سمعت أبا ظَبْية الكَلاَعِىّ، سمعت المقدادَ بن الأسود يقول: قال رسول الله ﷺ لأصحابه: [«ما تقولون فى الزنا؟» قالوا: حَرَّمَهُ اللهُ ورسُولُه، فهو حرام إلى يوم القيامة. فقال رسولُ الله ﷺ][٨]: «لأَنْ يَزْنِى الرَّجُلُ بعَشْرِ نسْوَة، أَيْسَرُ عليه من أن يزنى بامرأَة جَارِه». قال: ما تقولون فى السَّرِقَة؟ قالوا: حَرَّمَهَا اللهُ وَرَسُولُهُ فهى حرام. قَالَ: «لأَن يَسْرِقَ الرجل من عَشْرَةِ أَبْيَات، أَيْسَرُ عَلَيْه مِنْ أَنْ يسرِقَ مِنْ جَارِه».

تفرد به أحمد[٩]، وله شاهد فى الصحيحين من حديث ابْنِ مَسْعُود: قلت: يا رسول الله، أىُّ الذَّنْب أَعْظَمُ؟ قَالَ: «أن تجعل لله نداً وهُوَ خَلَقَكَ». قُلْتُ: ثُمَّ أَىٌّ؟ قالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَن يُطْعمَ معك». قُلتُ: ثُمَّ أىٌّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانى حَليلةَ جَارِكَ»[١٠].

الحديث السادس: قال الإمامُ أحمد: حدثنا يَزِيدُ، أخبرنا هشَامٌ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أَبى الْعَالِية، عَنْ رَجُلٍ من الأنصار قال: خَرَجْتُ من أهلى أريدُ النبىَّ ﷺ، فإذا به قَائمٌ ورجل مَعَهُ مُقْبِل[١١] عَلَيه، فَظَنَنْتُ أَنَّ لهما حَاجة ـ قَالَ الأَنْصَارِىُّ: لقد قام رسول الله ﷺ حتى جعلت أَرْثِى لِرَسُولِ الله ﷺ من طُولِ الْقِيَامِ، فَلَّما انْصَرفَ قُلْتُ: يا رسول الله، لقد قام بك هذا الرَّجُلُ حتى جَعَلْتُ أَرْثِى لَك من طُولِ الْقِيَامِ. قَالَ: «وَلَقَدْ رَأَيتَه؟» قُلتُ: نعم. قَالَ: «أَتَدْرِى مَن هُوَ؟» قُلْتُ: لاَ. قَال: «ذَاكَ جِبْرِيلُ،

---

(١) فى ر: «ابن».

(٢) سنن أبى داود برقم (٥١٥٢) وسنن الترمذى برقم (١٩٤٣).

(٣) فى أ: «و».

(٤) فى ر: «أو».

(٥) زيادة من أ.

(٦) المسند (٢/ ١٦٧) وسنن الترمذى برقم (١٩٤٤).

(٧) المسند (١/ ٥٤) وقال الهيثمى فى المجمع (٨/ ١٦٧): «رجاله رجال الصحيح إلا أن عباية بن رفاعة لم يسمع من عمر».

(٨) زيادة من أ، والمسند.

(٩) المسند (٦/ ٨).

(١٠) صحيح البخارى برقم (٤٧٦١) وصحيح مسلم برقم (٦٨).

(١١) فى أ: «يقبل».

٣٠٠ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة النساء: الآية(٣٦) ـــــــ

٣٠٢ ـــــــ

وقوله: ﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ فالبخيل جَحُود لنعمة الله عليه لا تظهر عليه ولا تبين، لا فى أكله[١] ولا فى ملبسه، ولا فى إعطائه وبذله، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الإِنسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ . وَإِنَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَشَهِيدٌ﴾ [العاديات: ٦، ٧] أى: بحاله وشمائله، ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨] وقال هاهنا: ﴿وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾، ولهذا توعَّدهم بقوله: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾. والكفر هو الستر والتغطية، فالبخيل يستر نعمة الله عليه ويكتمها ويجحدها، فهو كافر لنعم الله عليه.

وفى الحديث: «إن الله إذا أنعم نعمةً على عبد أحبَّ أن يَظْهَرَ أثرُها عليه»[٢]. وفى الدعاء النبوى: «واجعلنا شاكرين لنعمتك، مثنين بها عليك قابليها ـ ويروى: قائليها ـ وأتممها علينا»[٣].

وقد حمل بعضُ السلف هذه الآية على بخل اليهود بإظهار العلم الذى عندهم، من صفة النبى ﷺ وكتمانهم ذلك؛ ولهذا قال: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾. رواه ابن إسحاق، عن محمد بن أبى محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جُبَيْر، عن ابن عباس. وقاله مجاهد وغير واحد.

ولا شك أن الآية محتملة لذلك، والظاهر أن السياق فى البخل بالمال، وإن كان البخل بالعلم داخلا فى ذلك بطريق الأولى؛ فإن سياق الكلام فى الإنفاق على الأقارب والضعفاء، وكذا الآية التى بعدها، وهى قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ﴾ فذكر الممسكين المذمومين وهم البخلاء، ثم ذكر الباذلين المرائين الذين يقصدون بإعطائهم السمعة وأن يُمدَحوا بالكرم، ولا يريدون بذلك وجه الله، وفى الحديث الذى فيه الثلاثة الذين هم أول من تُسَجَّرُ بهم النار، وهم: العالم والغازى والمنفق، المراؤون بأعمالهم، يقول صاحب المال: ما تركت من شىء تحب أن ينفق فيه إلا أنفقت فى سبيلك. فيقول الله: كذبت؛ إنما أردت أن يقال: جواد فقد قيل. أى: فقد أخذت جزاءك فى الدنيا وهو الذى أردت بفعلك.

وفى الحديث: أنّ رسولَ الله ﷺ قال لِعَدِىّ: «إن أباك رامَ أمراً فبلغه».

وفى حديث آخر: أن رسول الله ﷺ سئل عن عبد الله بن جُدعان: هل ينفعه إنفاقُه، وإعتاقُه؟ فقال: «لا، إنه لم يقل يوما من الدهر: رب اغفر لى خطيئتى يوم الدين».

ولهذا قال: ﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ [وَمَن يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا][٤]﴾ أى: إنما حملهم على صنيعهم هذا القبيح وعدولهم عن فعل الطاعة على وجهها الشيطانُ؛ فإنه سَوَّلَ لهم وأملى لهم، وقارنهم فحسّن لهم القبائح ﴿وَمَن يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾. ولهذا قال الشاعر[٥]:

---

(١) فى أ: «مأكله».

(٢) رواه الترمذى فى سننه برقم (٢٨١٩) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه، ولفظه: «إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده».

(٣) رواه أبو داود فى سننه برقم (٩٦٩) من حديث عبد الله بن مسعود رضى الله عنه.

(٤) زيادة من أ، وفى هـ: «الآية».

(٥) الشاعر هو عدى بن زيد، والبيت فى تفسير الطبرى (٨/ ٣٥٨).

٣٠٤ ـــــــ

فتفرحُ المرأةُ أن يكونَ لها الحق على أبيها أو أخيها أو زوجها. ثم قرأ: ﴿فَلا أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، فيغفر الله من حقه ما يشاء، ولا يغفر من حقوق الناس شيئا، فينصَب للناس فينادَى: هذا فلانُ بن فلان، من كان له حق فليأت إلى حقه. فيقول: رَبِّ، فَنِيَت الدنيا، من أين أُوتيهِمْ حقوقَهم؟ قال: خذوا من أعماله الصالحة، فأعطوا كلَ ذى حق حقه بقدر طلبته فإن كان ولياً لله، ففَضَلَ له مثقالُ ذرة، ضاعفها الله له حتى يدخلَه بها الجنة، ثم قرأ علينا: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا﴾ قال: ادخل الجنة؛ وإن كان عبداً شقيا قال الملك: ربّ فنيت حسناته، وبقى طالبون كثير؟ فيقول: خذوا من سيئاتهم فأضيفوها إلى سيئاته، ثم صُكُّوا له صكًّا إلى النار.

ورواه ابن جَرِيرٍ من وجه آخر، عن زاذان ـ به نحوه. ولبعض هذا الأثر شاهد فى الحديث الصحيح.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو نُعَيْمٍ، حدثنا فُضَيلٌ ـ يعنى ابن مرزوق ـ عن عطيَة العَوْفى، حدثنى عبد الله ابن عُمَرَ قال: نزلت هذه الآية فى الأعراب: ﴿مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]. قال رجل: فما للمهاجرين يا أبا عبد الرحمن؟ قال: ما هو أفضلُ من ذلك: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

وحدثنا أبو زُرعَةَ، حدثنا يَحْيَى بن عبد الله بن بُكَيْرٍ، حدثنى عبد الله بن لَهِيعَةَ، حدثنى عطاء ابن دينار، عن سعيد بن جُبَيْرٍ فى قوله: ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا﴾ فأما المشرك فيخفف عنه العذاب يوم القيامة، ولا يخرج من النار أبدا. وقد استدل له بالحديث الصحيح أن العباس قال: يا رسول الله، إن أبا طالب[1] كان يحوطك وينصرك فهل نفعته بشىء؟ قال: «نعم، هو فى ضَحْضَاح من نار، ولولا أنا لكان فى الدَّرْك الأسفل من النار»[2].

وقد يكون هذا خاصا بأبى طالب من دون الكفار، بدليل ما رواه أبو داود الطَّيالسى فى سننه[3]: حدثنا عِمْرَانُ، حدثنا قتادة، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله لا يظلم المؤمن حسنة، يثاب عليها الرزق فى الدنيا ويُجْزَى بها[4] فى الآخرة، وأما الكافر فيطعم بها فى الدنيا، فإذا كان يوم القيامة لم يكن له حسنة»[5].

وقال أبو هريرة، وعِكْرِمَةُ، وسعيدُ بنُ جُبَيْرٍ، والحسنُ، وقتادةُ والضحاكُ، فى قوله: ﴿وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ يعنى: الجنة.

وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الصمد، حدثنا سُلَيْمانُ ـ يعنى ابن الْمُغِيرَةَ ـ عن على بن زَيْدٍ، عن أبى عثمان قال: بلغنى عن أبى هريرة أنه قال: بلغنى أن الله تعالى يعطى عبده المؤمن بالحسنة الواحدة ألف ألف حسنة. قال: فقُضى أنى انطلقت حاجا أو معتمرا، فلقيته فقلت: بلغنى عنك

(١) فى أ: «إن عمك أبا طالب».

(٢) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٣٨٨٣، ٦٢٠٨) ومسلم فى صحيحه برقم (٢٠٩).

(٣) فى د، ر، أ: «مسنده».

(٤) فى ر: «فيها».

(٥) مسند الطيالسى برقم(٤٧)«منحة المعبود» ورواه مسلم برقم (٢٨٠٨) من طريق يزيد بن هارون عن همام بن يحيى عن قتادة بنحوه.

٣٠٦ ـــــــ

اضطرب[١] لحياه وجنباه، فقال: «يا رب، هذا شهدتُ على من أنا بين ظهريه، فكيف بمن لم أره؟»[٢].

وقال ابن جرير: حدثنى عبد الله بن محمد الزهرى، حدثنا سفيان، عن المسعودى، عن جعفر ابن عمرو بن حريث عن أبيه عن عبد الله ـ هو ابن مسعود ـ ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ قال: قال رسول الله ﷺ: «شهيد عليهم ما دمت فيهم، فإذا توفيتنى كنت أنت الرقيب عليهم».

وأما ما ذكره أبو عبد الله القُرْطُبى فى «التذكرة»[٣] حيث قال: باب[٤] ما جاء فى شهادة النبى ﷺ على أمته: قال: أخبرنا ابن المبارك، أخبرنا رجل من الأنصار، عن المِنْهَال بن عمرو، حدثه أنه سمع سعيد بن المُسَيَّب يقول: ليس من يوم إلا تعرض على النبى ﷺ أمته غُدْوة وعَشِيَّة، فيعرفهم بأسمائهم[٥] وأعمالهم، فلذلك يشهد عليهم، يقول الله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ فإنه أثر، وفيه انقطاع، فإن فيه رجلا مبهما لم يسم، وهو من كلام سعيد بن المسيب لم يرفعه. وقد قبله القرطبى فقال بعد إيراده: [قد تقدم][٦] أن الأعمال تعرض على الله كل يوم اثنين وخميس، وعلى الأنبياء والآباء والأمهات يوم الجُمُعَة. قال: ولا تعارض، فإنه يحتمل أن يخص نبينا بما يعرض عليه كل يوم ، ويوم الجمعة مع الأنبياء، عليهم السلام.

وقوله: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ﴾ أى: لو انشقت وبلعتهم، مما يرون من أهوال الموقف، وما يحل بهم من الخزى والفضيحة والتوبيخ، كقوله: ﴿يَوْمَ يَنظُرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ [وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنتُ تُرَابًا][٧]﴾ [النبأ: ٤٠].

وقوله: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ أخبر[٨] عنهم بأنهم يعترفون بجميع ما فعلوه، ولا يكتمون منه شيئا.

قال ابن جرير: حدثنا ابن حُمَيْد، حدثنا حكَّام، حدثنا عمرو، عن مُطرِّف، عن الْمِنْهَال بن عمرو، عن سعيد بن جُبَيْر قال: أتى رجل ابنَ عباس فقال: سمعتُ الله، عز وجل، يقول ـ يعنى إخبارا عن المشركين يوم القيامة أنهم قالوا ـ: ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، وقال فى الآية الأخرى: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾. فقال ابنُ العباس: أما قوله: ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ فإنهم لما رأوا أنه لا يدخل الجنة إلا أهلُ الإسلام قالوا: تعالوا فلْنَجْحَدْ، فقالوا: ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾. فختم الله على أفواههم، وتكلمت أيديهم وأرجلهم ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمر، عن رجل، عن المِنْهال بن عمرو، عن سعيد بن جُبَيْر قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: أشياء تختلف علىّ فى القرآن. قال: ما هو؟ أشك فى القرآن؟ قال: ليس

---

(١) فى ر: «ضرب».

(٢) ورواه البغوى فى معجمه ومن طريقه الطبرانى فى المعجم الكبير (١٩/ ٢٤٣) من طريق الصلت بن مسعود الجحدرى به. قال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٤): «رجاله ثقات».

(٣) التذكرة فى أحوال الموتى وأمور الآخرة (ص٢٩٤).

(٤) فى أ: «يا رب».

(٥) فى أ: «بسيماهم».

(٦) زيادة من ر، أ، والتذكرة.

(٧) زيادة من ر، وفى هـ: «الآية».

(٨) فى ر، أ: «إخبار».

٣٠٨ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة النساء: الآية(٤٣) ـــــــ

٣١٠ ـــــــ

يقول[١]، فإن المخمور[٢] فيه تخليط فى القراءة وعدم تدبره[٣] وخشوعه فيها، وقد قال الإمام أحمد:

حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبى، حدثنا أيوب، عن أبى قِلابَةَ، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ إذا نعس أحدكم وهو يصلى، فلينصرف فليتم حتى يعلم ما يقول. انفرد بإخراجه البخارى دون مسلم، ورواه هو والنسائى من حديث أيوب، به[٤]. وفى بعض ألفاظ الحديث[٥]: فلعله يذهب يستغفر فيسُبّ نفسه.

وقوله: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾. قال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن عمار، حدثنا عبد الرحمن الدَّشْتَكى، أخبرنا أبو جعفر الرازى، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس فى قوله: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾ قال: لا تدخلوا المسجد وأنتم جنب إلا عابرى سبيل، قال: تمر[٦] به مراً ولا تجلس. ثم قال: ورُوى عن عبد الله بن مسعود، وأنس، وأبى عُبَيْدَة، وسعيد بن المُسَيَّب، وأبى الضُّحَى، وعطاء، ومُجَاهد، ومسروق، وإبراهيم النَّخَعى، وزيد بن أسلم، وأبى مالك، وعَمْرو بن دينار، والحكم بن عُتَيْبَة[٧]، وعِكْرِمَة، والحسن البصرى، ويَحْيَى بن سعيد الأنصارى، وابنِ شهاب، وقتادةَ، نحوُ ذلك.

وقال ابن جرير: حدثنى المُثَنَّى، حدثنا أبو صالح، حدثنى اللَّيْثُ، حدثنى يَزِيدُ بن أبى حَبِيبٍ عن قول الله عز وجل[٨]: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾، أن رجالا من الأنصار كانت أبوابهم فى المسجد، فكانت تصيبهم جنابة ولا ماء عندهم، فيريدون الماء ولا يجدون ممراً إلا فى المسجد، فأنزل الله: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾.

ويشهد لصحة ما قاله يزيد بن أبى حَبِيب، رحمه اللهُ، ما ثبت فى صحيح البخارى: أن رسول الله ﷺ قال: «سُدُّوا كل خَوخة فى المسجد إلاّ خَوخةَ أبى بكر»[٩].

وهذا قاله فى آخر حياته ﷺ، علما منه أن أبا بكر، رضى الله عنه، سيلى الأمر بعده، ويحتاج إلى الدخول فى المسجد كثيرا للأمور المهمة فيما يصلح للمسلمين، فأمر بسد الأبواب الشارعة إلى المسجد إلا بابه، رضى الله عنه. ومن روى: «إلا باب عَلِىّ» كما وقع فى بعض السنن، فهو خطأ، والصحيح ما ثبت فى الصحيح. ومن هذه الآية احتج كثير من الأئمة على أنه يحرم على الجنب اللبث فى المسجد، ويجوز له المرور، وكذا الحائض والنفساء أيضاً فى معناه؛ إلا أن بعضهم قال: يمنع مرورهما لاحتمال التلويث. ومنهم من قال: إن أمنت كل واحدة منهما التلويثَ فى حال المرور جاز لهما المرور وإلا فلا.

وقد ثبت فى صحيح مسلم عن عائشة، رضى الله عنها، قالت: قال لى رسول الله ﷺ: «ناولينى

---

(١) فى أ: «يقولون».
(٢) فى د، ر: «المحذور».
(٣) فى ر، أ: «تدبره له».
(٤) المسند (٣/ ١٥٠) وصحيح البخارى برقم (٢١٣) وسنن النسائى (١/ ٢١٥).
(٥) فى د: «ألفاظه».
(٦) فى د: «مر».
(٧) فى أ: «عيينة».
(٨) فى أ: «فى قوله تعالى».
(٩) صحيح البخارى برقم (٢٩٨).

٣١٢ ـــــــ

ثم قال[١] ابن جرير ـ بعد حكايته القولين ـ: والأَوْلَى قول من قال: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾: إلا مجتازى طريق فيه. وذلك أنه قد بين حكم المسافر إذا عدم الماء وهو جنب فى قوله: ﴿أَوْ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾[٢] [المائدة: ٦] إلى آخره. فكان معلوما بذلك أن قوله: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾ لو كان معنيا به المسافر، لم يكن لإعادة ذكره فى قوله: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ معنى مفهوم، وقد مضى حكم ذكره قبل ذلك؛ فإذا كان ذلك كذلك، فتأويل الآية: يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا المساجد للصلاة مصلين فيها وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون، ولا تقربوها أيضا جنبا حتى تغتسلوا، إلا عابرى سبيل. قال: والعابر[٣] السبيل: المجتاز مَرّا وقطعا. يقال منه: «عبرت هذا الطريق فأنا أعبُره عبرا وعبورا» ومنه قيل: «عبر فلان النهر» إذا قطعه وجاوزه. ومنه قيل للناقة القوية على الأسفار: هى عُبْر أسفار وعَبْر أسفار؛ لقوتها على قطع الأسفار.

وهذا الذى نصره هو قولُ الجمهور، وهو الظاهر من الآية، وكأنه تعالى نهى عن تعاطى الصلاة على هيئة ناقصة تناقض مقصودها، وعن الدخول إلى محلها على هيئة ناقصة، وهى الجنابة المباعدة للصلاة ولمحلها أيضا، والله أعلم.

وقوله: ﴿حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾ دليل لما ذهب إليه الأئمة الثلاثة: أبو حنيفة ومالك والشافعى: أنه يحرم على الجنب المكث فى المسجد حتى يغتسل أو يتيمم، إن عدم الماء، أو لم يقدر على استعماله بطريقه. وذهب الإمام أحمد إلى أنه متى توضأ الجنب جاز له المكث فى المسجد، لما روى[٤] هو وسعيد بن منصور فى سننه بإسناد صحيح: أن الصحابة كانوا يفعلون ذلك؛ قال سعيد بن منصور:

حدثنا عبد العزيز بن محمد ـ هو[٥] الدرَاوَرْدِى ـ عن هِشَام بنِ سَعْد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يَسَار قال: رأيت رجالا[٦] من أصحاب رسول الله ﷺ يجلسون فى المسجد وهم مجنبون[٧] إذا توضؤوا وضوء الصلاة، وهذا إسناد على شرط مسلم، فالله[٨] أعلم.

وقوله: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ أما المرض المبيح للتيمم، فهو الذى يخاف معه من استعمال الماء فواتُ عضو أو شَيْنه أو تطويل البُرء. ومن العلماء من جَوّز التيمم بمجرد المرض لعموم الآية. وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو غسَّان مالكُ بن إسماعيل، حدثنا قيس عن خَصِيف[٩] عن مجاهد فى قوله: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ﴾، قال: نزلت فى رجل من الأنصار، كان مريضا فلم يستطع أن يقوم فيتوضأ، ولم يكن له خادم فيناوله، فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فأنزل الله هذه الآية.

هذا مرسل. والسفر معروف، ولا فرق فيه بين الطويل والقصير.

---

(١) فى أ: «وقال».
(٢) زيادة من ر، أ.
(٣) فى ر: «فالعابر».
(٤) فى أ: «رواه».
(٥) فى أ: «وهو».
(٦) فى أ: «رجلا» وهو خطأ.
(٧) فى أ: «مجتنبون».
(٨) فى أ: «والله».
(٩) فى أ: «حصيف».

٣١٤ ـــــــ

عبد الله بن مسعود قال: اللمس ما دون الجماع.

وقد رواه من طرق متعددة عن ابن مسعود بمثله. وروى من حديث الأعمش، عن إبراهيم، عن أبى عبيدة، عن عبد الله بن مسعود قال: القبلة من المس، وفيها الوضوء.

وقال: حدثنى يونس، أخبرنا ابن وهب، أخبرنى عُبَيد الله[١] بن عمر، عن نافع: أن ابن عمر كان يتوضأ من قُبْلةِ المرأة، ويرى[٢] فيها الوضوء، ويقول: هى من اللماس.

وروى ابن أبى حاتم وابن جرير أيضا من طريق شُعبة، عن مخارق، عن طارق، عن عبد الله قال: اللمس ما دون الجماع.

ثم قال ابن أبى حاتم: ورُوِى عن ابن عمر، وعبيدة، وأبى عثمان النَّهْدى وأبى عبيدة ـ يعنى ابن عبد الله بن مسعود ـ وعامر الشَّعْبى، وثابت بن الحجَّاج، وإبراهيم النَّخَعى، وزيد بن أسلم نحو ذلك.

قلت: وروى مالك، عن الزهرى، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه أنه كان يقول: قبلة الرجل امرأته وجَسَّه بيده من الملامسة، فمن قَبّل امرأته أو جَسّها بيده، فعليه الوضوء.

وروى الحافظ أبو الحسن الدارقُطْنى [فى سننه][٣] عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب نحو ذلك. ولكن رَوَيْنا عنه من وجه آخر: أنه كان يقبل امرأته، ثم يصلى ولا يتوضأ. فالرواية عنه مختلفة، فيحمل[٤] ما قاله فى الوضوء إن صح عنه على الاستحباب، والله أعلم.

والقول بوجوب الوضوء من المس هو قول الشافعى وأصحابه ومالك والمشهور عن أحمد بن حنبل، رحمهم الله، قال ناصر هذه المقالة: قد قرئ فى هذه الآية ﴿لامَسْتُمُ﴾و ﴿لمستم﴾، واللمس يطلق فى الشرع على الجس باليد قال [الله][٥] تعالى: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ﴾ [لأنعام: ٧]، أى جسوه[٦] وقال [رسول الله][٧] ﷺ لماعز ـ حين أقر بالزنا يُعرض له بالرجوع عن الإقرار ـ: «لعلك قبلت أو لمست»[٨]. وفى الحديث الصحيح: «واليد زناها اللمس»[٩]. وقالت عائشة، رضى الله عنها: قَلّ يوم إلا ورسولُ الله ﷺ يطوف علينا، فيقبّل ويلمس. ومنه ما ثبت فى الصحيحين: أنه ﷺ نهى عن بيع الملامسة[١٠]. وهو يَرْجع إلى الجس باليد على كلا التفسيرين قالوا: ويطلق فى اللغة على الجس باليد، كما يطلق على الجماع، قال الشاعر:

وألمستُ كَفى كفَّه أطلب الغِنَى

---

(١) فى د، ر: «عبد الله» والصحيح ما أثبتناه.
(٢) فى أ: «وهو يرى».
(٣) زيادة من ر، أ.
(٤) فى أ: «فيحتمل».
(٥) زيادة من ر، أ.
(٦) فى ر، أ: «مسوه».
(٧) زيادة من أ.
(٨) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٦٨٢٤) وأبو داود فى سننه برقم (٤٤٢٧) وأحمد فى مسنده (١/ ٢٣٨) من حديث عبد الله بن عباس.
(٩) رواه أحمد فى مسنده (٢/ ٣٤٩) من حديث أبى هريرة رضى الله عنه.
(١٠) صحيح البخارى برقم (٢١٤٦) وصحيح مسلم برقم (١٥١١).

٣١٦ ـــــــ

وقال الترمذى: سمعت البخارى يضعف هذا الحديث وقال: حبيب بن أبى ثابت لم يسمع من عُرْوَة.

وقد وقع فى رواية ابن ماجه: عن أبى بكر بن أبى شيبة وعلى بن محمد الطنافسى، عن وكيع، عن الأعمش، عن حبيب بن أبى ثابت، عن عروة بن الزبير، عن عائشة.

وأبلغ من ذلك ما رواه الإمام أحمد فى مسنده، من حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة[١]، وهذا نص فى كونه عروة بن الزبير، ويشهد له قوله: من هى إلا أنت، فضحكت[٢].

لكن روى أبو داود، عن إبراهيم بن مَخْلد الطَّالْقانى، عن عبد الرحمن بن مَغْراء، عن الأعمش قال: حدثنا أصحاب لنا عن عروة المزنى، عن عائشة[٣]، فذكره، والله أعلم.

وقال ابن جرير أيضا: حدثنا أبو زيد عمر بن شَبَّةَ، عن[٤] شهاب بن عبَّاد، حدثنا مَنْدَل بن على، عن ليث، عن عطاء، عن عائشة ـ وعن أبى رَوْق، عن إبراهيم التَّيمى، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ ينال منى القبلةَ بعد الوضوء، ثم لا يعيد الوضوء[٥].

وقال الإمام أحمد: حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبى روق الهمْدَانى، عن إبراهيم التيمى، عن عائشة؛ أن رسول الله ﷺ قَبَّل ثم صلى ولم يتوضأ.

[و][٦] رواه أبو داود والنسائى من حديث يحيى القطان ـ زاد أبو داود: وابن مهدى ـ كلاهما عن سفيان الثورى، به.[٧] ثم قال أبو داود، والنسائى: لم يسمع إبراهيم التيمى من عائشة.

وقال ابن جرير أيضا: حدثنا سعيد[٨] بن يحيى الأموى، حدثنا أبى، حدثنا يزيد بن سِنَان، عن عبد الرحمن الأوزاعى، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة، عن أم سلمة: أن رسول الله ﷺ كان يقبلها وهو صائم، ثم لا يفطر، ولا يحدث وضوءًا[٩].

وقال أيضا: حدثنا أبو كريب، حدثنا حفص بن غِياث، عن حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن زينب السَّهْمِية عن النبى ﷺ: أنه كان يُقَبِّل ثم يصلى ولا يتوضأ.

وقد رواه الإمام أحمد، عن محمد بن فُضَيل، عن حجاج بن أَرْطَاة، عن عمرو بن شعيب، عن زينب السهمية، عن عائشة، عن النبى ﷺ، به[١٠].

---

(١) فى أ: «عائشة به».

(٢) المسند (٦/ ٢١٠) لكنه من طريق حبيب بن أبى ثابت عن عروة به.

(٣) فى ر: «عروة». (٤) فى أ: «حدثنا».

(٥) تفسير الطبرى (٨/ ٣٩٧).

(٦) زيادة من أ.

(٧) المسند (٦/ ٢١٠) وسنن أبى داود برقم (١٧٨) وسنن النسائى (١/ ٣٩).

(٨) فى أ: «سعد».

(٩) تفسير الطبرى (٨/ ٣٩٩) ورواه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٣٦) «مجمع البحرين» من طريق سعيد بن يحيى الأموى به.
قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (١/ ٢٤٧): «فيه يزيد بن سنان الرهاوى ضعفه أحمد ويحيى وابن المدينى، ووثقه البخارى وأبو حاتم، وثبته مروان بن معاوية، وبقية رجاله موثقون».

(١٠) تفسير الطبرى (٨/ ٣٩٧) والمسند (٦/ ٦٢).

٣١٨ ـــــــ

الحرث. رواه ابن أبى حاتم، ورفعه ابن مَرْدويه فى تفسيره[١].

وقوله: ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾: التيمم بدل عن الوضوء فى التطهر[٢] به، لا أنه بدل منه فى جميع أعضائه، بل يكفى مسح الوجه واليدين فقط بالإجماع، ولكن[٣] اختلف الأئمة فى كيفية التيمم على أقوال.

أحدها ـ وهو مذهب الشافعى فى الجديد ـ: أنه يجب أن يمسح الوجه واليدين إلى المرفقين بضربتين؛ لأن لفظ اليدين يصدق إطلاقهما على ما يبلغ المنكبين، وعلى ما يبلغ المرفقين، كما فى آية الوضوء، ويطلق ويراد بهما ما يبلغ الكفين، كما فى آية السرقة: ﴿فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [المائدة: ٣٨]. قالوا: وحمل ما أطلق هاهنا على ما قيد فى آية الوضوء أولى لجامع[٤] الطهورية. وذكر بعضهم ما رواه الدارقطنى، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «التيمم ضربتان: ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المرفقين». ولكن لا يصح؛ لأن فى أسانيده ضعفاء لا يثبت الحديث بهم[٥]. وروى أبو داود عن ابن عمر ـ فى حديث ـ أن رسول الله ﷺ ضرب بيديه على الحائط ومسح بهما وجهه، ثم ضرب ضربة أخرى فمسح ذراعيه.

ولكن فى إسناده محمد بن ثابت العَبْدى، وقد ضعفه بعض الحفاظ، ورواه غيره من الثقات فوقفوه على فعل ابن عمر، قال البخارى وأبو زرعة وابن عَدِى: وهو الصواب. وقال البيهقى: رَفْعَ هذا الحديث منكر[٦] [٧].

واحتج الشافعى بما رواه عن إبراهيم بن محمد عن أبى الحويرث عبد الرحمن بن معاوية، عن الأعرج، عن ابن الصَّمَّة: أن رسول الله ﷺ تيمم فمسح وجهه وذراعيه[٨].

وقال ابن جرير: حدثنى موسى بن سهل الرملى، حدثنا نعيم بن حَمَّاد، حدثنا خارجةُ بن مُصْعب، عن عبد الله بن عطاء، عن موسى بن عُقْبة، عن الأعرج، عن أبى جُهيم[٩] قال: رأيت رسول الله ﷺ يبول، فسلمت عليه، فلم يرد على حتى فرغ، ثم قام إلى الحائط[١٠] فضرب بيديه عليه، فمسح بهما وجهه، ثم ضرب بيديه على الحائط فمسح بهما يديه إلى المرفقين، ثم رد على السلام[١١].

---

(١) ورواه الشيرازى فى الألقاب كما فى الدر المنثور للسيوطى (٢/ ٥٥١).

(٢) فى ر: «الطهر». (٣) فى أ: «واختلف». (٤) فى أ: «بجماع».

(٥) سنن الدارقطنى (١/ ١٨٠) من طريق عبد الله بن الحسين عن عبد الرحيم بن مطرف عن على بن ظبيان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، به.

ثم قال: «كذا رواه على بن ظبيان مرفوعًا، ووقفه يحيى بن القطان وهشيم وغيرهما، وهو الصواب».

ورواه الحاكم فى المستدرك (١/ ١١٩) من طريق على بن ظبيان به، وعلى بن ظبيان ضعفه الأئمة، وخالف برفعه لهذا الحديث الثقات كالثورى ويحيى القطان وغيرهما.

(٦) فى ر، أ: «غير منكر».

(٧) سنن أبى داود برقم (٣٣١).

(٨) الأم للشافعى (١/ ٤٢).

(٩) فى أ: «جهيمة». (١٠) فى أ: «حائط».

(١١) تفسير الطبرى (٨/ ٤١٦).

٣٢٠ ـــــــ

نُصِرتُ بالرُّعب مَسيرةَ شهر وجعلتْ لى الأرض مسجداً وطهوراً، فأيما رجل من أمتى أدركته الصلاة فليصل ـ وفى لفظ: فعندهَ طَهَوُره ومسجده ـ وأحلَّتْ لى الغنائم ولم تَحِلَّ لأحد قبلى، وأعطيت الشفاعة، وكان النبى يبعث إلى قومه وبعثت إلى الناس عامة»[١].

وتقدم فى حديث حذيفة عند مسلم: «فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لنا الأرض مسجدا، وتربتها[٢] طهورا إذا لم نجد الماء».

وقال تعالى فى هذه الآية الكريمة: ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ أى: ومن عفوه عنكم وغَفره لكم أن شرع[٣] التيمم، وأباح لكم فعل الصلاة به إذا فقدتم[٤] الماء، توسعة عليكم ورخصة لكم، وذلك أن هذه الآية الكريمة فيها تنزيه الصلاة أن تفعل على هيئة ناقصة من سُكْر حتى يصحو المكلف ويعقل ما يقول، أو جنابة حتى يغتسل، أو حدث حتى يتوضأ، إلا أن يكون مريضا أو عادما للماء، فإن الله، عز وجل، قد أرخص فى التيمم والحالة هذه، رحمة بعباده ورأفة بهم، وتوسعة عليهم، ولله الحمد والمنة.

ذكر سبب نزول مشروعية التيمم:

وإنما ذكرنا ذلك هاهنا؛ لأن هذه الآية التى فى النساء متقدمة النزول على آية المائدة، وبيانه أن هذه نزلت قبل تحتم تحريم الخمر، والخمر إنما حرم بعد أحد، يقال: فى محاصرة النبى ﷺ لبنى النضير بعد أحد بيسير، وأما المائدة فإنها من أواخر ما نزل، ولا سيما صدرها، فناسب أن يذكر السبب هاهنا، وبالله الثقة.

قال الإمام أحمد: حدثنا ابن نمير، حدثنا هشام، عن أبيه، عن عائشة: أنها استعارت من أسماء قلادة، فهلكت، فبعث رسول الله ﷺ رجالا فى طلبها فوجدوها، فأدركتهم الصلاة وليس معهم ماء، فصلوا بغير وضوء، فشكوا ذلك إلى النبى ﷺ، فأنزل الله آية التيمم، فقال أسيد بن الحضير لعائشة: جزاك الله خيرا، فوالله ما نزل بك أمر تكرهينه إلا جعل الله لك وللمسلمين فيه خيرا[٥].

طريق أخرى: قال البخارى: حدثنا عبد الله بن يوسف، أنبأنا مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ فى بعض أسفاره، حتى إذا كنا فى البيداء[٦] ـ أو بذات الجيش ـ انقطع عقد لى، فأقام رسول الله ﷺ على التماسه، وأقام الناس معه، وليسوا على ماء وليس معهم ماء، فأتى الناس إلى أبى بكر فقالوا: ألا ترى إلى ما صنعت عائشة؟ أقامت برسول الله ﷺ وبالناس، وليسوا على ماء وليس معهم ماء! فجاء أبو بكر، ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذى قد نام، فقال: حبست رسول الله ﷺ والناس، وليسوا على ماء وليس معهم ماء! قالت عائشة: فعاتبنى أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول، وجعل يطعن بيده فى خاصرتى، ولا يمنعنى من التحرك إلا مكانُ رسول الله ﷺ على فخذى، فقام رسول الله ﷺ حين أصبح على غير

(١) صحيح البخارى برقم (٣٣٥) وصحيح مسلم برقم (٥٢١).
(٢) فى أ: «وترابها».
(٣) فى أ: « يشرع».
(٤) فى أ: « فقد».
(٥) المسند (٦/ ٥٧).
(٦) فى أ: «بالبيداء».

٣٢٢ ـــــــ

بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ][1] إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾.

وقد روى من وجه آخر، عنه[2].

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ(٤٤) وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا (٤٥) مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا (٤٦) ﴾.

يخبر تبارك تعالى عن اليهود ـ عليهم لعائن الله المتتابعة[3] إلى يوم القيامة[4] ـ أنهم يشترون الضلالة بالهدى، ويُعْرضون عما أنزل الله على رسوله، ويتركون ما بأيديهم من العلم عن الأنبياء الأقدمين [عليهم السلام][5]، فى صفة محمد ﷺ، ليشتروا به ثمنا قليلا من حطام الدنيا، ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾ أى: يودون لو تكفرون بما أنْزل عليكم أيها المؤمنون وتتركون[6] ما أنتم عليه من الهدى والعلم النافع، ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ﴾ أى: هو يعلم بهم ويحذركم منهم ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ أى: كفى به وليا لمن لجأ[7] إليه ونصيراً لمن استنصره.

ثم قال تعالى: ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾ «من» هذه لبيان الجنس كقوله: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [الحج: ٣٠].

وقوله: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ﴾ أى: يتأولون الكلام على غير تأويله، ويفسرونه بغير مراد الله، عز وجل، قصدا منهم وافتراء ﴿وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ أى يقولون[8]: سمعنا ما قلته يا محمد ولا نطيعك فيه. هكذا فسره مجاهد وابن زيد، وهو المراد، وهذا أبلغ فى عنادهم وكفرهم، أنهم يتولون[9] عن كتاب الله بعد ما عقلوه، وهم يعلمون ما عليهم فى ذلك من الإثم والعقوبة.

وقوله[10]: ﴿وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ أى: اسمع ما نقول، لا سمعت. رواه الضحاك عن ابن عباس. وقال مجاهد والحسن: واسمع غير مقبول منك.

قال ابن جرير: والأول أصح. وهو كما قال. وهذا استهزاء منهم واستهتار، عليهم لعنة الله

---

(١) زيادة من أ، وفى هـ: « إلى قوله».

(٢) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (١/ ٢٩٩) من طريق محمد بن مرزوق عن العلاء بن الفضل بن أبى سوية المنقرى به.
قال الهيثمى فى المجمع (١/ ٢٦٢): «فيه الهيثم بن رزيق قال بعضهم: لا يتابع على حديثه».
قوله روى من وجه آخر: رواه الطبرانى فى المعجم الكبير (١/ ٢٩٨) من طريق عمرو بن خالد الحرانى عن الربيع بن بدر عن أبيه عن جده عن الأسلع بن شريك بنحوه، قال الهيثمى فى المجمع (١/ ٢٦٢): «فيه الربيع بن بدر وقد أجمعوا على ضعفه».

(٣) فى أ: «التابعة».
(٤) فى أ: «الدين».
(٥) زيادة من أ.
(٦) فى أ: « وتتركوا».
(٧) فى د: « التجأ».
(٨) فى ر: « تقولون».
(٩) فى أ: «يقولون».
(١٠) فى أ: « وقولهم».

٣٢٤ ـــــــ

قال مجاهد: ﴿مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا﴾ يقول: عن صراط الحق، فنردها[١] على أدبارهم، أى: فى الضلالة.

قال ابن أبى حاتم: وروى عن ابن عباس، والحسن نحو هذا.

قال السدى: ﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا﴾: فنمنعها عن الحق، قال: نرجعها كفارا ونردهم قردة.

وقال ابن[٢] زيد[٣]: نردهم إلى بلاد الشام من أرض الحجاز.

وقد ذكر أن كعب الأحبار أسلم حين سمع هذه الآية، قال ابن جرير:

حدثنا أبو كُرَيْب، حدثنا جابر بن نوح، عن عيسى بن المغيرة قال: تذاكرنا عند إبراهيم إسلامَ كعب، فقال: أسلم كعب زمان عمر، أقبل وهو يريد بيت المقدس، فمر على المدينة، فخرج إليه عمر فقال: يا كعب، أسلم، قال: ألستم تقرؤون فى كتابكم[٤]: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ [ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ][٥] أَسْفَارًا﴾ وأنا قد حملت التوراة. قال: فتركه عمر. ثم خرج حتى انتهى إلى حمص، فسمع رجلا من أهلها حزينا، وهو يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا﴾ الآية. قال[٦] كعب: يا رب آمنت، يا رب، أسلمت، مخافة أن تصيبه هذه الآية، ثم رجع فأتى أهله فى اليمن، ثم جاء بهم مسلمين[٧].

وقد رواه ابن أبى حاتم من وجه آخر بلفظ آخر، فقال: حدثنا أبى، حدثنا ابن نُفَيل، حدثنا عمرو بن واقد، عن يونس بن حَلْبَس[٨]، عن أبى إدريس عائذ الله الخولانى قال: كان أبو مسلم الجليلى معلم كعب، وكان يلومه فى إبطائه عن رسول الله ﷺ قال: فبعثه إليه لينظر أهو هو؟ قال كعب: فركبت حتى أتيت المدينة، فإذا تال يقرأ القرآن، يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا﴾ فبادرت الماء فاغتسلت وإنى لأمسح وجهى مخافة أن أطمس، ثم أسلمت[٩].

وقوله: ﴿أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ﴾ يعنى: الذين اعتدوا فى سبتهم بالحيلة على الاصطياد، وقد مسخوا قردة وخنازير، وسيأتى بسط قصتهم فى سورة الأعراف.

وقوله: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ أى: إذا أمر بأمر، فإنه لا يخالف ولا يمانع.

ثم أخبر تعالى: أنه ﴿لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ﴾ أى: لا يغفر لعبد لقيه وهو مشرك به ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ﴾ أى: من الذنوب ﴿لِمَن يَشَاءُ﴾ أى: من عباده.

وقد وردت أحاديث متعلقة بهذه الآية الكريمة، فلنذكر منها ما تيسر:

---

(١) فى أ: «ورد».
(٢) فى ر، أ: «أبو».
(٣) فى أ: «زيد بن دهم».
(٤) فى أ: «كتاب».
(٥) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «إلى».
(٦) فى أ: «فقال».
(٧) تفسير الطبرى (٨/ ٤٤٦).
(٨) فى ر: «حليس»، وفى أ: «حلس».
(٩) وذكره السيوطى فى الدر المنثور (٢/ ٥٥٥) وعزاه لابن أبى حاتم.

٣٢٦ ـــــــ

الحديث الخامس: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الصمد، حدثنا أبى، حدثنا حسين، عن ابن بريدة أن يحيى بن يعمر حدثه، أن أبا الأسود الدّيلى حدثه، أن أبا ذر حدثه قال: أتيت رسولَ الله ﷺ فقال: «ما من عبد قال: لا إله إلا الله. ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة» قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق» قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق». ثلاثا، ثم قال فى الرابعة: «على رَغْم أنف أبى ذر»! قال: فخرج أبو ذر وهو يجر إزاره وهو يقول: وإن رغم أنف أبى ذر». وكان أبو ذر يحدث بهذا بَعْدُ ويقول: وإن رَغم أنف أبى ذر.

أخرجاه من حديث حسين، به[١].

طريق أخرى عنه: قال [الإمام][٢] أحمد: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن زيد بن وهب، عن أبى ذر قال: «كنت أمشى مع رسول الله ﷺ فى حَرّة المدينة عشاء، ونحن ننظر إلى أحد، فقال: «يا أبا ذر». فقلت: لبيك يا رسول الله، [قال][٣]: «ما أحب أن لى أحداً ذاك عندى ذهبا أُمْسى ثالثةً وعندى منه دينار، إلا ديناراً أرصده ـ يعنى لدين ـ إلا أن أقول به فى عباد الله هكذا». وحثا عن يمينه وبين يديه وعن يساره. قال: ثم مشينا فقال: «يا أبا ذر، إن الأكثرين هم الأقلون يوم القيامة إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا». فحثا عن يمينه ومن بين يديه وعن يساره. قال: ثم مشينا فقال: «يا أبا ذر، كما أنت حتى آتيك». قال: فانطلق حتى توارى عنى. قال: فسمعت لغطا[٤] فقلت: لعل رسول الله ﷺ عرض له. قال: فهمَمْتُ أن أتبعه، ثم ذكرت قوله: «لا تبرح حتى آتيك» فانتظرته حتى جاء، فذكرت له الذى سمعتُ، فقال: «ذاك جبريل أتانى فقال: من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة». قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: «وإن زنى وإن سرق».

أخرجاه فى الصحيحين من حديث الأعمش،[٥] به.

وقد رواه البخارى ومسلم أيضاً كلاهما، عن قتيبة، عن جرير بن عبد الحميد، عن عبد العزيز ابن رُفَيع، عن زيد بن وهب، عن أبى ذر قال: خرجت ليلة من الليالى، فإذا رسول الله ﷺ يمشى وحده، ليس معه إنسان، قال: فظننت أنه يكره أن يمشى معه أحد. قال: فجعلت أمشى فى ظل القمر، فالتفت فرآنى، فقال: «من هذا؟» فقلت: أبو[٦] ذر، جعلنى الله فداك. قال: «يا أبا ذر، تعال». قال: فمشيت معه ساعة فقال: «إن المكثرين هم المقلون يوم القيامة إلا من أعطاه الله خيرا فنفخ فيه عن يمينه وشماله، وبين يديه ووراءه، وعمل فيه خيرا». قال: فمشيت معه ساعة فقال لى: «اجلس هاهنا»، قال: فأجلسنى فى قاع حوله حجَارَةٌ، فقال لى: «اجلس هاهنا حتى أرجع إليك». قال: فانطلق فى الحرة حتى لا أراه، فلبث عنى فأطال اللبث، ثم إنى سمعته وهو مقبل، وهو يقول: «وإن سرق وإن زنى». قال: فلما جاء لم أصبر حتى قلت: يا نبى الله، جعلنى الله فداءك، من تكلم

---

(١) المسند (٥/ ١٦٦) وصحيح البخارى برقم (٥٨٢٧) وصحيح مسلم برقم (٩٤).

(٢) زيادة من أ. (٣) زيادة من أ، والمسند. (٤) فى ر، أ: «لغطا وصوتا».

(٥) المسند (٥/ ١٥٢) وصحيح البخارى برقم (٢٣٨٨) وصحيح مسلم برقم (٩٤).

(٦) فى أ: «أبى».

فى جانب الحرة؟ ما سمعت أحدا يرجع إليك شيئاً. قال: «ذاك جبريل، عرض لى من[١] جانب الحرة فقال: بشر أمتك أنه من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة. قلت: يا جبريل، وإن سرق وإن زنى؟ قال: نعم. قلت: وإن سرق وإن زنى؟ قال: نعم. قلت: وإن سرق وإن زنى؟ قال: نعم، وإن شرب الخمر»[٢].

الحديث السادس: قال عبد بن حميد فى مسنده: أخبرنا عبيد الله بن موسى، عن ابن أبى ليلى، عن أبى الزبير، عن جابر قال: جاء رجل إلى رسول الله[٣] ﷺ فقال: يا رسول الله، ما الموجبتان[٤]؟ قال: «من مات لا يشرك بالله شيئاً وجبت له الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً وجبت له النار». وذكر تمام الحديث. تفرد به من هذا الوجه[٥].

طريق أخرى: قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا الحسن بن عمرو بن خلاد الحرانى، حدثنا منصور بن إسماعيل القرشى، حدثنا موسى بن عبيدة، الرّبذى، أخبر[٦] عبد الله بن عبيدة، عن جابر ابن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من نفس تموت، لا تشرك بالله شيئا، إلا حلت لها المغفرة، إن شاء الله عذبها، وإن شاء غفر لها: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ**﴾»[٧].

ورواه الحافظ أبو يعلى فى مسنده، من حديث موسى بن عبيدة، عن أخيه عبد الله بن عبيدة، عن جابر؛ أن النبى[٨] ﷺ قال: «لا تزال المغفرة على العبد ما لم يقع الحجاب». قيل: يا نبى الله، وما الحجاب؟ قال: «الإشراك بالله». قال: «ما من نفس تلقى الله لا تشرك به شيئاً إلا حلت لها المغفرة من الله تعالى، إن يشأ أن يعذبها، وإن يشأ أن يغفر لها غفر لها». ثم قرأ نبى الله: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ**﴾»[٩].

الحديث السابع: قال الإمام أحمد: حدثنا أبو نُعَيْم، حدثنا زكريا، عن عطية، عن أبى سعيد الخُدْرى قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات لا يشركُ بالله شيئاً دخل الجنة».

تفرد به من هذا الوجه[١٠].

الحديث الثامن: قال الإمام أحمد: حدثنا حسن بن موسى، حدثنا ابن لَهِيعَة، حدثنا أبو قَبِيل، عن عبد الله بن ناشر[١١] من بنى سَرِيع قال: سمعت أبا رُهْم قاصن أهل الشام يقول: سمعت أبا أيوب الأنصارى يقول: إن رسول الله ﷺ خرج ذات يوم إليهم، فقال لهم: «إن ربكم، عز وجل، خيرنى

---

(١) فى أ: «فى».

(٢) صحيح البخارى برقم (٦٤٤٣) وصحيح مسلم برقم (٩٤).

(٣) فى ر، أ: «النبى».

(٤) فى د، ر: «ما الموجبات».

(٥) المنتخب لعبد بن حميد برقم (١٠٥٨) وفى إسناده ابن أبى ليلى سيئ الحفظ.
لكن روى من وجه آخر صحيح عن جابر: فرواه مسلم برقم (٩٣) من طريق الأعمش عن أبى سفيان عن جابر به.

(٦) فى أ: «أخبرنى».

(٧) وفى إسناده موسى بن عبيدة ضعفه الأئمة، وروايته عن أخيه عبد الله بن عبيدة عن جابر مرسلة أيضا.

(٨) فى أ: «نبى الله».

(٩) ورواه ابن أبى الدنيا فى حسن الظن بالله برقم (٥٦) وابن عدى فى الكامل (٦/ ٣٣٤) من طريق معتمر بن سليمان عن على بن صالح عن موسى بن عبيدة به.

(١٠) المسند (٣/ ٧٩).

(١١) فى أ: «ياسر».

بين سبعين ألفا يدخلون الجنة عفوا[١] بغير حساب، وبين الخبيئة عنده لأمتى». فقال له بعض أصحابه: يا رسول الله، أيخبأ ذلك ربك؟ فدخل رسول الله ﷺ ثم خرج وهو يكبر، فقال: «إن ربى زادنى مع كل ألف سبعين ألفاً والخبيئة عنده» قال أبو رهم: يا أبا أيوب، وما تظن خبيئة رسول الله ﷺ؟ فأكله الناس بأفواههم فقالوا: وما أنت وخبيئة رسول الله ﷺ؟! فقال أبو أيوب: دعوا الرجل عنكم، أخبركم عن خبيئة رسول الله ﷺ كما أظن، بل كالمستيقن. إن خبيئة رسول الله ﷺ أن يقول: من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله مصدقاً لسانَه قلبُه أدخله[٢] الجنة»[٣].

الحديث التاسع: قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا المُؤَمَّلُ بن الفضل الحرَّانى، حدثنا عيسى ابن يونس (ح) وأخبرنا هاشم بن القاسم الحرَّانى ـ فيما كتب إلى ـ قال: حدثنا عيسى بن يونس نفسه، عن واصل بن السائب الرّقاشى، عن أبى سوْرة ابن أخى أبى أيوب، عن أبى أيوب الأنصارى قال: جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال: إنّ لى ابن أخ لا ينتهى عن الحرام. قال: «وما دينه؟» قال: يصلى ويوحد الله تعالى. قال: «استوهب منه دينه، فإن أبى فابتعه منه». فطلب الرجل ذاك منه فأبى عليه، فأتى النبى ﷺ فأخبره، فقال: وجدته شحيحاً فى[٤] دينه. قال: فنزلت: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ**﴾[٥].

الحديث العاشر: قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا عمرو بن الضحاك، حدثنا أبى، حدثنا مستور أبو هَمَّام الهنائى، حدثنا ثابت عن أنس قال: جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال: يا رسول الله، ما تركت حاجة ولا ذا حاجة إلا قد أتيت. قال: «أليس تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله؟» ثلاث مرات. قال: نعم. قال: «فإن ذلك يأتى على ذلك كله»[٦].

الحديث الحادى عشر: قال الإمام أحمد: حدثنا أبو عامر، حدثنا عكرمة بن عمار، عن ضمضم ابن جَوْس اليمامى[٧] قال: قال لى أبو هريرة: يا يمامى[٨]، لا تقولَن لرجل: والله لا يغفر الله لك. أو لا[٩] يدخلك الجنة أبدا. قلت: يا أبا هريرة[١٠]، إن هذه كلمة يقولها أحدنا لأخيه وصاحبه إذا غضب قال: لا تقلها، فإنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كان فى بنى إسرائيل رجلان كان أحدهما مجتهداً فى العبادة، وكان الآخر مسرفا على نفسه، وكانا متآخيين[١١]، وكان المجتهد لا يزال يرى الآخر على ذنب، فيقول: يا هذا أقصر. فيقول: خلنى وَرَبّى! أبعثت علىّ رقيباً؟ قال: إلى أن رآه يوما على ذنب استعظمه، فقال له: ويحك! أقْصر! قال: خلنى وَرَبّى! أبعثت على رقيبا؟ فقال: والله

---

(١) فى ر، أ: «غفرا».
(٢) فى د، أ: «فأدخله»، وفى ر: «فأدخل».
(٣) المسند (٥/ ٤١٣).
(٤) فى ر: «على».
(٥) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٤/ ١٧٧) من طريق عيسى بن يونس عن واصل به.
قال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٥): «فيه واصل بن السائب وهو ضعيف».
(٦) مسند أبى يعلى (٦/ ١٥٥) وقال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ٨٣): «رجاله ثقات».
(٧) فى د، ر: «الهفائى»، وفى أ: «الهنائى».
(٨) فى د، ر، أ: «يا يمانى».
(٩) فى د، ر، أ: «ولا».
(١٠) فى ر: «يا رسول الله».
(١١) فى أ: «متحابين».

لا يغفر الله لك ـ أو لا يدخلك الله الجنة أبداً ـ قال: فبعث الله إليهما مَلَكا فقبض أرواحهما واجتمعا عنده، فقال للمذنب: اذهب فادخل الجنة برحمتى. وقال للآخر: أكنت بى عالما؟ أكنت على ما فى يدى قادراً؟ اذهبوا به إلى النار. قال: فوالذى نفس أبى القاسم بيده لتكَلم بكلمة أو بقت دنياه وآخرته».

ورواه أبو داود، من حديث عكرمة بن عمار، حدثنى ضمضم بن جَوْش، به[١].

الحديث الثانى عشر: قال الطبرانى: حدثنا أبو شيخ عن محمد بن الحسن بن عَجْلان الأصبهانى، حدثنا سلمة بن شَبيب، حدثنا إبراهيم بن الحكم بن أبان، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس عن رسول الله ﷺ قال: «قال الله عز وجل: من علم أنى ذو قدرةٍ على مغفرة الذنوبِ غفرتُ له ولا أبالى، ما لم يشرك بى شيئاً»[٢].

الحديث الثالث عشر: قال الحافظ أبو بكر البزار والحافظ أبو يعلى [الموصلى][٣]: حدثنا هُدْبة ـ هو ابن خالد ـ حدثنا سُهَيل بن أبى حَزْم، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من وعده الله على عمل ثواباً فهو منجزه له، ومن توعده[٤] على عمل عقابا فهو فيه بالخيار». تفردا به[٥].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا بحر بن نصر الخولانى، حدثنا خالد ـ يعنى ابن عبد الرحمن الخراسانى ـ حدثنا الهيثم بن جَمَّار[٦]، عن سَلاَم بن أبى مُطيع، عن بكر بن عبد الله الْمزُنى، عن ابن عمر قال: كنا أصحاب النبى ﷺ لا نشكُّ فى قاتل النفس، وآكل مال اليتيم، وقاذف[٧] المحصنات، وشاهد الزور، حتى نزلت هذه الآية: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ**﴾، فأمسك أصحاب النبى ﷺ عن الشهادة.

ورواه ابن جرير من حديث الهيثم بن حماد[٨]، به[٩].

وقال ابن أبى حاتم أيضا: حدثنا عبد الملك بن أبى عبد الرحمن المقرى[١٠]، حدثنا عبد الله بن عاصم، حدثنا صالح ـ يعنى المرِّى أبو بشر ـ عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: كنا لا نشك فيمن أوجب الله له النار فى الكتاب، حتى نزلت علينا هذه الآية: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ**﴾. قال: فلما سمعناها كففنا عن الشهادة، وأرجينا الأمور إلى الله، عز وجل[١١].

---

(١) المسند (٢/ ٣٢٣) وسنن أبى داود برقم (٤٩٠١).

(٢) فى إسناده إبراهيم بن الحكم بن أبان، ضعفه الأئمة وقال ابن عدى: «كان يوصل المراسيل عن أبيه وعامة ما يرويه لا يتابع عليه».

(٣) زيادة من أ. (٤) فى ر: «ومن توعد»، وفى أ: «وعده».

(٥) مسند أبى يعلى (٦/ ٦٦) ورواه الطبرانى فى الأوسط برقم (٤٧٣٩) وقال: «لم يروه عن ثابت إلا سهيل تفرد به هدبة».
وقال الهيثمى فى المجمع (١٠/ ٢١١): «فيه سهيل بن أبى حزم، وقد وثق على ضعفه، وبقية رجاله رجال الصحيح».

(٦) فى أ: «حمار». (٧) فى د، ر، أ: «وقذف».

(٨) فى ر: «جماز»، وفى أ: «حمار».

(٩) تفسير الطبرى (٨/ ٤٥٠) وفى إسناده الهيثم بن جماز ضعفه أحمد وابن معين، والنسائى وغيرهم.

(١٠) فى أ: «المقبرى». (١١) فى د: «تعالى».

وقال البزار: حدثنا محمد بن عبد الرحيم، حدثنا شيبان بن أبى شيبة، حدثنا حرب بن سُرَيج، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر [رضى الله عنهما][(١)] قال: كنا نمسك عن الاستغفار لأهل الكبائر، حتى سمعنا نبينا ﷺ يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾. وقال: «أخرت شفاعتى لأهل الكبائر من أمتى يوم القيامة».

وقال أبو جعفر الرازى، عن الربيع، أخبرنى مُجَبِّر، عن عبد الله بن عمر أنه قال: لما نزلت: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ [إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ][(٢)]﴾ [الزمر: ٥٣]، قام رجل فقال: والشرك بالله يا نبى الله؟ فكره ذلك رسولُ الله ﷺ فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾.

رواه ابن جرير. وقد رواه ابن مَرْدُويه من طُرُق عن ابن عمر[(٣)].

وهذه الآية التى فى سورة «تنزيل» مشروطة بالتوبة، فمن تاب من أى ذنب وإن تكرر منه تاب الله عليه؛ ولهذا قال: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣]، أى: بشرط التوبة، ولو لم يكن كذلك لدخل الشرك فيه، ولا يصح ذلك، لأنه، تعالى، قد حكم هاهنا بأنه لا يغفر الشرك، وحكم بأنه يغفر ما عداه لمن يشاء، أى: وإن لم يتب صاحبه، فهذه أرجى من تلك من هذا الوجه، والله أعلم.

وقوله: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ كقوله: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، وثبت فى الصحيحين، عن ابن مسعود أنه قال: قلت: يا رسول الله، أى الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله نِدًّا وهو خلقك...» وذكر تمام الحديث.

وقال ابن مَرْدُويه: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن زيد، حدثنا أحمد بن عمرو، حدثنا إبراهيم بن المنذر، حدثنا مَعْن، حدثنا سعيد[(٤)] بن بُشَير حدثنا قتادة، عن الحسن، عن عِمْران بن حصين؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أخبركم بأكبر الكبائر: الشرك بالله»[(٥)] ثم قرأ: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾، «وعقوق الوالدين». ثم قرأ: ﴿أن اشكر لى ولوالديك إلى المصير﴾[(٦)].

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾ انظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَٰؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا ﴿٥١﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾﴾.

---

(١) زيادة من أ.
(٢) زيادة من أ، وفى هـ: «إلى آخر الآية».
(٣) تفسير الطبرى (٨/ ٤٥٠)
(٤) فى أ: «حدثنا معن بن سعيد».
(٥) فى د، ر، أ: «الإشراك بالله».
(٦) فى إسناده سعيد بن بشير تكلم فيه بعض الأئمة فضعفه أحمد وابن معين ووثقه دحيم وغيره.

٣٣٢ ـــــــ

ورواه ابن مردويه، من طريق موسى بن عَبيدة، عن طلحة بن عبيد الله بن كُرَيْز، عن عمر قال: إن أخوف ما أخاف عليكم إعجاب المرء برأيه، فمن قال: إنه مؤمن، فهو كافر، ومن قال: إنه عالم فهو جاهل، ومن قال: إنه فى الجنة، فهو فى النار[١].

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة وحجاج، أنبأنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن مَعْبد الْجُهَنى قال: كان معاوية قلَّما يحدث عن النبى ﷺ، قال: وكان قلَّما يكاد أن يدع يوم الجمعة هؤلاء الكلمات أن يُحدِّث بهن عن النبى ﷺ، يقول: «من يُرد الله به خيرا يفقه فى الدين، وإن هذا المال حلو خضر، فمن يأخذه بحقه يبارك له فيه، وإيَّاكم والتمادح فإنه الذبح»[٢].

وروى ابن ماجةَ منه: «إياكم والتمادح فإنه الذبح» عن أبى بكر بن أبى شيبة، عن غُنْدَر، عن شعبة به[٣].

ومعبد هذا هو ابن عبد الله بن عُوَيم البصرى القدرى.

وقال ابن جرير: حدثنى يحيى بن إبراهيم المسعودى، حدثنى أبى، عن أبيه، عن جده، عن الأعمش، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال: قال عبد الله بن مسعود: إن الرجل ليغدو بدينه، ثم يرجع وما معه منه شىء، يلقى الرجل ليس يملك له نفعا ولا ضرا فيقول له: والله إنك كيَتْ وكيَت[٤]، فلعله أن يرجع ولم[٥] يَحْل من حاجته بشىء وقد أسخط الله. ثم قرأ: ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ**﴾ الآية.

وسيأتى الكلام على ذلك مطولا، عند قوله تعالى: ﴿**فَلا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى**﴾ [النجم: ٣٢]. ولهذا قال تعالى: ﴿**بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ**﴾ أى: المرجع فى ذلك إلى الله، عز وجل[٦]، لأنه عالم بحقائق الأمور وغوامضها.

ثم قال تعالى: ﴿**وَلا يُظْلَمُونَ فَتِيلا**﴾ أى: ولا يترك لأحد من الأجر ما يوازن مقدار الفتيل.

قال ابن عباس، ومجاهد، وعكرمة، وعطاء، والحسن، وقتادة، وغير واحد من السلف: هو ما يكون فى شق النواة.

وعن ابن عباس أيضا: هو ما فتلت بين أصابعك. وكلا القولين متقارب.

وقوله: ﴿**انظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ**﴾ أى: فى تزكيتهم أنفسهم ودعواهم أنهم أبناء الله وأحباؤه، وقولهم: ﴿**لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى**﴾ [البقرة: ١١١]، وقولهم: ﴿**لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً**﴾ [البقرة: ٨٠]، واتكالهم[٨] على أعمال آبائهم الصالحة، وقد حكم الله أن أعمال

---

(١) ذكره ابن كثير فى مسند عمر بن الخطاب (٢/ ٥٧٤) وطلحة لم يدرك عمر فهو منقطع.

(٢) المسند (٤/ ٩٣).

(٣) سنن ابن ماجة برقم (٣٧٤٣) وقال البوصيرى فى الزوائد (٣/ ١٨١): «هذا إسناد حسن، معبد مختلف فيه، وباقى رجال الإسناد ثقات».

(٤) فى ر، أ: «إنك لذيت وذيت».

(٥) فى أ: «وما».

(٦) فى أ: «تعالى».

(٧) فى د: «معدودة».

(٨) فى أ: «تميزهم باتكالهم».

الآباء لا تجزى عن الأبناء شيئا، فى قوله: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ [وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ][(١)]﴾ [البقرة: ١٤١].

ثم قال: ﴿وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا﴾ أى: وكفى بصُنْعهم[(٢)] هذا كذبا وافتراء ظاهرا.

وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾، أما «الجبت» فقال محمد بن إسحاق، عن حسان بن فائد، عن عمر بن الخطاب أنه قال: «الجبت»: السحر، و«الطاغوت»: الشيطان.

وهكذا رُوى عن ابن عباس، وأبى العالية، ومجاهد، وعطاء، وعكرمة، وسعيد بن جُبَير، والشَّعْبى، والحسن، والضحاك، والسُّدِّى.

وعن ابن عباس، وأبى العالية، ومجاهد، وعطاء، وعكرمة، [وأبى مالك][(٣)]، وسعيد بن جبير، والشعبى، والحسن، وعطية: «الجبت»: الشيطان ـ زاد ابن عباس: بالحبشية. وعن ابن عباس أيضا: «الجبت»: الشرك. وعنه: «الجبت»: الأصنام.

وعن الشعبى: «الجبت»: الكاهن. وعن ابن عباس: «الجبت»: حيى بن أخطب. وعن مجاهد: «الجبت»: كعب بن الأشرف.

وقال العلامة أبو نصر إسماعيل بن حَمَّاد الجوهرى فى كتابه «الصحاح»: «الجبت» كلمة تقع على الصنم والكاهن[(٤)] والساحر ونحو ذلك، وفى الحديث: «الطيرة والعيافة والطَّرْق من الجبت» قال: وهذا ليس من محض العربية، لاجتماع الجيم والتاء فى كلمة واحدة[(٥)] من غير حرف ذَوْلَقِى[(٦)].

وهذا الحديث الذى ذكره، رواه الإمام أحمد فى مسنده فقال: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا، عوف عن حيان أبى العلاء، حدثنا قَطَن بن قَبيصة، عن أبيه ـ وهو قبيصة بن مخارق ـ أنه سمع النبى ﷺ قال: «إن العيافة والطَّرْق والطيرة من الجبت» قال عوف: «العيافة»: زجر الطير، و«الطَّرْق»: الخط، يخط فى الأرض، و«الجبت» قال الحسن: إنه الشيطان.

وهكذا رواه أبو داود فى سننه والنسائى وابن أبى حاتم فى تفسيريهما من حديث عوف الأعرابى، به[(٧)].

وقد تقدم الكلام على «الطاغوت» فى سورة البقرة بما أغنى عن إعادته هاهنا.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا إسحاق بن الضيف، حدثنا حجاج، عن ابن جُرَيْج، أخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله أنه سئل عن «الطواغيت» فقال: هم كهان تنزل عليهم الشياطين.

---

(١) زيادة من ر، أ.
(٢) فى د: «بصنيعهم».
(٣) زيادة من ر، أ.
(٤) فى ر: «الكافر».
(٥) فى أ: «فى حرف واحد».
(٦) الصحاح (١/ ٢٤٥).
(٧) المسند (٥/ ٦٠) وسنن أبي داود برقم (٣٩٠٧) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١١٠٨).

وقال مجاهد: «الطاغوت»: الشيطان فى صورة إنسان، يتحاكمون إليه، وهو صاحب أمرهم.

وقال الإمام مالك: «الطاغوت»: هو كل ما يعبد من دون الله، عز وجل.

وقوله: ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلاً﴾ أى: يفضلون الكفار على المسلمين بجهلهم، وقلة دينهم، وكفرهم بكتاب الله الذى بأيديهم.

وقد روى ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرى، حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عكرمة قال: جاء حُيَى بن أخطب وكعب بن الأشرف إلى أهل مكة، فقالوا لهم: أنتم أهل الكتاب وأهل العلم، فأخبرونا عنا وعن محمد، فقالوا: ما أنتم وما محمد. فقالوا: نحن نصل الأرحام، وننحر الكَوْمَاء، ونسقى الماء على اللبن، ونفك العُنَاة، ونسقى الحجيج ـ ومحمد صُنْبور، قطع أرحامنا، واتبعه سراق الحجيج بنو[1] غفار، فنحن خير أم هو؟ فقالوا: أنتم خير وأهدى سبيلا. فأنزل الله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ [الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلاً] [2]﴾.

وقد روى هذا من غير وجه، عن ابن عباس وجماعة من السلف.

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن أبى عَدِى، عن داود، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما قدم كعب بن الأشرف مكة قالت قريش: ألا ترى هذا الصُنْبُور المنبتر من قومه؟ يزعم أنه خير منا، ونحن أهل الحجيج، وأهل السدانة، وأهل السقاية! قال: أنتم خير. قال: فنزلت[3]: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الأَبْتَرُ﴾ [الكوثر: ٣]، ونزل: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾ إلى ﴿نَصِيرًا﴾.

وقال ابن إسحاق: حدثنى محمد بن أبى محمد، عن عكرمة أو عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان الذين حَزبوا الأحزاب من قريش وغطفان وبنى قريظة حُيَىّ بن أخطب وسلامُ بن أبى الحُقَيق أبو رافع، والربيع بن الربيع بن أبى الحُقَيق، وأبو عمار، ووحوح[4] بن عامر، وهَوذة بن قيس. فأما وحوح[5] وأبو عمار وهوذة فمن بنى وائل، وكان سائرهم من بنى النضير، فلما قدموا على قريش قالوا هؤلاء أحبار يهود وأهل العلم بالكتب الأول[6]، فسَلُوهم: أدينكم خير أم دين محمد؟ فسألوهم، فقالوا: بل دينكم خير من دينه، وأنتم أهدى منه وممن اتبعه. فأنزل الله عز وجل: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ [يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلاً. أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا] [7]﴾ إلى قوله عز وجل: ﴿وَآتَيْنَاهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾.

وهذا لعن لهم، وإخبار بأنهم لا ناصر لهم فى الدنيا ولا فى الآخرة؛ لأنهم إنما ذهبوا يستنصرون بالمشركين، وإنما قالوا لهم ذلك ليستميلوهم إلى نصرتهم، وقد أجابوهم، وجاؤوا معهم يوم الأحزاب، حتى حفر النبى ﷺ وأصحابه حول المدينة الخندق، فكفى الله شرهم ﴿وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ

---

(١) فى د: «من».
(٢) زيادة من ر، أ.
(٣) فى أ: «فنزلت فيهم».
(٤، ٥) فى أ: «دحرج».
(٦) فى ر، أ: «الأولى».
(٧) زيادة من أ.

٣٣٦ ـــــــ

غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا (٥٦) وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَّهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا (٥٧) ﴾.

يخبر تعالى عما يعاقب به فى نار جهنم من كفر بآياته وصدّ عن رسله، فقال: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا [سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا]**[1]﴾ الآية، أى ندخلهم نارا دخولا يحيط بجميع أجرامهم، وأجزائهم. ثم أخبر عن دوام عقوبتهم ونكالهم، فقال: ﴿**كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ**﴾، قال [الأعمش، عن ابن عمر][2]: إذا أحرقت جلودهم بُدلوا جلوداً بيضا أمثال القراطيس. رواه ابن أبى حاتم.

وقال يحيى بن زيد الحضرمى أنه بلغه فى قول الله: ﴿**كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ**﴾ قال: يجعل[3] للكافر مائة جلد، بين كل جلدين لون من العذاب. رواه ابن أبى حاتم.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا على بن محمد الطَّنَافسى، حدثنا حسين الجَعْفى، عن زائدة، عن هشام، عن الحسن قوله: ﴿**كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ [بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا]**[4]﴾ الآية. قال: تنضجهم فى اليوم سبعين ألف مرة. قال حسين: وزاد فيه فُضَيل عن هشام عن الحسن: كلما أنضجتهم فأكلت لحومهم قيل لهم: عودوا فعادوا.

وقال أيضا: ذكر عن هشام بن عمار: حدثنا سعيد بن يحيى ـ يعنى سعدان ـ حدثنا نافع، مولى يوسف السلمى البصرى، عن نافع، عن ابن عمر قال: قرأ رجل عند عمر هذه الآية: ﴿**كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا**﴾ فقال عمر: أعدْها على، فأعادها، فقال معاذ بن جبل: عندى تفسيرها: تبدل فى ساعة مائة مرة. فقال عمر: هكذا سمعتُ رسول الله ﷺ.

وقد رواه ابن مَرْدُويه، عن محمد بن أحمد بن إبراهيم، عن عَبْدان بن محمد المروزى، عن هشام بن عمار، به. ورواه من وجه آخر بلفظ آخر فقال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن عمران، حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث، حدثنا شيبان بن فَرُّوخ، حدثنا نافع أبو هُرْمز، حدثنا نافع، عن ابن عمر قال: تلا رجل عند عمر هذه الآية: ﴿**كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ [بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ]**[5]﴾ الآية، قال: فقال عمر: أعدها على ـ وثَمّ كعب ـ فقال: يا أمير المؤمنين، أنا عندى تفسيرُ هذه الآية، قرأتها قبل الإسلام، قال: فقال: هاتها يا كعب، فإن جئت بها كما سمعتُ من رسول الله ﷺ صدقناك، وإلا لم ننظر إليها. فقال: إنى قرأتها قبل الإسلام: «كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها فى الساعة الواحدة عشرين ومائة مرة». فقال عمر: هكذا سمعتُ من رسول الله ﷺ.

---

(١) زيادة من ر، أ.
(٢) زيادة من ر، أ.
(٣) فى د: «إنه يجعل».
(٤) زيادة من ر.
(٥) زيادة من ر، أ.

وقال الربيع بن أنس: مكتوب فى الكتاب الأول أن جلد أحدهم أربعون ذراعا، وسنه تسعون ذراعاً، وبطنه لو وضع فيه جبل لَوَسعه، فإذا أكلت النار جلودهم بدلوا جلودا غيرها.

وقد ورد فى الحديث ما هو أبلغ من هذا، قال[١] الإمام أحمد: حدثنا وَكِيع، حدثنا أبو يحيى الطويل، عن أبى يحيى القَتّات، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبى ﷺ قال: «يَعْظُم أهل النار فى النار، حتى إن بين شحمة أذن أحدهم إلى عاتقه مسيرة سبعمائة عام، وإن غلَظ جلده سبعون ذراعا، وإن ضرْسَه مثل أحد».

تفرد به أحمد من هذا الوجه[٢].

وقيل: المراد بقوله: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ﴾ أى: سرابيلهم. حكاه ابن جرير، وهو ضعيف؛ لأنه خلاف الظاهر.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾. هذا إخبار عن مآل السعداء فى جنات عدن، التى تجرى فيها[٣] الأنهار فى جميع فجاجها ومحالها وأرجائها حيث شاؤوا وأين أرادوا، وهم خالدون فيها أبدا، لا يحولون ولا يزولون ولا يبغون عنها حولا.

وقوله: ﴿لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾ أى: من الحيض والنفاس والأذى. والأخلاق الرذيلة، والصفات الناقصة، كما قال ابن عباس: مطهرة من الأقدار والأذى. وكذا قال عطاء، والحسن، والضحاك، والنخَعى، وأبو صالح، وعطية، والسّدّى.

وقال مجاهد: مطهرة من البول والحيض والنخام والبزاق والمنى والولد.

وقال قتادة: مطهرة من الأذى والمآثم ولا حيض ولا كَلَف.

وقوله: ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ أى: ظلا عميقا كثيرا غزيرا طيبا أنيقا.

قال ابن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الرحمن ـ وحدثنا ابن المثنى، حدثنا[٤] ابن[٥] جعفر ـ قالا: حدثنا شعبة قال: سمعت أبا الضحاك يحدث، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ قال: «إن فى الجنة لشجرة يسير الراكب فى ظلها مائة عام لا يقطعها، شجرةَ الخلد»[٦].

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾﴾.

يخبر تعالى أنه يأمر بأداء الأمانات إلى أهلها، وفى حديث الحسن، عن سَمُرة، أن رسول الله

---

(١) فى د، ر: «فقال».
(٢) المسند (٢/ ٢٦).
(٣) فى د، ر: «تخترقها».
(٤) فى د: «حدثنا محمد».
(٥) فى ر: «أبو».
(٦) تفسير الطبرى (٨/ ٤٨٩).

ﷺ قال: «أدّ الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تخن من خانك». رواه الإمام أحمد وأهل السنن[١]، وهذا يعم جميع الأمانات الواجبة على الإنسان، من حقوق الله، عز وجل، على عباده، من الصلوات والزكوات، والكفارات والنذور والصيام، وغير ذلك، مما هو مؤتمن عليه لا يطلع عليه العباد، ومن حقوق العباد بعضهم على بعض كالودائع وغير ذلك مما يأتمنون به[٢] بعضهم على بعض من غير اطلاع بينَة[٣] على ذلك. فأمر الله، عز وجل، بأدائها، فمن لم يفعل ذلك فى الدنيا أخذ منه ذلك يوم القيامة، كما ثبت فى الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «لتؤدّنّ الحقوق إلى أهلها، حتى يقتص للشاة الجَمَّاء من القَرْناء»[٤].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسى، حدثنا وَكِيع، عن سفيان، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان، عن عبد الله بن مسعود قال: إن الشهادة تكفر كل ذنب إلا الأمانة، يؤتى بالرجل يوم القيامة ـ وإن كان قُتِل فى سبيل الله ـ فيقال: أدّ أمانتك. فيقول وأنَّى أؤديها وقد ذهبت الدنيا؟ فتمثل له الأمانة فى قعر جهنم، فيهوى إليها فيحملها على عاتقه. قال: فتنزل عن عاتقه، فيهوى على أثرها أبد الآبدين. قال زاذان: فأتيت البراء فحدثته فقال: صدق أخى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا**﴾.

وقال سفيان الثورى، عن ابن أبى ليلى، عن رجل، عن ابن عباس قوله: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا**﴾ قال: هى[٥] مبهمة للبر والفاجر. وقال محمد بن الحنفية: هى مُسَجَّلَةٌ للبر والفاجر. وقال أبو العالية: الأمانة ما أمروا به ونهوا عنه.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو سعيد، حدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبى الضُّحَى، عن مسروق قال: قال أبىّ بن كعب: من الأمانة أن المرأة ائتُمنت على فرجها.

وقال الربيع بن أنس: هى من الأمانات فيما بينك وبين الناس.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا**﴾ قال:

---

(١) لم أجد من رواه من حديث سمرة رضى الله عنه:
أ ـ وإنما رواه الإمام أحمد فى مسنده (٣/ ٤١٤) عن رجل عن النبى ﷺ.
ب ـ ورواه الترمذى فى سننه برقم (١٢٦٤) وأبو داود فى سننه برقم (٣٥٣٥) من طريق طلق بن غنام عن شريك وقيس عن أبى حصين عن أبى هريرة رضى الله عنه. قال الترمذى: «حديث حسن غريب»، وقال أبو حاتم: «حديث منكر لم يرو هذا الحديث غير طلق» العلل (١/ ٣٧٥).
جـ ـ ورواه الحاكم فى المستدرك (٢/ ٦٤) والطبرانى فى المعجم الصغير (١/ ١٧١) من طريق أيوب بن سويد عن ابن شوذب عن أبى التياح، عن أنس رضى الله عنه، وأيوب بن سويد ضعيف.
د ـ ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٨/ ١٥٠) من طريق يحيى بن عثمان، عم عمرو بن الربيع، عن يحيى بن أيوب عن إسحاق ابن أسيد عن أبى حفص عن مكحول عن أبى أمامة رضى الله عنه.
قال الهيثمى فى المجمع (٨/ ١٢٨): «فيه يحيى بن عثمان بن صالح المصرى. قال ابن أبى حاتم: تكلموا فيه».
هـ ـ ورواه الطبرى فى تفسيره (٨/ ٤٩٣) من طريق قتادة عن الحسن مرسلا.

(٢) فى أ: «فيه».
(٣) فى ر: «نبيه».
(٤) مسلم فى صحيحه برقم «٢٥٨٢».
(٥) فى أ: «فهى».

قال: يدخل فيه وعظ السلطان النساء. يعنى يوم العيد.

وقد ذكر كثير من المفسرين أن هذه الآية نزلت فى شأن عثمان بن طلحة بن أبى طلحة، واسم أبى طلحة: عبد الله بن عبد العُزّى بن عثمان بن عبد الدار بن قُصَى بن كلاب القرشى العبدرى، حاجب الكعبة المعظمة، وهو ابن عم شيبة بن عثمان بن أبى طلحة، الذى صارت الحجابة فى نسله إلى اليوم، أسلم عثمان هذا فى الهدنة بين صلح الحديبية وفتح مكة، هو وخالد بن الوليد وعمرو بن العاص، وأما عمه عثمان بن أبى طلحة، فكان معه لواء المشركين يوم أحد، وقتل يومئذ كافرا. وإنما نبهنا على هذا النسب؛ لأن كثيرا من المفسرين قد يشتبه عليهم هذا بهذا، وسبب نزولها فيه لما أخذ منه رسول الله ﷺ مفتاح الكعبة يوم الفتح، ثم رده عليه.

وقال محمد بن إسحاق فى غزوة الفتح: حدثنى محمد بن جعفر بن الزبير، عن عُبَيد الله بن عبد الله بن أبى ثَوْر، عن صَفيّة بنت شيبة؛ أن رسول الله ﷺ لما نزل بمكة واطمأن الناس، خرج حتى جاء البيت، فطاف به سبعا على راحلته، يستلم الركن بمحجَن فى يده، فلما قضى طوافه، دعا عثمان بن طلحة، فأخذ منه مفتاح الكعبة، ففتحت له، فدخلها، فوجد فيها حمامة من عيدان فكسرها بيده ثم طرحها، ثم وقف على باب الكعبة وقد استكف[1] له الناس فى المسجد.

قال ابن إسحاق فحدثنى بعض أهل العلم أن رسول الله ﷺ قام على باب الكعبة فقال: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، ألا كل مأثرة أو دم أو مال يُدّعى، فهو تحت قَدَمَىّ هاتين إلا سدانةَ البيت وسقاية الحاج». وذكر بقية الحديث فى خطبة النبى ﷺ يومئذ، إلى أن قال: ثم جلس رسول الله ﷺ فى المسجد، فقام إليه عَلىّ بن أبى طالب ومفتاح الكعبة فى يده فقال: يا رسول الله، اجمع لنا الحجابة مع السقاية، صلى الله عليك. فقال رسول الله ﷺ: «أين عثمان بن طلحة؟» فَدُعى له، فقال له: «هاك مفتاحَك يا عثمان، اليومُ يومُ وفَاءٍ وبِرٍّ»[2].

قال ابن جرير: حدثنى القاسم، حدثنا الحسين، عن حجَّاج، عن ابن جُرَيْج [قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾][3]، قال: نزلت فى عثمان بن طلحة قبض منه النبى ﷺ مفتاح الكعبة، فدخل به البيت يوم الفتح، فخرج وهو يتلو هذه[4]، فدعا عثمان إليه، فدفع إليه[5] المفتاح، قال: وقال عمر بن الخطاب لما خرج رسولُ الله ﷺ من الكعبة، وهو يتلو هذه الآية: فداه أبى وأمى، ما سمعته يتلوها قبل ذلك.

حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثنا الزنجى بن خالد، عن الزهرى قال: دفعه إليه وقال: أعينوه[6].

وروى ابن مَرْدُويه، من طريق الكلبى، عن أبى صالح عن ابن عباس فى قول الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾، قال: لما فتح رسولُ الله ﷺ مكة دعا عثمان بن طلحة

---

(١) فى د: «استكن»، وفى ر، أ: «استلف».

(٢) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (٣/ ٤١٣).

(٣) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «فى الآية».

(٤) فى أ: «هذه الآية».

(٥) فى ر: «فناوله».

(٦) فى ر: «غيبوه».

الجزء الثانى ـ سورة النساء: الآية(٥٨) ـــــــ

٣٤٢ ـــــــ

عن رسول الله ﷺ قال: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة».

وأخرجاه من حديث يحيى القطان[١].

وعن عُبادة بن الصامت قال: بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة، فى مَنْشَطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأثَرَةً علينا، وألا ننازعَ الأمر أهلَه. قال: «إلا أن تروا كفرا بَوَاحا، عندكم فيه من الله بُرْهان». أخرجاه[٢].

وفى الحديث الآخر، عن أنس: أن رسول الله ﷺ قال: «اسمعوا وأطيعوا، وإن أُمِّرَ عليكم عبد حبشى كأن رأسه زبيبة». رواه البخارى[٣].

وعن أبى هريرة قال: أوصانى خليلى أن أسمع وأطيع، وإن كان عبدا حبشياً مُجَدّع الأطراف. رواه مسلم[٤].

وعن أم الحصين أنها سمعت رسول الله ﷺ يخطب فى حجة الوداع يقول: «ولو استعمل عليكم عبد[٥] يقودكم بكتاب الله، اسمعوا له وأطيعوا» رواه مسلم[٦]، وفى لفظ له: «عبدا حبشياً مجدوعا».

وقال ابن جرير: حدثنى على بن مسلم الطوسى، حدثنا ابن أبى فُدَيْك، حدثنى عبد الله بن محمد بن عروة[٧]، عن هشام بن عروة، عن أبى صالح السَّمان، عن أبى هريرة؛ أن النبى ﷺ قال: «سيليكم بعدى ولاة، فيليكم البر ببره، ويليكم الفاجر بفجوره، فاسمعوا لهم وأطيعوا فى كل ما وافق الحق، وصلوا وراءهم، فإن أحسنوا فلكم ولهم، وإن أساءوا فلكم وعليهم»[٨].

وعن أبى هريرة، رضى الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبى خلفه نبى، وإنه لا نبى بعدى، وسيكون خلفاء فيكثرون». قالوا: يا رسول الله، فما تأمرنا؟قال: «أوفوا ببيعة الأول فالأول، وأعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم». أخرجاه[٩].

وعن ابن عباس، رضى الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: «من رأى من أميره شيئاً فكرهه فليصبر؛ فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبرا فيموت إلا مات ميتةً جاهلية». أخرجاه[١٠].

---

(١) سنن أبى داود برقم (٢٦٢٦)، وصحيح البخارى برقم (٧١٤٤)، وصحيح مسلم برقم (١٨٣٩).
(٢) صحيح البخارى برقم (٧١٩٩)، وصحيح مسلم برقم (١٧٠٩).
(٣) صحيح البخارى برقم (٦٩٣).
(٤) رواه مسلم فى صحيحه برقم (١٨٣٧) من حديث أبى ذر الغفارى رضى الله عنه، وليس من حديث أبى هريرة.
(٥) فى أ: «عبد حبشى».
(٦) صحيح مسلم برقم (١٨٣٨).
(٧) فى أ: «عرفة».
(٨) تفسير الطبرى (٨/٤٩٨).
(٩) صحيح البخارى برقم (٣٤٥٥)، وصحيح مسلم برقم (١٨٤٢).
(١٠) صحيح البخارى برقم (٧١٤٣)، وصحيح مسلم برقم (١٨٤٩).

٣٤٤ ـــــــ

تجير؟ فاستبا وارتفعا إلى النبى ﷺ، فأجاز أمان عمار، ونهاه أن يجير الثانية على أمير. فاستبا عند رسول الله ﷺ، فقال خالد: يا رسول الله، أتترك هذا العبد الأجدع يَسُبُّنى؟ فقال رسول الله ﷺ: «يا خالد، لا تسب عماراً، فإنه من يسب عمارا يسبه الله، ومن يُبْغِضْه يبغضه الله ومن يلعن عمارا يلعنه الله»[(١)]. فغضب عمار فقام، فتبعه خالد حتى أخذ بثوبه فاعتذر إليه، فرضى عنه، فأنزل الله عز وجل قوله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾.

وهكذا رواه ابن أبى حاتم، من طريق عن السدى، مرسلا. ورواه ابن مَرْدُويه من رواية الحكم[(٢)] ابن ظهير، عن السدى، عن أبى صالح، عن ابن عباس، فذكره بنحوه[(٣)]، والله أعلم.

وقال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: ﴿وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ يعنى: أهل الفقه والدين. وكذا قال مجاهد، وعطاء، والحسن البصرى، وأبو العالية: ﴿وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ يعنى: العلماء. والظاهر ـ والله أعلم ـ أن الآية عامة فى جميع[(٤)] أولى الأمر من الأمراء والعلماء، كما تقدم. وقد قال تعالى: ﴿لَوْلا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ الإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ﴾ [المائدة: ٦٣]. وقال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، وفى الحديث الصحيح المتفق عليه، عن أبى هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أطاعنى فقد أطاع الله، ومن عصانى فقد عصا الله، ومن أطاع أميرى فقد أطاعنى، ومن عصا أميرى فقد عصانى»[(٥)].

فهذه أوامر بطاعة العلماء والأمراء، ولهذا قال تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ﴾ أى: اتبعوا كتابه ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ أى: خذوا بسنته ﴿وَأُولِي الأَمْرِ مِنكُمْ﴾ أى: فيما أمروكم به من طاعة الله لا فى معصية الله، فإنه لا طاعة لمخلوق فى معصية الله، كما تقدم فى الحديث الصحيح: «إنما الطاعة فى المعروف». وقال الإمام أحمد:

حدثنا عبد الرحمن، حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن أبى مُرَابَة، عن عِمران بن حُصَين، عن النبى ﷺ قال: «لا طاعة فى معصية الله»[(٦)].

وقوله: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾، قال مجاهد وغير واحد من السلف: أى: إلى كتاب الله وسنة رسوله.

وهذا أمر من الله، عز وجل، بأن كل شىء تنازع الناس[(٧)] فيه من أصول الدين وفروعه أن يرد التنازع فى ذلك إلى الكتاب والسنة، كما قال تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠]، فما حكم به كتاب الله وسنة رسوله وشهدا له بالصحة فهو الحق، وماذا بعد الحق إلا الضلال، ولهذا قال تعالى: ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾ أى: ردوا الخصومات والجهالات

---

(١) فى أ: «من أبغض عمارا أبغضه الله، ومن لعن عمارا لعنه الله».
(٢) فى ر: «الحاكم».
(٣) تفسير الطبرى (٨/٤٩٨).
(٤) فى ر، أ: «كل».
(٥) رواه البخارى فى صحيحه برقم (٧١٣٧)، ومسلم فى صحيحه برقم (١٨٣٥).
(٦) المسند (٤/٤٢٦).
(٧) فى د: «المسلمون».

إلى كتاب الله وسنة رسوله، فتحاكموا إليها فيما شجر بينكم ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ﴾.

فدل على أن من لم يتحاكم فى مجال النزاع إلى الكتاب والسنة ولا يرجع إليهما فى ذلك، فليس مؤمنا بالله ولا باليوم الآخر.

وقوله: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ﴾ أى: التحاكم إلى كتاب الله وسنة رسوله. والرجوع فى فصل النزاع إليهما خير ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا﴾ أى: وأحسن عاقبة ومآلا، كما قاله السدى وغير واحد. وقال مجاهد: وأحسن جزاء. وهو قريب.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيدًا (٦٠) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا (٦١) فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا (٦٢) أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغًا (٦٣)﴾.

هذا إنكار من الله، عز وجل، على من يدعى الإيمان بما أنزل الله على رسوله وعلى الأنبياء الأقدمين، وهو مع ذلك يريد التحاكم فى فصل الخصومات إلى غير كتاب الله وسنة رسوله، كما ذكر فى سبب نزول هذه الآية: أنها فى رجل من الأنصار ورجل من اليهود تخاصما، فجعل اليهودى يقول: بينى وبينك محمد. وذاك يقول: بينى وبينك كعب بن الأشرف. وقيل: فى جماعة من المنافقين، ممن أظهروا الإسلام، أرادوا أن يتحاكموا إلى حكام الجاهلية. وقيل غير ذلك، والآية أعم من ذلك كله، فإنها ذامة لمن عدل عن الكتاب والسنة، وتحاكموا إلى ما سواهما من الباطل، وهو المراد بالطاغوت هاهنا؛ ولهذا قال: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ [وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلالاً بَعِيدًا. وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا](١)﴾.

وقوله: ﴿وَيَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا﴾ أى: يعرضون عنك إعراضا كالمستكبرين عن ذلك، كما قال تعالى عن المشركين: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ [لقمان: ٢١]، هؤلاء وهؤلاء بخلاف المؤمنين، الذين قال الله فيهم: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا [وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ](٢)﴾ [النور: ٥١].

ثم قال تعالى فى ذم المنافقين: ﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ أى: فكيف بهم إذا ساقتهم المقادير، إليك فى مصائب تطرقهم بسبب ذنوبهم، واحتاجوا إليك فى ذلك ﴿ثُمَّ جَاءُوكَ

(١) زيادة من أ، وفى هـ: «إلى آخرها».

(٢) زيادة من أ، وفى هـ: «الآية».

﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾ أى: يعتذرون إليك ويحلفون: ما أردنا بذهابنا إلى غيرك، وتحاكُمنا إلى عداك إلا الإحسان والتوفيق، أى: المداراة والمصانعة، لا اعتقادا منا صحة تلك الحكومة، كما أخبرنا تعالى عنهم فى قوله: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ [أَن تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ][(١)] فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسَرُّوا فِي أَنفُسِهِمْ نَادِمِينَ﴾ [المائدة: ٥٢].

وقد قال الطبرانى: حدثنا أبو زيد أحمد بن يزيد الحَوْطِىّ، حدثنا أبو اليمان، حدثنا صفوان بن عمر، عن عكرمة، عن ابن عباس. قال: كان أبو بَرْزَة الأسلمى كاهنا يقضى بين اليهود فيما يتنافرون فيه، فتنافر إليه ناس من المسلمين فأنزل الله عز وجل: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ [يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ][(٢)] ﴾ إلى قوله: ﴿إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾.

ثم قال تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [أى][(٣)]: هذا الضرب من الناس هم المنافقون، والله يعلم ما فى قلوبهم وسيجزيهم على ذلك، فإنه لا تخفى علية خافية. فاكتف به يا محمد فيهم، فإن الله عالم بظواهرهم وبواطنهم؛ ولهذا قال له: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ أى: لا تعنفهم على ما فى قلوبهم ﴿وَعِظْهُم﴾ أى: وانههم[(٤)] على ما فى قلوبهم من النفاق وسرائر الشر ﴿وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغًا﴾ أى: وانصحهم فيما بينك وبينهم بكلام بليغ رادع[(٥)] لهم.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا (٦٤) فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (٦٥)﴾.

يقول تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ﴾ أى: فُرضت طاعته على من أرسله[(٦)] إليهم وقوله: ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾، قال مجاهد: أى لا يطيع أحد إلا بإذنى. يعنى: لا يطيعهم إلا من وفقته لذلك، كقوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِ﴾ [آل عمران: ١٥٢] أى: عن أمره وقدره ومشيئته، وتسليطه إياكم عليهم.

وقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾: يرشد تعالى العصاة والمذنبين إذا وقع منهم الخطأ والعصيان أن يأتوا إلى الرسول ﷺ فيستغفروا الله عنده، ويسألوه أن يستغفر لهم، فإنهم إذا فعلوا ذلك تاب الله عليهم ورحمهم وغفر لهم، ولهذا قال: ﴿لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾.

وقد ذكر جماعة منهم: الشيخ أبو نصر بن الصَّبَّاغ فى كتابه «الشامل» الحكاية المشهورة عن

---

(١) زيادة من أ، وفى هـ: «إلى قوله».
(٢) زيادة من أ.
(٣) زيادة من د، أ.
(٤) فى ر: «انههم».
(٥) فى ر: «وادع».
(٦) فى ر: «أرسلته».

٣٤٨ ـــــــ

وقوله: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ يقسم تعالى بنفسه الكريمة المقدسة: أنه لا يؤمن أحد حتى يُحَكم الرسول ﷺ فى جميع الأمور، فما حكمَ به فهو الحق الذى يجب الانقياد له باطنا وظاهرا؛ ولهذا قال: ﴿ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ أى: إذا حكموك يطيعونك فى بواطنهم فلا يجدون فى أنفسهم حرجا مما حكمت به، وينقادون له فى الظاهر والباطن، فيسلمون لذلك تسليما كليا من غير ممانعة ولا مدافعة ولا منازعة، كما ورد فى الحديث: «والذى نفسى بيده، لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به».

وقال البخارى: حدثنا على بن عبد الله، حدثنا محمد بن جعفر، أخبرنا مَعْمَر، عن الزهرى، عن عُرْوَة قال: خاصم الزبير رجلا[1] فى شُرَيج[2] من الحَرَّة، فقال النبى ﷺ: «اسق يا زُبير، ثم أرْسل الماء إلى جارك» فقال الأنصارى: يا رسول الله، أنْ كان ابن عمتك[3]؟ فَتَلَوَّنَ وجه رسول الله[4] ﷺ، ثم قال: «اسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدْر، ثم أرسل الماء إلى جارك»، واستوعى النبى ﷺ للزبير حَقّه فى صريح الحكم، حين أحفظه الأنصارى، وكان أشار عليهما بأمر لهما فيه سعة. قال الزبير: فما أحسب هذه الآية إلا نزلت فى ذلك: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ الآية.

وهكذا رواه البخارى هاهنا أعنى فى كتاب: «التفسير» من صحيحه من حديث معمر. وفى كتاب: «الشرب» من حديث ابن جُرَيْج ومعمر أيضا، وفى كتاب: «الصلح» من حديث شعيب بن أبى حمزة، ثلاثتهم عن الزهرى، عن عروة، فذكره[5]، وصورته صورة الإرسال، وهو متصل فى المعنى.

وقد رواه الإمام أحمد من هذا الوجه فصرح بالإرسال فقال: حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهرى، أخبرنى عروة بن الزبير: أن الزبير كان يحدث: أنه كان يخاصم رجلا من الأنصار قد شهد بدرا إلى النبى ﷺ فى شراج الحرة، كانا يسقيان بها كلاهما، فقال النبى ﷺ للزبير: «اسق ثم أرسل إلى جارك». فغضب الأنصارى وقال: يا رسول الله، أنْ كان ابن عمتك[6]؟ فتلوّن وجه رسول

= فكيف لو رأى ابن عباس هؤلاء الناس الذين يعارضون السنة الثابتة، والحجة الواضحة بقول أعرابى فى قصة العتبى الضعيفة المنكرة.

إن السنة فى قلوب محبيها أعظم وأغلى من تلك الحجج المتهافتة، التى يدلى بها صاحب المفاهيم البدعية، تلك المفاهيم المبنية على المنامات والمنكرات، فاعجب لهذا، وجرد المتابعة لرسول الله ﷺ، وحذار ثم حذار من أن ترد الأحاديث الصحيحة، وتؤمن بالأخبار الباطلة الواهية، فيوشك بمن فعل ذلك أن يقع فى قلبه فتنة فيهلك.

رابعًا: ما من عالم إلا ويرد عليه فى مسائل اختارها إما عن رأى، أو عن ضعف حجة، وهم معذورون قبل إيضاح المحجة بدلائلها، ولو تتبع الناس شذوذات المجتهدين ورخصهم، لخرجوا عن دين الإسلام إلى دين آخر، كما قيل: من تتبع الرخص تزندق، ولو أراد مبتغ الفساد والعدول عن الصراط أن يتخذ له من رخصهم سلمًا يرتقى به إلى شهواته لكان الواجب على الحاكم قمعه وصده، وتعزيره، كما هو مشهور فى فقه الأئمة الأربعة، وغيرهم.

وما ذكر ففيه أن من أحال لتبرير جرمه على قول عالم، عُلم خطؤه فيه أنه يقبل منه ولا يؤخذ بالعتاب.

اللهم احفظ علينا ديننا، وتوحيدنا.

(١) فى أ: «رجلا من الأنصار». (٢) فى ر: «شريح». (٣) فى أ: «عمك».

(٤) فى د، ر: «فتلون وجهه».

(٥) صحيح البخارى برقم (٤٥٨٥)، (٢٣٦١)، (٢٣٦٢)، (٢٧٠٨).

(٦) فى أ: «عمك».

٣٥٠ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة النساء: الآيتان(٦٤، ٦٥) ـــــــ

عمر بن الخطاب، فأتياه، فقال المقضى له: قد اختصمنا إلى النبى ﷺ، فقضى لى عليه، فأبى أن يرضى، [ثم أتينا أبا بكر، فقال: أنتما على ما قضى به رسول الله ﷺ، فأبى أن يرضى][(١)]. فسأله عمر، فقال: كذلك، فدخل عمر منزله وخرج والسيف فى يده قدْ سَلَّه، فضرب به رأس الذى أبى أن يرضى، فقتله، فأنزل الله: ﴿فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُم﴾ [إلى آخر][(٢)] الآية[(٣)].

﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَّآتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ذَٰلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾﴾.

يخبر تعالى عن أكثر الناس أنهم لو أمروا بما هم مرتكبونه من المناهى لما فعلوه؛ لأن طباعهم الرديئة مجبولة على مخالفة الأمر، وهذا من علمه ـ تبارك وتعالى ـ بما لم يكن أو كان فكيف كان يكون؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾.

قال ابن جرير: حدثنى المثنى، حدثنى إسحاق، حدثنا أبو زهير[(٤)]، عن إسماعيل، عن أبى إسحاق السَّبيعى قال: لما نزلت: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ [مِّنْهُمْ][(٥)]﴾الآية، قال رجل: لو أمرنا لفعلنا، والحمد لله الذى عافانا. فبلغ ذلك النبى ﷺ فقال: «إن من أمتى لرجالا، الإيمان أثبت فى قلوبهم من الجبال الرواسى»[(٦)].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا جعفر بن منير، حدثنا روح، حدثنا هشام، عن الحسن قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ الآية. قال أناس من أصحاب النبى ﷺ: لو فعل ربنا لفعلنا، فبلغ النبى ﷺ فقال: «لَلإيمان[(٧)] أثبت فى قلوب أهله من الجبال الرواسى».

وقال السدى: افتخر ثابت بن قيس بن شَمَّاس ورجل من اليهود، فقال اليهودى: والله لقد كتب الله علينا القتل فقتلنا أنفسنا. فقال ثابت: والله لو كتب علينا: ﴿أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ لقتلنا. فأنزل الله هذه الآية. رواه ابن أبى حاتم.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا محمود بن غَيْلان، حدثنا بشر بن السَّرِى، حدثنا مصعب

(١، ٢) زيادة من أ، ر.

(٣) وذكره المؤلف ابن كثير فى مسند عمر بن الخطاب.

(٤) فى ر: «أبو الأزهر».

(٥) زيادة من أ.

(٦) تفسير الطبرى (٨/ ٥٢٦).

(٧) فى أ: «الإيمان».

ابن ثابت، عن عمه عامر بن عبد الله بن الزبير قال: لما نزلت [﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾ قال أبو بكر: يا رسول الله، والله لو أمرتنى أن أقتل نفسى لفعلت، قال: «صدقت يا أبا بكر».

حدثنا أبى، حدثنا محمد بن أبى عمر العَدَنِىّ قال: سئل سفيان عن قوله][1]: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلاَّ قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو نزلت لكان ابن أم عبد منهم».

وحدثنا أبى، حدثنا أبو اليمان، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن صفوان بن عمرو، عن شُرَيْح بن عُبَيد قال: لما تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ [أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلاَّ قَلِيلٌ مِّنْهُمْ][2] ﴾ الآية، أشار رسول الله ﷺ بيده إلى عبد الله بن رَواحة، فقال: «لو أن الله كتب ذلك لكان هذا من أولئك القليل» ـ يعنى: ابن رواحة.

ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ﴾ أى: ولو أنهم فعلوا ما يؤمرون به، وتركوا ما ينهون عنه ﴿لَكَانَ خَيْراً لَّهُمْ﴾ أى: من مخالفة الأمر وارتكاب النهى ﴿وَأَشَدَّ تَثْبِيتاً﴾، قال السدى: أى: وأشد تصديقا. ﴿وَإِذاً لآتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّا﴾: أى: من عندنا ﴿أَجْراً عَظِيماً﴾ يعنى: الجنة ﴿وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطاً مُّسْتَقِيماً﴾ أى: فى الدنيا والآخرة.

ثم قال تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُوْلَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُوْلَئِكَ رَفِيقاً﴾ أى: من عمل بما أمره الله ورسوله، وترك ما نهاه الله عنه ورسوله، فإن الله عز وجل يسكنه دار كرامته، ويجعله مرافقاً للأنبياء ثم لمن بعدهم فى الرتبة، وهم الصديقون، ثم الشهداء، ثم عموم المؤمنين وهم الصالحون الذين صلحت سرائرهم وعلانيتهم.

ثم أثنى عليهم تعالى فقال: ﴿وَحَسُنَ أُوْلَئِكَ رَفِيقاً﴾.

وقال البخارى: حدثنا محمد بن عبد الله بن حَوْشَب، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن عُرْوَة، عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من نبى يَمْرَضُ إلا خُيِّر بين الدنيا والآخرة» وكان فى شكواه الذى قبض فيه، فأخذته بُحَّة شديدة، فسمعته يقول: ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ﴾ فعلمت أنه خُيِّر.

وكذا رواه مسلم من حديث شعبة، عن سعد[3] بن إبراهيم، به[4].

وهذا معنى قوله ﷺ فى الحديث الآخر: «اللهم فى الرفيق الأعلى» ثلاثا ثم قضى، عليه أفضل الصلاة والتسليم[5].

ذكر سبب نزول هذه الآية الكريمة:

قال ابن جرير: حدثنا ابن حميد، حدثنا يعقوب القُمى، عن جعفر بن أبى المغيرة، عن سعيد بن جُبير قال: جاء رجل من الأنصار إلى النبى ﷺ وهو محزون، فقال له النبى ﷺ: «يا فلان، مالى

(١، ٢) زيادة من أ.

(٣) فى أ: «سعيد».

(٤) صحيح البخارى برقم (٤٤٣٥) وصحيح مسلم برقم (٢٤٤٤).

(٥) رواه البخارى برقم (٤٤٣٦) من حديث عائشة رضى الله عنها.

أراك محزوناً؟» قال: يا نبى الله[١]، شىء فكرت فيه؟ قال: «ما هو؟» قال: نحن نغدو عليك ونروح، ننظر إلى وجهك ونجالسك، وغدا ترفع مع النبيين فلا نصل إليك. فلم يرد النبى ﷺ عليه شيئاً، فأتاه جبريل بهذه الآية: ﴿**وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُوْلَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ [وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُوْلَئِكَ رَفِيقًا]**[٢]﴾. فبعث النبى ﷺ فبشره.

قد روى هذا الأثر مرسلا عن مسروق، وعكرمة، وعامر الشَّعْبى، وقتادة، وعن الربيع بن أنس، وهو من أحسنها[٣] سنداً[٤].

قال ابن جرير: حدثنا المثنى، حدثنا ابن أبى جعفر، عن أبيه، عن الربيع، قوله: ﴿**وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ [فَأُوْلَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ]**[٥]﴾ الآية، قال: إن أصحاب النبى ﷺ قالوا: قد علمنا أن النبى ﷺ له فضل على من آمن به فى درجات الجنة ممن اتبعه وصدقه، وكيف لهم إذا اجتمعوا فى الجنة أن يرى بعضهم بعضا؟ فأنزل الله فى ذلك ـ يعنى هذه الآية ـ فقال: يعنى رسول الله ﷺ: «إن الأَعْلَيْنَ ينحدرون إلى من هو أسفل منهم، فيجتمعون فى رياضها، فيذكرون ما أنعم الله عليهم ويثنون عليه، وينزل لهم أهل الدرجات فَيَسْعَوْن عليهم بما يشتهُون وما يدعُون به، فهم فى روضة يحبرون ويتنعمون[٦] فيه»[٧].

وقد روى مرفوعا من وجه آخر، فقال أبو بكر بن مردويه: حدثنا عبد الرحيم بن محمد بن مسلم، حدثنا إسماعيل بن أحمد بن أسيد، حدثنا عبد الله بن عمران، حدثنا فضيل بن عياض، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال: يا رسول الله، إنك لأحب إلى من نفسى، وأحب إلى من أهلى، وأحب إلى من ولدى، وإنى لأكون فى البيت فأذكرك فما أصبر حتى آتيك فأنظر إليك، وإذا ذكرت موتى وموتك عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين، وإن دخلت الجنة خشيت ألاّ أراك. فلم يرد عليه النبى ﷺ حتى نزلت عليه: ﴿**وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُوْلَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُوْلَئِكَ رَفِيقًا**﴾.

وهكذا رواه الحافظ أبو عبد الله المقدسى فى كتابه: «صفة الجنة»، من طريق الطبرانى، عن أحمد ابن عمرو بن مسلم الخلاَّل، عن عبد الله بن عمران العابدى، به. ثم قال: لا أرى بإسناده بأسا[٨]. والله أعلم.

---

(١) فى ر: «يا رسول الله».
(٢) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٣) فى ر: «شيئا»، وفى أ: «سياق».
(٤) تفسير الطبرى (٨/ ٥٣٤، ٥٣٥).
(٥) زيادة من أ.
(٦) فى د: «يتمتعون».
(٧) تفسير الطبرى (٨/ ٥٣٥) وهذا مرسل، وانظر المقدمة فى النسخ التفسيرية، ففيها الكلام على نسخة أبى جعفر الرازى.
(٨) ورواه الطبرانى فى الأوسط برقم (٣٣٠٨) «مجمع البحرين» ومن طريق أبو نعيم فى الحلية (٨/ ١٢٥) من طريق أحمد بن عمرو الخلال عن عبد الله بن عمران عن فضيل عن منصور به.
وقال الطبرانى: «غريب من حديث فضيل ومنصور تفرد به العابدى».
قال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٧): «رجاله رجال الصحيح غير عبد الله بن عمران وهو ثقة».

وقال ابن مردويه أيضاً: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطى، حدثنا أبوبكر بن ثابت بن عباس المصرى[١]، حدثنا خالد بن عبد الله، عن عطاء بن السائب، عن عامر الشعبى، عن ابن عباس؛ أن رجلا أتى النبى ﷺ فقال: يا رسول الله، إنى لأحبك حتى إنى لأذكرك فى المنزل فيشق ذلك على[٢]، وأحب أن أكون معك فى الدرجة. فلم يرد عليه رسول الله ﷺ شيئاً، فأنزل الله عز وجل [﴿وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُوْلَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُوْلَئِكَ رَفِيقًا﴾][٣] [٤].

وقد رواه ابن جرير، عن ابن حُمَيْد، عن جرير، عن عطاء، عن الشعبى، مرسلا. وثبت فى صحيح مسلم من حديث هِقْل بن زياد، عن الأوزاعى، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن، عن ربيعة بن كعب الأسلمى أنه قال: كنت أبيت عند النبى ﷺ فأتيته بوضوئه وحاجته، فقال لى: «سَلْ». فقلت: يا رسول الله، أسألك مرافقتك فى الجنة. فقال: «أو غَيْرَ ذلك؟» قلت: هو ذاك. قال: «فَأَعِنِّى على نفسك بكثرة السجود»[٥].

وقال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابن لَهيعة، عن عبيد الله بن أبى جعفر، عن عيسى بن طلحة، عن عمرو بن مُرَّةَ الجُهَنىّ قال: جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال: يا رسول الله شهدت أن لا إله إلا الله، وأنك رسول الله، وصليت الخمس، وأديت زكاة مالى، وصمت شهر رمضان. فقال رسول الله ﷺ: «من مات على هذا كان مع النبيين والصديقين والشهداء يوم القيامة هكذا ـ ونصب إصبعيه ـ ما لم يعقَّ والديه» تفرد به أحمد[٦].

قال الإمام أحمد أيضا: حدثنا أبو سعيد مولى أبى هاشم، حدثنا ابن لهيعة، عن زَبَّان[٧] بن فائد، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «من قرأ ألف آية فى سبيل الله كتب يوم القيامة مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، وحسن أولئك رفيقاً، إن شاء الله»[٨].

وروى الترمذى من طريق سفيان الثورى، عن أبى حمزة، عن الحسن البصرى، عن أبى سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء».

ثم قال: هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وأبو حمزة اسمه عبد الله بن جابر شيخ بصرى[٩].

وأعظم من هذا كله بشارة ما ثبت فى الصحاح والمسانيد وغيرهما، من طرق متواترة عن جماعة من الصحابة: أن رسول الله ﷺ سئل عن الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم؟ فقال: «المرء مع من

---

(١) فى د، ر: «ابن عياش البصرى». (٢) فى د: «على ذلك». (٣) زيادة من: ر، وفى هـ: «هذه الآية».

(٤) سليمان بن أحمد هو الطبرانى، ورواه فى المعجم الكبير (١٢/٨٦). قال الهيثمى فى المجمع (٧/٧): «فيه عطاء بن السائب وقد اختلط».

(٥) صحيح مسلم برقم (٤٨٩).

(٦) ليس فى المسند.

(٧) فى و: «زياد».

(٨) المسند (٤/٤٣٧) وفيه: «حدثنا حسن حدثنا ابن لهيعة فذكره». وقال الهيثمى (٢/٢٦٩): «فيه ابن لهيعة عن زبان وفيه كلام».

(٩) سنن الترمذى برقم (١٢٠٩).

٣٥٦ ـــــــ

رأيت رسول الله ﷺ يدليه فى حفرته بيديه.

فيه غرابة ونكارة، وسنده ضعيف[١].

ولهذا قال تعالى: ﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ﴾ أى: من عند الله برحمته، هو الذى أهلهم لذلك، لا بأعمالهم. ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ أى: هو عليم بمن يستحق الهداية والتوفيق.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انفِرُوا جَمِيعًا (٧١) وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا (٧٢) وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُن بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا (٧٣) فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَن يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (٧٤)﴾.

يأمر الله عباده المؤمنين بأخذ الحذر من عدوهم، وهذا يستلزم التأهب لهم بإعداد الأسلحة والعدد، وتكثير العدد بالنفير فى سبيله.

﴿ثُبَاتٍ﴾ أى: جماعة بعد جماعة، وفرقة بعد فرقة، وسرية بعد سرية، والثبات: جمع ثُبَة، وقد تجمع الثبة على ثُبين.

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿فَانفِرُوا ثُبَاتٍ﴾ أى: عُصبا يعنى: سرايا متفرقين ﴿أَوِ انفِرُوا جَمِيعًا﴾ يعنى: كلكم.

وكذا رُوى عن مجاهد، وعكرمة، والسدى، وقتادة، والضحاك، وعطاء الخراسانى، ومُقاتل بن حَيَّان، وخُصَيف الجَزَرى.

وقوله: ﴿وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ﴾ قال مجاهد وغير واحد: نزلت فى المنافقين، وقال مقاتل بن حيان: ﴿لَّيُبَطِّئَنَّ﴾ أى: ليتخلفن عن الجهاد.

ويحتمل أن يكون المراد أنه يتباطأ هو فى نفسه، ويبطئ غيره عن الجهاد، كما كان عبد الله بن أبى بن سلول ـ قبحه الله ـ يفعل، يتأخر عن الجهاد، ويُثَبِّط الناس عن الخروج فيه. وهذا قول ابن جُرَيْج وابن جَرِير؛ ولهذا قال تعالى إخبارا عن المنافق أنه يقول إذا تأخر عن الجهاد: ﴿فَإِنْ أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ﴾ أى: قتل وشهادة وغلب العدو لكم، لما لله فى ذلك من الحكمة ﴿قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا﴾ أى: إذ لم أحضر معهم وقعة القتال، يعد ذلك من نعم الله عليه، ولم يدر ما فاته من الأجر فى الصبر أو الشهادة إن قتل.

﴿وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ أى: نصر وظفر وغنيمة ﴿لَيَقُولَنَّ[٢] كَأَن لَّمْ تَكُن بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ أى:

---

(١) المعجم الكبير (١٢/ ٤٣٦)، ووجه ضعفه أن فيه أيوب بن عتبة وهو ضعيف.

(٢) فى ر: «قال».

٣٥٨ ـــــــ

ثم هَيَّجَ تعالى المؤمنين على قتال أعدائه بقوله: ﴿فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا (٧٧) أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ فَمَالِ هَٰؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا (٧٨) مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا (٧٩)﴾.

كان المؤمنون فى ابتداء الإسلام ـ وهم بمكة ـ مأمورين بالصلاة والزكاة وإن لم تكن ذات النُّصُب، لكن كانوا مأمورين بمواساة الفقراء منهم، وكانوا مأمورين بالصفح والعفو عن المشركين والصبر إلى حين، وكانوا يتحرقون ويودون لو أمروا بالقتال ليشتفوا من أعدائهم، ولم يكن الحال إذ ذاك مناسبا لأسباب كثيرة، منها: قلة عددهم بالنسبة إلى كثرة عدد عدوهم، ومنها كونهم كانوا فى بلدهم وهو بلد حرام وأشرف بقاع الأرض، فلم يكن الأمر بالقتال فيه ابتداء لائقا. فلهذا لم يؤمر بالجهاد إلا بالمدينة، لما صارت لهم دار ومنعة وأنصار، ومع هذا لما أمروا بما كانوا يودونه جَزِع بعضهم منه وخافوا من مواجهة الناس خوفا شديد ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ أى: لوما أخرت فرضه إلى مدة أخرى، فإن فيه سفك الدماء، ويُتْم الأبناء، وتأيُّم النساء، وهذه الآية فى معنى قوله تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا لَوْلَا نُزِّلَتْ سُورَةٌ فَإِذَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُّحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ [رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ فَأَوْلَىٰ لَهُمْ . طَاعَةٌ وَقَوْلٌ مَّعْرُوفٌ فَإِذَا عَزَمَ الْأَمْرُ فَلَوْ صَدَقُوا اللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ][(١)]﴾ [محمد: ٢٠، ٢١].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا على بن الحسين، حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبى رِزْمة[(٢)] وعلى ابن زنجة قالا: حدثنا على بن الحسن، عن الحسين بن واقد، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن عبد الرحمن بن عوف وأصحاباً له أتوا النبى ﷺ بمكة، فقالوا: يا نبى الله، كنا فى عزّ ونحن مشركون، فلما آمنا صرنا أذلة: قال: «إنى أمرت بالعفو فلا تقاتلوا القوم». فلما حوله الله إلى المدينة أمره بالقتال، فكفوا. فأنزل الله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ [وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً][(٣)]﴾ الآية.

---

(١) زيادة من ر. وفى هـ: «الآية».
(٢) فى أ: «زرعه».
(٣) زيادة من ر، أ.

ورواه النسائى، والحاكم، وابن مَرْدُويه، من حديث على بن الحسن بن شَقِيق، به[١].

وقال أسباط، عن السدى: لم يكن عليهم إلا الصلاة والزكاة، فسألوا الله أن يفرض عليهم القتال، فلما كتب عليهم القتال: ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾، وهو الموت، قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ﴾.

وعن مجاهد: إن هذه الآيات[٢] نزلت فى اليهود. رواه ابن جرير.

وقوله: ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ﴾ أى: آخرة المتقى خير من دنياه.

﴿وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ أى: من أعمالكم بل توفونها أتم الجزاء. وهذه تسلية لهم عن الدنيا، وترغيب لهم فى الآخرة، وتحريض لهم على الجهاد.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقى، حدثنا عبد الرحمن بن مهدى، حدثنا حماد بن زيد، عن هشام قال: قرأ الحسن: ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ قال: رحم الله عبدا صحبها على حسب ذلك، ما[٣] الدنيا كلها أولها وآخرها إلا كرجل نام نومة، فرأى فى منامه بعض ما يحب، ثم انتبه.

وقال ابن مَعين: كان أبو مُسْهِر ينشد:

ولا خير فى الدنيا لمن لم يكن له ... مِنَ الله فى دار المقام نَصيبُ

فإن تُعْجب الدنيا رجَالاً فإنها ... مَتَاع قليل والزّوَال قريبُ

وقوله: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾ أى: أنتم صائرون إلى الموت لا محالة، ولا ينجو منه أحد منكم، كما قال تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ. [وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ][٤]﴾ [الرحمن: ٢٦، ٢٧]، وقال تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، وقال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ الْخُلْدَ﴾ [الأنبياء: ٣٤]. والمقصود: أن كل أحد صائر إلى الموت لا محالة، ولا ينجيه من ذلك شىء، وسواء عليه جاهد أو لم يجاهد، فإن له أجلا محتوما، وأمدا مقسوماً، كما قال خالد بن الوليد حين جاءه الموت على فراشه: لقد شهدت كذا وكذا موقفا، وما من عضو من أعضائى إلا وفيه جرح من طعنة أو رمية، وها أنا أموت على فراشى، فلا نامت أعين الجبناء[٥].

وقوله: ﴿وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾ أى: حصينة منيعة عالية رفعية. وقيل: هى بروج فى السماء. قاله السدى، وهو ضعيف. والصحيح: أنها المنيعة. أى: لا يغنى حذر وتحصن من الموت، كما قال زهير بن أبى سلمى[٦]:

---

(١) سنن النسائى الكبرى برقم (١١١١٢) والمستدرك (٢/٣٠٧).

(٢) فى أ: «الآية».　(٣) فى ر، أ: «وما».　(٤) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».

(٥) رواه الحافظ ابن عساكر فى تاريخ دمشق كما فى المختصر لابن منظور (٨/٢٦) من طريق أبى الزناد أن خالد لما حضرته الوفاة بكى وقال... فذكره.

(٦) فى ر، أ: «طرفة بن العبد».

وَمَن خَاف أسبابَ المَنِيّة يَلْقَهَا ولو رَامَ أسبابَ السماء بسُلَّم[١]

ثم قيل: «المشَيَّدَة» هى المَشيدةَ كما قال: ﴿وَقَصْرٍ مَّشِيدٍ﴾ [الحج: ٤٥]. وقيل: بل بينهما فرق، وهو أن المُشَيَّدة بالتشديد، هى: المطولة، وبالتخفيف هى: المزينة بالشيد وهو الجص.

وقد ذكر ابن جرير، وابن أبى حاتم هاهنا حكاية مطولة عن مجاهد: أنه ذكر أن امرأة فيمن كان قبلنا أخذها الطَّلْقُ، فأمرت أجيرها أن يأتيها بنار، فخرج، فإذا هو برجل واقف على الباب، فقال: ماولدت المرأة؟ فقال: جارية، فقال: أما إنها ستزنى بمائة رجل، ثم يتزوجها أجيرها، ويكون موتها بالعنكبوت. قال: فكَرَّ راجعا، فبعج الجارية بسكين فى بطنها، فشقه، ثم ذهب هاربا، وظن أنها قد ماتت، فخاطت أمها بطنها، فبرئت وشبت وترعرعت، ونشأت أحسن امرأة ببلدتها[٢]، فذهب ذاك [الأجير][٣] ما ذهب ، ودخل البحور فاقتنى أموالا جزيلة، ثم رجع إلى بلده وأراد التزويج، فقال لعجوز: أريد أن أتزوج بأحسن امرأة بهذه البلدة. فقالت له: ليس هنا أحسن من فلانة. فقال: اخطبيها عَلَىّ. فذهبت إليها فأجابت، فدخل بها فأعجبته إعجابا شديداً، فسألته عن أمره ومن أين مقدمه[٤]؟ فأخبرها خبره، وما كان من أمره فى هربه. فقالت: أنا هى. وأرته مكان السكين، فتحقق ذلك فقال: لئن كنت إياها فلقد أخبرتنى باثنتين لابد منهما، إحداهما: أنك قد زنيت بمائة رجل. فقالت: لقد كان شىء من ذلك، ولكن لا أدرى ما عددهم؟ فقال: هم مائة. والثانية: أنك تموتين بالعنكبوت. فاتخذ لها قصرا منيعا شاهقا، ليحرزها من ذلك، فبينا هم يوما إذا بالعنكبوت فى السقف، فأراها إياها، فقالت: أهذه التى تحذرها على، والله لا يقتلها إلا أنا، فأنزلوها من السقف فعمدت إليها فوطئتا بابهام رجلها فقتلتها، فطار من سمها شىء[٥]، فوقع بين ظفرها ولحمها، فاسودت رجلها وكان فى ذلك أجلها[٦].

ونذكر هاهنا قصة صاحب الخَضْر، وهو «الساطرون»، لما احتال عليه «سابور» حتى حصره فيه، وقتل من فيه بعد محاصرة سنتين، وقالت العرب فى ذلك أشعارا منها:

وأخو الخَضْر إذ بناه وإذ دجـ ـلة تُجْبَى إليه والخابـــورُ
شـاده مَرْمَـرا وجلـله كلْـ ـساً فللطير فى ذُرَاه وُكُـــور
لم تَهَبْهُ أيدى المنون فباد الـ ـمُلْكُ عنـه فبابُه مَهْجـــور

ولما دخل على عثمان جعل يقول: اللهم اجمع أمة محمد، ثم تمثل بقول الشاعر:

أرى الموتَ لا يبقى عَزيزا ولم يَدَعْ لعـاد ملاذاً فـى البلاد ومرْبَعَـــا
يُبَيِّتُ أهـلُ الحصْن والحصنُ مغلقٌ ويأتى الجبالَ فى شَماريخها معا[٧]

وقوله: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ﴾ أى: خصب ورزق من ثمار وزروع وأولاد ونحو[٨] ذلك هذا معنى

(١) البيت من معلقة زهير بن أبى سلمى، وهو فى ديوانه (ص٣٠).
(٢) فى ر، أ: «ببلدها».
(٣) زيادة من أ ، والطبرى.
(٤) فى أ: «وعن مقدمه» .
(٥) فى ر: «وطار شىء من سمها» .
(٦) تفسير الطبرى (٨/ ٥٥٢) .
(٧) فى ر: «العلا».
(٨) فى ر: «وغير ».

٣٦٢ ـــــــ

ثم قال تعالى ـ مخاطباً ـ للرسول [ﷺ][(١)]، والمراد جنس الإنسان ليحصل الجواب: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ أى: من فضل الله ومنّه ولطفه ورحمته ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ أى: فمن قِبَلك، ومن عملك أنت كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَن كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠].

قال السدى، والحسن البصرى، وابن جُريج، وابن زيد: ﴿فَمِن نَّفْسِكَ﴾ أى: بذنبك.

وقال قتادة: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾: عقوبة يا ابن آدم بذنبك. قال: وذكر لنا أن نبى الله ﷺ كان يقول: «لا يصيب رجلا خَدْش عود، ولا عثرة قدم، ولا اختلاج عِرْق، إلا بذنب، وما يعفو الله أكثر».

وهذا الذى أرسله قتادة قد روى متصلا فى الصحيح: «والذى نفسى بيده، لا يصيب المؤمن هَمٌّ ولا حَزَنٌ، ولا نَصَبٌ، حتى الشوكة يشاكُها إلا كَفَّر الله عنه بها من خطاياه»[(٢)].

وقال أبو صالح: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾أى: بذنبك، وأنا الذى قدرتها عليك. رواه ابن جرير.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا محمد بن عمار، حدثنا سهل ـ يعنى ابن بكّار ـ حدثنا الأسود بن شيبان، حدثنى عقبة بن واصل بن أخى مُطَرِّف، عن مُطَرِّف بن عبد الله قال: ما تريدون من القدر، أما تكفيكم الآية التى فى سورة النساء: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِندِكَ﴾ أى: من نفسك، والله ما وُكِلُوا إلى القدر وقد أُمِرُوا وإليه يصيرون.

وهذا كلام متين قوى، فى الرد على القدرية والجبرية أيضا، ولبسطه موضع آخر.

وقوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً﴾ أى: تبلغهم شرائع الله، وما يحبه ويرضاه، وما يكرهه ويأباه.

﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيداً﴾ أى: على أنه أرسلك، وهو شهيد أيضا بينك وبينهم، وعالم بما تبلغهم إياه، وبما يردون عليك من الحق كفراً أو عناداً.

﴿مَّن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلاً ﴿٨١﴾﴾.

يخبر تعالى عن عبده ورسوله محمد ﷺ بأنه من أطاعه فقد أطاع الله، ومن عصاه فقد عصى الله، وما ذاك إلا لأنه ما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحى يوحى.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أحمد بن سِنَان، حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش، عن أبى صالح،

---

(١) زيادة من أ.

(٢) رواه مسلم بنحوه برقم (٢٥٧٢) من حديث عائشة، وبرقم (٢٥٧٣) من حديث أبى سعيد وأبى هريرة رضى الله عنهم.

عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أطاعنى فقد أطاع الله، ومن عصانى فقد عصى الله ومن أطاع الأمير فقد أطاعنى، ومن عصى الأمير فقد عصانى».

وهذا الحديث ثابت فى الصحيحين، عن الأعمش، به[١].

وقوله: ﴿وَمَن[٢] تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ أى: لا عليك منه، إن عليك إلا البلاغ فمن تَبِعك سَعِد ونجا، وكان لك من الأجر نظير ما حصل له، ومن تولى عنك خاب وخسر، وليس عليك من أمره شىء، كما جاء فى الحديث: «من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعص الله ورسوله فإنه لا يضر إلا نفسه»[٣].

وقوله: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ﴾ يخبر تعالى عن المنافقين بأنهم يظهرون الموافقة والطاعة ﴿فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِندِكَ﴾ أى: خرجوا وتواروا عنك ﴿بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ أى: استسروا ليلا فيما بيهم بغير ما أظهروه. فقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ﴾ أى: يعلمه ويكتبه عليهم بما يأمر به حفَظَته الكاتبين، الذين هم موكلون بالعباد. يعلمون ما يفعلون. والمعنى فى هذا التهديد، أنه تعالى أخْبر بأنه عالم بما يضمرونه ويسرونه فيما بينهم، وما يتفقون عليه ليلا من مخالفة الرسول وعصيانه، وإن كانوا قد أظهروا له الطاعة والموافقة، وسيجزيهم على ذلك. كما قال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا [ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّن بَعْدِ ذَٰلِكَ وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ][٤]﴾ [النور: ٤٧].

وقوله: ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ أى: اصفح عنهم واحلم عليهم[٥] ولا تؤاخذهم، ولا تكشف أمورهم للناس، ولا تَخَفْ منهم أيضا ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾أى: كفى به[٦] ولياً وناصراً ومعينا لمن توكل عليه وأناب إليه.

﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا (٨٢) وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا (٨٣)﴾.

يقول تعالى آمراً عباده بتدبر القرآن، وناهيا لهم عن الإعراض عنه، وعن تفهم معانيه المحكمة وألفاظه البليغة، ومخبراً لهم أنه لا اختلاف فيه ولا اضطراب، ولا تضادّ ولا تعارض؛ لأنه تنزيل من حكيم حميد، فهو حق من حق؛ ولهذا قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ [أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا][٧]﴾ [محمد: ٢٤] ثم قال: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ﴾ أى: لو كان مفتعلاً مختلقا، كما يقوله من يقوله من جهلة المشركين والمنافقين فى بواطنهم، ﴿لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ أى: اضطرابا وتضاداً كثيراً. أى: وهذا سالم من الاختلاف، فهو من عند الله. كما قال تعالى مخبراً عن الراسخين فى العلم

(١) رواه البخارى برقم (٧١٣٧) ومسلم برقم (١٨٣٥) من طريق يونس بن يزيد عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة به.

(٢) فى ر: «فمن».

(٣) رواه مسلم فى صحيحه برقم (٨٧) من حديث عدى بن حاتم رضى الله عنه.

(٤) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».

(٥) فى ر: «عنهم».

(٦) فى أ: «بالله».

(٧) زيادة من ر، أ.

حيث قالوا: ﴿آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧] أى: محكمه ومتشابهه حق؛ فلهذا ردوا المتشابه إلى المحكم فاهتدوا، والذين فى قلوبهم زيغ رَدّوا المحكم إلى المتشابه فغوُوا؛ ولهذا مدح تعالى الراسخين وذم الزائغين.

قال[١] الإمام أحمد: حدثنا أنس بن عياض، حدثنا أبو حازم عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: لقد جلست أنا وأخى مجلسا ما أحب أن لى به حُمر النَّعم، أقبلت أنا وأخى وإذا مشيخة من صحابة[٢] رسول الله ﷺ على باب من أبوابه، فكرهنا أن نفرق بينهم، فجلسنا حَجْرَة، إذ ذكروا آية من القرآن، فتماروا فيها حتى ارتفعت أصواتهم، فخرج رسولُ الله ﷺ مُغْضَباً حتى احمر وجهه، يرميهم بالتراب، ويقول: «مهلا يا قوم، بهذا أهْلكت الأمم من قبلكم باختلافهم على أنبيائهم، وضربهم الكتب بعضها ببعض، إن القرآن لم ينزل يكذب بعضه بعضا، بل يصدّق بعضه بعضا، فما عرفتم منه فاعملوا به، وما جهلتم منه فردوه إلى عالمه»[٣].

وهكذا رواه أيضا عن أبى معاوية، عن داود بن أبى هند، عن عَمْرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: خرج رسولُ الله ﷺ ذات يوم، والناس يتكلمون فى القدر، فكأنما يُفْقَأ فى وجهه حب الرُّمان من الغضب، فقال لهم: «ما لكم تضربون كتاب الله بعضه ببعض؟ بهذا هلك من كان قبلكم». قال: فما غبطت نفسى بمجلس فيه رسول الله ﷺ ولم أشهده ما غبطت نفسى بذلك المجلس، أنى لم أشهده.

ورواه ابن ماجه من حديث داود بن أبى هند، به نحوه[٤].

وقال أحمد: حدثنا عبد الرحمن بن مهدى، حدثنا حماد بن زيد، عن أبى عمْران الجَوْنى قال: كتب إلى عبد الله بن رَبَاح، يحدث عن عبد الله بن عمرو قال: هَجَّرتُ إلى رسول الله ﷺ يوما، فإنا لجلوس إذ اختلف اثنان فى آية، فارتفعت أصواتهما فقال: «إنما هلكت الأمم قبلكم باختلافهم فى الكتاب». ورواه مسلم والنسائى، من حديث حماد بن زيد، به[٥].

وقوله: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾ إنكار على من يبادر إلى الأمور قبل تحققها، فيخبر بها ويفشيها وينشرها، وقد لا يكون لها صحة.

وقد قال مسلم فى «مقدمة صحيحه»: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، حدثنا على بن حفص، حدثنا شعبة، عن خبيب[٦] بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ قال: «كفى بالمرء كذبا أن يُحدِّث بكل ما سمع» وكذا رواه أبو داود فى كتاب «الأدب» من سننه، عن محمد بن الحسين بن إشكاب، عن على بن حفص، عن شعبة مسندًا[٧]. ورواه مسلم أيضا من حديث

---

(١) فى ر، أ: «وقال».
(٢) فى أ: «أصحاب».
(٣) المسند (٢/ ١٨١).
(٤) المسند (٢/ ١٧٨) وسنن ابن ماجه برقم (٨٥).
(٥) المسند (٢/ ١٩٢) وصحيح مسلم برقم (٢٦٦٦) وسنن النسائى الكبرى برقم (٨٠٩٥).
(٦) فى ر، أ: «حبيب».
(٧) صحيح مسلم برقم (٥) وسنن أبى داود برقم (٤٩٩٢).

٣٦٦ ـــــــ

بتحيَّةٍ فحيُّوا بأحْسَنَ منْهَا أَوْ رُدُّوهَا إنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا (٨٦) اللَّهُ لا إلَهَ إلاَّ هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا (٨٧) ﴾.

يأمر تعالى عبده ورسوله محمداً ﷺ أن يباشر القتال بنفسه، ومن نكل عليه فلا عليه منه؛ ولهذا قال: ﴿**لا تُكَلَّفُ إلاَّ نَفْسَكَ**﴾.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا محمد بن عمرو بن نُبَيْح، حدثنا حكَّام، حدثنا الجراح الكندى، عن أبى إسحاق قال: سألت البراء بن عازب عن الرجل يلقى مائة من العدو، فيقاتل، أيكون ممن يقول الله: ﴿**وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إلَى التَّهْلُكَةِ**﴾؟ [البقرة: ١٩٥] قال: قد قال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿**فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا تُكَلَّفُ إلاَّ نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ**﴾.

ورواه الإمام أحمد، عن سليمان بن داود، عن أبى بكر بن عيَّاش، عن أبى إسحاق قال: قلت للبراء: الرجل يحمل على المشركين، أهو ممن ألقى بيده إلى التهلكة؟ قال: لا؛ لأن الله بعث رسوله ﷺ وقال: ﴿**فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا تُكَلَّفُ إلاَّ نَفْسَكَ**﴾ إنما ذلك فى النفقة.

وكذا رواه ابن مردُويه، من طريق أبى بكر بن عياش، وعلى بن صالح، عن أبى إسحاق، عن البراء، به.

ثم قال ابن مردويه: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا أحمد بن النضر العسكرى، حدثنا مسلم بن عبد الرحمن الْجَرْمِىّ، حدثنا محمد بن حمْيَر، حدثنا سفيان الثورى، عن أبى إسحاق، عن البراء قال: لما نزلت على النبى ﷺ: ﴿**فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لا تُكَلَّفُ إلاَّ نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ [عَسَى اللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا]**[(١)]﴾ الآية، قال لأصحابه: «قد أمرنى ربى بالقتال فقاتلوا» حديث غريب[(٢)].

وقوله: ﴿**وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ**﴾ أى: على القتال ورغبهم فيه وشجعهم عنده كما قال لهم رسول الله ﷺ يوم بدر، وهو يسوى الصفوف: «قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض».

وقد وردت أحاديثُ كثيرة فى الترغيب فى ذلك، فمن ذلك ما رواه البخارى عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من آمن بالله ورسوله، وأقام الصلاة، وآتى الزكاة، وصام رمضان، كان حقاً على الله أن يدخله الجنة، هاجر فى سبيل الله أو جلس فى أرضه التى ولد فيها» قالوا: يا رسول الله، أفلا نبشر الناسَ بذلك؟ فقال: «إن فى الجنة مائةَ درجة، أعدَّها الله للمجاهدين فى سبيل الله، بين كل درجتين كما بين السماء والأرض، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فإنه أوسط الجنة. وأعلى الجنة، وفوقه عرش الرحمن، ومنه تَفَجَّر أنهار الجنة»[(٣)].

ورُوى من حديث معاذ وأبى الدرداء وعُبادة نحو ذلك.

وعن أبى سعيد الخدْرى أنّ رسول الله ﷺ قال: «يا أبا سعيد، من رضى بالله ربا، وبالإسلام

---

(١) زيادة من ر، أ.

(٢) ذكره السيوطى فى الدر (٢/ ٦٠٢) ووجه غرابته أنه روى موقوفا من عدة وجوه، ولم يرو مرفوعا إلا من هذا الوجه.

(٣) صحيح البخارى برقم (٢٧٩٠).

٣٦٨ ـــــــ

فقال: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله. فقال له رسول الله ﷺ: «وعليك السلام ورحمة الله وبركاته». ثم جاء آخر فقال: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته فقال له: «وعليك». فقال له الرجل: يا نبى الله، بأبى أنت وأمى، أتاك فلان وفلان فسلما عليك فرددت عليهما أكثر مما رددت علىّ. فقال: «إنك لم تَدَع لنا شيئاً، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ فرددناها عليك».

وهكذا رواه ابن أبى حاتم معلقا فقال: ذكر عن أحمد بن الحسن الترمذى، حدثنا عبد الله بن السرى ـ أبو محمد الأنطاكى ـ قال أبو الحسن: وكان رجلا صالحا ـ حدثنا هشام بن لاحق، فذكر بإسناده مثله.

ورواه أبو بكر بن مردويه: حدثنا عبد الباقى بن قانع، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا أبى، حدثنا هشام بن لاحق أبو عثمان، فذكره بمثله، ولم أره فى المسند[١]، والله[٢] أعلم.

وفى هذا الحديث دلالة على أنه لا زيادة فى السلام على هذه الصفة: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، إذ لو شرع أكثر من ذلك، لزاده رسول الله ﷺ.

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن كثير ـ أخو سليمان بن كثير ـ حدثنا جعفر بن سليمان، عن عوف، عن أبى رجاء العُطَاردى، عن عمران بن حُصَين؛ أن رجلا جاء إلى النبى ﷺ فقال: السلام عليكم[٣]. فرد عليه ثم جلس، فقال: «عَشْرٌ». ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم[٤] ورحمة الله. فرد عليه، ثم جلس، فقال: «عشرون». ثم جاء آخر فقال: السلام عليكم[٥] ورحمة الله وبركاته. فرد عليه، ثم جلس، فقال: «ثلاثون».

وكذا رواه أبو داود، عن محمد بن كثير، وأخرجه الترمذى والنسائى والبزار من حديثه، ثم قال الترمذى: حسن غريب من هذا الوجه، وفى الباب عن أبى سعيد، وعلى، وسهل بن حُنَيف [رضى الله عنهم][٦].

وقال البزَّار: قد روى هذا عن النبى ﷺ من وجوه، هذا أحسنها إسنادا[٧]. وقال ابن أبى حاتم: حدثنا على بن حرب الموصلى، حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسى[٨]، عن الحسن بن صالح، عن سِمَاك، عن عكرمة عن ابن عباس قال: مَن يسلم[٩] عليك من خلق الله، فاردد عليه وإن كان مجوسيا؛ ذلك بأن الله يقول: ﴿فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾.

وقال قتادة: ﴿فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا﴾ يعنى: للمسلمين ﴿أَوْ رُدُّوهَا﴾ يعنى: لأهل الذمة.

وهذا التنزيل فيه نظر، بل كما تقدم فى الحديث من أن المراد أن يرد بأحسن مما حياه به، فإن بلغ

---

(١) فى تفسير الطبرى (٨/ ٥٨٩) وفى إسنادة عبد الله بن السرى. قال أبو نعيم: «يروى المناكير لاشىء».
لكن تابعه الإمام أحمد فى رواية ابن مردويه، فرواه عن هشام به، وهشام بن لاحق مختلف فيه، وروايته عن عاصم الأحول متكلم فيها. قال الإمام أحمد: «رفع عن عاصم أحاديث لم ترفع، أسندها هو إلى سلمان».

(٢) فى ر: «فالله». (٣ ـ ٥) فى أ: «عليك». (٦) زيادة من أ.

(٧) سنن أبى داود برقم (١٥٩٥) وسنن الترمذى برقم (٢٦٨٩) وسنن النسائى برقم (١٠١٦٩).

(٨) فى أ: «الرقاشى». (٩) فى د، ر: «من سلم».

٣٧٠ ـــــــ

حدثنا بَهْز، حدثنا شعبة، قال عدى بن ثابت: أخبرنى عبد الله بن يزيد، عن زيد بن ثابت: أن رسول الله ﷺ خرج إلى أُحُد، فرجع ناس خرجوا معه، فكان أصحاب رسول الله ﷺ فيهم فرقتين: فرقة تقول: نقتلهم. وفرقة تقول: لا[1]. فأنزل الله: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ فقال رسول الله ﷺ: «إنها طَيْبة، وإنها تنفى الخَبَث كما تنفى النار خبث الفضة».

أخرجاه فى الصحيحين، من حديث شعبة[2].

وقد ذكر محمد بن إسحاق بن يَسار فى وقعة أحد أن عبد الله بن أبى بن سلول رجع يومئذ بثلث الجيش، رجع بثلاثمائة وبقى النبى ﷺ فى سبعمائة.

وقال العوفى، عن ابن عباس: نزلت فى قوم كانوا بمكة، قد تكلموا بالإسلام، كانوا يظاهرون المشركين، فخرجوا من مكة يطلبون[3] حاجة لهم، فقالوا: إن لقينا أصحاب محمد فليس علينا منهم بأس، وأن المؤمنين لما أخبروا أنهم قد خرجوا من مكة، قالت فئة من المؤمنين: اركبوا إلى الجبناء فاقتلوهم، فإنهم يظاهرون عليكم عدوكم. وقالت فئة أخرى من المؤمنين: سبحان الله! أو كما قالوا: أتقتلون قوما قد تكلموا بمثل ما تكلمتم به؟ أمِنْ أجل أنهم لم يهاجروا ولم يتركوا ديارهم تستحل دماؤهم وأموالهم. فكانوا كذلك فئتين، والرسول عندهم لا ينهى واحدا من الفريقين[4] عن شىء، فأنزل الله: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾.

رواه ابن أبى حاتم، وقد رُوى عن أبى سلمة بن عبد الرحمن، وعكرمة، ومجاهد، والضحاك، وغيرهم قريب من هذا.

وقال زيد بن أسلم، عن ابنٍ لسعد بن معاذ: إنها نزلت فى تقاول الأوس والخزرج فى شأن عبدالله بن أبىّ، حين استعذر منه رسول الله ﷺ على المنبر فى قضية الإفك.

وهذا غريب، وقيل غير ذلك.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا﴾ أى: ردهم وأوقعهم فى الخطأ.

قال ابن عباس: ﴿أَرْكَسَهُم﴾ أى: أوقعهم. وقال قتادة: أهلكهم. وقال السدى: أضلهم.

وقوله: ﴿بِمَا كَسَبُوا﴾ أى: بسبب عصيانهم ومخالفتهم الرسول واتباعهم الباطل.

﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً﴾ أى: لا طريق له إلى الهدى ولا مخلص له إليه.

ثم قال: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾ أى: هم يودون لكم الضلالة لتستووا أنتم وإياهم فيها، وما ذاك إلا لشدة عداوتهم وبغضهم لكم؛ ولهذا قال: ﴿فَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا﴾ أى: تركوا الهجرة، قاله العوفى عن ابن عباس. وقال السدى: أظهروا كفرهم ﴿فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلا نَصِيرًا﴾ أى: لا توالوهم

(١) فى د: «غير ذلك».

(٢) المسند (٥/ ١٨٤) وصحيح البخارى برقم (١٨٨٤، ٤٠٥٠) وصحيح مسلم برقم (١٣٨٤).

(٣) فى د: «يريدون».

(٤) فى ر: «منهم».

ولا تستنصروا بهم على الأعداء ما داموا كذلك.

ثم استثنى الله، سبحانه، من هؤلاء فقال: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ﴾ أى: إلا الذين لجؤوا وتحيزوا إلى قوم بينكم وبينهم مهادنة أو عقد ذمة، فاجعلوا حكمهم[١] كحكمهم. وهذا قول السدى، وابن زيد، وابن جرير.

وقد روى ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا أبو سلمة، حدثنا حماد بن سلمة، عن على بن زيد ابن جُدْعان، عن الحسن: أن سراقة بن مالك المدلجى حدثهم قال: لما ظهر ـ يعنى النبى ﷺ ـ على أهل بدر وأُحُد، وأسلم من حولهم قال سراقة: بلغنى أنه يريد أن يبعث خالد بن الوليد إلى قومى ـ بنى مُدْلج ـ فأتيته[٢] فقلت: أَنْشُدُك النعمة. فقالوا: صه[٣]. فقال النبى ﷺ: «دعوه، ما تريد؟». قال: بلغنى أنك تريد أن تبعث إلى قومى، وأنا أريد أن توادعهم، فإن أسلم قومك أسلموا ودخلوا فى الإسلام، وإن لم يسلموا لم تَخْشُن[٤] قلوب قومك عليهم. فأخذ رسول الله ﷺ بيد خالد بن الوليد فقال: «اذهب معه فافعل ما يريد». فصالحهم خالد على ألا يعينوا على رسول الله ﷺ، وإن أسلمت قريش أسلموا معهم، [ومن وصل إليهم من الناس كانوا على مثل عهدهم][٥]. فأنزل الله: ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾.

ورواه ابن مردويه من طريق حماد بن سلمة، وقال[٦]: فأنزل الله: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ﴾ فكان من وصل إليهم كانوا معهم على عهدهم[٧]. وهذا أنسب لسياق الكلام.

وفى صحيح البخارى فى قصة صلح الحديبية: فكان من أحب أن يدخل فى صلح قريش وعهدهم، ومن أحب أن يدخل فى صلح محمد وأصحابه وعهدهم.

وقد روى عن ابن عباس أنه قال: نسخها قوله: ﴿فَإِذَا انسَلَخَ الأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ﴾[٨]﴿[التوبة: ٥].

وقوله: ﴿أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ [أَن يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ][٩]﴾ الآية، هؤلاء قوم آخرون من المُسْتَثْنَين عن الأمر بقتالهم، وهم الذين يجيؤون إلى المصاف وهم حَصِرَةٌ صدورهم أى: ضيقة صدورهم مُبْغضين[١٠] أن يقاتلوكم، ولا يهون عليهم أيضا أن يقاتلوا قومهم معكم، بل هم لا لكم ولا عليكم. ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ﴾ أى: من لطفه بكم أن كفهم عنكم، ﴿فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ﴾ أى: المسالمة ﴿فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلا﴾ أى: فليس لكم أن تقتلوهم، ما دامت حالهم[١١] كذلك، وهؤلاء كالجماعة الذين خرجوا يوم بدر من بنى هاشم مع المشركين، فحضروا القتال وهم كارهون، كالعباس ونحوه، ولهذا نهى النبى ﷺ يومئذ عن قتل العباس وعبّر[١٢] بأسره.

---

(١) فى أ: «حكمكم».
(٢) فى د: «فأتيت».
(٣) فى أ: «مه».
(٤) فى د: «لم تحزن» وفى ر: «لم يحسن».
(٥) زيادة من أ.
(٦) فى د: «وفيه».
(٧) رواه ابن أبى شيبة فى المصنف (١٤/ ٢٣٢) حدثنا أسود بن عامر عن حماد بن سلمة به.
(٨) زيادة من د.
(٩) زيادة من د، ر، أ.
(١٠) فى د: «منقبضين».
(١١) فى أ: «حالتهم».
(١٢) فى د، أ: «وأمر».

وقوله: ﴿سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ [كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا][1]﴾ الآية، هؤلاء فى الصورة الظاهرة كمن تقدمهم، ولكن نية هؤلاء غير نية أولئك، فإن هؤلاء منافقون يظهرون للنبى ﷺ ولأصحابه الإسلام؛ ليأمنوا بذلك عندهم على دمائهم وأموالهم وذراريهم، ويصانعون الكفار فى الباطن، فيعبدون معهم ما يعبدون، ليأمنوا بذلك عندهم، وهم فى الباطن مع أولئك، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ [إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ][2]﴾[البقرة: ١٤]. وقال هاهنا: ﴿كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا﴾ أى: انهمكوا فيها.

قال السدّى: والفتنة هاهنا: الشرك. وحكى ابن جرير، عن مجاهد: أنها نزلت فى قوم من أهل مكة، كانوا يأتون النبى ﷺ فيسلمون رياء، ثم يرجعون إلى قريش فيرتكسون فى الأوثان، يبتغون بذلك أن يأمنوا هاهنا وهاهنا، فأمر بقتالهم إن لم يعتزلوا ويصلحوا؛ ولهذا قال تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ﴾ أى: عن القتال ﴿فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ أى: أين لقيتموهم ﴿وَأُولَٰئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ أى: بيِّنا واضحا.

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَن يَصَّدَّقُوا فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (٩٢) وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا (٩٣)﴾.

يقول تعالى: ليس لمؤمن أن يقتل أخاه المؤمن بوجه من الوجوه، كما ثبت فى الصحيحين، عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأنى رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزانى، والتارك لدينه المفارق للجماعة»[3].

ثم إذا وقع شىء من هذه الثلاث، فليس لأحد من آحاد الرعية أن يقتله، وإنما ذلك إلى الإمام أو نائبه.

وقوله: ﴿إِلَّا خَطَأً﴾ قالوا: هو استثناء منقطع، كقول الشاعر[4]:

من البيض، لم تَظْعن بعيدا ولم تَطَأ ... على الأرض إلا رَيْطَ بُرْد مُرَحَّل[5]

ولهذا شواهد كثيرة.

واختلف فى سبب نزول هذه [الآية][6]، فقال مجاهد وغير واحد: نزلت فى عياش[7] بن

(١) زيادة من د، ر، أ.
(٢) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٣) صحيح البخارى برقم (٦٨٧٨) وصحيح مسلم برقم (١٦٧٦).
(٤) هو جرير بن عطية الغطفى، والبيت فى تفسير الطبرى(٩/ ٣١)
(٥) فى ر: «مرجل».
(٦) زيادة من أ.
(٧) فى أ: «عباس».

أبى ربيعة أخى أبى جهل لأمه ـ وهى أسماء بنت مُخَرِّبَة[١] ـ وذلك أنه قتل رجلا كان يعذبه مع أخيه على الإسلام، وهو الحارث بن يزيد العامرى، فأضمر له عيّاش السوء، فأسلم ذلك الرجل وهاجر، وعياش لا يشعر، فلما كان يوم الفتح رآه، فظن أنه على دينه، فحمل عليه فقتله. فأنزل الله هذه الآية[٢].

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: نزلت فى أبى الدرداء؛ لأنه قتل رجلا وقد قال كلمة الإسلام[٣] حين رفع[٤] السيف، فأهوى به إليه، فقال كلمته، فلما ذكر ذلك للنبى ﷺ قال: إنما قالها متعوذا. فقال له: «هلا شققت عن قلبه»[٥] [وهذه القصة فى الصحيح لغير أبى الدرداء][٦].

وقوله: ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ [إِلَّا أَن يَصَّدَّقُوا][٧]﴾ هذان واجبان فى قتل الخطأ، أحدهما: الكفارة لما ارتكبه من الذنب العظيم، وإن كان خطأ، ومن شرطها أن تكون عتق رقبة مؤمنة فلا تجزئ الكافرة.

وحكى ابن جرير، عن ابن عباس، والشعبى، وإبراهيم النَّخَعِى، والحسن البصرى أنهم قالوا: لا يجزى الصغير حتى يكون قاصداً للإيمان. وروى من طريق عبد الرزاق[٨]، عن معمر، عن قتادة قال: فى حرف، أُبى: ﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ لا يجزئ فيها صبى.

واختار ابن جرير إن كان مولودًا بين أبوين مسلمين أجزأ، وإلا فلا. والذى عليه الجمهور: أنه متى كن مسلمًا صح عتقه عن الكفارة، سواء كان صغيرًا أو كبيرًا.

وقال الإمام أحمد: أنبأنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزُّهرى، عن عبد الله بن عبد الله، عن رجل من الأنصار؛ أنه جاء بأَمَة سوداء، فقال: يا رسول الله، إن على رقبة مؤمنة، فإن كنت ترى هذه مؤمنة أعتقتها. فقال لها رسول الله ﷺ: «أتشهدين أن لا إله إلا الله؟» قالت: نعم. قال: «أتشهدين أنى رسول الله؟» قال نعم. قالت: «أتؤمنين بالبعث بعد الموت؟» قالت: نعم، قال: «اعتقها».

وهذا إسناد صحيح، وجهالة الصحابى لا تضر[٩].

وفى موطأ [الإمام][١٠] مالك، ومسندى الشافعى وأحمد، وصحيح مسلم، وسنن[١١] أبى داود والنسائى، من طريق هلال بن أبى ميمونة، عن عطاء بن يسار، عن معاوية بن الحكم أنه لما جاء بتلك الجارية السوداء قال لها رسول الله ﷺ: «أين الله؟» قالت: فى السماء. قال: «من أنا». قالت: أنت

---

(١) فى ر: «محزبة».

(٢) رواه الطبرى فى تفسيره (٩/ ٣٣).

(٣) فى ر: «الإيمان».

(٤) فى أ: «رفع عليه».

(٥) رواه الطبرى فى تفسيره (٩/ ٣٤).

(٦) زيادة من ر، أ.

(٧) زيادة من د.

(٨) فى أ: «عبد العزيز».

(٩) المسند (٣/ ٤٥١).

(١٠) زيادة من أ.

(١١) فى ر، أ: «وسننى».

رسول الله ﷺ. قال: «أعتقها فإنها مؤمنة»[١].

وقوله: ﴿وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ﴾ هو الواجب الثانى فيما بين القاتل وأهل القتيل، عوضاً لهم عما فاتهم من قريبهم. وهذه الدية إنما تجب أخماسا، كما رواه الإمام أحمد وأهل السنن، من حديث الحجاج بن أرطأة، عن زيد بن جُبَير، عن خشْف بن مالك، عن ابن مسعود قال: قضى رسول الله ﷺ فى دية الخطأ عشرين بنت مَخاض، وعشرين بنى مخاض ذكورا، وعشرين بنت لَبُون، وعشرين جَذَعة[٢] وعشرين حِقَّة.

لفظ النسائى، وقال الترمذى: لا نعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه، وقد روى عن عبد الله موقوفا[٣].

وكذا روى عن [على و][٤] طائفة.

وقيل: تجب أرباعا. وهذه الدية إنما تجب على عاقلة القاتل، لا فى ماله، قال الشافعى، رحمه الله: لم أعلم مخالفا أن رسول الله ﷺ قضى بالدية على العاقلة، وهو أكثر[٥] من حديث الخاصة[٦]. وهذا الذى أشار إليه، رحمه الله، قد ثبت فى غير ما حديث، فمن ذلك ما ثبت فى الصحيحين عن أبى هريرة قال: اقتتلت امرأتان من هُذَيْل، فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما فى بطنها، فاختصموا إلى رسول الله ﷺ، فقضى أن دية جنينها غُرَّة عبد أو أمة، وقضى بدية المرأة على عاقلتها[٧].

وهذا يقتضى أن حكم عمد الخطأ حكم الخطأ المحض فى وجوب الدية، لكن هذا تجب فيه الدية أثلاثا كالعمد، لشبهه به.

وفى صحيح البخارى، عن عبد الله بن عمر قال: بعث رسولُ الله ﷺ خالد بن الوليد إلى بنى جذيمة، فدعاهم إلى الإسلام، فلم يحسنوا أن يقولوا: أسلمنا. فجعلوا يقولون: صبأنا صبأنا. فجعل خالد يقتلهم، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فرفع يديه وقال: «اللهم إنى أبرأ إليك مما صنع خالد». وبعث علياً فوَدى قتلاهم وما أتلف من أموالهم، حتى مِيلَغَة الكلب[٨].

وهذا [الحديث][٩] يؤخذ منه أن خطأ الإمام أو نائبه يكون فى بيت المال.

وقوله: ﴿إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا﴾ أى: فتجب فيه الدية مسلمة إلى أهله إلا أن يتصدقوا[١٠] بها فلا تجب.

---

(١) الموطأ (٢/ ٧٧٧) ومسند الشافعى برقم (١١٩٦) «بدائع المنن» ومسند أحمد (٥/ ٤٤٧) صحيح مسلم برقم (٥٣٧) وسنن أبى داود برقم (٢٣٨٤) وسنن النسائى (٣/ ١٤).

(٢) فى ر، أ «جزعا».

(٣) المسند (١/ ٣٨٤) وسنن النسائى (٨/ ٤٣) وسنن أبى داود برقم (٤٥٤٥) وسنن الترمذى برقم (١٣٨٦) وسنن ابن ماجه برقم (٢٦٣١).

(٤) زيادة من ر، أ.

(٥) فى أ: «أكبر».

(٦) الأم (٦/ ١٠١).

(٧) صحيح البخارى برقم (٦٩١٠) وصحيح مسلم برقم (١٦٨١).

(٨) صحيح البخارى برقم (٧١٨٩).

(٩) زيادة من أ.

(١٠) فى ر: «يصدقوا».

٣٧٦ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة النساء: الآيتان(٩٢، ٩٣) ـــــــ

مؤمنا متعمدا؟ فقال: ﴿جَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾. قال: أفرأيت إن تاب وعمل صالحا ثم اهتدى؟ قال ابن عباس: ثكلته أمه، وأنى له التوبة والهدى؟ والذى نفسى بيده! لقد سمعت نبيكم ﷺ يقول: «ثكلته أمه، قاتل مؤمن[١] متعمدا، جاء يوم القيامة آخذه بيمينه أو بشماله، تَشْخَب أوداجه دَماً فى قُبُل عرش الرحمن، يلزم قاتله بشماله بيده الأخرى، يقول: سل هذا فيم قتلنى»[٢]؟ وأيم الذى نفس عبد الله بيده! لقد أنزلت هذه الآية، فما نسختها من آية حتى قبض نبيكم ﷺ، وما نزل بعدها من برهان.

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعت يحيى بن المُجَبَّر يحدث عن سالم بن أبى الجعد، عن ابن عباس؛ أن رجلا أتاه فقال: أرأيت رجلا قتل رجلا متعمدا؟ فقال: ﴿جَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا [وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا][٣]﴾ قال: لقد نزلت فى آخر ما نزل، ما نسخها شىء حتى قبض رسول الله ﷺ، وما نزل وحى بعد رسول الله ﷺ. قال: أرأيت إن تاب وآمن وعمل صالحًا ثم اهتدى؟ قال: وأنّى له بالتوبة. وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ثكلته أمه، رجل قتل رجلاً متعمدا، يجىء يوم القيامة آخذا قاتله بيمينه أو بيساره ـ وآخذا رأسه بيمينه أو بشماله ـ تشخب أوداجه دما فى قُبُل العرش يقول: يا رب، سل عبدك فيم قتلنى؟».

وقد رواه النسائى عن قتيبة[٤]، وابن ماجه عن محمد بن الصباح، عن سفيان بن عيينة، عن عمار الدُّهنى، ويحيى الجابر وثابت الثمالى[٥]، عن سالم بن أبى الجعد، عن ابن عباس، فذكره[٦]. وقد روى هذا عن ابن عباس من طرق كثيرة.

وممن ذهب إلى أنه لا توبة له من السلف: زيد بن ثابت، وأبو هريرة، وعبد الله بن عمر، وأبوسلمة بن عبد الرحمن، وعبيد بن عمر، والحسن، وقتادة، والضحاك بن مزاحم، نقله ابن أبى حاتم.

وفى الباب أحاديث كثيرة: من ذلك ما رواه أبو بكر بن مردويه الحافظ فى تفسيره: حدثنا دَعْلَج ابن أحمد، حدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد البُوشَنْجى وحدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا إبراهيم بن فهد قالا: حدثنا عبيد بن عبيدة، حدثنا مُعْتمر بن سليمان، عن أبيه، عن الأعمش، عن أبى عمرو ابن شُرَحْبِيل، عن عبد الله بن مسعود عن النبى ﷺ قال: «يجىء المقتول متعلقا بقاتله يوم القيامة، آخذًا رأسه بيده الأخرى فيقول: يا رب، سل هذا فيم قتلنى؟» قال: «فيقول: قتلته لتكون العزة لك. فيقول: فإنها لى». قال: «ويجىء آخر متعلقا بقاتله فيقول: رب، سل هذا فيم قتلنى؟» قال: «فيقول قتلته لتكن العزة لفلان». قال: «فإنها ليست له بؤْ بإثمه». قال: «فيهوى فى النار سبعين خريفا».

وقد رواه عن النسائى، عن إبراهيم بن المُسْتَمِرِّ العَوْفى، عن عمرو بن عاصم، عن معتمر بن

---

(١) فى د: «مؤمنا».
(٢) تفسير الطبرى (٩/ ٦٢، ٦٣).
(٣) زيادة من ر.
(٤) فى أ: «قتادة».
(٥) فى أ: «البنانى».
(٦) المسند (١/ ٢٤٠) وسنن النسائى (٨/ ٦٣) وسنن ابن ماجه برقم (٢٦٢١).

سليمان، به[١].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا صفوان بن عيسى، حدثنا ثور بن يزيد، عن أبى عون، عن أبى إدريس قال: سمعت معاوية، رضى الله عنه، يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يموت كافرا، أو الرجل يقتل مؤمنا متعمدا».

وكذا رواه النسائى، عن محمد بن المثنى، عن صفوان بن عيسى، به[٢].

وقال ابن مردويه: حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا سَمُّوَيْه، حدثنا عبد الأعلى بن مُسْهِر، حدثنا صَدَقَةُ بن خالد، حدثنا خالد بن دهْقان، حدثنا ابن أبى زكريا قال: سمعت أم الدرداء تقول: سمعت أبا الدرداء يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا من مات مشركا، أو من قتل مؤمنا متعمدا».

وهذا غريب جدا من هذا الوجه. والمحفوظ حديث معاوية المتقدم[٣]، فالله أعلم.

ثم روى ابن مَردويه من طريق بَقِيَّةَ بن الوليد، عن نافع بن يزيد، حدثنى ابن جبير الأنصارى، عن داود بن الحُصَين، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبى ﷺ قال: «من قتل مؤمنا متعمدا فقد كفر بالله عز وجل».

وهذا حديث منكر أيضا، وإسناده تُكُلم[٤] فيه جدا[٥].

وقال الإمام أحمد: حدثنا النضر، حدثنا سليمان بن المغيرة، حدثنا حميد قال: أتانى أبو العالية أنا وصاحب لى، فقال لنا: هَلُما فأنتما أشب شيئاً منى، وأوعى للحديث منى، فانطلق بنا إلى بِشْر ابن عاصم ـ فقال له أبو العالية: حدث هؤلاء حديثك. فقال: حدثنا عقبة بن مالك الليثى قال: بعث النبى ﷺ سرية، فأغارت على قوم، فشد من القوم رجل، فاتبعه رجل من السرية شاهرا سيفه فقال الشاد من القوم: إنى مسلم. فلم ينظر فيما قال، فضربه فقتله، فَنَمَى الحديث إلى رسول الله ﷺ فقال فيه قولا شديداً، فبلغ القاتلَ. فبينا رسول الله ﷺ يخطب، إذ قال القاتلُ: والله ما قال الذى قال إلا تعوذا من القتل. قال: فأعرض رسول الله ﷺ عنه وعمن قبله من الناس، وأخذ فى خطبته، ثم قال أيضا: يا رسول الله، ما قال الذى قال إلا تعوذا من القتل، فأعرض عنه وعمن قبله من الناس، وأخذ فى خطبته، ثم لم يصبر، فقال الثالثة: والله يا رسول الله ما قال إلا تعوذا من القتل.

---

(١) سنن النسائى (٧/ ٨٤) ورواه أبو نعيم فى الحلية (٤/ ١٤٧) والطبرانى فى المعجم الكبير (١٠/ ١١٩) وقال أبو نعيم: «غريب من حديث سليمان التيمى عن الأعمش لم يروه عنه إلا ابنه معتمر، ورواه عمرو بن عاصم عن معتمر مثله».

(٢) المسند (٤/ ٩٩) وسنن النسائى (٧/ ٨١).

(٣) ورواه أبو داود فى سننه برقم (٤٢٧٠) وابن حبان فى صحيحه برقم (٥١) والبيهقى فى السنن الكبرى (٨/ ٢١) من طريق خالد بن دهقان به.

وقول الحافظ ابن كثير، رحمه الله، هنا: «غريب جدا من هذا الوجه» لم يتبين لى سبب ذلك، على أن حديث أبى الدرداء أقوى من حديث معاوية، ففى إسناد حديث معاوية (أبو عون) لم يوثقه سوى ابن حبان، أما حديث أبى الدرداء فرجاله كلهم ثقات.

(٤) فى ر، أ: «مظلم»

(٥) ورواه ابن عدى فى الكامل (٣/ ٢٠٣) من طريق بقية به، ثم قال: «وهذه الأحاديث عن زيد عن داود عن نافع عن ابن عمر غير محفوظات، يرويه عن داود زيد بن جبيرة»، وزيد بن جبيرة منكر الحديث لا يتابع على حديثه.

٣٨٠ ـــــــ

القاتل إلى النار، أما على قول ابن عباس ومن وافقه أنه لا توبة له، أو على قول الجمهور حيث لا عمل له صالحا[١] ينجو به، فليس يخلد فيها أبداً، بل الخلود هو المكث الطويل. وقد تواردت[٢] الأحاديث عن رسول الله ﷺ: أنه يخرج من النار من كان فى قلبه أدنى ذرة [٣] من إيمان. وأما حديث معاوية: «كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يموت كافرا، أو الرجل يقتل مؤمنا متعمدا»: «عسى» للترجى، فإذا انتفى الترجى فى هاتين الصورتين لا ينتفى وقوع ذلك فى أحدهما، وهو القتل؛ لما ذكرنا من الأدلة. وأما من مات كافرا؛ فالنص أنه لا يُغْفر له البتة، وأما مطالبة المقتول القاتل يوم القيامة فإنه حق من حقوق الآدميين وهى لا تسقط بالتوبة، ولا فرق بين المقتول والمسروق منه، والمغصوب منه والمقذوف وسائر حقوق الآدميين، فإن الإجماع منعقد على أنها لا تسقط بالتوبة، ولابد من أدائها إليهم فى صحة التوبة، فإن تعذر ذلك فلابد من الطلابة يوم القيامة، لكن لا يلزم من وقوع الطلابة وقوع المجازاة، وقد[٤] يكون للقاتل أعمال صالحة تصرف إلى المقتول أو بعضها، ثم يفضل له أجر يدخل به[٥] الجنة، أو يعوض الله المقتول من فضله بما يشاء، من قصور الجنة ونعيمها، ورفع درجته فيها ونحو ذلك، والله أعلم.

ثم للقتل العمد أحكام فى الدنيا وأحكام فى الآخرة[٦]، أما [فى][٧] الدنيا فتسلط[٨] أولياء المقتول عليه، قال الله تعالى: ﴿**وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا [فَلَا يُسْرِف فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنصُورًا]**﴾[٩][الإسراء:٣٣]، ثم هم مخيرون بين أن يقتلوا، أو يعفوا، أو يأخذوا دية مغلظة أثلاثا: ثلاثون حِقَّة، وثلاثون جَذَعَة، وأربعون خَلِفَة[١٠]، كما هو مقرر[١١] فى كتب الأحكام.

واختلف الأئمة: هل تجب عليه كفارة عتق رقبة، أو صيام شهرين متتابعين، أو إطعام؟ على أحد القولين، كما تقدم فى كفارة الخطأ، على قولين: فالشافعى وأصحابه وطائفة من العلماء يقولون: نعم، يجب[١٢] عليه؛ لأنه إذا وجبت الكفارة فى الخطأ فلأن تجب فى العمد أولى. وطردوا هذا فى كفارة اليمين الغَمُوس، واعتضدوا بقضاء الصلوات المتروكة عمداً، كما أجمعوا على ذلك فى الخطأ.

قال أصحاب الإمام أحمد وآخرون: قتل العمد أعظم من أن يكفر، فلا كفارة فيه، وكذا اليمين الغموس، ولا سبيل لهم إلى الفرق بين هاتين الصورتين وبين الصلاة المتروكة عمداً، فإنهم يقولون: بوجوب قضائها وإن تركت عمداً.

وقد احتج من ذهب إلى وجوب الكفارة في قتل العمد بما رواه الإمام أحمد حيث قال: حدثنا عارم بن الفضل، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن إبراهيم بن أبى عَبْلَة، عن الغَرِيف بن عياش، عن واثلة بن الأسقع قال: أتى النبى ﷺ نفر من بنى سليم فقالوا: إن صاحبا لنا قد أوجب. قال: «فليعتق رقبة، يفدى الله بكل عضو منها عضوا[١٣] منه من النار»[١٤].

---

(١) فى ر: «صالح».
(٢) فى أ: «وفيه تواترات».
(٣) فى ر، أ: «مثقال».
(٤) فى ر: «إذ قد».
(٥) فى ر: «بها».
(٦) فى ر: «الأخرى».
(٧) زيادة من ر، أ.
(٨) فى أ: «فيسلط».
(٩) زيادة من ك، أ. وفى هـ: «الآية».
(١٠) فى ر: «حقه»، وفى أ: «بياض».
(١١) فى ر: «مقدر».
(١٢) فى ر، أ: «تجب».
(١٣) فى ر: «عضو».
(١٤) المسند (٤/١٠٧).

٣٨٢ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة النساء: الآية (٩٤) ـــــــ

٣٨٤ ـــــــ

يُسرّ إيمانه ويخفيه من قومه، كما تقدم فى الحديث المرفوع آنفا، وكما قال تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِي الأَرْضِ [تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِ][1]﴾ الآية [الأنفال: ٢٦]، وهذا هو مذهب سعيد بن جبير، كما رواه الثورى، عن حبيب بن أبى عَمْرَة، عن سعيد بن جبير فى قوله: ﴿كَذَلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾ تخفون إيمانكم فى المشركين.

ورواه عبد الرزاق، عن ابن جُرَيْج، أخبرنى عبد الله بن كثير، عن سعيد بن جبير فى قوله: ﴿كَذَلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾ تستخفون بإيمانكم، كما استخفى[2] هذا الراعى بإيمانه.

وهذا اختيار ابن جرير. وقال ابن أبى حاتم: وذُكر عن قيس، عن سالم، عن سعيد بن جبير قوله: ﴿كَذَلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾ [تورعون عن مثل هذا، وقال الثورى عن منصور، عن أبى الضحى، عن مسروق: ﴿كَذَلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾][3] لم تكونوا مؤمنين ﴿فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ [فَتَبَيَّنُوا﴾ وقال السدى: ﴿فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُم﴾][4] أى: تاب عليكم، فحلف أسامة لا يقتل[5] رجلا يقول: «لا إله إلا الله» بعد ذلك الرجل، وما لقى من رسول الله ﷺ فيه.

وقوله: ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ تأكيد[6] لما تقدم. وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيراً﴾ قال سعيد بن جبير: هذا تهديد ووعيد.

﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلاًّ وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْراً عَظِيماً (٩٥) دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً (٩٦)﴾.

قال البخارى: حدثنا حفص بن عمر[7]، حدثنا شعبة، عن أبى إسحاق، عن البراء قال: لما نزلت: ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دعا رسول الله ﷺ زيداً، فكتبها، فجاء ابن أم مكتوم فشكا ضرارته، فأنزل الله [عز وجل][8]: ﴿غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ﴾.

حدثنا محمد بن يوسف، عن إسرائيل، عن أبى إسحاق، عن البراء قال: لما نزلت: ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قال النبى ﷺ: «ادع فلانا» فجاءه ومعه الدواة واللوح والكتف فقال: «اكتب: لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله» وخلْف النبى ﷺ ابن أم مكتوم، فقال: يا رسول الله، أنا ضرير فنزلت مكانها: ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾[9].

وقال البخارى أيضا: حدثنا إسماعيل بن عبد الله، حدثنى إبراهيم بن سعد، عن صالح بن

(١) زيادة من ر، أ.
(٢) فى أ: «يستخفى».
(٣، ٤) زيادة من أ.
(٥) فى ر: «لا يقاتل».
(٦) فى ر: «تأكيدًا».
(٧) فى أ: «عمرو».
(٨) زيادة من ر، أ.
(٩) صحيح البخارى برقم (٤٥٩٣) ورقم (٤٥٩٤).

٣٨٦ ـــــــ

ورواه ابن أبى حاتم وابن جرير[١]. وقال عبد الرزاق: أخبرنى ابن جُرَيْج، أخبرنى عبد الكريم ـ هو ابن مالك الجَزرى[٢] ـ أن مِقْسما مولى عبد الله بن الحارث ـ أخبره، أن ابن عباس أخبره: لا يستوى القاعدون من المؤمنين عن بدر، والخارجون إلى بدر.

انفرد به البخارى[٣] دون مسلم. وقد رواه الترمذى من طريق حجاج، عن ابن جُرَيج، عن عبد الكريم، عن مِقْسم، عن ابن عباس قال: لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضر عن بدر، والخارجون إلى بدر، لما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش وابن أم مكتوم: إنا أعميان يا رسول الله، فهل لنا رخصة؟ فنزلت: ﴿**لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ**﴾ **وفضل الله المجاهدين على القاعدين درجة**، فهؤلاء القاعدون غير أولى الضرر ﴿**وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا**﴾ درجات منه على القاعدين من المؤمنين غير أولى الضرر.

هذا لفظ الترمذى، ثم قال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه[٤].

فقوله [تعالى][٥]: ﴿**لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ**﴾ كان مطلقا، فلما نزل بوحى سريع: ﴿**غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ**﴾ صار[٦] ذلك مخرجا لذوى الأعذار[٧] المبيحة لترك الجهاد ـ من الْعَمَى والعَرَج والمرض ـ عن مساواتهم للمجاهدين فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم.

ثم أخبر تعالى بفضيلة المجاهدين على القاعدين، قال ابن عباس: غير أولى الضرر. وكذا ينبغى أن يكون لما ثبت فى الصحيح عند البخارى من طريق زهير بن معاوية، عن حُمَيْد، عن أنس؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن بالمدينة أقواماً ما سِرْتُم من مَسير، ولا قطعتم من واد إلا وهم معكم فيه» قالوا: وهم بالمدينة يا رسول الله؟ قال: «نعم حبسهم العذر».

وهكذا رواه الإمام أحمد عن محمد بن أبى عَدِىّ، عن حُمَيد، عن أنس، به[٨]. وعلقه البخارى مجزوما. ورواه أبو داود، عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن موسى بن أنس بن مالك، عن أبيه، عن النبى ﷺ قال: «لقد تركتم بالمدينة أقواما ما سرتم مسيراً، ولا أنفقتم من نفقة، ولا قطعتم من واد إلا وهم معكم فيه». قالوا: يا رسول الله، وكيف[٩] يكونون معنا وهم بالمدينة؟ قال: «حبسهم العذر».

لفظ أبى داود[١٠]. وفى هذا المعنى قال الشاعر:

يا راحلين إلى البَيت العتيق لَقَدْ ... سرْتُم جُسُوما وسرْنا نحنُ أرواحاً

إنّا أقَمنا عَلى عُذْرٍ وعَنْ قَدَرٍ ... ومَنْ أقَامَ على عذْرٍ فقد راحا

---

(١) تفسير عبد الرزاق (١/ ١٦٤) وتفسير الطبرى (٩/ ٩١).

(٢) فى أ: «الجهزى».

(٣) تفسير عبد الرزاق (١/ ١٦٥) وصحيح البخارى برقم (٤٥٩٥).

(٤) سنن الترمذى برقم (٣٠٣٢).

(٥) زيادة من ر، أ. (٦) فى أ: «كان». (٧) فى أ: «الأضرار».

(٨) صحيح البخارى برقم (٢٨٣٨) والمسند (٣/ ١٠٣).

(٩) فى ر: «قالوا: وكيف يا رسول الله».

(١٠) صحيح البخارى برقم (٢٨٣٩) وسنن أبى داود برقم (٢٥٠٨).

٣٨٨ ـــــــ

محمد بن شَرِيك المكى، حدثنا عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان قوم من أهل مكة أسلموا، وكانوا يستخفون بالإسلام، فأخرجهم المشركون يوم بدر معهم، فأصيب بعضهم بفعل بعض[١]، قال المسلمون: كان أصحابنا هؤلاء مسلمين[٢] وأكرهوا، فاستَغْفَروا لهم، فنزلت: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ [قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ]﴾ إلى آخر[٣] الآية، قال: فكتب إلى من بقى من المسلمين بهذه الآية: لا عذر لهم. قال: فخرجوا فلحقهم المشركون فأعطوهم الفتنة، فنزلت هذه[٤] الآية: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ﴾ الآية[٥][البقرة: ٨].

وقال عكرمة: نزلت هذه الآية فى شباب من قريش، كانوا تكلموا بالإسلام بمكة، منهم: على ابن أمية بن خَلَف، وأبو قيس بن الوليد بن المغيرة، وأبو العاص بن منبه[٦] بن الحجاج، والحارث بن زَمْعة.

وقال الضحاك: نزلت فى ناس[٧] من المنافقين، تخلفوا عن رسول الله ﷺ بمكة، وخرجوا مع المشركين يوم بدر، فأصيبوا فيمن أصيب، فنزلت هذه[٨] الآية الكريمة عامة فى كل من أقام بين ظهرانى المشركين وهو قادر على الهجرة، وليس متمكنا من إقامة الدين، فهو ظالم لنفسه مرتكب حراما بالإجماع، وبنص هذه الآية حيث يقول تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ﴾ أى: بترك الهجرة ﴿قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ﴾ أى: لم مكثتم هاهنا وتركتم الهجرة؟ ﴿قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ أى: لا نقدر على الخروج من البلد، ولا الذهاب فى الأرض ﴿قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً [فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا][٩]﴾.

وقال أبو داود: حدثنا محمد بن داود بن سفيان، حدثنى يحيى بن حسان، أخبرنا سليمان بن موسى أبو داود، حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب، حدثنى خبيب[١٠] بن سليمان، عن أبيه سليمان بن سمرة، عن سمرة بن جندب: أما بعد، قال رسول الله ﷺ: «من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله»[١١].

وقال السدى: لما أسر العباس وعَقيل ونَوْفل، قال رسول الله ﷺ للعباس: «افد نفسك وابن أخيك». قال: يا رسول الله، ألم نصل قبلتك، ونشهد شهادتك؟ قال: «يا عباس، إنكم خاصمتم فخُصمتم». ثم تلا عليه هذه الآية: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً [فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا][١٢]﴾ رواه ابن أبى حاتم.

وقوله: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ [مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا][١٣]﴾

---

(١) فى ر، أ: «بنبل».
(٢) فى ر: «مسلمون».
(٣) زيادة من ر، أ.
(٤) فى أ: «فيهم».
(٥) ورواه الطبرى فى تفسيره (٩/ ١٠٢) حدثنا أحمد بن منصور الرمادى به.
(٦) فى د: «ابن منصور».
(٧) فى د، ر: «أناس».
(٨) فى أ: «فهذه».
(٩) زيادة من د، ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(١٠) فى ر، أ: «حبيب».
(١١) سنن أبى داود برقم (٢٧٨٧).
(١٢) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(١٣) زيادة من د، ر، أ، وفى هـ: «إلى آخر الآية».

٣٩٠ ـــــــ

الهجرة، وترغيب فى مفارقة المشركين، وأن المؤمن حيثما ذهب وجد عنهم مندوحة وملجأ يتحصن فيه، و«المراغم»: مصدر، تقول العرب: راغم فلان قومه مراغما ومراغمة، قال نابغة[١] بنى جعدة[٢]:

كَطَوْدٍ يُلاذُ بأرْكَانه عَزيز المُرَاغَم وَالْمَهْرَب

وقال ابن عباس: «المراغَم»: التحول من أرض إلى أرض. وكذا رُوى عن الضحَاك، والربيع بن أنس، الثورى، وقال مجاهد: ﴿مُرَاغَماً كَثِيراً﴾ يعنى: متزحزحا عما يكره. وقال سفيان بن عيينة: ﴿مُرَاغَماً كَثِيراً﴾ يعنى: بروجا.

والظاهر ـ والله أعلم ـ أنه[٣] التمنّع الذى يُتَحصَّن به، ويراغم به الأعداء.

قوله: ﴿وَسَعَةً﴾ يعنى: الرزق. قاله غير واحد، منهم: قتادة، حيث قال فى قوله: ﴿يَجِدْ فِي الأَرْضِ مُرَاغَماً كَثِيراً وَسَعَةً﴾ إى، والله، من الضلالة إلى الهدى، ومن القلة إلى الغنى.

وقوله: ﴿وَمَن يَخْرُجْ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِراً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾. أى: ومن خرج من منزله بنية الهجرة، فمات فى أثناء الطريق، فقد حصل له من[٤] الله ثواب من هاجر، كما ثبت فى الصحيحين وغيرهما من الصحاح والمسانيد والسنن، من طريق يحيى بن سعيد الأنصارى[٥]، عن محمد بن إبراهيم التيمى، عن علقمة بن وَقّاص الليثى، عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله، فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها، أو امرأة يتزوجها، فهجرته إلى ما هاجر إليه»[٦].

وهذا عام فى الهجرة وفى كل الأعمال. ومنه الحديث الثابت فى الصحيحين[٧]، فى الرجل الذى قتل تسعة وتسعين نَفْسًا. ثم أكمل بذلك العابد المائة، ثم سأل عالما: هل له من توبة؟ فقال: ومن يَحُول بينك وبين التوبة؟ ثم أرشده إلى أن يتحول من بلده إلى بلد آخر يعبد الله فيه، فلما ارتحل من بلده مهاجرا إلى البلد الآخر، أدركه الموت فى أثناء الطريق، فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فقال هؤلاء: إنه جاء تائبا. وقال هؤلاء: إنه لم يَصِلْ بَعْدَ. فأمروا أن يقيسوا ما بين الأرضين فإلى أيتهما[٨] كان أقرب كان[٩] منها، فأمر الله هذه أن يُقرب[١٠] من هذه، وهذه أن تبعد[١١]، فوجدوه أقرب إلى الأرض التى هاجر إليها بشِبْر، فقبضته ملائكة الرحمة. وفى رواية: أنه لما جاءه

---

(١) فى أ: «نابغة فى بنى جعدة».

(٢) البيت فى تفسير الطبرى (١٠/ ١١٢) واللسان مادة (رغم).

(٣) فى أ: «أن المراغم هو».

(٤) فى أ: «عند».

(٥) فى أ: «القطان».

(٦) صحيح البخارى برقم (١، ٥٤) وصحيح مسلم برقم (١٩٠٧) وسنن أبى داود برقم (٢٢٠١) وسنن الترمذى برقم (١٦٤٧)، وسنن النسائى (١/ ٥٩) وسنن ابن ماجه برقم (٤٢٢٧) ومسند أحمد (١/ ٢٥) ومسند الحميدى (١/ ١٦) ومسند الطيالسى (٢/ ٢٧) «منحة المعبود».

(٧) صحيح البخارى برقم (٣٤٧٠) وصحيح مسلم برقم (٢٧٦٦).

(٨) فى د، ر: «أيها»، وفى أ: «أيهما».

(٩) فى د، ر: «فهو».

(١٠) فى د: «تقترب»، وفى ر: «تقرب».

(١١) فى د: «تبتعد».

الموت ناء بصدره إلى الأرض[١] التى هاجر إليها.

وقال الإمام أحمد: حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن محمد بن عبد الله بن عَتِيك، عن أبيه عبد الله بن عَتِيك قال: سمعت رسول لله ﷺ يقول: «من خرج من بيته مهاجرا[٢] فى سبيل الله ـ ثم قال بأصابعه هؤلاء الثلاث: الوسطى والسبابة والإبهام، فجمعهن وقال: وأين المجاهدون ـ؟ فَخَرّ عن دابته فمات فقد وقع أجره على الله، أو لدغته دابة فمات، فقد وقع أجره على الله، أو مات حَتْف أنفه، فقد وقع أجره على الله ـ والله! إنها لكلمة ما سمعتها من أحد من العرب قبل رسول الله ﷺ ـ ومن قتل قَعْصًا[٣] فقد استوجب المآب»[٤].

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبو زُرْعَة، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الملك بن شيبة الحزامى[٥]، حدثنى عبد الرحمن بن المغيرة الحزامى[٦]، عن المنذر بن عبد الله، عن هشام بن عُرْوَة، عن أبيه؛ أن الزبير بن العوام قال: هاجر خالد بن حزَام[٧] إلى أرض الحبشة، فنهشته حية فى الطريق فمات، فنزلت فيه: ﴿**وَمَن يَخْرُجْ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا**﴾ قال الزبير: وكنت أتوقعه وأنتظر قدومه وأنا بأرض الحبشة، فما أحزننى شىء حزن وفاته حين بلغنى؛ لأنه قَلّ أحد ممن هاجر من قريش إلا معه بعض أهله، أو ذوى رحمه، ولم يكن معى أحد من بنى أسد بن عبد العزى، ولا أرجو غيره.

وهذا الأثر غريب جدا[٨]، فإن هذه القصة مكية، ونزول هذه الآية مدنية. فلعله أراد أنها أنزلت تعم حكمه مع غيره، وإن لم يكن ذلك سبب النزول، والله أعلم.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا سليمان بن داود مولى عبد الله بن جعفر، حدثنا سهل بن عثمان، حدثنا عبد الرحمن[٩] بن سليمان، عن الأشعث[١٠] ـ هو ابن سَوَّار ـ عن عكرمة، عن ابن عباس قال: خرج ضَمْرَةُ بن جُنْدُب إلى رسول الله ﷺ، فمات فى الطريق قبل أن يصل إلى رسول الله ﷺ، فنزلت: ﴿**وَمَن يَخْرُجْ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ [ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا][١١]**﴾[١٢].

وحدثنا أبى، حدثنا عبد الله بن رَجَاء، أنبأنا إسرائيل، عن سالم، عن سعيد بن جبير عن أبى ضمرة بن العيص الزُّرَقى، الذى كان مصاب البصر، وكان بمكة فلما نزلت: ﴿**إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً**﴾ فقلت: إنى لغنى، وإنى لذو حيلة، [قال][١٣]: فتجهز يريد النبى ﷺ، فأدركه الموت بالتَّنْعِيم، فنزلت هذه الآية: ﴿**وَمَن يَخْرُجْ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ**

---

(١) فى د: «البلد». (٢) فى أ: «مجاهداً». (٣) فى د: «نفسا»، وفى ر: «بعضا»، وفى أ: «بعض».

(٤) المسند (٤/ ٣٦)، وقال الهيثمى فى المجمع (٥/ ٢٦٠): «فيه محمد بن إسحاق وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات».

(٥، ٦) فى أ: «الخزامى». (٧) فى أ: «ابن حرام».

(٨) ووجه غرابته أيضا كما قال ابن حجر: أن الذى نزلت فيه هذه الآية جندب بن ضمرة، وسيأتى حديثه عقب هذا.

(٩) فى ر: «عبد الرحيم». (١٠) فى ر: «أشعث». (١١) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».

(١٢) ورواه أبو يعلى فى مسنده (٥/ ٨١) والطبرانى فى المعجم الكبير (١١/ ٢٧٢) من طريق أشعث بن سوار به. قال الهيثمى بعد أن عزاه لأبى يعلى وحده: «رجاله ثقات، لكن فى إسناده أشعث بن سوار وهو ضعيف».

(١٣) زيادة من ر.

﴿ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ [فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا][1]﴾[2].

قال الحافظ أبو يعلى: حدثنا إبراهيم بن زياد سَبَلانُ، حدثنا أبو معاوية، حدثنا محمد بن إسحاق، عن حميد بن أبى حميد، عن عطاء بن يزيد الليثى، عن أبى هريرة قال: قال رسول ﷺ: «من خرج حاجا فمات، كتب له أجر الحاج إلى يوم القيامة، ومن خرج معتمرا فمات، كتب له أجر المعتمر إلى يوم القيامة، ومن خرج غازيا فى سبيل الله فمات، كتب له أجر الغازى[3] إلى يوم القيامة».

وهذا حديث غريب من هذا الوجه[4].

﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا (١٠١)﴾.

يقول تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ أى: سافرتم فى البلاد، كما قال تعالى: ﴿عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ [وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ][5]﴾ الآية [المزمل: ٢٠].

وقوله: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ أى: تخفّفوا فيها، إما من كميتها بأن تجعل[6] الرباعية ثنائية، كما فهمه الجمهور من هذه الآية، واستدلّوا بها على قصر الصلاة فى السفر، على اختلافهم فى ذلك: فمن قائل لابد أن يكون سفر طاعة، من جهاد، أو حج، أو عمرة، أو طلب علم، أو زيارة، وغير ذلك، كما هو مروى عن ابن عمر وعطاء، ويحكى عن مالك فى رواية عنه نحوه، لظاهر قوله: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾.

ومن قائل[7]: لا يشترط سفر القربة، بل لابد أن يكون مباحا، لقوله: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ [فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ][8]﴾ [المائدة: ٣]، أباح له تناول الميتة مع اضطراره إلا بشرط ألا يكون عاصيا بسفره. وهذا قول الشافعى وأحمد وغيرهما من الأئمة.

وقد قال أبو بكر بن أبى شيبة: حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم قال: جاء رجل فقال: يا رسول الله، إنى رجل تاجر، أختلف إلى البحرين «فأمره أن يصلى ركعتين» وهذا مرسل[9].

ومن قائل: يكفي مطلق السفر، سواء كان مباحا أو محظورا، حتى لو خرج لقطع الطريق وإخافة السبيل، تَرَخَّص، لوجود مطلق السفر. وهذا قول أبى حنيفة، رحمه الله، والثورى وداود،

---

(١) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».

(٢) تفسير ابن أبى حاتم (ق١٧٦) وقد روى هذا الاثر من طرق أخرى مرسلة، فرواه سعيد بن منصور فى سننه برقم (٦٨٥) قال: أخبرنا هشيم عن أبى بشر عن سعيد بن جبير به مرسلا، ورواه الطبرى فى تفسيره (١١٨/٩) من طريق قيس بن الربيع عن سالم عن سعيد بن جبير به مرسلا.

(٣) فى ر: «المغازى».

(٤) مسند أبى يعلى (٢٣٨/١١) وفى إسناده جميل بن أبى ميمونة لم يوثقه سوى ابن حبان، وابن إسحاق مدلس وقد عنعن.

(٥) زيادة من ر، أ.

(٦) فى ر: «ترجع».

(٧) فى ر: «ومن قال».

(٨) زيادة من ر، أ.

(٩) المصنف (٤٤٨/٢).

لعموم الآية وخالفهم الجمهور. وأما قوله: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ فقد يكون هذا خُرِّج مخرج الغالب حال نزول هذه الآية، فإن فى مبدأ الإسلام بعد الهجرة كان غالب أسفارهم مخوفة، بل ما كانوا ينهضون إلا إلى غزو عام، أو فى سرية خاصة، وسائر الأحياء حرب الإسلام وأهله، والمنطوق إذا خرج مخرج الغالب أو على حادثة فلا مفهوم له، كقوله[١]: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ [النور: ٣٣]، وكقوله[٢]: ﴿وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمْ﴾ الآية [النساء: ٢٣].

وقال الإمام أحمد: حدثنا ابن إدريس، حدثنا ابن جُرَيْج، عن ابن أبى عمار، عن عبد الله بن بابَيْه، عن يعلى بن أمية قال: سألت عمر بن الخطاب قلت: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وقد أمَّن الله الناس[٣]؟ فقال لى عمر: عجبتُ مما عجبتَ منه، فسألت رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: «صدَقَة تصدّق الله بها عليكم، فاقبلوا صدقته».

وهكذا رواه مسلم وأهل السنن، من حديث ابن جريج، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبى عمار، به. وقال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح. وقال على بن المدينى: هذا حديث صحيح من حديث عمر، ولا يحفظ إلا من هذا الوجه، ورجاله معروفون[٤].

وقال أبو بكر بن أبى شيبة: حدثنا أبو نعيم، حدثنا مالك بن مِغْول، عن أبى حنظلة الحذَّاء قال: سألت ابن عمر عن صلاة السفر فقال: ركعتان. فقلت: أين قوله تعالى: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ونحن آمنون؟ قال: سنة رسول الله ﷺ[٥].

وقال ابن مَرْدُويه: حدثنا عبد الله بن محمد بن عيسى، حدثنا على بن محمد بن سعيد، حدثنا منْجَاب، حدثنا شُرَيْك، عن قيس بن وهب، عن أبى الودَّاك: سألت ابن عمر عن ركعتين فى السفر؟ فقال: هى رخصة، نزلت من السماء، فإن شئتم فردوها.

وقال أبو بكر بن أبى شيبة: حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا ابن عَوْن، عن ابن سِيرين، عن ابن عباس قال: صلينا مع رسول الله ﷺ بين مكة والمدينة، ونحن آمنون، لا نخاف بينهما، ركعتين ركعتين.

وكذا رواه النسائى، عن محمد بن عبد الأعلى، عن خالد الحذَّاء[٦]، عن عبد الله بن عون، به[٧]. قال أبو عمر بن عبد البر: وهكذا رواه أيوب، وهشام، ويزيد بن إبراهيم التُّسْتَرِى، عن محمد ابن سيرين، عن ابن عباس، رضى الله عنهما، عن النبى ﷺ، مثله.

قلت: وهكذا رواه الترمذى والنسائى جميعا، عن قتيبة، عن هُشَيم، عن منصور بن زَاذَان، عن

(١، ٢) فى ر: «لقوله».
(٣) فى أ: «البأس».
(٤) المسند (١/ ٢٥) وصحيح مسلم برقم (٦٨٦) وسنن أبى داود برقم (١١٩٩) وسنن النسائى (٣/ ١١٦) وسنن ابن ماجه برقم (١٠٦٥).
(٥) المصنف (٢/ ٤٤٧) ورواه أحمد فى مسنده (٢/ ٣١) عن طريق يزيد بن إسماعيل عن أبى حنظلة عن ابن عمر رضى الله عنه.
(٦) فى أ: «ابن الحارث».
(٧) المصنف (٢/ ٤٤٨) وسنن النسائى (٣/ ١١٧).

محمد بن سيرين، عن ابن عباس، . أن رسول الله ﷺ خرج من المدينة إلى مكة، لا يخاف إلا ربَّ العالمين، فصلى ركعتين، ثم قال الترمذى: صحيح[١].

وقال البخارى: حدثنا أبو مَعْمَر، حدثنا عبد الوارث، حدثنا يحيى بن أبى إسحاق قال: سمعت أنسا يقول: خرجنا مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة، فكان يصلى ركعتين ركعتين، حتى رجعنا إلى المدينة. قلت: أقمتم بمكة شيئا؟ قال: أقمنا بها عَشْراً.

وهكذا أخرجه بقية الجماعة من طرق عن يحيى بن أبى إسحاق الحضرمى، به[٢].

وقال الإمام أحمد: حدثنا وَكِيع، حدثنا سُفْيان، عن أبى إسحاق، عن حارثة بن وهب الخُزَاعى قال: صليت مع النبى ﷺ الظهر والعصر بمنى ـ أكثر ما كان الناس وآمنه ـ ركعتين.

ورواه الجماعة سوى ابن ماجه من طرق، عن أبى إسحاق السَّبِيعى، عنه، به[٣]. ولفظ البخارى: حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، أنبأنا أبو إسحاق، سمعت حارثة بن وهب قال: صلى بنا رسول الله ﷺ آمن ما كان بمنى ركعتين.

وقال البخارى: حدثنا مُسَدَّد، حدثنا يحيى، حدثنا عُبيد الله، أخبرنا نافع، عن عبدالله بن عمر قال: صليت مع النبى ﷺ ركعتين، وأبى بكر وعمر، ومع عثمان صدرا من إمارته، ثم أتمها.

وكذا رواه مسلم من حديث يحيى بن سعيد القطان [الأنصارى][٤]، به[٥].

وقال البخارى: حدثنا قتيبة، حدثنا عبد الواحد، عن الأعمش، حدثنا إبراهيم، سمعت عبدالرحمن ابن يزيد يقول: صلى بنا عثمان بن عفان، رضى الله عنه، بمنى أربع ركعات، فقيل فى ذلك لعبد الله ابن مسعود فاسترجع، ثم قال: صليت مع رسول الله ﷺ بمنى ركعتين، وصليت مع أبى بكر بمنى ركعتين، وصليت مع عمر بن الخطاب بمنى ركعتين، فليت حظى مع[٦] أربع ركعات ركعتان متقبلتان.

ورواه البخارى أيضا من حديث الثورى، عن الأعمش، به. وأخرجه مسلم من طرق، عنه. منها عن قتيبة كما تقدم[٧].

فهذه الأحاديث دالة صريحا على أن القصر ليس من شرطه وجود الخوف؛ ولهذا قال من قال من العلماء: إن المراد من القصر هاهنا إنما هو قصر الكيفية لا الكمية. وهو قول مجاهد، والضحاك، والسدى كما سيأتى بيانه، واعتضدوا أيضا بما رواه الإمام مالك، عن صالح بن كيسان، عن عروة بن

---

(١) سنن الترمذى برقم (٥٤٧) وسنن النسائى (٣/ ١١٧).

(٢) صحيح البخارى برقم (١٠٨١) وصحيح مسلم برقم (٦٩٣) وسنن أبى داود برقم (١٢٣٣) وسنن الترمذى برقم (٥٤٨) وسنن النسائى (٣/ ١١٨) وسنن ابن ماجه برقم (١٠٧٧).

(٣) المسند (٤/ ٣٠٦) وصحيح البخارى برقم (١٠٨٣) وصحيح مسلم برقم (٦٩٦) وسنن أبى داود برقم (١٩٦٥) وسنن الترمذى برقم (٨٨٢) وسنن النسائى (٣/ ١٢٠)

(٤) زيادة من أ.

(٥) صحيح البخارى برقم (١٠٨٢) وصحيح مسلم برقم (٦٩٤) وسنن النسائى (٣/ ١٢١).

(٦) فى ر، أ: «من».

(٧) صحيح البخارى برقم (١٠٨٤)و (١٦٥٧) وصحيح مسلم برقم (٦٩٥).

٣٩٦ ـــــــ

فهذا ثابت عن ابن عباس، رضى الله عنهما[١]، ولا ينافى ما تقدم عن عائشة لأنها أخبرت أن أصل الصلاة ركعتان، ولكن زيد فى صلاة الحضر، فلما استقر ذلك صح أن يقال: إن فرض صلاة الحضر أربع، كما قاله ابن عباس، والله أعلم. لكن اتفق حديث ابن عباس وعائشة على أن صلاة السفر ركعتان، وأنها تامة غير مقصورة، كما هو مصرح به فى حديث عمر، رضى الله عنه، وإذا كان كذلك، فيكون المراد بقوله تعالى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ قصر الكيفية كما فى صلاة الخوف؛ ولهذا قال: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا [إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا[٢]]﴾.

ولهذا قال بعدها: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ [فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ][٣]﴾ الآية[٤]، فبين المقصود من القصر هاهنا وذكر صفته وكيفيته؛ ولهذا لما اعتضد[٥] البخارى «كتاب[٦] صلاة الخوف» صَدَّره بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾.

وهكذا قال جُوَيبر، عن الضحاك فى قوله: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ قال: ذاك عند القتال، يصلى الرجل الراكب تكبيرتين حيث كان وجهه.

وقال أسباط، عن السدى فى قوله: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ﴾ الآية: إن الصلاة إذا صليت ركعتين فى السفر فهى تمام، التقصير لا يحل، إلا أن تخاف من الذين كفروا أن يفتنوك عن الصلاة، فالتقصير ركعة.

وقال ابن أبى نَجيح، عن مجاهد: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ يوم كان النبى ﷺ وأصحابه بعُسفان والمشركون[٧] بضجْنان، فتوافقوا، فصلى النبى ﷺ بأصحابه صلاة الظهر أربع ركعات، ركوعهم وسجودهم وقيامهم معا جميعا، فَهَمَّ بهم المشركون أن يغيروا على أمتعتهم وأثقالهم.

روى ذلك ابن أبى حاتم. ورواه ابن جرير، عن مجاهد والسدى، وعن جابر وابن عمر، واختار ذلك أيضا، فإنه قال بعد ما حكاه من الأقوال فى ذلك: وهو الصواب.

وقال ابن جرير: حدثنى محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا بن أبى فُدَيْك، حدثنا ابن أبى ذئب، عن ابن شهاب، عن أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد: أنه قال لعبد الله بن عمر: إنا نجد فى كتاب الله قصر صلاة الخوف، ولا نجد قصر صلاة المسافر؟ فقال عبد الله: إنا وجدنا نبينا ﷺ يعمل عملا عملنا به.

فقد سمى صلاة الخوف مقصورة، وحمل الآية عليها، لا على قصر صلاة المسافر، وأقره ابن عمر على ذلك، واحتج على قصر الصلاة فى السفر بفعل الشارع لا بنص القرآن.

وأصرح من هذا ما رواه ابن جرير أيضا: حدثنى أحمد بن الوليد القرشى، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سِمَاك الحنفى: سألت ابن عمر عن صلاة السفر، فقال: ركعتان تمام غير

---

(١) فى ر: «عنه».
(٢، ٣) زيادة من ر، أ.
(٤) فى ر، أ: «إلى آخرها».
(٥) فى أ: «عقد».
(٦) فى ر: «فى كتاب».
(٧) فى ر: «والمسلمون».

٣٩٨ ـــــــ

بعدها ـ يوم بنى قريظة، حين جهز إليهم الجيش ـ: «لا يصلينّ أحدٌ منكم العصر إلا فى بنى قريظة»، فأدركتهم الصلاة فى أثناء الطريق، فقال منهم قائلون: لم يرد منا رسول الله ﷺ إلا تعجيلَ المسير، ولم يرد منا تأخير الصلاة عن وقتها، فصلوا الصلاة لوقتها فى الطريق. وأخَّر آخرون منهم العصر، فصلوها فى بنى قريظة بعد الغروب، ولم يُعَنِّف رسول الله ﷺ أحدا من الفريقين[١]. وقد تكلمنا على هذا فى كتاب السيرة، وبَيَّنا أن الذين صلوا العصر لوقتها أقرب إلى إصابة الحق فى نفس الأمر، وإن كان الآخرون معذورين أيضاً، والحجة هاهنا فى عذرهم فى تأخير الصلاة لأجل الجهاد والمبادرة إلى حصار الناكثين للعهد[٢]، من الطائفة الملعونة اليهود. وأما الجمهور فقالوا: هذا كله منسوخ بصلاة الخوف، فإنها لم تكن نزلت بعد، فلما نزلت نسخ تأخير الصلاة لذلك، وهذا بين فى حديث أبى سعيد الخدرى، الذى رواه الشافعى وأهل السنن، ولكن يشكل على هذا[٣] ما حكاه البخارى رحمه الله، فى صحيحه، حيث قال:

«باب الصلاة عند مناهضة الحصون ولقاء العدو» :قال الأوزاعى: إن كان تَهَيَّأ الفتحُ ولم يقدروا على الصلاة، صَلُّوا إيماء، كل امرئ لنفسه، فإن لم يقدروا على الإيماء أخَّروا الصلاة حتى ينكشف القتالُ، أو يأمنوا فيصلوا ركعتين. فإن لم يقدروا صَلُّوا ركعة وسجدتين، فإن لم يقدروا لا يجزئهم التكبير، ويؤخرونها حتى يأمنوا. وبه قال مكحول، وقال أنس بن مالك: حضرت مناهضة[٤] حصن تُسْتر عند إضاءة الفجر، واشتدّ اشتعال القتال، فلم يقدروا على الصلاة، فلم نُصَلِّ إلا بعد ارتفاع النهار، فصليناها ونحن مع أبى موسى، فَفُتح لنا، قال أنس: وما يسرنى بتلك الصلاة الدنيا وما فيها[٥].

انتهى ما ذكره، ثم أتبعه بحديث تأخير الصلاة يوم الأحزاب، ثم بحديث أمره إياهم ألا يصلوا العصر إلا فى بنى قريظة، وكأنه كالمختار لذلك، والله أعلم.

ولمن جنح إلى ذلك له أن يحتج[٦] بصنيع أبى موسى وأصحابه يوم فتح تستر فإنه يشتهر[٧] غالبا، ولكن كان ذلك فى إمارة عمر بن الخطاب، ولم ينقل أنه أنكر عليهم، ولا أحد من الصحابة، والله أعلم.

[و][٨] قال هؤلاء: وقد كانت صلاة الخوف مشروعة فى الخندق؛ لأن ذات الرِّقَاع كانت قبل الخندق فى قول جمهور علماء السير والمغازى. وممن نص على ذلك محمد بن إسحاق، وموسى بن عقبة، والواقدى، ومحمد بن سعد كاتبه، وخليفة بن خَيَّاط وغيرهم[٩]. وقال البخارى وغيره: كانت ذات الرقاع بعد الخندق، لحديث أبى موسى وما قَدم إلا فى خيبر، والله أعلم. والعجب ـ كل العجب ـ

---

(١) صحيح البخارى برقم (٩٤٦) وصحيح مسلم برقم (١٧٧٠) من حديث عبد الله بن عمر رضى الله عنهما.
(٢) فى ر: «للعهود». (٣) فى د: «يشكل عليه». (٤) فى د: «مناهزة».
(٥) ذكره البخارى تعليقا (٢/ ٤٣٤).
(٦) فى أ: «أن يقول». (٧) فى أ: «شهر». (٨) زيادة من د.
(٩) انظر: السيرة النبوية لابن هشام (٢/ ٢٠٣) والمغازى للواقدى (١/ ٣٣٥) والطبقات الكبرى لابن سعد (٢/ ٦١).

٤٠٠ ـــــــ

صفين، قال: ثم ركع فركعنا جميعا، ثم رفع فرفعنا جميعا، ثم سجد النبى ﷺ بالصف الذى يليه والآخرون قيام يحرسونهم، فلما سجدوا وقاموا جلس الآخرون فسجدوا فى مكانهم ثم تقدم هؤلاء إلى مصاف هؤلاء، وجاء هؤلاء إلى مصاف هؤلاء، ثم ركع فركعوا جميعا، ثم رفع فرفعوا جميعا، ثم سجد النبى ﷺ والصف الذى يليه، والآخرون قيام يحرسونهم، فلما جلسوا جلس الآخرون فسجدوا، ثم سلم عليهم، ثم انصرف. قال: فصلاها رسول الله ﷺ مرتين: مرة بعسفان، ومرة بأرض بنى سليم.

ثم رواه أحمد، عن غُنْدَر، عن شعبة، عن منصور، به نحوه. وهكذا رواه أبو داود، عن سعيد ابن منصور، عن جرير بن عبد الحميد، والنسائى من حديث شعبة وعبد العزيز بن عبد الصمد، كلهم عن منصور، به[(١)].

وهذا إسناد صحيح، وله شواهد كثيرة، فمن ذلك ما رواه البخارى حيث قال: حدثنا حَيْوَةُ بن شُرَيح، حدثنا محمد بن حرب، عن الزُبيدى، عن الزُهرى، عن عُبَيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: قام النبى ﷺ وقام الناس معه، فكبر وكبروا معه، وركع وركع ناس منهم، ثم سجد وسجدوا معه، ثم قام الثانية فقام الذين سجدوا، وحرسوا إخوانهم، وأتت الطائفة الأخرى فركعوا وسجدوا معه، والناس كلهم فى الصلاة، ولكن يحرس بعضهم بعضاً[(٢)].

وقال ابن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا معاذ بن هشام، حدثنا أبى، عن قتادة، عن سليمان اليَشْكُرى: أنه سأل جابر بن عبد الله عن إقصار الصلاة: أى يوم أنزل؟ أو: أى يوم هو؟ فقال جابر: انطلقنا نتلقى عيرَ قريش آتية من الشام، حتى إذا كنا بنخل، جاء رجل من القوم إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمدَ. قال: «نعم»، قال: هل تخافنى؟ قال: «لا». قال: فما[(٣)] يمنعك منى؟ قال: «الله يمنعنى منك». قال: فَسلَّ السيف ثم تهدده وأوعده، ثم نادى بالترحل وأخذ السلاح، ثم نودى بالصلاة، فصلى رسول الله ﷺ بطائفة من القوم وطائفة أخرى تحرسهم. فصلى بالذين يلونه ركعتين، ثم تأخر الذين يلونه على أعقابهم فقاموا فى مصاف أصحابهم، ثم جاء الآخرون فصلى بهم ركعتين والآخرون يحرسونهم، ثم سلم. فكانت للنبى ﷺ أربع ركعات، والقوم ركعتين ركعتين، فيومئذ أنزل الله فى إقصار الصلاة وأمر المؤمنين بأخذ السلاح.

وقال الإمام أحمد: حدثنا سُرَيج[(٤)]، حدثنا أبو عَوَانة، عن أبى بشر، عن سليمان بن قيس اليَشْكُرى، عن جابر بن عبد الله قال: قاتل رسول الله ﷺ محارب خَصَفَة[(٥)]، فجاء رجل منهم يقال له: «غورث بن الحارث» حتى قام على رسول الله ﷺ بالسيف فقال: من يمنعك منى؟ قال: «الله»، فسقط السيف من يده، فأخذه رسول الله ﷺ فقال: «ومن يمنعك منى»؟ قال: كن خير آخذ. قال: «أتشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله؟» قال: لا، ولكنى أعاهدك ألا أقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك. فخلى سبيله، فأتى قومه فقال: جئتكم[(٦)] من عند خير الناس. فلما حضرت الصلاة صلى

(١) المسند (٤/ ٥٩، ٦٠) وسنن أبى داود برقم (١٢٣٦) وسنن سعيد بن منصور برقم (٦٨٦) وسنن النسائى (٣/ ١٧٦).
(٢) صحيح البخارى برقم (٩٤٤).
(٣) فى أ: «فمن».
(٤) فى ر: «شريح».
(٥) فى ر: «حفصة».
(٦) فى أ: «جئتك».

٤٠٢ ـــــــ

وأما الأمر بحمل السلاح فى صلاة الخوف، فمحمول عند طائفة من العلماء على الوجوب لظاهر الآية، وهو أحد قولى الشافعي ويدل عليه قوله: ﴿وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰ أَن تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ أى: بحيث تكونون على أهبة إذا احتجتم إليها لبستموها بلا كلفة: ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾.

﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا (١٠٣) وَلا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (١٠٤)﴾.

يأمر الله تعالى بكثرة الذكر عقيب صلاة الخوف، وإن كان مشروعا مرغبا فيه أيضا بعد غيرها، ولكن هاهنا آكد لما وقع فيها من التخفيف فى أركانها، ومن الرخصة فى الذهاب فيها والإياب وغير ذلك، مما ليس يوجد فى غيرها، كما قال تعالى فى[1] الأشهر الحرم: ﴿فَلا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾ [التوبة: ٣٦]، وإن كان هذا منهيا عنه فى غيرها، ولكن فيها آكد لشدة حرمتها وعظمها؛ ولهذا قال تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ أى فى سائر أحوالكم.

ثم قال: ﴿فَإِذَا اطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ﴾ أى: فإذا أمنتم وذهب الخوف، وحصلت الطمأنينة ﴿فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ﴾ أى: فأتموها وأقيموها كما أمرتم بحدودها، وخشوعها، وسجودها وركوعها، وجميع شؤونها.

وقوله: ﴿إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ قال ابن عباس: أى مفروضا. وكذا روى عن مجاهد، وسالم بن عبد الله، وعلى بن الحسين، ومحمد بن على، والحسن، ومقاتل، والسدى، وعطية العوفى.

وقال عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة: ﴿إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ قال ابن مسعود: إن للصلاة وقتا[2] كوقت الحج.

وقال زيد بن أسلم: ﴿إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ قال: منجما، كلما مضى نجم، جاءتهم يعنى: كلما مضى وقت جاء وقت.

وقوله: ﴿وَلا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾ أى: لا تضعفوا فى طلب عدوكم، بل جدّوا فيهم وقاتلوهم، واقعدوا لهم كل مرصد: ﴿إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ﴾ أى: كما يصيبكم الجراح والقتل، كذلك يحصل لهم، كما قال[3]: ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ﴾ [آل عمران: ١٤٠].

ثم قال: ﴿وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لا يَرْجُونَ﴾ أى: أنتم وإياهم[4] سواء فيما يصيبكم وإياهم من

---

(١) فى أ: «حين ذكر».
(٢) فى د، ر: «للصلاة وقت».
(٣) فى د: «كقوله».
(٤) فى أ: «وهم».

٤٠٤ ـــــــ

ينزل علىَّ فيه»[١].

وقد روى ابن مَرْدُويه، من طريق العوفى، عن ابن عباس قال: إن نفراً من الأنصار غزوا مع رسول الله ﷺ فى بعض غزواته، فسرقت درع لأحدهم، فأظن بها رجل من الأنصار، فأتى صاحب الدرع رسول الله ﷺ فقال: إن طُعْمةَ بن أُبَيْرق سرق درعى، فلما رأى السارق[٢] ذلك عمد إليها فألقاها فى بيت رجل بريء، وقال لنفر من عشيرته: إنى غَيَّبْتُ الدرع وألقيتها فى بيت فلان، وستوجد عنده. فانطلقوا إلى نبى الله ﷺ ليلا، فقالوا: يا نبى الله، إن صاحبنا بريء. وإن صاحب الدرع فلان، وقد أحطنا بذلك علما، فاعذُرْ صاحبنا على رؤوس الناس وجادل عنه. فإنه إلا[٣] يعصمه الله بك يهلك، فقام رسول الله ﷺ فبرأه وعذره على رؤوس الناس، فأنزل الله: ﴿**إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا**[٤]﴾ [يقول: احكم بما أنزل الله إليك فى الكتاب][٥]، ﴿**وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا. وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ [إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا]**[٦]﴾. ثم قال للذين أتوا رسول الله ﷺ مُسْتَخْفين بالكذب: ﴿**يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ [وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا. هَا أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَن يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا]**[٧]﴾ يعنى: الذين أتوا رسول الله ﷺ مستخفين يجادلون عن الخائنين ثم قال: ﴿**وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ [ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا]**[٨]﴾، يعنى: الذين أتوا رسول الله ﷺ مستخفين بالكذب، ثم قال: ﴿**وَمَن يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا**﴾ يعنى: السارق والذين جادلوا عن السارق. وهذا سياق غريب[٩]، وكذا[١٠] ذكر مجاهد، وعكرمة، وقتادة، والسدى، وابن زيد وغيرهم فى هذه الآية أنها أنزلت[١١] فى سارق بنى أبيرق على اختلاف سياقاتهم، وهى متقاربة.

وقد روى هذه القصة محمد بن إسحاق مطولة، فقال أبو عيسى الترمذى عند تفسير هذه الآية من جامعه، وابن جرير فى تفسيره:

حدثنا الحسن بن أحمد بن أبى شعيب أبو مسلم الحرَّانى، حدثنا محمد بن سلمة الحرَّانى، حدثنا محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عُمَر بن قتادة، عن أبيه، عن جده قَتَادة بن النعمان، رضى الله عنه، قال: كان أهل بيت منا يقال لهم بنو أُبَيْرق: بِشْر وبشير ومُبَشّر، وكان بُشَير رجلا منافقاً، يقول[١٢] الشعر يهجو به أصحاب النبى ﷺ، ثم ينحله بعض العرب، ثم يقول: قال فلان كذا وكذا، وقال فلان كذا وكذا، فإذا سمع أصحاب رسول الله ﷺ ذلك الشعر قالوا: والله ما يقول هذا الشعر إلا هذا الخبيث؟ ـ أو كما قال الرجل ـ وقالوا[١٣]: ابن الأبيرق قالها. قالوا: وكانوا أهل بيت

(١) المسند (٦/ ٣٢٠) وسنن أبى داود برقم (٣٥٨٤).

(٢) فى ر: «البارق».
(٣) فى د: «إن لم».
(٤) فى ر: «وأنزل الله الذكر فى الكتاب».
(٥) زيادة من أ.
(٦) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٧) زيادة من ر، أ، و، وفى هـ: «الآيتين».
(٨) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٩) ورواه الطبرى فى تفسيره (٩/ ١٨٣) وإسنادة مسلسل بالضعفاء كما تقدم.
(١٠) فى أ: «وهكذا».
(١١) فى ر: «أن هذه الآية نزلت».
(١٢) فى أ: «منافقا فكان يقول».
(١٣) فى أ: «وقال».

حاجة وفاقة فى الجاهلية والإسلام، وكان الناس إنما طعامهم بالمدينة التمر والشعير، وكان الرجل إذا كان له يسار فقدمت ضافطة[١] من الشام من الدَّرْمَك ابتاع الرجل منها فخص بها نفسه، وأما العيال فإنما طعامهم التمر والشعير، فقدمت ضَافطة[٢] من الشام، فابتاع عمى رفاعة بن زيد حملا من الدرمك فحطه فى مَشْربة له، وفى المشربة سلاح: درع وسيف، فَعُدى عليه من تحت البيت، فَنقّبت المشربة وأخذ الطعام والسلاح. فلما أصبح أتانى عمى رفاعة فقال: يا ابن أخى، إنه قد عدى علينا فى ليلتنا هذه. فنقبت مشربتنا وذهب بطعامنا وسلاحنا. قال: فتجسسنا فى الدار وسألنا، فقيل لنا: قد رأينا بنى أُبَيْرق استوقدوا فى هذه الليلة، ولا نرى فيما نرى إلا على بعض طعامكم.

قال: وكان بنو أبيرق قالوا ـ ونحن نسأل فى الدار ـ: والله ما نرى صاحبكم إلا لَبيد بن سهل رجلا منا له صلاح وإسلام. فلما سمع لبيد اخترط سيفه وقال: أنا أسرق؟ والله[٣] ليخالطنكم هذا السيف، أو لتبينن هذه السرقة. قالوا: إليك عنا أيها الرجل، فما أنت بصاحبها. فسألنا فى الدار حتى لم نشك أنهم أصحابها.

فقال لى عمى: يا بن أخى، لو أتيتَ رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له. قال قتادة: فأتيت رسول الله ﷺ فقلت: إن أهل بيت منا أهل جفاء عمدوا إلى عمى رفاعة بن زيد، فنَقبوا مشربة له، وأخذوا سلاحه وطعامه. فَليُردوا علينا سلاحنا، فأما الطعام فلا حاجة لنا فيه. فقال النبى[٤] ﷺ: «سآمُرُ فى ذلك».

فلما سمع بنو أُبَيرق أتوا رجلا منهم يقال له: أُسَير بن عمْرو[٥]، فكلموه فى ذلك، فاجتمع فى ذلك أناس من أهل الدار فقالوا: يا رسول الله، إن قتادة[٦] بن النعمان وعمه عمدا إلى أهل بيت منا أهل إسلام وصلاح، يرمونهم بالسرقة من غير بينة ولا ثبت. قال قتادة: فأتيت النبى ﷺ فكلمته، فقال: «عمدت إلى أهل بيت ذُكر منهم إسلام وصلاح، ترميهم بالسرقة على غير ثَبَت ولا بينة؟[٧]؟

قال: فرجعت ولوددْت أنى خرجت من بعض مالى، ولم أكلم رسول الله ﷺ فى ذلك، فأتانى عمى رفاعة فقال: يا ابن أخى، ما صنعت؟ فأخبرته بما قال لى رسول الله ﷺ، فقال: الله المستعان. فلم نلبث أن نزل القرآن: ﴿**إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا**﴾ بنى أبيرق ﴿**وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ**﴾ مما قلت لقتادة ﴿**إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا. وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ [إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا. يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ][٨]**﴾ إلى قوله: ﴿**رَّحِيمًا**﴾ أى: لو استغفروا الله لغفر لهم ﴿**وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ**﴾ إلى قوله: ﴿**إِثْمًا مُّبِينًا**﴾ قولهم للبيد: ﴿**وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ**﴾ إلى قوله: ﴿**فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا**﴾.

فلما نزل القرآن أتى رسول الله ﷺ بالسلاح فردَّه إلى رفاعة.

(١، ٢) فى د: «غير»، وفى ر: «صافطة».
(٣) فى أ: «فوالله».
(٤) فى د: «رسول الله».
(٥) فى د، أ: «ابن عروة».
(٦) فى أ: «قدادة».
(٧) فى أ: «ثبت وبينة».
(٨) زيادة من ر، أ.

فقال قتادة: لما أتيت عمى بالسلاح وكان شيخاً، قد عشا أو عسا ـ الشك من أبى عيسى ـ فى الجاهلية وكنت أرى إسلامه مدخولا فلما أتيته بالسلاح قال: يا ابن أخى، هو فى سبيل الله. فعرفت أن إسلامه كان صحيحاً، فلما نزل القرآن لحق بُشَيرٌ بالمشركين، فنزل على سُلاَفَةَ بنت سعد بن سُمَيَة، فأنزل الله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا . إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ فلما نزل على سلافة رماها حسان بن ثابت بأبيات من[1] شعره، فأخذتْ رَحْلَهَ فوضعته على رأسها، ثم خرجت به فَرَمَتْ به فى الأبطح، ثم قالت: أهديتَ لى شِعْر حسان؟ ما كنتَ تأتينى بخير.

لفظ الترمذى، ثم قال الترمذى: هذا حديث غريب لا نعلم أحدا أسنده غير محمد بن سلمة الحرانى: وروى يونس بن بُكَير وغير واحد، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عُمَر بن قتادة مرسلا، لم يذكروا فيه عن[2] أبيه عن جده.

ورواه ابن حاتم عن هاشم بن القاسم الحرانى، عن محمد بن سلمة، به ببعضه.

ورواه ابن المنذر فى تفسيره: حدثنا محمد بن إسماعيل ـ يعنى الصائغ ـ حدثنا الحسن بن أحمد ابن أبى شعيب الحرانى، حدثنا محمد بن سلمة ـ فذكره بطوله.

ورواه أبو الشيخ الأصبهانى فى تفسيره عن محمد بن العباس بن أيوب والحسن بن يعقوب، كلاهما عن الحسن بن أحمد بن أبى شعيب الحرانى، عن محمد بن سلمة، به. ثم قال فى آخره: قال محمد بن سلمة: سمع منى هذا الحديث يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وإسحاق بن إسرائيل[3].

وقد روى الحاكم أبو عبد الله النيسابورى هذا الحديث فى كتابه «المستدرك» عن أبى العباس الأصم، عن أحمد بن عبد الجبار العُطاردى، عن يونس بن بُكَير، عن محمد بن إسحاق ـ بمعناه أتم منه، وفيه الشعر، ثم قال: وهذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه[4].

وقوله: ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ [وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ][5]﴾ الآية، هذا إنكار على المنافقين فى كونهم يستخفون بقبائحهم من الناس لئلا ينكروا عليهم، ويجاهرون الله بها لأنه[6] مطلع على سرائرهم وعالم بما فى ضمائرهم؛ ولهذا قال: ﴿وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ تهديد لهم ووعيد.

ثم قال: ﴿هَا أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا [فَمَن يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا][7]﴾ أى: هَبْ أن هؤلاء انتصروا فى الدنيا بما أبدوه أو أبدى لهم عند الحكام الذين

---

(١) فى ر: «فى».
(٢) فى أ: «غير».
(٣) سنن الترمذى برقم (٣٠٣٦) وتفسير الطبرى (٩/ ١٧٧) وانظر: حاشية الشيخ أحمد شاكر فى كلامه على هذا الحديث (٩/ ١٨١).
(٤) المستدرك (٤/ ٣٨٥ ـ ٣٨٨) ووافقه الذهبى.
(٥) زيادة من ر، أ.
(٦) فى أ: «فإنه».
(٧) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».

٤٠٨ ـــــــ

على، رضى الله عنه: كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً نفعنى الله بما شاء أن ينفعنى منه. وحدثنى أبو بكر ـ وصدق أبو بكر ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يذنب[١] ذنباً ثم يتوضأ فيصلى ركعتين، ثم يستغفر الله لذلك الذنب إلا غفر له». وقرأ هاتين الآيتين: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ [ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا][٢]﴾ ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ الآية[٣].

وقد تكلمنا على هذا الحديث، وعزيناه إلى من رواه من أصحاب السنن، وذكرنا ما فى سنده من مقال فى مسند أبى بكر الصديق، رضى الله عنه. وقد تقدم بعض ذلك فى سورة آل عمران أيضاً.

وقد رواه ابن مَرْدُويه فى تفسيره من وجه آخر عن على فقال: حدثنا أحمد بن محمد بن زياد، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الحربى، حدثنا داود بن مِهْران الدباغ، حدثنا عمر بن يزيد، عن أبى إسحاق، عن عبد خير، عن على قال: سمعت أبا بكر ـ هو الصديق ـ[٤] يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد أذنب فقام فتوضأ فأحسن وضوءه، ثم قام فصلى واستغفر من ذنبه، إلا كان حقا على الله أن يغفر له؛ لأنه يقول: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ [ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا][٥]﴾.

ثم رواه من طريق أبان بن أبى عياش، عن أبى إسحاق السَّبِيعى، عن الحارث، عن على، عن الصديق ـ بنحوه. وهذا إسناد لا يصح[٦].

وقال ابن مردويه: حدثنا محمد بن على بن دُحَيم حدثنا أحمد بن حازم، حدثنا موسى بن مروان الرَّقِّى، حدثنا مُبَشِّر بن إسماعيل الحلبى، عن تمام بن نَجِيح، حدثنى كعب بن ذُهْل الأزدى قال: سمعت أبا الدرداء يحدث قال: كان رسول الله ﷺ إذا جلسنا حوله، وكانت له حاجة فقام إليها وأراد الرجوع، ترك نعليه فى مجلسه أو بعض ما عليه، وإنه قام فترك نعليه. قال أبو الدرداء: فأخذ رَكْوَة من ماء فاتبعته، فمضى ساعة، ثم رجع ولم يقض حاجته، فقال: «إنه أتانى آت من ربى فقال: إنه: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ فأردت أن أبشر أصحابى». قال أبو الدرداء: وكانت قد شقت على الناس الآية التى قبلها: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ فقلت: يا رسول الله، وإن زنى وإن سرق، ثم استغفر ربه، غفر[٧] له؟ قال: «نعم» قلت الثانية، قال: «نعم»، قلت الثالثة، قال: «نعم، وإن زنى وإن سرق، ثم استغفر الله غفر له على رغم أنف عُوَيمر». قال: فرأيت أبا الدرداء يضرب أنف نفسه بأصبعه.

---

(١) فى أ: «أذنب».
(٢) زيادة من د، ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٣) المسند (١/ ٨) وانظر تخريجه فيما مضى عند سورة آل عمران، الآية: ١٣٥.
(٤) فى ر، أ: «وهو الصدوق».
(٥) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٦) ذكره الدارقطنى فى العلل (١/ ١٧٩) ورواه فى الأفراد كما فى الأطراف لابن القيسرانى (ق ١٣) وقال: «لم يروه عنه ـ أى عمر بن يزيد ـ غير داود بن مهران وهو غريب من حديث أبى إسحاق عن عبد خير».
وقال فى العلل: «أحسنها إسنادا وأصحها ما رواه الثورى ومسعر ومن تابعهما من عثمان بن المغيرة». وهى رواية أهل السنن.
(٧) فى أ: «غفر الله له».

٤١٠ ـــــــ

﴿لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (١١٤) وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا (١١٥)﴾.

يقول تعالى: ﴿لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ﴾ يعنى: كلام الناس ﴿إِلا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ أى: إلا نجوى من قال ذلك كما جاء فى الحديث الذى رواه ابن مَرْدُويه:

حدثنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم، حدثنا محمد بن سليمان بن الحارث، حدثنا محمد بن يزيد بن خُنَيس[١] قال: دخلنا على سفيان الثورى نعوده ـ وأومأ إلى دار العطارين ـ فدخل عليه سعيد ابن حسان المخزومى فقال له سفيان الثورى: الحديث الذى كنت حدثتنى[٢] به عن أم صالح اردُدْه على. فقال: حدثتنى أم صالح، عن صَفية بنت شَيْبة، عن أم حَبيبَة قالت: قال رسول الله ﷺ: «كلام ابن آدم كله عليه لا له ما[٣] خلا أمرا[٤] بمعروف أو نهيا[٥] عن منكر [أو ذكر الله عز وجل»، قال سفيان: فناشدته[٦]][٧]، فقال محمد بن يزيد: ما أشد هذا الحديث؟ فقال سفيان: وما شدة هذا الحديث؟ إنما جاءت به امرأة عن امرأة، هذا فى كتاب الله الذى أرسل به نبيكم ﷺ أو ما سمعت الله يقول فى كتابه: ﴿لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ فهو هذا بعينه، أو ما سمعت الله يقول: ﴿يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلائِكَةُ صَفًّا لاَّ يَتَكَلَّمُونَ إِلاَّ مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا﴾ [النبأ: ٣٨] فهو هذا بعينه، أو ما سمعت الله يقول فى كتابه: ﴿وَالْعَصْرِ. إِنَّ الإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ [إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ][٨]﴾؟ [سورة العصر]، فهو هذا بعينه.

وقد روى هذا الحديث الترمذى وابن ماجه من حديث محمد بن يزيد بن خُنَيس[٩]، عن سعيد ابن حسان، به. ولم يذكرا أقوال[١٠] الثورى إلى آخرها، ثم قال الترمذى: غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن خُنَيس[١١] [١٢].

وقال الإمام أحمد: حدثنا يعقوب، حدثنا أبى، حدثنا صالح بن كَيْسان، حدثنا محمد بن مسلم ابن عُبَيد الله بن شهاب: أن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أخبره، أن أمه أم كلثوم بنت عقبة

---

(١) فى ر: «حنيش».
(٢) فى أ: «حدثتنيه».
(٣) فى أ: «إلا ما».
(٤) فى ر، أ: «أمر».
(٥) فى ر، أ: «أو نهى».
(٦) فى أ: «وناشدته».
(٧) زيادة من ر، أ.
(٨) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «إلى آخره».
(٩) فى ر: «حنيش».
(١٠) فى أ: «قول».
(١١) فى ر: «حنيش».
(١٢) سنن الترمذى برقم (٢٤١٢) وسنن ابن ماجه برقم (٣٩٧٤) ورواه ابن أبى الدنيا فى الصمت برقم (١٤) من طريق محمد بن يزيد بن خنيس بنحو سياق ابن مردويه.

أخبرته: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس الكذاب الذى[١] يصلح بين الناس فَيَنْمِى خيراً ـ أو يقول خيراً» وقالت: لم أسمعه يرخص فى شىء مما يقوله الناس إلا فى ثلاث: فى الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها. قال: وكانت أم كلثوم بنت عقبة من المهاجرات اللاتى بايعن رسول الله ﷺ.

وقد رواه الجماعة، سوى ابن ماجه، من طرق، عن الزهرى، به نحوه[٢].

قال الإمام أحمد: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عمرو بن مُرة[٣] عن سالم بن أبى الجعد، عن أم الدرداء، عن أبى الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة، والصيام والصدقة؟» قالوا: بلى. قال: «إصلاح ذات البين» قال: «وفساد ذات البين هى الحالقة».

ورواه أبو داود والترمذى، من حديث أبى معاوية، وقال الترمذى: حسن صحيح[٤].

وقال الحافظ أبو بكر البزار: حدثنا محمد بن عبد الرحيم، حدثنا سُرَيج[٥]: بن يونس، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر، حدثنا أبى، عن حميد، عن أنس؛ أن النبى ﷺ قال لأبى أيوب: «ألا أدلك على تجارة؟» قال: بلى: قال: «تسعى فى صلح بين الناس إذا تفاسدوا، وتُقَارب بينهم إذا تباعدوا» ثم قال البزار: وعبد الرحمن بن عبد الله العُمَرى لَيّن، وقد حدث بأحاديث لم يتابع عليها[٦].

ولهذا قال: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ أى: مخلصاً فى ذلك محتسباً ثواب ذلك عند الله عز وجل ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ أى: ثواباً كثيراً واسعاً.

وقوله: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ﴾ أى: ومن سلك غير طريق الشريعة التى جاء بها الرسول ﷺ، فصار فى شق والشرع فى شق، وذلك عن عَمْد منه بعدما ظهر له الحق وتبين له واتضح له. وقوله: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ هذا ملازم للصفة الأولى، ولكن قد تكون[٧] المخالفة لنص الشارع، وقد تكون[٨] لما أجمعت[٩] عليه الأمة المحمدية، فيما علم اتفاقهم عليه تحقيقاً، فإنه قد ضُمنت لهم العصمة فى اجتماعهم من الخطأ، تشريفاً لهم وتعظيما لنبيهم

---

(١) فى ر: «بالذى».

(٢) المسند (٦/ ٤٠٣) وصحيح البخارى برقم (٢٦٩٢) وصحيح مسلم برقم (٢٦٠٥) وسنن أبى داود برقم (٤٩٢٠) وسنن الترمذى برقم (١٩٣٨) وسنن النسائى الكبرى برقم (٩١٢٣).

(٣) فى ر، أ: «محمد».

(٤) المسند (٦/ ٤٤٤) وسنن أبى داود برقم (٤٩١٩) وسنن الترمذى برقم (٢٥٠٩).

(٥) فى ر، أ: «شريح».

(٦) مسند البزار برقم (٢٠٦٠) «كشف الأستار» وقال الهيثمى فى المجمع (٨/ ٧٩): «فيه عبد الرحمن بن عبد الله العمرى وهو متروك».

(٧، ٨) فى أ: «يكون».

(٩) فى ر، أ: «أجمع».

[ﷺ][(١)]. وقد وردت فى ذلك أحاديث صحيحة كثيرة، قد ذكرنا منها طرفاً صالحاً فى كتاب «أحاديث الأصول»، ومن العلماء من ادعى تواتر معناها، والذى عول عليه الشافعى، رحمه الله، فى الاحتجاج على كون الإجماع حجة تَحْرُم مخالفته هذه الآية الكريمة، بعد التروى والفكر الطويل. وهو من أحسن الاستنباطات وأقواها، وإن كان بعضهم قد استشكل ذلك واستبعد الدلالة منها على ذلك[(٢)].

ولهذا توعد تعالى على ذلك بقوله: ﴿نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً﴾ أى: إذا سلك هذه الطريق جازيناه على ذلك، بأن نحسنها فى صدره ونزينها له ـ استدراجاً له ـ كما قال تعالى: ﴿فَذَرْنِي وَمَن يُكَذِّبُ بِهَذَا الْحَدِيثِ سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لا يَعْلَمُونَ﴾ [القلم: ٤٤]. وقال تعالى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥]. وقوله: ﴿وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الأنعام: ١١٠].

وجعل النار مصيره فى الآخرة، لأن من خرج عن الهدى لم يكن له طريق إلا إلى النار يوم القيامة، كما قال تعالى: ﴿احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ [وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ. مِن دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْجَحِيمِ][(٣)]﴾[الصافات: ٢٢، ٢٣]. وقال: ﴿وَرَأَى الْمُجْرِمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُم مُّوَاقِعُوهَا وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفاً﴾[الكهف: ٥٣].

﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً بَعِيداً (١١٦) إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلاَّ إِنَاثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلا شَيْطَانًا مَّرِيداً (١١٧) لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيباً مَّفْرُوضًا (١١٨) وَلأُضِلَّنَّهُمْ وَلأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الأَنْعَامِ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا (١١٩) يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلاَّ غُرُوراً (١٢٠) أُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا (١٢١) وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلاً (١٢٢)﴾.

قد تقدم الكلام على هذه الآية الكريمة، وهي قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ [لِمَن يَشَاءُ][(٤)]﴾ الآية [النساء: ٤٨]، وذكرنا ما يتعلق بها من الأحاديث فى صدر هذه السورة.

وقد روى الترمذى حديث ثُوَيْر[(٥)] بن أبى فَاختَة سعيد بن عَلاقَةَ، عن أبيه، عن على رضى الله عنه أنه قال: ما فى القرآن آية أحب إلىّ من هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ [وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ

---

(١) زيادة من أ.

(٢) انظر: كلام الإمام الشافعى رحمه الله فى الرسالة (ص٤٧١) فى إثبات حجية الإجماع ومناقشة الخصوم.

(٣) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».

(٤) زيادة من ر، أ.

(٥) فى أ: «يزيد».

٤١٤ ـــــــ

وقوله: ﴿إِن يَدْعُونَ إِلا شَيْطَانًا مَّرِيدًا﴾ أى: هو الذى أمرهم بذلك وحسنه لهم وزينه، وهم إنما يعبدون إبليس فى نفس الأمر، كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَن لاَّ تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ [إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ][(١)]﴾[يس: ٦٠]. وقال تعالى إخباراً عن الملائكة أنهم يقولون يوم القيامة عن المشركين الذين ادعوا عبادتهم فى الدنيا: ﴿بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ﴾ [سبأ: ٤١].

وقوله: ﴿لَعَنَهُ اللَّهُ﴾ أى: طرده وأبعده من رحمته، وأخرجه من جواره.

وقال: ﴿لأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ أى: مُعَيَّنا مقدَّراً معلوماً. قال مقاتل بن حيان: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون[(٢)] إلى النار، وواحد إلى الجنة.

﴿وَلأُضِلَّنَّهُمْ﴾ أى: عن الحق ﴿وَلأُمَنِّيَنَّهُمْ﴾ أى: أزين لهم ترك التوبة، وأعدهم الأمانى، وآمرهم بالتسويف والتأخير، وأغرهم من أنفسهم.

وقوله: ﴿وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الأَنْعَامِ﴾ قال قتادة والسدى وغيرهما: يعنى تشقيقها[(٣)]، وجعلها سمة وعلامة للبحيرة والسائبة.

﴿وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ قال ابن عباس: يعنى بذلك خصاء[(٤)] الدواب. وكذا روى عن ابن عمر، وأنس، وسعيد بن المسيب، وعكرمة، وأبى عياض، وأبى صالح، وقتادة، والثورى. وقد وَرَدَ فى حديثٍ النهى عن ذلك[(٥)].

وقال الحسن بن أبى الحسن البصرى: يعنى بذلك الوَشْم. وفى صحيح مسلم النهى عن الوشم فى الوجه[(٦)]، وفى لفظ: «لعن[(٧)] الله من فعل ذلك». وفى الصحيح عن ابن مسعود أنه قال: لعن الله الواشمات والمستوشمات، والنامصات والمُتَنَمِّصَات، والمُتَفَلِّجات للحُسْن المغيّرات خَلْقَ الله، عز وجل، ثم قال: ألا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وهو فى كتاب الله، عز وجل، يعنى قوله: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ [الحشر: ٧][(٨)].

وقال ابن عباس فى رواية عنه، ومجاهد، وعكرمة أيضاً وإبراهيم النخَعى، والحسن، وقتادة، والحكم، والسدّى، والضحاك، وعطاء الخُراسانى فى قوله: ﴿وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ يعنى: دين الله، عز وجل. وهذا كقوله تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠] على قول من جعل ذلك أمراً، أى: لا تبدلوا فطرة الله، ودعوا الناس على فطرتهم، كما ثبت فى الصحيحين[(٩)] عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مولود يولد على

---

(١) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٢) فى ر: «وتسعين».
(٣) فى ر: «يشققنها»، وفى أ: «نشققها».
(٤) فى ر: «خصى».
(٥) رواه ابن أبى شيبة فى المصنف (١٢/ ٢٢٥) والبيهقى فى السنن الكبرى (١٠/ ٢٤) من طريق نافع عن ابن عمر قال: «نهى رسول الله ﷺ عن خصاء الخيل والبهائم» وقال ابن عمر: فيه نماء الخلق.
(٦) صحيح مسلم برقم (٢١١٧) عن جابر بن عبد الله أن النبى ﷺ مر عليه حمار قد وسم فى وجهه فقال: «لعن الله الذى وسمه».
(٧) فى د، ر، أ: «لعنة».
(٨) صحيح البخارى برقم (٥٩٤٨).
(٩) صحيح البخارى برقم (١٣٨٥)، وصحيح مسلم برقم (٢٦٥٨).

٤١٦ ـــــــ

الْجَنَّةَ وَلا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا (١٢٤) وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً (١٢٥) وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا (١٢٦) ﴾.

قال قتادة: ذُكِرَ لنا أنّ المسلمين وأهل الكتاب افتخروا، فقال أهل الكتاب: نبينا قبل نبيكم، وكتابنا قبل كتابكم، فنحن أولى بالله منكم. وقال المسلمون: نحن أولى بالله منكم نبينا خاتم النبيين، وكتابنا يقضى على الكتب التى كانت قبله فأنزل الله: ﴿**لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ**﴾، ﴿**وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ [وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا][1]**﴾ الآية. فأفلج الله حجة المسلمين على من ناوأهم من أهل الأديان.

وكذا روى عن السّدى، ومسروق، والضحاك وأبى صالح، وغيرهم وكذا رَوَى العَوْفىّ عن ابن عباس أنه قال فى هذه الآية: تخاصَمَ أهل الأديان فقال أهل التوراة: كتابنا خير الكتب، ونبينا خير الأنبياء. وقال أهل الإنجيل مثل ذلك. وقال أهل الإسلام: لا دين إلا الإسلام، وكتابنا نَسَخَ كلّ كتاب، ونبينا خاتم النبيين، وأمرتُم وأمرنا أن نؤمن بكتابكم ونعمل بكتابنا. فقضى الله بينهم فقال: ﴿**لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ**﴾، وخيَّر بين الأديان فقال: ﴿**وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ [وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا][2]**﴾ إلى قوله: ﴿**وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً**﴾.

وقال مجاهد: قالت العرب: لن نبْعث ولن نُعذَّب. وقالت اليهود والنصارى: ﴿**لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلاَّ مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى**﴾ [البقرة: ١١١]، وقالوا: ﴿**لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً**﴾ [البقرة: ٨٠].

والمعنى فى هذه الآية: أنّ الدين ليس بالتحلى ولا بالتمنى، وليس كُلّ من ادعى شيئاً حصل له بمجرد دعواه، ولا كل من قال: «إنه هو المُحق» سمع قوله بمجرد ذلك، حتى يكون له من الله برهان؛ ولهذا قال تعالى: ﴿**لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ**﴾ أى: ليس لكم ولا لهم النجاة بمجرد التمنى، بل العبرة بطاعة الله، واتباع ما شرعه على ألسنة رسله الكرام؛ ولهذا قال بعده: ﴿**مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ**﴾ كقوله: ﴿**فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ. وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ**﴾ [الزلزلة: ٧، ٨].

وقد روى أن هذه الآية لما نزلت شق ذلك على كثير من الصحابة. قال الإمام أحمد: حدثنا عبدالله ابن نُمَيْر، حدثنا إسماعيل، عن أبى بكر بن أبى زهير قال: أخبرتُ أن أبا بكر قال: يا رسول الله، كيف الصلاح بعد هذه الآية: ﴿**لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ**﴾ فكُل سوء عملناه جزينا به؟ فقال النبى ﷺ: «غَفَرَ اللهُ لكَ يا أبا بكر، ألستَ تَمْرضُ؟ ألست تَنْصَب؟ ألست تَحْزَن؟ ألست تُصيبك اللأواء[3]؟» قال: بلى. قال: «فهو ما تُجْزَوْنَ به».

---

(١) زيادة من ر، أ. (٢) زيادة من ر. (٣) فى أ: «ألست يصيبك أذى».

٤١٨ ـــــــ

الدنيا حتى تلقوا الله، وليس لكم ذنوب، وأما الآخرون فيجمع لهم ذلك حتى يجزوا به يوم القيامة».

وهكذا رواه الترمذى عن يحيى بن موسى، وعبد بن حميد، عن روح بن عبادة، به. ثم قال: وموسى بن عبيدة يضعف، ومولى ابن سباع مجهول[١].

[وقال ابن جرير: حدثنا الغلام، حدثنا الحسين، حدثنا الحجاج، عن ابن جريج، أخبرنى عطاء ابن أبى رباح قال: لمَّا نزلت قال أبو بكر: يا رسول الله، جاءت قاصمة الظهر، فقال رسول الله ﷺ: «إنما هى المصائب فى الدنيا»][٢].

طريق أخرى عن الصديق: قال ابن مردويه: حدثنا محمد بن أحمد بن إسحاق العسكرى، حدثنا محمد بن عامر السعدى، حدثنا يحيى بن يحيى، حدثنا فضيل بن عياض، عن سليمان بن مِهْران، عن مسلم بن صُبَيح، عن مسروق قال: قال أبو بكر [الصديق][٣]: يا رسول الله، ما أشد هذه الآية: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾! فقال رسول الله ﷺ: «المصائب والأمراض والأحزان فى الدنيا جزاء»[٤].

طريق أخرى: قال ابن جرير: حدثنى عبد الله بن أبى زياد وأحمد بن منصور قالا: حدثنا زيد ابن الحُبَاب، حدثنا عبد الملك بن الحسن الحارثى، حدثنا محمد بن زيد بن قُنْفُذ[٥]، عن عائشة، عن أبى بكر قال: لما نزلت: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ قال أبو بكر: يا رسول الله، كل ما نعمل نؤاخذ به؟ فقال: «يا أبا بكر، أليس يصيبك كذا وكذا؟ فهو كفارة»[٦].

حديث آخر: قال سعيد بن منصور: أنبأنا عبد الله بن وهب، أخبرنى عمرو بن الحارث، أن بكر ابن سوادة حدثه، أن يزيد بن أبى يزيد حدثه، عن عبيد بن عمير، عن عائشة: أن رجلا تلا هذه الآية: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ فقال: إنا لنُجْزَى بكل عَمَل[٧]؟ هلكنا إذاً. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «نعم، يجزى به المؤمن فى الدنيا، فى نفسه، فى جسده، فيما يؤذيه»[٨].

طريق[٩] **أخرى**: قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا سلمة بن بشير، حدثنا هُشَيْم، عن أبى عامر، عن ابن أبى مُلَيْكة، عن عائشةَ قالت: قلت: يا رسول الله، إنى لأعلم أشد آية فى القرآن. فقال: «ما هى يا عائشة؟» قلت: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ فقال: «هو مايصيب العبد المؤمن حتى النَّكْبَة يَنْكُبها».

---

(١) سنن الترمذى برقم (٣٠٣٩).

(٢، ٣) زيادة من أ.

(٤) ورواه أبو نعيم فى الحلية (٨/ ١١٩) من هذا الطريق به، وفيه محمد السعدى كان يكذب ويضع.

(٥) فى أ: «نمير».

(٦) تفسير الطبرى (٩/ ٢٤٠).

(٧) فى أ: «عمل عملنا».

(٨) سنن سعيد بن منصور برقم (٦٩٩) ورواه أحمد فى المسند (٦/ ٦٥) من طريق عبد الله بن وهب به.

(٩) فى أ: «حديث».

٤٢٠ ـــــــ

فى الدنيا إلا كفَّر الله بها خطيئته، حتى الشوكة يُشَاكها أحدكم فى قدمه»[١].

وقال عطاء بن يسار، عن أبى سعيد وأبى هريرة: أنهما سمعا رسول الله ﷺ يقول: «ما يصيب المؤمن من نَصب ولا وَصَب ولا سَقَم ولا حَزَن، حتى الهم يُهَمّه، إلا كُفّر به من سيئاته» أخرجاه[٢].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى، عن سعد بن إسحاق، حدثتنى زينب بنت كعب ابن عُجْرَة، عن أبى سعيد الخدرى قال: قال رجل لرسول الله ﷺ: أرأيت هذه الأمراض التى تصيبنا؟ ما لنا بها؟ قال: «كفارات». قال أبىّ: وإن قَلَّتْ؟ قال: «وإن شوكة فما فوقها» قال: فدعا أبى على نفسه أنه لا يفارقه الْوَعْك حتى يموت، فى ألا يشغله عن حج ولا عمرة، ولا جهاد فى سبيل الله، ولا صلاة مكتوبة فى جماعة، فما مسه إنسان إلا وجد حره، حتى مات، رضى الله عنه. تفرد به أحمد[٣].

حديث آخر: روى ابن مردويه من طريق حسين بن واقد، عن الكلبى، عن أبى صالح، عن ابن عباس قال: قيل: يا رسول الله: ﴿**مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ**﴾؟ قال: «نعم، ومن يعمل حسنة يُجزَ بها عشرا. فهلك من غلب واحدته [٤]عشراً»[٥].

وقال ابن جرير: حدثنا ابن وكيع، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا حماد بن سلمة، عن حميد، عن الحسن: ﴿**مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ**﴾، قال: الكافر، ثم قرأ: ﴿**وَهَلْ نُجَازِي إِلاَّ الْكَفُورَ**﴾ [سبأ: ١٧].

وهكذا رُوى عن ابن عباس، وسعيد بن جبير: أنهما فسرا السوء هاهنا بالشرك أيضاً.

وقوله: ﴿**وَلَا يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا**﴾ قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: إلا أن يتوب فيتوب الله عليه. رواه ابن أبى حاتم.

والصحيح أن ذلك عامٌّ فى جميع الأعمال، لما تقدم من الأحاديث، وهذا اختيار ابن جرير، والله أعلم.

وقوله: ﴿**وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ [فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا][٦]**﴾ لما ذكر الجزاء على السيئات، وأنه لابد أن يأخذ مستحقها من العبد إما فى الدنيا ـ وهو الأجود له ـ وإما فى الآخرة ـ والعياذ بالله من ذلك، ونسأله العافية فى الدنيا والآخرة، والصفح والعفو والمسامحة ـ شرع فى بيان إحسانه وكرمه ورحمته فى قبول الأعمال الصالحة من عباده ذُكْرَانهم وإناثهم، بشرط الإيمان، وأنه سيدخلهم الجنة ولا يظلمهم من حسناتهم ولا مقدار النقير، وهو: النقرة التى فى ظهر نواة التمرة، وقد تقدم الكلام على الفتيل، وهو الخيط الذى فى شق النواة، وهذا النقير وهما فى نواة التمرة، وكذا القطمير وهو اللفافة التى على نواة التمرة، الثلاثة فى القرآن.

---

(١) وفى إسناده إبراهيم بن يزيد الخوزمى ضعيف.

(٢) صحيح البخارى برقم (٥٦٤١، ٥٦٤٢) وصحيح مسلم برقم (٢٥٧٣).

(٣) المسند (٣/ ٢٣)، ورواه أبو يعلى فى مسنده (٢/ ٢٨١) وقال الهيثمى فى المجمع (٢/ ٣٠١): «رجاله ثقات».

(٤) فى ر: «واحد» وفى أ: «واحدة».

(٥) وإسناده ضعيف جدًا كما سبق فى المقدمة.

(٦) زيادة من و، أ، وفى هـ: «الآية».

٤٢٢ ـــــــ

فوجدوا دقيقاً فعجنوا وخبزوا منه فاستيقظ، فسألهم عن الدقيق الذى منه خبزوا، فقالوا: من الدقيق الذى جئت به من عند خليلك فقال: نعم، هو من خليلى الله. فسماه الله بذلك خليلا.

وفى صحة هذا ووقوعه نظر، وغايته أن يكون خبراً إسرائيليا لا يُصدَّق ولا يُكذَّب، وإنما سُمّى خليل الله لشدة محبة ربه، عز وجل، له، لما قام له[١] من الطاعة التى يحبها ويرضاها؛ ولهذا ثبت فى الصحيحين، من حديث[٢] أبى سعيد الخدرى: أن رسول الله ﷺ لما خطبهم فى آخر خطبة خطبها قال: «أما بعد، أيها الناس، فلو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلا لاتخذت أبا بكر بن أبى قحافة خليلا، ولكن صاحبكم خليل الله»[٣].

وجاء من طريق جُنْدُب بن عبد الله البَجَلى، وعبد الله بن عَمرو بن العاص، وعبد الله بن مسعود، عن النبى ﷺ: «إن الله اتخذنى خليلا، كما اتخذ إبراهيم خليلا»[٤].

وقال أبو بكر بن مَرْدُويه: حدثنا عبد الرحيم بن محمد بن مسلم، حدثنا إسماعيل بن أحمد بن أُسَيْد، حدثنا إبراهيم بن يعقوب الجَوْزجانى بمكة، حدثنا عُبَيد الله[٥] الحَنَفى، حدثنا زَمْعة بن صالح، عن سلمة بن وَهْرَام، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جلس ناس من أصحاب رسول الله ﷺ ينتظرونه، فخرج حتى إذا دنا منهم سمعهم يتذاكرون، فسمع حديثهم، وإذا بعضهم يقول: عجباً إن الله اتخذ من خلقه خليلا، فإبراهيم خليله! وقال آخر: ماذا بأعجب من أن الله كلم موسى تكليماً! وقال آخر: فعيسى روح الله وكلمته! وقال آخر: آدم اصطفاه الله! فخرج عليهم فسلم وقال: «قد سمعت كلامكم وتعجبكم[٦] أن إبراهيم خليل الله، وهو كذلك، وموسى كليمه، وعيسى روحه وكلمته، وآدم اصطفاه الله، وهو كذلك ألا وإنى حبيب الله ولا فخر، وأنا حامل لواء الحمد يوم القيامة ولا فخر، وأنا أول شافع، وأول مشَفع ولا فخر، وأنا أول من يحرك حِلَق الجنة، فيفتح الله فيدخلنيها ومعى فقراء المؤمنين ولا فخر، وأنا أكرم الأولين والآخرين يوم القيامة ولا فخر».

وهذا حديث غريب من هذا الوجه، ولبعضه شواهد فى الصحاح[٧] وغيرها.

وقال قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال: أتعجبون من أن تكون الخُلَّة لإبراهيم، والكلام لموسى، والرؤية لمحمد، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

رواه الحاكم فى مستدركه وقال: صحيح على شرط البخارى، ولم يخرجاه. وكذا روى عن أنس ابن مالك، وغير واحد من الصحابة والتابعين، والأئمة من السلف والخلف.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا يحيى بن عبدك القزوينى، حدثنا محمد ـ يعنى ابن سعيد بن سابق ـ

---

(١) فى أ: «لديه».
(٢) فى أ: «رواية».
(٣) صحيح البخارى برقم (٣٦٥٤) وصحيح مسلم برقم (٢٣٨٢) ولفظه: «صاحبكم خليل الله» هى من حديث عبد الله بن مسعود، رواه مسلم برقم (٢٣٨٣).
(٤) أما حديث جندب بن عبد الله فرواه مسلم فى صحيحه برقم (٥٣٢)، وأما حديث عبد الله بن عمرو فرواه البيهقى فى شعب الإيمان برقم (٩٦١٦)، وأما حديث عبد الله بن مسعود، فرواه مسلم فى صحيحه برقم (٢٣٨٣).
(٥) فى د، ر: «عبد الله».
(٦) فى أ: «عجبكم».
(٧) ورواه الترمذى فى السنن برقم (٣٦١٦) وقال: «هذا حديث غريب».

٤٢٤ ـــــــ

بعد هذه الآية فيهن، فأنزل الله: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ الآية، قالت: والذى ذكر الله أنه يتلى عليهم فى الكتاب الآيةُ الأولى التى قال الله [تعالى][1]: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣].

وبهذا الإسناد، عن عائشة قالت: وقول الله عز وجل: ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ رغبة أحدكم عن يتيمته التى تكون فى حجره حين تكون قليلة المال والجمال، فنهوا أن ينكحوا ما رغبوا فى مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط، من أجل رغبتهم عنهن.

وأصله ثابت فى الصحيحين، من طريق يونس بن يزيد الأيْلى، به[2].

والمقصود أن الرجل إذا كان فى حجره يتيمة يحل له تزويجها، فتارة يرغب فى أن يتزوجها، فأمره الله عز وجل أن يمهرها أسوة أمثالها من النساء، فإن لم يفعل فليعدل إلى غيرها من النساء، فقد وسع الله عز وجل. وهذا المعنى فى الآية الأولى التى فى أول السورة. وتارة لا يكون للرجل فيها رغبة لدَمَامَتِها عنده، أو فى نفس الأمر، فنهاه الله عز وجل أن يُعضِلها عن الأزواج خشية أن يَشْركوه فى ماله الذى بينه وبينها، كما قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس فى قوله: ﴿فِي يَتَامَى النِّسَاءِ [اللاَّتِي لا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ][3]﴾ الآية، فكان الرجل فى الجاهلية تكون عنده اليتيمة، فيلقى عليها ثوبه، فإذا فعل ذلك [بها][4] لم يقدر أحد أن يتزوجها أبداً، فإن كانت جميلة وهويها تَزَوّجها وأكل مالها، وإن كانت دميمة منعها الرجال أبداً حتى تموت، فإذا ماتت ورثها. فَحَرّم الله ذلك ونهى عنه.

وقال فى قوله: ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ﴾: كانوا فى الجاهلية لا يورثون الصغار ولا البنات، وذلك قوله: ﴿لا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾، فنهى الله عن ذلك، وبيَّن لكل ذى سهم سهمه، فقال: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ﴾ [النساء: ١١] صغيراً أو كبيراً.

وكذا قال سعيد بن جبير وغيره، وقال سعيد بن جبير فى قوله: ﴿وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقِسْطِ﴾: كما إذا كانت ذات جمال ومال نكحتها واستأثرت بها، كذلك إذا لم تكن ذات جمال ولا مال فانكحها واستأثر بها.

وقوله: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ تهييجاً[5] على فعل الخيرات وامتثال الأمر[6]، وأن الله عز وجل عالم بجميع ذلك، وسيجزى عليه أوفر الجزاء وأتمه.

﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الأَنفُسُ الشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ

---

(١) زيادة من أ.

(٢) صحيح البخارى برقم (٥٠٦٤) وصحيح مسلم برقم (٣٠١٨).

(٣) زيادة من ر، أ.

(٤) زيادة من أ.

(٥) فى ر: «تهييج».

(٦) فى أ: «الأوامر».

٤٢٦ ـــــــ

سودة كانت امرأة قد أسَنَّتْ، ففزعت أن يفارقها رسولُ الله ﷺ، وضنَّت بمكانها منه، وعرفت من حب رسول الله ﷺ عائشة ومنزلتها منه، فوهبت يومها من رسول الله ﷺ لعائشة، فقبل ذلك النبى ﷺ[١].

قال البيهقى: وقد رواه أحمد بن يونس: عن ابن أبى الزِّناد[٢]، موصولا. وهذه الطريق رواها الحاكم فى مستدركه فقال:

حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا الحسن بن على بن زياد، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا عبد الرحمن بن أبى الزِّناد، عن هشام بن[٣] عروة، عن أبيه، عن عائشة: أنها قالت له: يا ابن أختى، كان رسول الله ﷺ لا يفضل بعضنا على بعض فى مكثه عندنا، وكان قَلَّ يوم إلا وهو يطوف علينا، فيدنو من كل امرأة من غير مَسِيس، حتى يبلغ إلى من هو يومها فيبيت عندها، ولقد قالت سودة بنت زَمْعة ـ حين أسنت وفَرِقت أن يفارقها رسول الله ﷺ ـ : يا رسول الله، يومى هذا لعائشة. فَقَبِل ذلك رسولُ الله ﷺ. قالت عائشة: ففى ذلك أنزل الله: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾.

وكذا رواه أبو داود، عن أحمد بن يونس، به. ثم قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه[٤].

وقد رواه [الحافظ أبو بكر][٥] بن مَرْدُويه من طريق أبى بلال الأشعرى، عن عبد الرحمن بن أبى الزناد، به نحوه. ومن رواية عبد العزيز بن[٦] محمد الدَّرَاوَرْدى، عن هشام بن عروة، بنحوه مختصرا، والله أعلم.

وقال أبو العباس محمد بن عبد الرحمن الدَّغُولى فى أول معجمه: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا هشام الدَّسْتُوائى، حدثنا القاسم بن أبى بَزّة قال: بعث النبى ﷺ إلى سودة بنت زَمْعة بطلاقها، فلما أن أتاها جلست له على طريق عائشة، فلما رأته قالت له: أنشدك بالذى أنزل عليك كلامه[٧] واصطفاك على خلقه لَمَّا راجعتنى، فإنى قد كبرت ولا حاجة لى فى الرجال، لكن أريد أن أبعث مع نسائك يوم القيامة. فراجعها فقالت: إنى[٨] جعلت يومى وليلتى لحِبّة رسول الله ﷺ. وهذا غريب مرسل[٩].

وقد قال البخارى: حدثنا محمد بن مقاتل، أخبرنا عبد الله، أخبرنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ قالت[١٠]: الرجل تكون عنده المرأة، ليس بمستكثر منها، يريد أن يفارقها، فتقول: أجعلك من شأنى فى حل. فنزلت هذه الآية.

---

(١) سنن سعيد بن منصور برقم (٧٠٢) وسنن البيهقى الكبرى (٧/ ٢٩٧).
(٢) فى هـ: «عن الحسن بن أبى الزناد» وهو تحريف.
(٣) فى ر: «عن».
(٤) المستدرك (٢/ ١٨٦) ووافقه الذهبى، وسنن أبى داود برقم (٢١٣٥).
(٥) زيادة من: ر، أ.
(٦) فى ر: « عن».
(٧) فى ر، أ: « كتابه».
(٨) فى أ: « فإن».
(٩) ورواه ابن سعد فى الطبقات الكبرى (٨/ ٥٤) من طريق مسلم بن إبراهيم به.
(١٠) فى ر: « قال».

٤٢٨ ـــــــ

ما بدا لك. فأنزل الله عز وجل: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ الآية.

وقد رواه الحاكم فى مستدركه، من طريق عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار بأطول من هذا السياق[١].

وقال الحافظ أبو بكر البيهقى: أخبرنا أبو سعيد بن أبى عمرو، حدثنا أبو محمد أحمد بن عبدالله المُزَنى، أنبأنا على بن محمد بن عيسى، حدثنا أبو اليمان، أخبرنى شعيب بن أبى حمزة، عن الزهرى، أخبرنى سعيد بن المسيب وسليمان بن يَسَار: أن السُّنَّة فى هاتين الآيتين اللتين ذكر الله فيهما نشوز المرء وإعراضه عن امرأته فى قوله: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ إلى تمام الآيتين، أن المرء[٢] إذا نشز عن امرأته وآثر عليها، فإن من الحق أن يعرض عليها أن يطلقها أو تستقر عنده على ما كانت من أثرة فى القَسْم من ماله ونفسه، فإن استقرت عنده على ذلك، وكرهت أن يطلقها، فلا حرج عليه فيما آثر عليها من ذلك، فإن لم يعرض عليها الطلاق، وصالحها على أن يعطيها من ماله ما ترضاه وتقر عنده على الأثرة فى القَسْم من ماله ونفسه، صلح له ذلك، وجاز صلحها عليه، كذلك ذكر سعيد بن المسيَّب وسليمان الصُّلحَ الذى قال الله عز وجل: ﴿فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾.

وقد ذكر لى أن رافع بن خُدَيْج الأنصارى ـ وكان من أصحاب النبى ﷺ ـ كانت عنده امرأة حتى إذا كبرت تزوج عليها فتاة شابة، وآثر عليها الشابة، فناشدته الطلاق فطلقها تطليقة، ثم أمهلها، حتى إذا كادت تحلّ راجعها، ثم عاد فآثر الشابة عليها فناشدته الطلاق فطلقها تطليقة أخرى، ثم أمهلها، حتى إذا كادت تحل راجعها، ثم عاد فآثر الشابة عليها، فناشدته الطلاق فقال لها: ما شئت، إنما بقيت لك تطليقة واحدة، فإن شئت استقررت على ما تَرَيْن من الأثرة، وإن شئت فارقتك، فقالت: لا، بل أستقر على الأثرة. فأمسكها على ذلك، فكان ذلك صلحهما، ولم ير رافع عليه إثما حين رضيت[٣] أن تستقر عنده على الأثرة فيما آثر به عليها.

وهذا رواه بتمامه عبد الرحمن بن أبى حاتم، عن أبيه، عن أبى اليمان، عن شعيب، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب، وسليمان بن يسار، فذكره بطوله، والله أعلم[٤].

وقوله: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس: يعنى التخيير، أن يخير الزوج لها بين الإقامة والفراق، خير من تمادى الزوج على أثرة غيرها عليها.

والظاهر من الآية أن صلحهما على ترك بعض حقها للزوج، وقبول الزوج ذلك، خير من المفارقة بالكلية، كما أمسك النبى ﷺ سودة بنت زَمْعة على أن تركت يومها لعائشة، رضى الله عنها، ولم يفارقها بل تركها من جملة نسائه، وفعله ذلك لتتأسى به أمته فى مشروعية ذلك وجوازه، فهو أفضل فى حقه عليه الصلاة والسلام. ولما كان الوفاق أحب إلى الله [عز وجل][٥] من الفراق قال: ﴿وَالصُّلْحُ

(١) المستدرك (٢/ ٣٠٨) ورواه الواحدى فى أسباب النزول برقم (١٢٨) من طريق الربيع عن الشافعى به.
(٢) فى ر، أ: «المراد».
(٣) فى أ: «عليها أنها حين رضيت».
(٤) السنن الكبرى (٧/ ٢٩٦).
(٥) زيادة من ر.

٤٣٠ ـــــــ

الجزء الثانى ـ سورة النساء: الآيات (١٣١ـ ١٣٤) ـــــــ

٤٣٢ ـــــــ

﴿وَالأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (١٣٥)﴾

يأمر تعالى عباده المؤمنين أن يكونوا قوامين بالقسط، أى: بالعدل، فلا يعدلوا عنه يمينا ولا شمالا، ولا تأخذهم فى الله[١] لومة لائم، ولا يصرفهم عنه صارف، وأن يكونوا متعاونين متساعدين متعاضدين متناصرين فيه.

وقوله: ﴿شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾ كما قال: ﴿وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ﴾ أى: ليكن أداؤها ابتغاء وجه الله، فحينئذ تكون صحيحة عادلة حقاً، خالية من التحريف والتبديل والكتمان؛ ولهذا قال: ﴿وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ﴾ أى: اشهد الحق[٢] ولو عاد ضررها عليك وإذا سُئلت عن الأمر فقل الحق فيه، وإن كان مَضرة عليك، فإن الله سيجعل لمن أطاعه فرجا ومخرجا من كل أمر يضيق عليه.

وقوله: ﴿أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ﴾ أى: وإن كانت الشهادة على والديك وقرابتك، فلا تُراعهم فيها، بل اشهد بالحق وإن عاد ضررها عليهم، فإن الحق حاكم على كل أحد، وهو مقدم على كل أحد.

وقوله: ﴿إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ أى: لا ترعاه[٣] لغناه، ولا تشفق عليه لفقره، الله يتولاهما، بل هو أولى بهما منك، وأعلم بما فيه صلاحهما.

وقوله: ﴿فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا﴾ أى: فلا يحملنكم الهوى والعصبية وبغْضَة الناس إليكم، على ترك العدل فى أموركم وشؤونكم، بل الزموا العدل على أى حال كان، كما قال تعالى: ﴿وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلاَّ تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨].

ومن هذا القبيل قول عبد الله بن رواحة، لما بعثه النبى ﷺ يَخْرُص على أهل خيبر ثمارهم وزروعهم، فأرادوا أن يُرْشُوه ليرفق بهم، فقال: والله لقد جئتكم من عند أحب الخلق إلىَّ، ولأنتم أبغض إلىَّ من أعدادكم من القردة والخنازير، وما يحملنى حُبى إياه وبغضى لكم على ألا أعدل فيكم. فقالوا: «بهذا قامت السموات والأرض». وسيأتى الحديث مسندا فى سورة المائدة، إن شاء الله [تعالى][٤].

وقوله: ﴿وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا﴾، قال مجاهد وغير واحد من السلف: ﴿تَلْوُوا﴾ أى: تحرفوا الشهادة وتغيروها، «واللَّى» هو: التحريف وتعمد الكذب، قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[٥] [آل عمران: ٧٨]. و«الإعراض» هو: كتمان الشهادة وتركها، قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾ [البقرة: ٢٨٣]. وقال النبى ﷺ: «خير الشهداء الذى يأتى بشهادته قبل أن يُسألها». ولهذا توعدهم الله بقوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ أى: وسيجازيكم بذلك.

---

(١) فى ر: «لا يأخذهم فى الحق لومة لائم».
(٢) فى ر: «بالحق».
(٣) فى أ: «لا يرضاه».
(٤) زيادة من: أ.
(٥) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».

٤٣٤ ـــــــ

ثم قال: ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ يعنى: أن المنافقين من هذه الصفة فإنهم آمنوا ثم كفروا، فطبع على قلوبهم، ثم وصفهم بأنهم يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين، بمعنى أنهم معهم فى الحقيقة، يوالونهم ويسرون إليهم بالمودة، ويقولون لهم إذا خلوا بهم: إنما نحن معكم، إنما نحن مستهزئون. أى بالمؤمنين فى إظهارنا لهم الموافقة. قال الله تعالى منكراً عليهم فيما سلكوه من موالاة الكافرين: ﴿أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ الْعِزَّةَ﴾؟

ثم أخبر تعالى بأن العزة كلها لله وحده لا شريك له، ولمن جعلها له. كما قال فى الآية الأخرى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾ [فاطر: ١٠]، وقال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون: ٨].

والمقصود من هذا التهييج على طلب العزة من جناب الله، والالتجاء إلى عبوديته، والانتظام فى جملة عباده المؤمنين الذين لهم النصرة فى هذه الحياة الدنيا، ويوم يقوم الأشهاد.

ويُناسبُ أن يُذْكَرَ[١] هاهنا الحديث الذى رواه الإمام أحمد:

حدثنا حسين بن محمد، حدثنا أبو بكر بن عياش، عن حُمَيْد الكندى، عن عبادة بن نُسَيٍّ، عن أبى ريحانة أن النبى ﷺ قال: «من انتسب إلى تسعة آباء كفار، يريد بهم عزاً وفخراً، فهو عاشرهم فى النار».

تفرد به أحمد[٢]. وأبو ريحانة هذا هو أزدى، ويقال: أنصارى. اسمه[٣] شمعون بالمعجمة، فيما قاله البخارى، وقال غيره: بالمهملة، والله[٤] أعلم.

وقوله [تعالى][٥]: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ أى: إذا ارتكبتم النهى بعد وصوله إليكم، ورضيتم بالجلوس معهم فى المكان الذى يكفر فيه بآيات الله ويستهزأ وينتقص بها، وأقررتموهم على ذلك، فقد شاركتموهم فى الذى هم فيه. فلهذا قال تعالى: ﴿إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ [أى][٦]: فى المأثم، كما جاء فى الحديث: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يُدَار عليها الخَمْر»[٧].

والذى أحيل عليه فى هذه الآية من النهى فى[٨] ذلك، هو قوله تعالى فى سورة الأنعام، وهى مكية: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ][٩]﴾ [الأنعام: ٦٨] قال مقاتل بن حيان: نَسَخَت هذه الآية التى فى الأنعام. يعنى نُسخَ قوله: ﴿إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾لقوله: ﴿وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ٦٩].

---

(١) فى ر: «ومناسب أن ذكر».

(٢) المسند (٤/ ١٣٣) قال الهيثمى فى المجمع (٨/ ٨٥): «رجال أحمد ثقات».

(٣) فى ر، أ: «واسمه». (٤) فى ر، أ: «فالله». (٥، ٦) زيادة من ر، أ.

(٧) رواه الترمذى فى سننه برقم (٢٨٠١) من حديث جابر، وفى إسناده ليث بن أبى سليم ضعيف، ورواه أحمد فى المسند (١/ ٢٠) من حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه، وفى إسناده مجهول، ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (١١/ ١٩١) من حديث عبد الله ابن عباس، وفى إسناده يحيى بن أبى سليمان وهو ضعيف.

(٨) فى ر: «عن». (٩) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».

٤٣٦ ـــــــ

ويحتمل أن يكون المراد: ﴿وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلا﴾ أى: فى الدنيا، بأن يُسَلَّطُوا عليهم استيلاء استئصال بالكلية، وإن حصل لهم ظفر فى بعض الأحيان على بعض الناس، فإن العاقبة للمتقين فى الدنيا والآخرة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا [وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهَادُ .يَوْمَ لا يَنفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ][(١)]﴾ [غافر: ٥١، ٥٢]. وعلى هذا فيكون رداً على المنافقين فيما أملوه وتربصوه[(٢)] وانتظروه من زوال دولة المؤمنين، وفيما سلكوه من مصانعتهم الكافرين، خوفاً على أنفسهم منهم إذا هم ظهروا على المؤمنين فاستأصلوهم، كما قال تعالى: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰ أَن تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِ فَيُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا أَسَرُّوا فِي أَنفُسِهِمْ][(٣)] نَادِمِينَ﴾ [المائدة: ٥٢].

وقد استدل كثير من العلماء[(٤)] بهذه الآية الكريمة على أصح قولى العلماء، وهو المنع من بيع العبد المسلم من الكافر لما فى صحة ابتياعه من التسليط له عليه والإذلال، ومن قال منهم بالصحة يأمره بإزالة ملكه عنه فى الحال؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلا﴾.

﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلاةِ قَامُوا كُسَالَىٰ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلاَّ قَلِيلاً (١٤٢) مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لا إِلَىٰ هَؤُلاءِ وَلا إِلَىٰ هَؤُلاءِ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً (١٤٣)﴾.

قد تقدم فى أول سورة البقرة قوله تعالى: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [البقرة: ٩] وقال هاهنا: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾. ولا شك أن الله تعالى لا يخادع، فإنه العالم بالسرائر والضمائر، ولكن المنافقين لجهلهم وقلة علمهم وعقلهم، يعتقدون أن أمرهم كما راج عند الناس وجَرَت عليهم أحكامُ الشريعة ظاهراً، فكذلك[(٥)] يكون حكمهم يوم القيامة عند الله، وأن أمرهم يروج عنده، كما أخبر عنهم تعالى أنهم يوم القيامة يحلفون له: أنهم كانوا على الاستقامة والسداد، ويعتقدون أن ذلك نافع لهم عنده، فقال تعالى: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ [وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ أَلا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ][(٦)]﴾ [المجادلة: ١٨].

وقوله: ﴿وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ أى: هو الذى يستدرجهم فى طغيانهم وضلالهم، ويخذلهم عن الحق والوصول إليه فى الدنيا وكذلك فى القيامة كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ [قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِن قِبَلِهِ الْعَذَابُ . يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ قَالُوا بَلَىٰ وَلَٰكِنَّكُمْ فَتَنتُمْ أَنفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ الأَمَانِيُّ حَتَّىٰ جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ وَغَرَّكُم بِاللَّهِ الْغَرُورُ . فَالْيَوْمَ لا يُؤْخَذُ مِنكُمْ فِدْيَةٌ وَلا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مَأْوَاكُمُ النَّارُ هِيَ

(١) زيادة من ر، أ، وفى هـ: « الآية».
(٢) فى ر: « ويرجوه».
(٣) زيادة من ر، أ، وفى هـ: « إلى قوله ».
(٤) فى ر، أ: « الفقهاء».
(٥) فى ر: « فلذلك».
(٦) زيادة من ر،أ، وفى هـ: « الآية».

٤٣٨ ـــــــ

وقوله: ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أى: فى صلاتهم لا يخشعُون [فيها][1] ولا يدرون[2] ما يقولون، بل هم فى صلاتهم ساهون لاهون، وعما يراد بهم من الخير معرضون.

وقد روى الإمام مالك، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق: يجلس يَرْقُب الشمس، حتى إذا كانت بين قَرْنَى الشيطان، قام فَنَقَر أربعا لا يذكر الله فيها إلا قليلا».

وكذا رواه مسلم، والترمذى، والنسائى، من حديث إسماعيل بن جعفر المدنى، عن العلاء بن عبد الرحمن، به. وقال الترمذى: حسن صحيح[3].

وقوله: ﴿مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَىٰ هَٰؤُلَاءِ وَلَا إِلَىٰ هَٰؤُلَاءِ﴾ يعنى: المنافقين محيرين بين الإيمان والكفر، فلا هم مع المؤمنين ظاهراً وباطناً، ولا مع الكافرين ظاهراً وباطناً، بل ظواهرهم مع المؤمنين، وبواطنهم مع الكافرين. ومنهم من يعتريه الشك، فتارة يميل إلى هؤلاء، وتارة يميل إلى أولئك ﴿كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُم مَّشَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا﴾ الآية [البقرة: ٢٠].

قال مجاهد: ﴿مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَىٰ هَٰؤُلَاءِ وَلَا إِلَىٰ هَٰؤُلَاءِ﴾ يعنى: أصحاب محمد ﷺ ﴿وَلَا إِلَىٰ هَٰؤُلَاءِ﴾ يعنى: اليهود.

وقال ابن جرير: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبى ﷺ قال: «مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين، تَعِيرُ إلى هذه مرة، وإلى هذه مرة، ولا تدرى أيتهما تتبع».

تفرد به مسلم. وقد رواه عن محمد بن المثنى مرة أخرى، عن عبد الوهاب، فوقف به على ابن عمر، ولم يرفعه، قال: حدثنا به عبد الوهاب مرتين كذلك[4].

قلت: وقد رواه الإمام أحمد، عن إسحاق بن يوسف عن عبيد الله، به مرفوعاً. وكذا رواه إسماعيل بن عياش وعلى بن عاصم، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً. وكذا رواه عثمان بن محمد بن أبى شيبة، عن عبدة، عن عبد الله، به مرفوعاً. ورواه حماد بن سلمة، عن عبيد الله ـ أو عبد الله بن عمر ـ عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً. ورواه أيضاً صخر بن جُوَيْرِية، عن نافع عن ابن عمر، عن النبى ﷺ، بمثله[5].

وقال الإمام أحمد: حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا الهُذَيل بن بلال، عن ابن عبيد، عن أبيه: أنه جلس ذات يوم بمكة وعبد الله بن عمر معه، فقال أبى: قال رسول الله ﷺ: «إن مثل المنافق يوم القيامة كالشاة بين الرّبيضَين من الغنم، إن أتت هؤلاء نطحتها، وإن أتت هؤلاء نطحتها» فقال له ابن عمر: كذبت. فأثنى القوم على أبى خيراً ـ أو معروفاً ـ فقال ابن عمر: لا أظن صاحبكم إلا كما

---

(١) زيادة من د.
(٢) فى د، ر، أ: «ولا يتدبرون».
(٣) الموطأ (١/ ٢٢٠) وصحيح مسلم برقم (٦٢٢) وسنن أبى داود برقم (٤١٢) وسنن الترمذى برقم (١٦٠) وسنن النسائى (١/ ٢٥٤).
(٤) تفسير الطبرى (٩/ ٣٣٣) وصحيح مسلم برقم (٢٧٨٤).
(٥) المسند (٢/ ٤٧).

٤٤٠ ـــــــ

تَجِدَ لَهُ ولياْ مرشدا﴾ فإنه: ﴿وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فلا هَادِىَ لهُ﴾ والمنافقون الذين أضلهم عن سبيل النجاة فلا هادى لهم، ولا منقذ لهم مما هم فيه، فإنه تعالى لا مُعَقّب لحكمه، ولا يسأل عما يفعل وهم يُسألون.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا (١٤٤) إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا (١٤٥) إِلاَّ الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُوْلَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (١٤٦) مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَآمَنتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا (١٤٧) ﴾.

ينهى تعالى عباده المؤمنين عن اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين، يعنى مصاحبتهم ومصادقتهم ومناصحتهم وإسرار المودة إليهم، وإفشاء أحوال المؤمنين الباطنة إليهم، كما قال تعالى: ﴿لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَن تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ [آل عمران: ٢٨] أى: يحذركم عقوبته فى ارتكابكم نهيه. ولهذا قال هاهنا: ﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ أى: حجة عليكم فى عقوبته إياكم.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة عن ابن عباس قوله: ﴿سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾ [قال][1]: كل سلطان فى القرآن حجة.

وهذا إسناد صحيح. وكذا قال مجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، ومحمد بن كعب القُرَظى، والضحاك، والسدى، والنضر بن عَرَبى.

ثم أخبر تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ أى: يوم القيامة، جزاء على كفرهم الغليظ. قال الوالبى عن ابن عباس: ﴿فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ أى: فى أسفل النار. وقال غيره: النار دركات، كما أن الجنة درجات. وقال سفيان الثورى، عن عاصم، عن ذَكْوان أبى صالح، عن أبى هريرة: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ قال: فى توابيت ترتج عليهم. كذا رواه ابن جرير، عن ابن وكيع، عن يحيى بن يمان، عن سفيان، به. ورواه ابن أبى حاتم، عن المنذر بن شاذان، عن عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن عاصم، عن أبى صالح، عن أبى هريرة: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ قال: الدرك الأسفل بيوت لها أبواب تطبق عليهم، فتوقد من تحتهم ومن فوقهم.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن سلمة بن كُهَيْل، عن خَيْثَمَة، عن عبد الله ـ يعنى ابن مسعود: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ قال: فى توابيت

(١) زيادة من: أ.

٤٤٢ ـــــــ

وقال الحسن البصرى: لا يدع عليه، وليقل: اللهم أعنى عليه، واستخرج حقى منه. وفى رواية عنه قال: قد أرخص له أن يدعو على من ظلمه من غير أن يعتدى عليه.

وقال عبد الكريم بن مالك الجَزَرِىّ فى هذه الآية: هو الرجل يشتمك فتشتمه، ولكن إن افترى عليك فلا تفتر عليه؛ لقوله: ﴿وَلَمَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُوْلَئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ﴾[الشورى: ٤١].

وقال[١] أبو داود: حدثنا القَعْنَبِىّ، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن العلاء، عن أبيه، عن أبى هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «المُسْتَبَّانِ ما قالا، فعلى البادئ منهما، ما لم يعتد المظلوم»[٢].

وقال عبد الرزاق: أنبأنا المثنى بن الصباح، عن مجاهد فى قوله: ﴿لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَن ظُلِمَ﴾ قال: ضاف رجل رجلا، فلم يؤدّ إليه حقّ ضيافته، فلما خرج أخبر الناس، فقال: «ضفت فلانا فلم يؤدّ إلىّ حق ضيافتى». فذلك الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم، حين لم يؤد الآخر إليه حق ضيافته.

وقال محمد بن إسحاق، عن ابن أبى نَجيح، عن جاهد: ﴿لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَن ظُلِمَ﴾ قال: قال: هو الرجل ينزل بالرجل فلا يحسن ضيافته، فيخرج فيقول: «أساء ضيافتى، ولم يحسن». وفى رواية: هو الضيف المحول رحلُه، فإنه يجهر لصاحبه بالسوء من القول.

وكذا روى عن غير واحد، عن مجاهد، نحو هذا. وقد روى الجماعة سوى النسائى والترمذى، من طريق الليث بن سعد ـ والترمذى من حديث ابن لَهيعة ـ كلاهما عن يزيد بن أبى حبيب، عن أبى الخير مَرْثَد بن عبد الله، عن عقبة بن عامر قال: قلنا: يا رسول الله، إنك تبعثنا[٣] فننزل بقوم فلا يَقْرُونا، فما ترى فى ذلك؟ قال: «إذا نزلتم بقوم فأمَرُوا لكم بما ينبغى للضيف، فاقبلوا منهم، وإن لم يفعلوا فخذوا منهم حقّ الضيف الذى ينبغى لهم»[٤].

وقال الإمام أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعت أبا الجودى يحدث، عن سعيد ابن المهاجر، عن المقدام أبى كريمة، عن النبى ﷺ أنه قال: «أيما مسلمٍ ضاف قوماً، فأصبح الضيف محروماً، فإن حقاً على كل مسلم نَصْرَه حتى يأخذ بقِرَى ليلته من زرعه وماله».

تفرد به أحمد من هذا الوجه[٥]، وقال أحمد أيضاً: حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا شعبة، حدثنى منصور، عن الشَّعْبى عن المقدام أبى كريمة، سمع رسول الله ﷺ يقول: «ليلة الضيف واجبة على كل مسلم، فإن أصبح بفِنَائه محروماً كان دَيْناً له عليه، إنْ شاء اقتضاه وإن شاء تركه».

ثم رواه أيضاً عن غُنْدَر عن شعبة. وعن زيادة[٦] بن عبد الله البكَّائى. وعن وَكِيع، وأبى نُعَيْم،

---

(١) فى أ: «وقد قال».

(٢) سنن أبى داود برقم (٤٨٩٤).

(٣) فى ر: «بعثتنا».

(٤) صحيح البخارى برقم (٢٤٦١، ٦١٣٧) وصحيح مسلم برقم (١٧٢٧) وسنن أبى داود برقم (٣٧٥٢) وسنن الترمذى برقم (١٥٨٩) وسنن ابن ماجة برقم (٣٦٧٦).

(٥) المسند (٤/ ١٣٣) ولم يتفرد به من هذا الوجه، فقد رواه أبو داود فى سننه برقم (٣٧٥١) من طريق يحيى عن شعبة به.

(٦) فى ر: «زياد».

٤٤٤ ـــــــ

يتوعد [تبارك و][1] تعالى الكافرين به وبرسله من اليهود والنصارى، حيث فَرّقوا بين الله ورسله فى الإيمان، فآمنوا ببعض الأنبياء وكفروا ببعض، بمجرد التشهى والعادة، وما ألفوا عليه آباءهم، لا عن دليل قادهم إلى ذلك، فإنه لا سبيل لهم إلى ذلك بل بمجرد الهوى والعصبية. فاليهود ـ عليهم لعائن الله ـ آمنوا بالأنبياء إلا عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام، والنصارى آمنوا بالأنبياء وكفروا بخاتمهم وأشرفهم محمد ﷺ، والسامرة لا يؤمنون بنبى بعد يوشع خليفة موسى بن عمران، والمجوس يقال: إنهم كانوا يؤمنون بنبى لهم يقال له[2]: زرادشت، ثم كفروا بشرعه، فرفع من بين أظهرهم، والله[3] أعلم.

والمقصود أن من كفر بنبى من الأنبياء، فقد كفر بسائر الأنبياء، فإن الإيمان واجب بكل نبى بعثه الله إلى أهل الأرض، فمن رد نبوته للحسد أو العصبية أو التشهى تبين أن إيمانه بمن آمن به من الأنبياء ليس إيماناً شرعياً، إنما هو عن غرض وهوى وعصبية؛ ولهذا قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾، فوسمهم بأنهم كفار بالله ورسله ﴿وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ أى: فى الإيمان ﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً﴾ أى: طريقاً ومسلكاً. ثم أخبر تعالى عنهم، فقال: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾ أى: كفرهم محقق لا محالة بمن ادعوا الإيمان به؛ لأنه ليس شرعياً، إذ لو كانوا مؤمنين به لكونه رسولَ الله لآمنوا بنظيره، وبمن هو أوضح دليلا وأقوى برهاناً منه، أو نظروا حق النظر فى نبوته.

وقوله: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾ أى: كما استهانوا بمن كفروا به إما لعدم نظرهم فيما جاءهم به من الله، وإعراضهم عنه وإقبالهم على جمع حطام الدنيا مما لا ضرورة بهم إليه، وإما بكفرهم به بعد علمهم بنبوته، كما كان يفعله كثير من أحبار اليهود فى زمان رسول الله ﷺ، حيث حسدوه على ما آتاه الله من النبوة العظيمة، وخالفوه وكذبوه وعادوه وقاتلوه، فسلط الله عليهم الذل الدنيوى الموصول بالذل الأخروى: ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٦١] فى الدنيا والآخرة.

وقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ يعنى بذلك: أمة محمد ﷺ، فإنهم يؤمنون بكل كتاب أنزله الله وبكل نبى بعثه الله، كما قال تعالى: ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ][4]﴾ [البقرة: ٢٨٥].

ثم أخبر تعالى بأنه قد أعد لهم الجزاء الجزيل والثواب الجليل والعطاء الجميل، فقال: ﴿أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾ على ما آمنوا بالله ورسله ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ أى: لذنوبهم، أى: إن كان لبعضهم ذنوب.

---

(١) زيادة من ر، أ.
(٢) فى ر، أ: «اسمه».
(٣) فى ر: «فالله».
(٤) زيادة من: ر، أ، وفى هـ: «الآية».

٤٤٦ ـــــــ

﴿وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾ أى: فخالفوا ما أمروا به من القول والفعل، فإنهم أمروا أن يدخلوا باب بيت القدس سجداً، وهم يقولون: حطة. أى: اللهم حط[1] عنا ذنوبنا فى تركنا الجهاد ونكولنا عنه، حتى تهنا فى التيه أربعين سنة. فدخلوا يزحفون على أستاههم، وهم يقولون: حنطة فى شعرة.

﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ﴾ أى: وصيناهم بحفظ السبت والتزام ما حرّم الله عليهم، ما دام مشروعاً لهم ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾ أى: شديدا، فخالفوا وعَصَوْا وتحيلوا على ارتكاب مناهى الله، عز وجل، كما هو مبسوط فى سورة الأعراف عند قوله: ﴿وَاسْئَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ [إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ][2]﴾ [الأعراف: ١٦٣ ـ ١٦٦] الآيات، وسيأتى حديث صفوان بن عسال، فى سورة «سبحان» عند قوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ [الإسراء: ١٠١]، وفيه: «وعليكم ـ خاصة يهود ـ ألا تعدوا فى السبت».

﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلا يُؤْمِنُونَ إِلاَّ قَلِيلاً (١٥٥) وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا (١٥٦) وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلاَّ اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا (١٥٧) بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (١٥٨) وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا (١٥٩)﴾.

وهذه من الذنوب التى ارتكبوها، مما أوجب لعنتهم وطردهم وإبعادهم عن الهدى، وهو نقضهم المواثيق والعهود التى أخذت عليهم، وكفرهم بآيات الله، أى: حججه وبراهينه، والمعجزات التى شاهدوها على أيدى الأنبياء، عليهم السلام.

قوله[3]: ﴿وَقَتْلِهِمُ الأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾، وذلك لكثرة إجرامهم واجترائهم على أنبياء الله، فإنهم قتلوا جمّا غفيراً من الأنبياء [بغير حق][4] عليهم السلام.

وقولهم: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾، قال ابن عباس، ومجاهد، وسعيد بن جُبَير، وعكرمة، والسّدىّ، وقتادة، وغير واحد: أى فى غطاء. وهذا كقول المشركين: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ [وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِن بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ فَاعْمَلْ إِنَّنَا عَامِلُونَ][5]﴾ [فصلت: ٥]. وقيل: معناه أنهم ادعَوْا أن قلوبهم غُلُف للعلم، أى: أوعية للعلم قد حوته وحصلته. رواه الكلبى، عن أبى صالح، عن ابن عباس. وقد تقدم نظيره[6] فى سورة البقرة.

---

(١) فى د: «احطط».
(٢) زيادة من ر، أ.
(٣) فى أ: «وقوله»
(٤) زيادة من أ.
(٥) زيادة من د، أ، وفى هـ: «الآية».
(٦) فى أ: «تفسيره».

٤٤٨ ـــــــ

وفتُحَت رَوْزَنَة من سقف البيت، وأخذت عيسى عليه السلام سنةٌ من النوم، فرفع إلى السماء وهو كذلك، كما قال [الله][(١)] تعالى: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَىٰ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ [وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا][(٢)]﴾ الآية [آل عمران: ٥٥].

فلما رفع خرج أولئك النفر فلما رأى أولئك ذلك الشاب ظنوا أنه عيسى، فأخذوه فى الليل وصلبوه، ووضعوا الشوك على رأسه، فأظهر اليهود أنهم سعوا فى صلبه وتبجحوا بذلك، وسلم لهم طوائف من النصارى ذلك لجهلهم وقلة عقلهم، ما عدا من كان فى البيت مع المسيح، فإنهم شاهدوا رفعه، وأما الباقون فإنهم ظنوا كما ظن اليهود أن المصلوب هو المسيح[(٣)] ابن مريم، حتى ذكروا أن مريم جلست تحت ذلك المصلوب وبكت، ويقال: إنه خاطبها، والله[(٤)] أعلم.

وهذا كله من امتحان الله عباده؛ لما له فى ذلك من الحكمة البالغة، وقد أوضح[(٥)] الله الأمر وجلاه وبينه وأظهره فى القرآن العظيم، الذى أنزله على رسوله الكريم، المؤيد بالمعجزات والبينات والدلائل الواضحات، فقال تعالى ـ وهو أصدق القائلين، ورب العالمين، المطلع على السرائر والضمائر، الذى يعلم السر فى السموات والأرض، العالم بما كان وما يكون، وما لم يكن لو كان كيف[(٦)] يكون ـ: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ أى: رأوا شبهه فظنوه إياه؛ ولهذا قال: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ [وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا. بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ][(٧)]﴾ يعنى بذلك: من ادعى قتله من اليهود، ومن سَلَّمه من جهال النصارى، كلهم فى شك من ذلك وحيرة وضلال وسُعُر. ولهذا قال: ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ أى: وما قتلوه متيقنين أنه هو، بل شاكين متوهمين ﴿بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ أى منيع الجناب لا يرام جنابه، ولا يضام من لاذ ببابه ﴿حَكِيمًا﴾ أى: فى جميع ما يقدره ويقضيه من الأمور التى يخلقها وله الحكمة البالغة، والحجة الدامغة، والسلطان العظيم، والأمر القديم.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أحمد بن سِنَان، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن المِنْهَال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: لما أراد الله أن يرفع عيسى إلى السماء، خرج على أصحابه ـ وفى البيت اثنا عشر رجلا من الحواريين ـ يعنى: فخرج عليهم من عين فى البيت، ورأسه يقطر ماء، فقال: إن منكم من يكفر بى اثنتى عشرة[(٨)] مرة، بعد أن آمن بى. ثم قال: أيكم يُلْقَى عليه شبهى، فيقتل مكانى ويكون معى فى درجتى؟ فقام شاب من أحدثهم سنا، فقال له: اجلس. ثم أعاد عليهم فقام ذلك الشاب، فقال: اجلس. ثم أعاد عليهم فقام الشاب فقال: أنا. فقال: أنت هو ذاك. فألقى عليه شَبَه عيسى. ورفع عيسى من رَوْزَنَة فى البيت إلى السماء. قال: وجاء الطلب من اليهود فأخذوا الشبه فقتلوه، ثم صلبوه وكفر به بعضهم اثنتى عشرة[(٩)] مرة، بعد أن آمن به،

---

(١) زيادة من أ.
(٢) زيادة من ر، أ.
(٣) فى أ: «هو عيسى».
(٤) فى د، ر، أ: «فالله».
(٥) فى ر: «وضح».
(٦) فى ر، أ: «كيف كان يكون».
(٧) زيادة من أ.
(٨، ٩) فى د: «اثنى عشر»، وفى ر: «اثنا عشر».

وافترقوا ثلاث فرق، فقالت طائفة: كان الله فينا ما شاء ثم صعد إلى السماء. وهؤلاء اليعقوبية، وقالت فرقة: كان فينا ابن الله ما شاء، ثم رفعه الله إليه. وهؤلاء النسطورية، وقالت فرقة: كان فينا عبد الله ورسوله ما شاء، ثم رفعه الله إليه. وهؤلاء المسلمون، فتظاهرت الكافرتان على المسلمة، فقتلوها، فلم يزل الإسلام طامساً حتى بعث الله محمداً ﷺ.

وهذا إسناد صحيح إلى ابن عباس، ورواه النسائى عن أبى كُرَيب، عن أبى معاوية، بنحوه[1]. وكذا ذكر غير واحد من السلف أنه قال لهم: أيكم يُلْقَى عليه شبهى فيقتلَ مكانى، وهو رفيقى فى الجنة؟

وقال ابن جرير: حدثنا ابن حميد، حدثنا يعقوب القُمّى، عن هارون بن عنترة، عن وهب بن مُنَبِّه قال: أتى عيسى وعنده سبعة عشر من الحواريين فى بيت وأحاطوا بهم. فلما دخلوا عليه صَوَّرهم الله، عز وجل، كلهم على صورة عيسى، فقالوا لهم: سحرتمونا. ليبرزن لنا عيسى أو لنقتلنكم جميعا. فقال عيسى لأصحابه: من يشرى نفسه منكم اليوم بالجنة؟ فقال رجل منهم: أنا. فخرج إليهم وقال: أنا عيسى ـ وقد صوره الله على صورة عيسى ـ فأخذوه وقتلوه وصلبوه. فمن ثَمَّ شُبِّه لهم، فظنوا أنهم قد قتلوا عيسى، وظنت النصارى مثل ذلك أنه عيسى، ورفع الله عيسى من يومه ذلك. وهذا سياق غريب جداً[2].

قال ابن جرير: وقد روى عن وهب نحو هذا القول، وهو ما حدثنى به المثنى، حدثنا إسحاق، حدثنا إسماعيل بن عبد الكريم، حدثنى عبد الصمد بن معْقَل: أنه سمع وهباً يقول: إن عيسى ابن مريم لما أعلمه الله أنه خارج من الدنيا، جزع من الموت وشَقَّ عليه، فدعا الحواريين فصنع لهم طعاما، فقال: احضرونى الليلة، فإن لى إليكم حاجة. فلما اجتمعوا إليه من الليل عَشَّاهم وقام يخدمهم. فلما فرغوا من الطعام أخذ يغسل أيديهم ويوضئهم بيده، ويمسح أيديهم بثيابه، فتعاظموا ذلك وتكارهوه، فقال: ألا من رد علىَّ شيئا الليلة مما أصنع، فليس منى ولا أنا منه. فأقرّوه، حتى إذا فرغ من ذلك قال: أمَّا ما صنعت بكم الليلة، مما خدمتكم على الطعام، وغسلت أيديكم بيدى، فليكن لكم بى أسوة، فإنكم ترون أنى خيركم، فلا يتعظَّم بعضكم على بعض، وليبذلْ بعضكم نفسه لبعض، كما بذلت نفسى لكم. وأما حاجتى الليلة التى أستعينكم عليها فتدعون لى الله، وتجتهدون فى الدعاء أن يؤخر أجلى. فلما نصبوا أنفسهم للدعاء، وأرادوا أن يجتهدوا، أخذهم النوم حتى لم يستطيعوا دعاء، فجعل يوقظهم ويقول: سبحان الله! أما تصبرون لى ليلة واحدة تعينوننى فيها؟ قالوا: والله ما ندرى ما لنا. لقد كنا نَسْمُر فنكثر السَّمَرَ، وما نطيق الليلة سَمَراً، وما نريد دعاء إلا حيل بيننا وبينه. فقال: يُذْهَب بالراعى[3] وتفرق الغنمُ. وجعل يأتى بكلام نحو هذا ينعَى به نفسه. ثم قال: الحقَّ، ليكْفُرن بى أحدكم قبل أن يصيح الديك ثلاث مرات، وليبيعنّى أحدكم بدراهم يسيرة، وليأكلن

---

(١) سنن النسائى الكبرى برقم (١١٥٩١).

(٢) تفسير الطبرى (٩/ ٣٦٨)، وقد صوب قول وهب بن منبه مع أن الحافظ هنا استغربه. انظر: تفسير الطبرى (٩/ ٣٧٤).

(٣) فى ر: « الراعى» .

ثمنى، فخرجوا وتفرقوا، وكانت اليهود تطلبه، وأخذوا شمعون أحد الحواريين، وقالوا: هذا من أصحابه. فجحد وقال: ما أنا بصاحبه فتركوه، ثم أخذه آخرون، فجحد كذلك. ثم سَمِعَ صوتَ ديك فبكى وأحزنه، فلما أصبح أتى أحد الحواريين إلى اليهود فقال: ما تجعلون لى إن دَلَلْتُكُمْ على المسيح؟ فجعلوا له ثلاثين درهما، فأخذها ودلَّهم عليه، وكان شُبِّه عليهم قبل ذلك، فأخذوه فاستوثقوا منه، وربطوه بالحبل، وجعلوا يقودونه ويقولون له: أنت كنت تحيى الموتى، وتنهر الشيطان، وتبرئ المجنون، أفلا تنجى نفسك من هذا الحبل؟ ويبصقون عليه، ويلقون عليه الشوك، حتى أتوا به الخشبة التى أرادوا أن يصلبوه عليها، فرفعه الله إليه، وصلبوا ما شُبِّه لهم فمكث سبعاً.

ثم إن أمه والمرأة التى كان يداويها عيسى عليه السلام، فأبرأها الله من الجنون، جاءتا تبكيان حيث المصلوب، فجاءهما عيسى فقال: علام تبكيان؟ فقالتا: عليك. فقال: إنى قد رفعنى الله إليه، ولم يصبنى إلا خير، وإن هذا شُبِّه لهم فَأَمَرَا الحواريين يلقونى إلى مكان كذا وكذا. فلقوه إلى ذلك المكان أحد عشر. وفقدوا الذى كان باعه ودل عليه اليهود، فسأل عنه أصحابه فقال: إنه ندم على ما صنع فاختنق، وقتل نفسه فقال: لو تاب لتاب الله عليه. ثم سألهم عن غلام كاد يتبعهم، يقال له: يحيى، قال: هو معكم، فانطلقوا، فإنه سيصبح كل إنسان يحدّثُ بلغة قومه، فلينذرْهم وليَدعهم. سياق غريب جداً[١].

ثم قال ابن جرير: حدثنا ابن حميد، حدثنا سلمة، عن ابن إسحاق قال: كان اسم ملك بنى إسرائيل الذى بعث إلى عيسى ليقتله رجلا منهم، يقال له: داود، فلما أجمعوا لذلك منه، لم يفْظع عبد من عباد الله بالموت ـ فيما ذكر لى ـ فَظَعَه ولم يجزع منه جزعه، ولم يدع الله فى صرفه عنه دعاءه، حتى إنه ليقول ـ فيما يزعمون ـ «اللهم إن كنت صارفا هذه الكأس عن أحد من خلقك فاصرفها عنى» وحتى إن جلده من كرب ذلك ليتفصَّد دما. فدخل المدخل الذى أجمعوا أن يَدْخلوا عليه فيه ليقتلوه هو وأصحابه، وهم ثلاثة عشر بعيسى، عليه السلام، فلما أيقن أنهم داخلون عليه قال لأصحابه من الحواريين ـ وكانوا اثنى عشر رجلا: فطرس[٢] ويعقوب بن زبدى[٣] ويحنس أخو يعقوب، وأندرابيس، وفيلبس، وأبرثلما ومنى وتوماس، ويعقوب بن حلفيا، وتداوسيس، وقثانيا، ويودس زكريا يوطا.

قال ابن حميد: قال سلمة، قال ابن إسحاق: وكان [فيهم فيما][٤] ذكر لى رجل اسمه سرجس، فكانوا ثلاثة عشر رجلا سوى عيسى، عليه السلام، جحدته النصارى، وذلك أنه هو الذى شُبِّه لليهود مكان عيسى [عليه السلام][٥]. قال: فلا أدرى ما هو؟ مِنَ هؤلاء الاثنى عشر، أو كان ثالث عشر، فجحدوه حين أقروا لليهود بصلب عيسى، وكفروا بما جاء به محمد ﷺ من الخبر عنه. فإن كانوا ثلاثة عشر فإنهم دخلوا المدخل حين دخلوا وهم بعيسى أربعة عشر، وإن كانوا اثنى عشر، فإنهم دخلوا المدخل [حين دخلوا][٦] وهم ثلاثة عشر.

---

(١) تفسير الطبرى (٩/ ٣٦٨).

(٢) فى ر: «فرطوس»، وفى أ: «قطوس».

(٣) فى أ: «ويعقونس وندا».

(٤ ـ ٦) زيادة من أ.

قال ابن إسحاق: وحدثنى رجل كان نصرانياً فأسلم: أن عيسى حين جاءه [١] من الله: ﴿إِنِّي رَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ قال: يا معشر الحواريين، أيكم يحب أن يكون رفيقى فى الجنة على أن [٢] يشبه للقوم فى صورتى، فيقتلوه فى مكانى؟ فقال سرجس: أنا، يا روح الله. قال: فاجلس فى مجلسى. فجلس فيه، ورفع عيسى، عليه السلام، فدخلوا عليه فأخذوه فصلبوه، فكان هو الذى صلبوه وشُبِّه لهم به، وكانت عدتهم حين دخلوا مع عيسى معلومة، قد رأوهم وأحصوا عدتهم. فلما دخلوا عليه ليأخذوه وجدوا عيسى فيما يُرَون وأصحابه، وفقدوا رجلا من العدة، فهو الذى اختلفوا فيه وكانوا لا يعرفون عيسى، حتى جعلوا ليودس زكريا يوطا ثلاثين درهماً على أن يدلهم عليه ويعرفهم إياه، فقال لهم: إذا دخلتم عليه فإنى سَأُقَبِّلُه، وهو الذى أقبل، فخذوه. فلما دخلوا وقد رفع عيسى، ورأى سرجس فى صورة عيسى، فلم يشكل [٣] أنه عيسى، فأكب عليه فقبله [٤]، فأخذوه فصلبوه.

ثم إن يودس زكريا يوطا ندم على ما صنع، فاختنق بحبل حتى قتل نفسه، وهو ملعون فى النصارى، وقد كان أحد المعدودين من أصحابه، وبعض النصارى يزعم أن يودس زكريا يوطا هو الذى شبه لهم، فصلبوه وهو يقول: «إنى لست بصاحبكم. أنا الذى دللتكم عليه». والله [٥] أعلم أى ذلك كان [٦].

وقال ابن جرير، عن مجاهد: صلبوا رجلا شبهوه بعيسى، ورفع الله، عز وجل، عيسى إلى السماء حيا.

واختار ابن جرير أن شبه عيسى ألقى على جميع أصحابه.

وقوله تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً﴾.

قال ابن جرير: اختلف أهل التأويل فى معنى ذلك، فقال بعضهم: معنى ذلك: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ﴾ يعنى بعيسى ﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ يعنى: قبل موت عيسى ـ يُوَجه ذلك إلى أن جميعهم يصدقون به إذا نزل لقتل الدجال، فتصير الملل كلها واحدة، وهى ملة الإسلام الحنيفية، دين إبراهيم، عليه السلام.

ذكر من قال ذلك:

حدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن أبى حُصَين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ قال: قبل موت عيسى ابن مريم. وقال العوفى عن ابن عباس مثل ذلك [٧].

وقال أبو مالك فى قوله: ﴿إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ قال: ذلك عند نزول عيسى ابن مريم، عليه السلام، لا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا آمن به.

---

(١) فى ر، أ: «جاءه الوحى».
(٢) فى ر: «حتى».
(٣) فى أ: «يشكك».
(٤) فى أ: «فقتله».
(٥) فى ر: «فالله».
(٦) رواه الطبرى فى تفسيره (٩/ ٣٧١) من طريق سلمة عن ابن إسحاق به.
(٧) تفسير الطبرى (٩/ ٣٨٠).

وقال الضحاك، عن ابن عباس: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ يعنى: اليهود خاصة. وقال الحسن البصرى: يعنى النجاشى وأصحابه. ورواهما ابن أبى حاتم.

وقال ابن جرير: وحدثنى يعقوب، حدثنا ابن عُلَيَّة، حدثنا أبو رجاء، عن الحسن: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ قال: قبل موت عيسى. والله إنه الآن حى عند الله، ولكن إذا نزل آمنوا به أجمعون.

وقال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا على بن عثمان اللاحقى، حدثنا جويرية بن بشر قال: سمعت رجلا قال للحسن: يا أبا سعيد، قول الله، [عز وجل][1]: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ قال: «قبل موت عيسى. إن الله رفع عيسى [إليه][2]، وهو باعثه قبل يوم القيامة مقاماً يؤمن به البر والفاجر».

وكذا قال قتادة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وغير واحد. وهذا القول هو الحق، كما سنبينه بعد بالدليل القاطع، إن شاء الله، وبه الثقة وعليه التكلان.

قال ابن جرير: وقال آخرون: معنى ذلك: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ﴾ قبل موت الكتابى. ذكرَ من كان يُوَجه ذلك إلى أنه إذا عاين علم الحق من الباطل؛ لأن كل من نزل به الموت لم تخرج نفسه حتى يتبين[3] له الحق من الباطل فى دينه.

قال على بن أبى طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ قال: لا يموت يهودى حتى يؤمن بعيسى.

حدثنى المثنى، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا شِبْل، عن ابن أبى نَجيح، عن مجاهد فى قوله: ﴿إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾: كل صاحب كتاب يؤمن بعيسى قبل موته ـ قبل موت صاحب الكتاب ـ وقال ابن عباس: لو ضربت عنقه لم تخرج نَفْسُه حتى يؤمن بعيسى.

حدثنا ابن حُمَيد، حدثنا أبو نُمَيْلة يحيى بن واضح، حدثنا حسين بن واقد، عن يزيد النحوى، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لا يموت اليهودى حتى يشهد أن عيسى عبد الله ورسوله، ولو عجل عليه بالسلاح.

حدثنى إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد، حدثنا عتَّاب بن بَشير[4]، عن خُصَيْف، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ قال: هى فى قراءة أبى: «قبل موتهم» ليس يهودى يموت أبداً حتى يؤمن بعيسى. قيل لابن عباس: أرأيت إن خَرّ من فوق بيت؟ قال: يتكلم به فى الهُوِىّ. فقيل: أرأيت إن ضربت عنق أحد منهم؟ قال: يُلَجْلج بها لسانه.

وكذا رَوَى سفيان الثورى عن خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ قال: لا يموت يهودى حتى يؤمن بعيسى، عليه السلام، وإن ضرب بالسيف تكلم

(١، ٢) زيادة من أ.

(٣) فى د: «يعلم».

(٤) فى د: «غياث بن بشير»، وفى ر: «عتاب بن يشكر».

به، قال: وإن هَوَى تكلم [به][(١)] وهو يَهْوى.

وكذا روى أبو داود الطيالسى، عن شعبة، عن أبى هارون الغَنَوى[(٢)]، عن عكرمة، عن ابن عباس. فهذه كلها أسانيد صحيحة إلى ابن عباس، وكذا صَحّ عن مجاهد، وعكرمة، ومحمد بن سيرين. وبه يقول الضحاك وجُوَيْبر، والسدى، وحكاه عن ابن عباس، ونَقل قراءة أبىّ بن كعب: «قبل موتهم».

وقال عبد الرزاق، عن إسرائيل، عن فرات القزاز، عن الحسن فى قوله: ﴿إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ قال: لا يموت أحد منهم حتى يؤمن بعيسى قبل أن يموت.

وهذا يحتمل أن يكون مراد الحسن ما تقدم عنه، ويحتمل أن يكون مراده ما أراده هؤلاء[(٣)].

قال ابن جرير: وقال آخرون: معنى ذلك: وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن بمحمد ﷺ قبل موت الكتابى.

ذكر من قال ذلك:

حدثنى ابن المثنى، حدثنا الحجاج بن منْهال، حدثنا حماد، عن حميد قال: قال عكرمة: لا يموت النصرانى ولا اليهودى حتى يؤمن بمحمد ﷺ يعنى فى قوله: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾.

ثم قال ابن جرير: وأولى هذه الأقوال بالصحة القولُ الأولُ، وهو أنه لا يبقى أحد من أهل الكتاب بعد نزول عيسى، عليه السلام، إلا آمن به قبل موته، أى قبل موت عيسى، عليه السلام، ولا شك أن هذا الذى قاله ابن جرير، رحمه [الله][(٤)] هو الصحيح؛ لأنه المقصود من سياق الآى فى تقرير بطلان ما ادعته اليهود من قتل عيسى وصلبه، وتسليم من سلم لهم من النصارى الجهلة ذلك، فأخبر الله أنه لم يكن الأمر كذلك، وإنما شبه لهم فقتلوا الشبيه وهم لا يتبينون ذلك، ثم إنه رفعه إليه، وإنه باق حى، وإنه سينزل قبل يوم القيامة، كما دلت عليه الأحاديث المتواترة ـ التى سنوردها إن شاء الله قريباً ـ فيقتل مسيح[(٥)] الضلالة، ويكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية ـ يعنى: لا يقبلها من أحد من أهل الأديان، بل لا يقبل إلا الإسلام أو السيف ـ فأخبرت هذه الآية الكريمة أن[(٦)] يؤمن به جميع أهل الكتاب حينئذ، ولا يتخلف عن التصديق به واحد منهم؛ ولهذا قال: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ أى: قبل موت عيسى، الذى زعم اليهود ومن وافقهم من النصارى أنه قتل وصلب.

﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً﴾ أى: بأعمالهم التى شاهدها منهم قبل رفعه إلى السماء وبعد نزوله إلى الأرض. فأما من فسر هذه الآية بأن المعنى: أن كل كتابى لا يموت حتى يؤمن بعيسى أو بمحمد، عليهما [الصلاة و][(٧)] السلام[(٨)]، فهذا هو الواقع، وذلك أن كل أحد عند احتضاره يَتَجَلى له

---

(١) زيادة من ر.
(٢) فى د: «العوفى».
(٣) تفسير عبد الرزاق (١/ ١٧٠).
(٤) زيادة من ر، أ.
(٥) فى أ: «مسيخ».
(٦) فى د، ر، أ: «أنه».
(٧) زيادة من أ.
(٨) فى د: «ﷺ».

ما كان جاهلا به، فيؤمن به، ولكن لا يكون ذلك إيماناً نافعاً له، إذا كان قد شاهد الملك، كما قال تعالى فى [أول][١] هذه السورة: ﴿**وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ**][٢]﴾ الآية [النساء: ١٨]، وقال تعالى: ﴿**فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحْدَهُ [وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ. فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا]**[٣]﴾ الآيتين[٤] [غافر: ٨٤، ٨٥] وهذا يدل على ضعف ما احتج به ابن جرير فى رد[٥] هذا القول، حيث قال: ولو كان المراد بهذه الآية هذا، لكان كل من آمن بمحمد أو بالمسيح، ممن كفر بهما ـ يكون على دينهما، وحينئذ لا يرثه أقرباؤه من أهل دينه؛ لأنه قد أخبر الصادق أنه يؤمن به قبل موته. فهذا ليس بجيد؛ إذ لا يلزم من إيمانه فى حالة لا ينفعه إيمانه أنه يصير بذلك مسلماً، ألا ترى إلى قول ابن عباس: «ولو تردى من شاهق أو ضُرب بسيف وافترسه سَبُع، فإنه لابد أن يؤمن بعيسى» فالإيمان فى مثل هذه الحالات ليس بنافع، ولا ينقل صاحبه عن كفره لما قدمناه، والله أعلم.

ومن تأمل هذا جيداً وأمعن النظر، اتضح له أن هذا، وإن كان هو الواقع، لكن لا يلزم منه أن يكون المرادُ بهذه الآية هذا، بل المراد بها ما ذكرناه من تقرير وجود عيسى، عليه السلام، وبقاء حياته فى السماء، وأنه سينزل إلى الأرض قبل يوم القيامة؛ ليكذب هؤلاء وهؤلاء من اليهود والنصارى الذين تباينت أقوالهم فيه وتضادّت وتعاكست وتناقضت، وخلت عن الحق، ففرّط هؤلاء اليهود وأفرط هؤلاء النصارى: تَنَقَّصه اليهود بما رموه به وأمه من العظائم، وأطراه النصارى بحيث ادعوا فيه بما ليس فيه، فرفعوه فى مقابلة أولئك عن مقام النبوة إلى مقام الربوبية، تعالى الله عن قول هؤلاء وهؤلاء علواً كبيراً، وتنزه وتَقَدّس لا إله إلا هو.

ذكر الأحاديث الواردة فى نزول عيسى ابن مريم إلى الأرض من السماء، فى آخر الزمان قبل يوم القيامة، وأنه يدعو إلى عبادة الله وحده لا شريك له:

قال البخارى، رحمه الله، فى كتاب ذكر الأنبياء، من صحيحه المتلقى بالقبول: (نزول عيسى ابن مريم ـ عليه السلام): حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبى، عن صالح، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «والذى نفسى بيده لَيُوشكَنّ أن ينزل فيكم ابن مريم حكَماً عدلا، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد، حتى تكون السجدة خيرا[٦] من الدنيا وما فيها». ثم يقول أبو هريرة: واقرؤوا إن شئتم: ﴿**وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا**﴾.

وكذا رواه مسلم عن الحسن[٧] الحُلْوانى وعبد بن حميد كلاهما، عن يعقوب، به[٨]. وأخرجه البخارى ومسلم، أيضاً، من حديث سفيان بن عيينة، عن الزهرى، به[٩]. وأخرجاه من طريق الليث عن الزهرى به[١٠]. ورواه ابن مردويه من طريق محمد بن أبى حفصة، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يوشك أن يكون فيكم ابنُ مريم حكماً عدلا،

(١ ـ ٣) زيادة من أ.
(٤) فى أ: «الآية».
(٥) فى د: «رده».
(٦) فى أ: «خير».
(٧) فى ر: «حسن».
(٨) صحيح البخارى برقم (٣٤٤٨) وصحيح مسلم برقم (١٥٥).
(٩) صحيح البخارى برقم (٢٤٧٦) وصحيح مسلم برقم (١٥٥).
(١٠) صحيح البخارى برقم (٢٢٢٢) وصحيح مسلم برقم (١٥٥).

يقتل الدجال، ويقتل الخنزير، ويكسر الصليب، ويضع الجزية، ويفيض المال، وتكون السجدة واحدة لله رب العالمين». قال أبو هريرة: واقرؤوا إن شئتم: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ﴾ موت عيسى ابن مريم، ثم يعيدها أبو هريرة ثلاث مرات[١].

طريق أخرى عن أبى هريرة: قال الإمام أحمد: حدثنا رَوْحٌ، حدثنا محمد بن أبى حَفْصَة، عن الزُّهْرى، عن حنظلة[٢] بن على الأسلمى، عن أبى هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لَيُهِلَّن عيسى ابن مريم بفَجِّ الرَّوْحَاء بالحج أو العمرة أو ليثنيهما جميعاً».

وكذا رواه مسلم منفرداً به من حديث سفيان بن عيينة، والليث بن سعد، ويونس بن يزيد، ثلاثتهم عن الزهرى به[٣].

وقال أحمد: حدثنا يزيد، حدثنا سفيان ـ هو ابن حسين ـ عن الزهرى، عن حنظلة، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ينزل عيسى ابن مريم فيقتل الخنزير، ويمحو الصليب، وتجمع له الصلاة، ويعطى المال حتى لا يقبل، ويضع الخراج، وينزل الروحاء فيحج منها أو يعتمر أو يجمعهما». قال: وتلا أبو هريرة: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ [وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً][٤]﴾. فزعم حنظلة[٥] أن أبا هريرة قال: يؤمن به قبل موت عيسى، فلا أدرى هذا كله حديث النبى ﷺ أو شىء قاله أبو هريرة.

وكذا رواه ابن أبى حاتم، عن أبيه، عن أبى موسى محمد بن المثنى، عن يزيد بن هارون، عن سفيان بن حسين عن الزهرى، به[٦].

طريق أخرى: قال البخارى: حدثنا ابن بُكَيْر، حدثنا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب، عن نافع مولى أبى قتادة الأنصارى؛ أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف أنتم إذا نزل فيكم المسيح ابن مريم، وإمامكم منكم؟» تابعه عقيل والأوزاعى.

وهكذا رواه الإمام أحمد، عن عبد الرزاق، عن مَعْمَر، وعن عثمان بن عمر، عن ابن أبى ذئب، كلاهما عن الزهرى، به. وأخرجه مسلم من رواية يونس والأوزاعى وابن أبى ذئب، به[٧].

طريق أخرى: قال الإمام أحمد: حدثنا عفان، حدثنا هَمَّام، أنبأنا قتادة، عن عبد الرحمن، عن أبى هريرة؛ أن النبى ﷺ قال: «الأنبياء إخوة لعَلاَّت أمهاتهم شتى ودينهم واحد، وإنى أولى الناس بعيسى ابن مريم؛ لأنه لم يكن بينى وبينه نبى، وإنه نازل، فإذا رأيتموه فاعرفوه: رجل مربوع إلى الحمرة والبياض، عليه ثوبان مُمَصَّرَان، كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بَلَل، فيدق الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويدعو الناس إلى الإسلام، ويهلك الله فى زمانه الملل كلها إلا الإسلام،

---

(١) ذكره السيوطى فى الدر المنثور (٢/ ٧٣٥).
(٢) فى أ: «أبى حنظلة».
(٣) المسند (٢/ ٥١٣) وصحيح مسلم برقم (١٢٥٢).
(٤) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٥) فى أ: «أبو حنظلة».
(٦) المسند (٢/ ٢٩٠).
(٧) صحيح البخارى برقم (٣٤٤٩) والمسند (٢/ ٢٧٢) من رواية عبد الرزاق و(٢/ ٣٣٦) من رواية عثمان بن عمر، وصحيح مسلم برقم (١٥٥).

ويهلك الله فى زمانه المسيح[١] الدجال، ثم تقع الأمنة على الأرض، حتى ترتع الأسود مع الإبل، والنّمار مع البقر، والذئاب مع الغنم، ويلعب الصبيان بالحيات لا تضرهم، فيمكث أربعين سنة، ثم يُتَوَفى ويصلى عليه المسلمون».

وكذا رواه أبو داود، عن هُدْبَةَ بن خالد، عن همام بن يحيى. رواه ابن جرير ـ ولم يورد[٢] عند هذه الآية سواه ـ عن بِشْر[٣] بن معاذ، عن يزيد بن هارون، عن سعيد بن أبى عَروبة ـ كلاهما عن قتادة، عن عبد الرحمن بن آدم ـ وهو مولى أمّ بُرْثُن ـ صاحب السقاية، عن أبى هريرة، عن النبى ﷺ، فذكر نحوه، وقال: فيقاتل الناس على الإسلام[٤].

وقد روى البخارى، عن أبى اليمان، عن شعيب، عن الزهرى، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم، والأنبياء أولاد عَلاَّت، ليس بينى وبينه نبى»[٥].

ثم روى عن محمد بن سِنَان: عن فُلَيْح بن سليمان، عن هلال بن على، عن عبد الرحمن بن أبى عَمْرَة، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أولى الناس بعيسى ابن مريم فى الدنيا والآخرة، والأنبياء إخوة لعلات، أمهاتهم شتى ودينهم واحد» وقال إبراهيم بن طَهْمَان، عن موسى ابن عقبة، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ[٦].

حديث آخر: قال مسلم فى صحيحه: حدثنى زُهَير بن حرب، حدثنا مُعَلى بن منصور، حدثنا سليمان بن بلال، حدثنا سهيل، عن أبيه، عن أبى هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالأعماق ـ أو بدابق ـ فيخرج إليهم جيش من المدينة من خيار أهل الأرض يومئذ، فإذا تصافّوا قال الروم: خلوا بيننا وبين الذين سَبَوا منا نقاتلهم. فيقول المسلمون: لا، والله لا نخلى بينكم وبين إخواننا. فيقاتلونهم، فينهزم ثلث لا يتوب الله عليهم أبداً، ويُقْتَلُ ثلثه أفضل الشهداء عند الله [عز وجل][٧]، ويفتتح الثلث لا يفتنون أبداً فيفتتحون قسطنطينية، فبينما هم يقسمون الغنائم قد عَلَّقوا سيوفهم بالزيتون، إذْ صاح فيهم الشيطان: إن المسيح قد خلفكم فى أهليكم. فيخرجون، وذلك باطل. فإذا جاؤوا الشام خرج، فبينما هم يُعدّون للقتال: يسوون الصفوف، إذ أقيمت الصلاة، فينزل عيسى ابن مريم فأمَّهم[٨] فإذا رآه عدوّ الله ذاب كما يذوب الملح فى الماء، فلو تركه لانذاب حتى يهلك، ولكن يقتله الله بيده، فيريهم دمه فى حَرْبته»[٩].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا هُشَيْم، عن العَوَّام بن حَوْشَب، عن جَبَلة بن[١٠] سُحَيْم، عن مُؤثر بن عَفَازَة، عن ابن مسعود، عن رسول الله ﷺ قال: «لقيت ليلة أسرى بى إبراهيم وموسى

---

(١) فى أ: «المسيخ».
(٢) فى أ: «يروه».
(٣) فى أ: «بشير».
(٤) المسند (٢/ ٤٠٦) وسنن أبى داود برقم (٤٣٢٤) وتفسير الطبرى (٩/ ٣٨٨).
(٥، ٦) صحيح البخارى برقم (٣٤٤٣).
(٧) زيادة من ر، أ.
(٨) فى ر: «إمامهم».
(٩) صحيح مسلم برقم (٢٨٩٧).
(١٠) فى ر: «عن».

٤٥٨ ـــــــ

ثَنْدوَته[١]، فيقتله وينهزم[٢] أصحابه، فليس يومئذ شيء يوارى أحداً، حتى إن الشجرة لتقول: يامؤمن، هذا كافر. ويقول الحجر: يا مؤمن، هذا كافر». تفرد به أحمد من هذا الوجه[٣].

حديث آخر: قال أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجة فى سننه المشهورة: حدثنا على بن محمد، حدثنا عبد الرحمن المحاربى، عن إسماعيل بن رافع أبى رافع، عن أبى زُرْعَة الشيبانى يحيى ابن أبى عمرو، عن أبى أُمَامة الباهلى قال: خطبنا رسول الله ﷺ، فكان أكثرُ خطبته حديثاً حدثناه عن الدجال، وحذرناه، فكان من قوله أن قال:

«لم تكن فتنة فى الأرض، منذ ذرأ الله ذُرِّية آدم، عليه السلام، أعظم من فتنة الدجال، وإن الله لم يبعث نبياً إلا حَذّر أُمَّته الدجال. وأنا آخر الأنبياء، وأنتم آخر الأمم، وهو خارج فيكم لا محالة، فإن يخرج وأنا بين ظَهْرَانيكم، فأنا حجيج لكل مسلم، وإن يَخْرُجُ من بعدى فكل [امرئ][٤] حجيج نفسه، والله خليفتى على كل مسلم، وإنه يخرج من خَلّة بين الشام والعراق، فيعيث يميناً ويعيث شمالا».

«[ألا][٥] يا عباد الله، أيها الناس، فاثبتوا. وإنى سأصفه لكم صفة لم يصفها إياه نبى قبلى: إنه يبدأ فيقول[٦]: «أنا نبى» فلا نبى بعدى. ثم يثنى فيقول: «أنا ربكم»، ولا ترون ربكم حتى تموتوا. وإنه أعور وإن ربكم، عز وجل، ليس بأعور، وإنه مكتوب بين عينيه: كافر، يقرؤه كلّ مؤمن، كاتب وغير[٧] كاتب. وإن من فتنته أن معه جنة وناراً، فناره جنة وجنته نار. فمن ابتلى بناره فليستغث بالله وليقرأ فواتح الكهف، فتكون عليه برداً وسلاما، كما كانت النار [٨] على إبراهيم [عليه السلام][٩] وإن من فتنته أن يقول لأعرابىّ: أرأيت إن بعثت لك أباك وأمك أتشهد أنى ربك؟ فيقول: نعم. فيتمثل له شيطانان فى صورة أبيه وأمه، فيقولان: يا بنى، اتبعه، فإنه ربك. وإن من فتنته أن يُسَلّط على نفس واحدة فيقتلها وينشرها بالمنشار، حتى يُلْقَى شقين ثم يقول: انظروا إلى عبدى هذا، فإنى أبعثه الآن، ثم يزعم أن له رباً غيرى. فيبعثه الله، فيقول له الخبيث: من ربك، فيقول: ربى الله. وأنت عدو الله، أنت الدجال، والله ما كنتُ بعدُ أشدّ بصيرة بك منى اليوم». قال أبو الحسن الطَّنَافسىّ: فحدثنا المحاربى، حدثنا عبيد الله[١٠] بن الوليد الوصّافى، عن عطية، عن أبى سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «ذلك الرجل[١١] أرفع أمتى درجة فى الجنة».

قال: قال أبو[١٢] سعيد: والله ما كنا نُرَى ذلك الرجل إلا عمر بن الخطاب، حتى مضى لسبيله[١٣].

قال[١٤] المحاربى: ثم رجعنا إلى حديث أبى رافع قال: وإن من فتنته أن يأمر السماء أن تُمْطر، فتمطر، ويأمر الأرض أن تنبت، فتنبت، [وإن من فتنته أن يَمُر بالحى فيكذبونه، فلا تبقى لهم سائمة

---

(١) فى أ: «ثندوتيه». (٢) فى ر: «ويهزم».

(٣) المسند (٤/ ٢١٦) ورواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٩/ ٥١) من طريق حماد بن سلمة به. وقال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٣٤٢): «فيه على بن زيد، وفيه ضعف وقد وثق وبقية رجالهما رجال الصحيح».

(٤) زيادة من أ. (٥) زيادة من د. (٦) فى د: «يقول».

(٧) فى د: «أو غير». (٨) فى أ: «النار بردا». (٩) زيادة من أ

(١٠) فى ر: «عبدالله». (١١) فى أ: «وذلك الرجال». (١٢) فى ر: «أبى»

(١٣) فى د: «سبيله». (١٤) فى ر: «ثم قال».

٤٦٠ ـــــــ

قيل: يا رسول الله، وما يرخص الفرس؟ قال: «لا تركب[١] لحرب أبداً» قيل له: فما يُغلى الثور؟ قال: «تُحْرث الأرض كلها».

وإن قَبْلَ خروج[٢] [الدجال] ثلاث سنوات شداد، يصيب الناس فيها جوع شديد، يأمر الله السماء فى السنة [الأولى أن تحبس ثلث مطرها، ويأمر الأرض فتحبس ثلث نباتها، ثم يأمر السماء فى الثانية فتحبس ثلثى مطرها، ويأمر الأرض فتحبس ثلثى نباتها، ثم يأمر الله السماء فى السنة][٤] الثالثة فتحبس مطرها كله، فلا تَقْطر قطرة، ويأمر الأرض أن تحبس نباتها كله، فلا تُنْبتُ خضراء، فلا تبقى ذات ظلْف إلا هلكت، إلا ما شاء الله».

فقيل: فما يعيش الناس فى ذلك الزمان؟ قال: «التهليل والتكبير والتسبيح والتحميد، ويجرى ذلك عليهم مجرى الطعام».

قال ابن ماجة: سمعت أبا الحسن الطَّنَافِسى يقول: سمعت عبد الرحمن المحاربى يقول: ينبغى أن يدفع هذا الحديث إلى المؤدب، حتى يعلمه الصبيان فى الكتاب.

هذا حديث غريب جداً من هذا الوجه[٥]، ولبعضه شواهد من أحاديث أخر؛ ولنذكر حديث النواس بن سمعان هاهنا لشبهه بسياقه هذا الحديث، قال مسلم بن الحجاج فى صحيحه:

حدثنا أبو خَيْثَمَةَ زُهَير بن حرب، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنى عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثنى يحيى بن جابر الطائى قاضى حمص، حدثنى عبد الرحمن بن جبير، عن أبيه جبير بن نُفَير الحضرمى أنه سمع النواس بن سمعان الكلابى (ح) وحدثنا محمد بن مِهْران الرازى، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن يحيى بن جابر الطائى، عن عبد الرحمن ابن جبير، عن أبيه جُبَيْر بن نُفَيْر، عن النّواس بن سَمْعان قال: ذكر رسول الله ﷺ الدجال ذات غداة، فخفَّض فيه ورفَّع، حتى ظنناه فى طائفة النخل، فلما رحلنا إليه عرف ذلك فينا، فقال: «ما شأنكم؟» قلنا: يا رسول الله، ذكرت الدجال غداة فخفَّضت فيه ورفَّعت حتى ظنناه فى طائفة النخل فقال: «غير الدجال أخْوَفُنى عليكم، إن يخرج وأنا فيكم فأنا حَجيجه دونكم، وإن يَخْرُجْ ولست فيكم فامرؤ حَجيجُ نفسه، والله خليفتى على كل مسلم: إنه شابٌّ قَطَطٌ عينه طافية، كأنى أشبهه بعبد العزى بن قَطَن، من أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف، إنه خارجُ خَلَّة بين الشام والعراق، فعاثَ يميناً وعاثَ شمالا. يا عباد الله، فاثبتوا»: قلنا: يا رسول الله، وما[٦] لَبْثَته[٧] فى الأرض؟ قال: «أربعين يوما، يوم كسنة، ويوم كشهر، ويوم كجمعة، وسائر أيامه كأيامكم».

---

(١) فى د: «يركب». (٢) فى د: «خروجه». (٣) زيادة من أ، وابن ماجه».

(٤) زيادة من د، ر، وابن ماجه.

(٥) سنن ابن ماجة برقم (٤٠٧٧)، وفى إسناده عبد الرحمن بن محمد المحاربى. قال ابن معين: «يروى المناكير عن المجهولين»، وقال أبو حاتم: صدوق إذا حدث عن الثقات، ويروى عن المجهولين أحاديث منكرة فيفسر حديثه بروايته عن المجهولين.
وهو هنا يروى عن إسماعيل بن رافع المدنى، وهو ضعيف ضعفه ابن معين والنسائى. وقال أبو حاتم: منكر الحديث، وقال ابن عدى: «أحاديثه كلها مما فيه نظر، إلا أنه يكتب حديثه فى جملة الضعفاء».

(٦) فى ر: «فما». (٧) فى أ: «لبثه».

٤٦٢ ـــــــ

من طريق أحمد، عند قوله تعالى فى سورة الأنبياء: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ [وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ][1]﴾ [الأنبياء: ٩٦].

حديث آخر: قال مسلم فى صحيحه أيضاً: حدثنا عبيد الله[2] بن معاذ بن معاذ العَنْبرىّ، حدثنا أبى، حدثنا شعبة، عن النعمان بن سالم قال: سمعت يعقوب بن عاصم بن عروة بن مسعود الثقفى يقول: سمعت عبد الله بن عمرو ـ وجاءه رجل فقال ـ: ما هذا الحديث الذى تُحدث به تقول: إن الساعة تقوم إلى[3] كذا وكذا؟ فقال: سبحان الله؟! ـ أو: لا إله إلا الله، أو كلمة نحوها ـ لقد هممتُ ألا أحدث أحدا شيئا أبدا، إنما قلت: إنكم سترون بعد قليل أمراً عظيما: يُحرِّق البيت، ويكون ويكون. ثم قال: قال رسول الله ﷺ: «يخرج الدجال فى أمتى، فيمكث أربعين، لا أدرى أربعين يوماً، أو أربعين شهراً، أو أربعين عاماً، فيبعث الله عيسى ابن مريم، كأنه عروة بن مسعود، فيطلبه فيهلكه، ثم يمكث الناس سبع سنين ليس بين اثنين عداوة، ثم يرسل الله ريحاً باردة من قبل الشام، فلا يبقى على وجه الأرض أحد فى قلبه مثقال ذرة من خير[4] ـ أو إيمان ـ إلا قبضته، حتى لو أن أحدكم دخل فى كَبَد جبل لَدَخَلَتْه عليه حتى تَقْبضَه» قال: سمعتها من رسول الله ﷺ قال: «فيبقى شرار الناس فى خفَّة الطير وأحلام السباع، لا يعرفون معروفا، ولا ينكرون منكراً، فيتمثل لهم الشيطان فيقول: ألا تستجيبون؟ فيقولون: فما تأمرنا؟ فيأمرهم بعبادة الأوثان، وهم فى ذلك دارٌّ رزقهم، حسن عيشهم. ثم ينفخ فى الصور فلا يسمعه أحد إلا أصغى لِيتاً ورفع لِيتاً، قال: وأول من يسمعه رجل يَلُوط حوض إبله، قال: فَيَصْعَقُ ويَصعَقُ الناس. ثم يرسل الله ـ أو قال: ينزل الله ـ مطراً كأنه الطّل ـ أو قال: الظل ـ نُعْمَان الشاك[5] ـ فتنبت منه أجساد الناس، ثم يَنْفُخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون. ثم يقال: يا أيها الناس، هلموا إلى ربكم، ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ﴾ [الصافات: ٢٤]». قال: «ثم يقال: أخرجوا بَعْثَ النار. فيقال: من كم؟ فيقال: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين». قال[6]: ﴿يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا﴾ [المزمل: ١٧]، وذلك ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢]».

ثم رواه مسلم والنسائى فى تفسيره جميعاً عن محمد بن بشار، عن غُنْدَر، عن شعبة، عن النعمان بن سالم، به[7].

حديث آخر: قال الإمام أحمد: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهرى، عن عبد الله بن عبيد الله[8] بن ثعلبة الأنصارى، عن عبد الله بن يزيد[9] الأنصارى، عن مُجَمِّع بن جارية[10] قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يقتل ابن مريم المسيح الدجال بباب لُدّ ـ أو: إلى جانب لُدّ»[11].

ورواه أحمد أيضا، عن سفيان بن عيينة ومن حديث الليث والأوزاعى، ثلاثتهم عن الزُّهرى،

---

(١) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٢) فى ر: «عبد الله».
(٣) فى أ: «على».
(٤) فى د: «حبة خردل».
(٥) فى أ: «بعمان السيل».
(٦) فى د، ر، أ: «قال وذلك يوم».
(٧) صحيح مسلم برقم (٢٩٤٠) وسنن النسائى الكبرى برقم (١١٦٢٩).
(٨) فى د: «عبيد الله بن عبد الله».
(٩) فى «هـ»: زيد.
(١٠) فى أ: «حارثة».
(١١) المسند (٣/ ٤٢٠).

٤٦٤ ـــــــ

من أموالهم، وقويت الظنون أنها هى التى ينزل عليها [المسيح][١] عيسى ابن مريم ، عليه السلام، فيقتل الخنزير، ويكسر الصليب، ويضع الجزية، فلا يقبل إلا الإسلام كما تقدم فى الصحيحين، وهذا إخبار من النبى ﷺ بذلك، وتقرير وتشريع وتسويغ له على ذلك فى ذلك الزمان، حيث تنزاح عللهم، وترتفع شبههم من أنفسهم؛ ولهذا كلهم يدخلون فى دين الإسلام مُتَابَعَة لعيسى، عليه السلام، وعلى يديه؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاَّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ [وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً][٢]﴾.

وهذه الآية كقوله [تعالى][٣] : ﴿وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾ [الزخرف: ٦١] وقرئ: «عَلَم» بالتحريك، أى إشارة[٤] ودليل على اقتراب الساعة، وذلك لأنه ينزل بعد خروج المسيح الدجال، فيقتله الله على يديه، كما ثبت فى الصحيح: «إن الله لم يخلق داء إلا أنزل له شفاء»[٥]. ويبعث الله فى أيامه يأجوج ومأجوج، فيهلكهم الله [به][٦] ببركة دعائه، وقد قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ. وَاقْتَرَبَ الْوَعْدُ الْحَقُّ﴾ الآية [الأنبياء: ٩٦، ٩٧].

صفة عيسى عليه السلام:

قد تقدم فى حديث عبد الرحمن بن آدم، عن أبى هريرة [رضى الله عنه][٧]: «فإذا رأيتموه فاعرفوه: رجل مربوع إلى الحمرة والبياض، عليه ثوبان ممصران، كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل». وفى حديث النواس بن سمعان: «فينزل عند المنارة البيضاء شرقى دمشق، بين مَهْرُودتين واضعا كفيه على أجنحة ملكين، إذا طأطأ رأسه قطر، وإذا رفعه تحدّر منه مثل جُمَان اللؤلؤ، ولا يحل لكافر يجد ريح نفسه إلا مات ونَفَسُه ينتهى حيث ينتهى طَرْفُه».

وروى البخارى ومسلم، من طريق الزهرى، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ليلة أسرى بى لقيت موسى»، قال: فَنَعَتَه «فإذا رجل ـ حسبته قال:ـ مضطرب[٨]، رجْلُ الرأس، كأنه من رجال شنوءة». قال: «ولقيت عيسى» فنعته النبى ﷺ فقال: «رَبْعَة أحمر، كأنما خرج من ديماس ـ يعنى الحمام ـ ورأيت إبراهيم وأنا أشبه ولده به»[٩]. الحديث.

وروى البخارى، من حديث مجاهد، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت موسى وعيسى وإبراهيم، فأما[١٠] عيسى فأحمر جَعْدُ عريض الصدر، وأما موسى فآدم جسيم سبط، كأنه من رجال الزّط»[١١].

---

(١) زيادة من د، أ.
(٢) زيادة من أ.
(٣) زيادة من: د، ر، أ.
(٤) فى د، أ: «أمارة».
(٥) صحيح البخارى برقم (٥٦٧٨) من حديث أبى هريرة ولفظه: «ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء».
(٦) زيادة من د.
(٧) زيادة من أ.
(٨) فى د: «قال حسبته مضطرب».
(٩) صحيح البخارى برقم (٣٤٣٧) وصحيح مسلم برقم (١٦٨).
(١٠) فى د: «أما».
(١١) صحيح البخارى برقم (٣٤٣٨) وقد رجح الحافظ ابن حجر فى فتح البارى (٦/ ٤٨٤) أن الصواب عن ابن عباس لا عن ابن عمر فليراجع هناك.

وله ولمسلم من طريق موسى بن عقبة، عن نافع قال: قال عبد الله بن عمر: ذَكَر النبى ﷺ يوما بين ظَهْرَانى الناس المسيح الدجال فقال: «إن الله ليس بأعور، ألا إن المسيح الدجال أعور العين اليمنى، كأن عينه عِنَبَةٌ طافية وأرانى الله عند الكعبة فى المنام، فإذا رجل آدَم، كأحسن ما ترى من أدْم الرجال، تضرب لِمَّته بين منكبيه، رَجِل الشعر، يقطر رأسه ماء، واضعا يديه على منكبى رجلين، وهو يطوف بالبيت، فقلت: من هذا ؟ فقالوا: المسيح ابن مريم[١]، ثم رأيت رجلا وراءه جَعْداً قَطَطاً، أعور عين اليمنى، كأشبه ما رأيت بابن قَطَن، واضعاً يديه على منكبى رجل يطوف بالبيت، فقلت : من هذا ؟ قالوا: المسيح الدجال». تابعه عبيد الله عن نافع[٢].

ثم رواه[٣] البخارى عن أحمد بن محمد المكّى، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهرى، عن سالم، عن أبيه قال: لا، والله ما قال النبى ﷺ لعيسى [عليه السلام][٤]: أحمر، ولكن قال: «بينما أنا نائم أطوف بالكعبة، فإذا رجل آدم سَبْط الشعر، يتهادى بين رجلين يَنْطف رأسه ماء ـ أو يُهرَاق رأسه ماء ـ فقلت: من هذا؟ فقالوا: ابن مريم. فذهبت ألتفت، فإذا رجل أحمر جسيم، جَعْد الرأس، أعور عينه اليمنى، كأن عينه عنبة طافية. قلت: من هذا؟ قالوا: الدجال. وأقرب الناس به شبها ابن قَطَن». قال الزهرى: رجل من خزاعة هلك فى الجاهلية[٥].

هذه كلها ألفاظ البخارى، رحمه الله، وقد تقدم فى حديث عبد الرحمن بن آدم، عن أبى هريرة: أن عيسى، عليه السلام، يمكث فى الأرض بعد نزوله أربعين سنة، ثم يُتوفى ويصلى عليه المسلمون.

وفى حديث عبد الله بن عمرو عند مسلم: أنه يمكث سبع سنين، فيحتمل ـ والله أعلم ـ أن يكون المراد بلبثه فى الأرض أربعين سنة، مجموع إقامته فيها قبل رفعه وبعد نزوله، فإنه رفع وله ثلاث وثلاثون سنة فى الصحيح، وقد ورد ذلك فى حديث فى صفة أهل الجنة: أنهم على صورة آدم وميلاد عيسى ثلاث وثلاثين سنة. وأما ما حكاه ابن عساكر عن بعضهم أنه رُفع وله مائة وخمسون سنة، فشاذ غريب بعيد. وذكر الحافظ أبو القاسم ابن عساكر فى ترجمة عيسى ابن مريم من تاريخه، عن بعض السلف: أنه يدفن مع النبى ﷺ فى حجرته، فالله أعلم[٦].

وقوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً﴾، قال قتادة: يشهد عليهم أنه قد بلغهم الرسالة من الله، وأقر بالعبودية لله[٧]، عز وجل، وهذا كقوله تعالى فى آخر سورة المائدة: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ [اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِن كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ. مَا قُلْتُ

---

(١) فى د: « قالوا هو المسيح» .

(٢) صحيح البخارى برقم (٣٤٣٩، ٣٤٤٠)، وصحيح مسلم برقم (١٦٩).

(٣) فى د: « روى».

(٤) زيادة من أ .

(٥) صحيح البخارى برقم (٣٤٤١).

(٦) تاريخ دمشق (١٤/ ١٠٦ المخطوط) ومختصر تاريخ دمشق لابن منظور (٢٠/ ١٥٤) بإسناده إلى عبد الله بن سلام رضى الله عنه، قال البخارى: هذا لا يصح عندى ولا يتابع عليه.

(٧) فى د: « بعبودية الله».

لَهُمْ إِلاَّ مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ. إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ [(١) الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٦ ـ ١١٨].

﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيراً (١٦٠) وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً (١٦١) لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاَةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أُوْلَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْراً عَظِيماً (١٦٢)﴾.

يخبر، تعالى، أنه بسبب ظلم اليهود بما ارتكبوه من الذنوب العظيمة، حَرّم عليهم طيبات كان أحلها لهم، كما قال ابن أبى حاتم:

حدثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المُقْرِى، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عَمْرو، وقال: قرأ ابن عباس: «طيبات كانت أحلت لهم».

وهذا التحريم قد يكون قدرياً، بمعنى: أنه تعالى قيضهم لأن تأولوا فى كتابهم، وحرَّفوا وبدلوا أشياء كانت حلالا لهم، فحرموها على أنفسهم، تشديداً منهم على أنفسهم وتضييقاً وتنطعا. ويحتمل أن يكون شرعياً بمعنى: أنه تعالى حَرّم عليهم فى التوراة أشياء كانت حلالا لهم قبل ذلك، كما قال تعالى: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلاًّ لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلاَّ مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ﴾. [آل عمران: ٩٣]. وقد قدمنا الكلام على هذه الآية وأن المراد: أن الجميع من الأطعمة كانت حلالا لهم، من قبل أن تنزل التوراة ما عدا ما كان حرم إسرائيل على نفسه من لحوم الإبل وألبانها. ثم إنه تعالى حرم أشياء كثيرة فى التوراة، كما قال فى سورة الأنعام: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلاَّ مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوِ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُم بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٦] أى: إنما حرمنا عليهم ذلك؛ لأنهم يستحقون ذلك بسبب بغيهم وطغيانهم ومخالفتهم رسولهم واختلافهم عليه. ولهذا قال: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيراً﴾ أى: صدوا الناس وصدوا أنفسهم عن اتباع الحق. وهذه سَجِيَّة لهم متصفون بها من قديم الدهر وحديثه؛ ولهذا كانوا أعداء الرسل، وقتلوا خَلْقاً من الأنبياء، وكذبوا عيسى ومحمداً، صلوات الله وسلامه عليهما.

وقوله: ﴿وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ﴾ أى: أن الله قد نهاهم عن الربا فتناولوه وأخذوه، واحتالوا عليه بأنواع من الحيل وصنوف من الشبه، وأكلوا أموال الناس بالباطل. قال الله تعالى: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَاباً أَلِيماً﴾.

(١) زيادة من أ، وفى هـ: «إلى قوله».

٤٦٨ ـــــــ

تكليما (١٦٤) رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزا حكيما (١٦٥)﴾.

قال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبى محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال سُكَين وعَدِىّ بن زيد: يا محمد، ما نعلم أن الله أنزل[1] على بشر من شىء بعد موسى. فأنزل الله فى ذلك من قولهما: ﴿**إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِن بَعْدِهِ**﴾ إلى آخر الآيات.

وقال ابن جرير: حدثنا الحارث، حدثنا عبد العزيز، حدثنا أبو معْشَر، عن محمد بن كعب القرظى قال: أنزل الله: ﴿**يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ**﴾ إلى قوله: ﴿**وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا**﴾ فما تلاها عليهم ـ يعنى على اليهود ـ وأخبرهم بأعمالهم الخبيثة، جحدوا كل ما أنزل الله، وقالوا: ما أنزل الله على بشر من شىء، ولا موسى ولا عيسى، ولا على نبى من شىء. قال: فحَلّ حُبُوته، وقال: ولا على أحد.. فأنزل الله عز وجل: ﴿**وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ**﴾ [الأنعام: ٩١].

وفى هذا الذى قاله محمد بن كعب القرظى نظر؛ فإن هذه الآية مكية فى سورة الأنعام، وهذه الآية التى فى سورة النساء مدنية، وهى رد عليهم لما سألوا النبى ﷺ أن ينزل عليهم كتاباً من السماء، قال الله تعالى: ﴿**فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ**﴾ [النساء: ١٥٣]، ثم ذكر فضائحهم ومعايبهم وما كانوا عليه، وما هم عليه الآن من الكذب والافتراء. ثم ذكر تعالى أنه أوحى إلى عبده ورسوله محمد ﷺ كما أوحى إلى غيره من الأنبياء المتقدمين، فقال: ﴿**إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِن بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا**﴾.

والزبور: اسم الكتاب الذى أوحاه الله إلى داود، عليه السلام، وسنذكر ترجمة كل واحد من هؤلاء الأنبياء، عليهم من الله [أفضل][3] الصلاة والسلام، عند قصصهم فى السور الآتية، إن شاء الله، وبه الثقة، وعليه التكلان.

وقوله: ﴿**وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ**﴾ أى: من قبل هذه الآية، يعنى: فى السور المكية وغيرها.

وهذه تسمية الأنبياء الذين نُصَّ[4] على أسمائهم فى القرآن، وهم: آدم، وإدريس، ونوح، وهود، وصالح، وإبراهيم، ولوط، وإسماعيل، وإسحاق، ويعقوب، ويوسف، وأيوب، وشعيب، وموسى، وهارون، ويونس، وداود، وسليمان، وإلياس، واليَسَع، وزكريا، ويحيى، وعيسى [عليهم الصلاة والسلام][5]، وكذا ذو الكفل عند كثير من المفسرين، وسيدهم محمد ﷺ.

وقوله: ﴿**وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ**﴾ أى: خلقا آخرين لم يذكروا فى القرآن، وقد[6] اختلف فى

---

(١) فى ر: « ما نعلم أنزل الله».
(٢) زيادة من ر، أ، وفى هـ: « إلى قوله».
(٣) زيادة من أ.
(٤) فى د: « نص الله».
(٥) زيادة من أ.
(٦) فى د: « ولذا».

٤٧٠ ـــــــ

الأنصارى، عن يزيد الرَّقَاشى، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «كان فيمن خلا من إخوانى من الأنبياء ثمانية آلاف نبى، ثم كان عيسى ابن مريم، ثم كنت أنا»[(١)].

وقد رويناه عن أنس من وجه آخر، فأخبرنى الحافظ أبو عبد الله الذهبى، أخبرنا أبو الفضل ابن عساكر، أنبأنا الإمام أبو بكر القاسم بن أبى سعيد الصفار، أخبرتنا عمة أبى، عائشة بنت أحمد بن منصور بن الصفار، أخبرنا الشريف أبو السنابك هبة الله بن أبى الصهباء محمد بن حيدر القُرَشى، حدثنا الإمام الأستاذ أبو إسحاق الأسْفَراييني قال: أخبرنا الإمام أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلى، حدثنا محمد بن عثمان بن أبى شيبة، حدثنا أحمد بن طارق، حدثنا مسلم بن خالد، حدثنا زياد بن سعد، عن محمد بن المُنْكَدر، عن صفوان بن سُلَيْم، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «بعثت على إثر من ثلاثة آلاف نبى من بنى إسرائيل». وهذا غريب من هذا الوجه وإسناده لا بأس به، رجاله كلهم معروفون إلا أحمد بن طارق هذا، فإنى لا أعرفه بعدالة ولا جرح[(٢)]، والله أعلم.

حديث أبى ذر الغفارى الطويل فى عدد الأنبياء عليهم السلام:

قال محمد بن الحسين الآجرى: حدثنا أبو بكر جعفر بن محمد بن الفِرْيابى إملاء فى شهر رجب سنة سبع وتسعين ومائتين، حدثنا إبراهيم بن هشام بن يحيى الغسَّانى، حدثنا أبى، عن جده عن أبى إدريس الخولانى، عن أبى ذر قال: دخلت المسجد فإذا رسول الله ﷺ جالس وحده، فجلست إليه فقلت: يا رسول الله، إنك أمرتنى بالصلاة. قال: «الصلاة خير موضوع فاستكثر أو استقل». قال: قلت: يا رسول الله، فأى الأعمال أفضل؟ قال: «إيمان بالله، وجهاد فى سبيله». قلت: يا رسول الله، فأىّ المؤمنين أفضل؟ قال: «أحسنهم خلقا». قلت: يا رسول الله، فأى المسلمين أسلم؟ قال: «من سَلِمَ الناسُ من لسانه ويده». قلت: يا رسول الله، فأى الهجرة أفضل؟ قال: «من هَجَر السيئات». قلت: يا رسول الله، أىّ الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت». قلت: يا رسول الله، فأى الصيام أفضل؟ قال: «فَرْضٌ مجزئ وعند الله أضعاف كثيرة». قلت: يا رسول الله، فأى الجهاد أفضل؟ قال: «من عُقِر جَواده وأهْرِيق دَمُه». قلت: يا رسول الله، فأىّ الرقاب أفضل؟ قال: «أغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها». قلت: يا رسول الله، فأىّ الصدقة أفضل؟ قال: «جَهْد من مُقِلٍّ، وسر إلى فقير». قلت: يا رسول الله، فأىّ آية ما أنزل عليك أعظم [منها][(٣)]؟ قال: «آية الكرسى». ثم قال: «يا أبا ذر، وما السموات السبع مع الكرسى إلا كحلقة ملقاة بأرض فَلاَة، وفضل العرش على الكرسى كفضل الفلاة على الحلقة». قال: قلت: يا رسول الله، كم الأنبياء؟ قال: «مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا» قال: قلت: يا رسول الله، كم الرسل من ذلك؟ قال: «ثلاثمائة، وثلاثة عشر جَمٌّ غَفيرٌ كثير طيب». قلت: فمن كان أولهم؟ قال: «آدم». قلت: أنبى مرسل؟ قال: «نعم، خلقه الله بيده، ونفخ[(٤)] فيه من روحه، وسَوَّاه قَبِيلا[(٥)]». ثم قال: «يا أبا ذر، أربعة سريانيون: آدم، وشيث، وخَنُوخ ـ وهو إدريس، وهو أول من خط بقلم ـ ونوح. وأربعة من العرب: هود، وشعيب،

---

(١) مسند أبى يعلى (٧/ ١٣١) وقال الهيثمى فى المجمع (٨/ ٢١١): «فيه محمد بن ثابت العبدى وهو ضعيف».

(٢) ورواه أبو نعيم فى الحلية (٣/ ١٦٢) من طريق مسلم بن خالد الزنجى به. وقال: «غريب».

(٣) زيادة من أ. (٤) فى د: «ثم نفخ». (٥) فى أ: «قبلا».

٤٧٢ ـــــــ

ثم ضرب بيده صدرى، فقال: «يا أبا ذر، لا عَقْل كالتدبير، ولا وَرَع كالكف، ولا حسب كحُسْن الخلق»(١).

وروى الإمام أحمد، عن أبى المغيرة، عن مُعَان بن رفاعة، عن على بن يزيد، عن القاسم، عن أبى أمامة: أن أبا ذر سأل النبى ﷺ، فذكر أمر الصلاة، والصيام، والصدَقة، وفَضْلَ آية الكرسى، ولا حول ولا قوة إلا بالله، وأفضلَ الشهداء، وأفضلَ الرقاب، ونبوة آدم، وأنه مُكَلَّم، وعددَ الأنبياء والمرسلين، كنحو ما تقدم(٢).

وقال عبد الله بن الإمام أحمد: وجدت فى كتاب أبى بخطه: حدثنى عبد المتعالى بن عبد الوهاب، حدثنا يحيى بن سعيد الأُمَوى، حدثنا مُجَالد عن أبى الوَدَّاك قال: قال أبو سعيد: هل تقول الخوارج بالدجال؟ قال: قلت: لا. فقال: قال رسول الله ﷺ: «إنى خاتمُ ألفِ نبىّ أو أكثرَ، وما بُعِثَ نبىٌّ يُتَّبعُ إلا وقد حذر أمته منه، وإنى قد بُيِّنَ لى ما لم يُبَيَّن [لأحد](٣)، وإنه أعور، وإن ربكم ليس بأعور، وعينه اليمنى عوراء جاحظة لا تخفى، كأنها نخامة فى حائط مُجَصَّص، وعينه اليسرى كأنها كوكب درى، معه من كل لسان، ومعه صورة الجنة خضراء يجرى فيها الماء، وصورة النار سوداء تَدْخُن»(٤).

وقد رويناه فى الجزء الذى فيه رواية أبى يعلى الموصلى، عن يحيى بن مَعين، حدثنا مروان بن معاوية، حدثنا مُجَالد، عن أبى الوداك، عن أبى سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «إنى أختم ألفَ ألفَ نبيٍّ أو أكثرَ، ما بعث الله من نبى إلى قومه إلا حذَّرهم الدجالَ...» وذكر تمام الحديث، هذا لفظه بزيادة «ألف» وقد تكون مُقْحَمة(٥)، والله أعلم. وسياق رواية الإمام أحمد أثبت وأولى بالصحة، ورجال إسناد هذا الحديث لا بأس بهم، وروى هذا الحديث من طريق جابر بن عبد الله، رضى الله عنه، قال الحافظ أبو بكر البزار:

حدثنا عمرو بن على، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا مُجَالد، عن الشَّعبى، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إنى لخاتمُ ألفِ نبىٍّ أو أكثر، وإنه ليس منهم نبىٌّ إلا وقد أنذر قومه الدَّجالَ، وإنه قد بُيِّن(٦) لى ما لم يُبَيَّن لأحد منهم، وإنه أعور، وإن ربكم ليس بأعورَ»(٧).

وقوله: ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾، وهذا تشريف لموسى، عليه السلام، بهذه الصفة؛ ولهذا يقال

---

(١) الشريعة للآجرى (ص٤٠٤) وفى إسناده إبراهيم بن هشام الغسانى، كذبه أبو حاتم وأبو زرعة، وقد انفرد به عن أبيه عن جده.

(٢) المسند (٥/ ٢٦٥).

(٣) زيادة من أ، والمسند.

(٤) المسند (٣/ ٧٩) وقال الهيثمى فى المجمع (٧/ ٣٤٦): «فيه مجالد بن سعيد وثقه النسائى فى رواية، وقال فى أخرى: ليس بالقوى. وضعفه جماعة».

(٥) ورواه الحاكم فى المستدرك (٢/ ٥٩٧) من طريق يحيى بن معين به، وقال الذهبى: مجالد وهو ضعيف، وليس فيه زيادة «ألف» وهى مقحمة كما ذكر المؤلف.

(٦) فى أ: «تبين».

(٧) مسند البزار برقم (٣٣٨٠) «كشف الأستار».

٤٧٤ ـــــــ

كلَّمه يوم ناداه، فقال له موسى: يارب، هذا كلامك الذى كلمتنى به؟ قال: لا يا موسى، أنا كلمتك بقوة عَشَرة آلاف لسان، ولى قوةُ الألْسنة كلها، وأنا أقوى من ذلك. فلما رجع موسى إلى بنى إسرائيل قالوا: يا موسى، صِفْ لنا كلامَ الرحمن. قال: لا أستطيعه. قالوا: فَشَبِّه لنا. قال: ألم تسمعوا[1] إلى صوت الصواعق فإنها قريب منه، وليس به. وهذا إسناد ضعيف، فإن الفضلَ هذا الرَّقَاشى ضعيف بمرة.

وقال عبد الرزاق: أخبرنا مَعْمَر، عن الزهرى، عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، عن جَزْء بن جابر الخَثْعَمى، عن كعب قال: إن الله لما كلم موسى كلمه بالألسنة كلها سوَى كلامه، فقال له موسى يارب، هذا كلامك؟ قال: لا، ولو كلمتك بكلامى لم تَستَقِمْ له. قال: يارب، فهل من خلقك شىء يشبه كلامك؟ قال: لا، وأشد خلقى شبها بكلامى أشد ما تسمعون من الصواعق.

فهذا موقوف على كعب الأحبار، وهو يحكى عن الكتب المتقدمة المشتملة على أخبار بنى إسرائيل، وفيها الغَثُّ والسَّمين.

وقوله: ﴿رُسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ أى: يبشرون من أطاع الله واتبع رضوانه بالخيرات، وينذرون من خالف أمره وكذب رسله بالعقاب والعذاب.

وقوله: ﴿لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزاً حَكِيماً﴾ أى: إنه تعالى أنزل كتبه وأرسل رسله بالبشارة والنذارة، وبين ما يحبه ويرضاه مما يكرهه ويأباه؛ لئلا يبقى لمعتذر عذر، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولا فَنَتَّبِعَ ءَايَاتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَى﴾ [طه: ١٣٤]، وكذا قوله تعالى: ﴿وَلَوْلا أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولاً فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ[2]﴾ [القصص: ٤٧].

وقد ثبت فى الصحيحين[3]، عن ابن مسعود، [رضى الله عنه][4]، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أحَدَ أغْيَرَ من الله، من أجل ذلك حرم الفواحش ما ظَهَر منها وما بطن، ولا أحدَ أحبَّ إليه المدحُ من الله، من أجل ذلك مدح نفسه، ولا أحَد أحَبَّ إليه العُذر من الله، من أجل ذلك بعث النبيين مبشرين ومنذرين» وفى لفظ: «من أجل ذلك أرسل رسله، وأنزل كتبه».

﴿لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ أَنزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً (١٦٦) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلالاً بَعِيداً (١٦٧) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا (١٦٨) إِلاَّ طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيراً (١٦٩) يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْراً لَّكُمْ وَإِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيماً (١٧٠)﴾.

---

(١) فى أ: «تروا» . .

(٢) زيادة من د، أ، وفى هـ: «الآية».

(٣) صحيح البخارى برقم (٤٦٣٤) وصحيح مسلم برقم (٢٧٦٠).

(٤) زيادة من أ.

٤٧٦ ـــــــ

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلا تَقُولُوا ثَلاثَةٌ انتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلاً (١٧١) ﴾.

ينهى تعالى أهل الكتاب عن الغلو والإطراء، وهذا كثير فى النصارى، فإنهم تجاوزوا حد التصديق بعيسى، حتى رفعوه فوق المنزلة التى أعطاه الله إياها، فنقلوه من حيز النبوة إلى أن اتخذوه إلها من دون الله يعبدونه كما يعبدونه، بل قد غلوا فى أتباعه وأشياعه، ممن زعم أنه على دينه، فادَّعوْا فيهم العصمة واتبعوهم فى كل ما قالوه، سواء كان حقاً أو باطلا، أو ضلالا أو رشاداً، أو صحيحاً أو كذباً؛ ولهذا قال تعالى: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾[(١)]﴿[التوبة: ٣١].

وقال الإمام أحمد: حدثنا هُشَيم قال: زعم الزُّهْرِى، عن عبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة بن مسعود، عن ابن عباس، عن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تُطْرُونى كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم، فإنما أنا عبد الله ورسوله».

ثم رواه هو وعلى بن المدينى، عن سفيان بن عُيَيْنة، عن الزُّهرى كذلك. وقال على بن المدينى: هذا حديث صحيح سنده[(٢)]. وهكذا رواه البخارى، عن الحُميدى، عن سفيان بن عيينة، عن الزهرى، به. ولفظه: «فإنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله»[(٣)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حمَّاد بن سَلَمَة، عن ثابت البُنانى، عن أنس ابن مالك: أن رجلا قال: محمد يا سيدنا وابن سيدنا، وخيرنا وابن خيرنا. فقال رسول الله ﷺ: «ياأيها الناسُ، عليكم بقولكم، ولا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشيطانُ، أنا محمدُ بنُ عبد الله، عبد الله ورسوله، والله ما أحب أن ترفعونى فوق منزلتى التى أنزلنى اللهُ عز وجل». تفرد به من هذا الوجه[(٤)].

وقوله: ﴿وَلا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلاَّ الْحَقَّ﴾ أى: لا تفتروا عليه وتجعلوا له صاحبة وولدا ـ تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا، وتنزه وتقدس وتوحد فى سؤدده وكبريائه وعظمته ـ فلا إله إلا هو، ولا رب سواه؛ ولهذا قال: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ أى: إنما هو عبد من عباد الله وخَلق من خلقه، قال له: كن، فكان، ورسول من رسله، وكلمته ألقاها إلى مريم، أى: خَلقَه بالكلمة التى أرسل بها جبريل، عليه السلام، إلى مريم، فنفخ فيها من روحه بإذن ربه، عز رجل، فكان عيسى بإذن الله، عز وجل، وصارت تلك النفخة التى نفخها فى جَيْب درْعها،

---

(١) زيادة من ر، أ. (٢) فى أ: «مسند».

(٣) المسند (١/ ٢٣، ٢٤) وصحيح البخارى برقم (٣٤٤٥).

(٤) المسند (٣/ ١٥٣) وهو على شرط مسلم.

٤٧٨ ـــــــ

﴿جَمِيعًا مِنْهُ﴾ [الجاثية: ١٣] أى: مِنْ خَلْقه ومن عنده، وليست «مِنْ» للتبعيض، كما تقوله النصارى ـ عليهم لعائن الله المتتابعة ـ بل هى لابتداء الغاية، كما فى الآية الأخرى.

وقد قال مجاهد فى قوله: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ أى: ورسول منه. وقال غيره: ومحبة منه. والأظهر الأول أنَّه مخلوق من روح مخلوقة، وأضيفت الروح إلى الله على وجه التشريف، كما أضيفت الناقة والبيت إلى الله، فى قوله: ﴿هَذِهِ نَاقَةُ اللهِ﴾ [هود: ٦٤]. وفى قوله: ﴿وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ﴾ [الحج: ٢٦]، وكما ورد فى الحديث الصحيح: «فأدخل على ربِّى فى داره» أضافها إليه إضافة تشريف لها، وهذا كله من قبيل واحد ونمَط واحد.

وقوله: ﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ[1]﴾ أى: فصدقوا بأن الله واحد أحد، لا صاحبة له ولا ولد، واعلموا وتيقنوا بأن عيسى عبد الله ورسوله؛ ولهذا قال: ﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ﴾ أى: لا تجعلوا عيسى وأمه مع الله شريكين، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا.

وهذه الآية والتى تأتى فى سورة المائدة حيث يقول تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [المائدة: ٧٣]. وكما قال فى آخر السورة المذكورة: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ[2]﴾ الآية [المائدة: ١١٦]، وقال فى أولها: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ الآية [المائدة: ٧٢]، فالنصارى ـ عليهم لعنة الله ـ من جهلهم ليس لهم ضابط، ولا لكفرهم حد، بل أقوالهم وضلالهم منتشر، فمنهم من يعتقده إلهاً، ومنهم من يعتقده شريكا، ومنهم من يعتقده ولداً. وهم طوائف كثيرة لهم آراء مختلفة، وأقوال غير مؤتلفة، ولقد أحسن بعض المتكلمين حيث قال: لو اجتمع عشرة من النصارى لافترقوا على أحد عشر قولا. ولقد ذكر بعض علمائهم المشاهير، وهو سعيد بن بَطْرِيق ـ بتْرَكُ الأسكندرية ـ فى حدود سنة أربعمائة من الهجرة النبوية، أنهم اجتمعوا المجمع الكبير الذى عقدوا فيه الأمانة الكبيرة التى لهم، وإنما هى الخيانة الحقيرة الصغيرة، وذلك فى أيام قسطنطين بانى المدينة المشهورة، وأنهم اختلفوا عليه اختلافاً لا ينضبط ولا ينحصر، فكانوا أزيد من ألفين أَسْقُفاً، فكانوا أحزاباً كثيرة، كل خمسين منهم على مقالة، وعشرون على مقالة، ومائة على مقالة، وسبعون على مقالة، وأزيد من ذلك وأنقص. فلما رأى عصابة منهم قد زادوا على الثلاثمائة بثمانية عشر نفراً، وقد توافقوا على مقالة، فأخذها الملك ونصرها وأيدها ـ وكان فيلسوفاً ذا هيئة[3] ـ ومَحَقَ ما عداها من الأقوال، وانتظم دَسْتُ[4] أولئك الثلاثمائة والثمانية عشر، وبنيت لهم الكنائس، ووضعوا لهم كتباً وقوانين، وأحدثوا الأمانة التى يلقنونها الولدان من الصغار[5] ـ ليعتقدوها ـ ويُعَمِّدونهم عليها، وأتباع هؤلاء هم الملكية، ثم إنهم اجتمعوا مجمعا ثانيًا فحدث فيهم اليعقوبية، ثم مجمعاً ثالثاً فحدث فيهم النسطورية. وكل هذه الفرق تثبت الأقانيم الثلاثة فى المسيح، ويختلفون فى كيفية ذلك وفى اللاهوت والناسوت على زعمهم! هل اتحدا، أو ما اتحدا، بل امتزجا أو حل فيه؟ على ثلاث مقالات، وكل منهم يكفر الفرقة الأخرى، ونحن نكفر الثلاثة؛ ولهذا قال تعالى: ﴿انتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ﴾ أى: يكن خيرا لكم ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَن يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾ أى: تعالى وتقدس عن ذلك علوا كبيرا ﴿لَّهُ مَا فِي

---

(١) فى د: «ورسله».
(٢) زيادة من ر، أ.
(٣) فى د، ر، أ: «داهية».
(٤) فى أ: «دست الملك».
(٥) فى ر: «الصغر».

السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلا﴾ أى: الجميع ملكه وخلقه، وجميع ما فيها عبيده، وهم تحت تدبيره وتصريفه، وهو وكيل على كل شيء، فكيف يكون له منهم صاحبة أو ولد؟ كما قال فى الآية الأخرى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيم﴾[(١)] [الأنعام: ١٠١]، وقال تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا . لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا . تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ الأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا . أَن دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا . وَمَا يَنبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا . إِن كُلُّ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ إِلاَّ آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا . لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا . وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا﴾[(٢)] [مريم: ٨٨ ـ ٩٥].

﴿لَن يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا (١٧٢) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلا نَصِيرًا (١٧٣)﴾.

قال ابن أبى حاتم: حدثنا أبى، حدثنا إبراهيم بن موسى، حدثنا هشام، عن ابن جُرَيج، عن عطاء، عن ابن عباس قوله: ﴿لَن يَسْتَنكِفَ الْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ﴾، لن يستكبر.

وقال قتادة: لن يحتشم ﴿الْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ وقد استدل بعض من ذهب إلى تفضيل الملائكة على البشر بهذه الآية حيث قال: ﴿وَلا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾. وليس له فى ذلك دلالة؛ لأنه إنما عطف الملائكة على المسيح؛ لأن الاستنكاف هو الامتناع، والملائكة أقدر على ذلك من المسيح؛ فلهذا قال: ﴿وَلا الْمَلائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ ولا يلزم من كونهم أقوى وأقدر على الامتناع أن يكونوا أفضل.

وقيل: إنما ذكروا؛ لأنهم اتّخذُوا آلهة مع الله، كما اتخذ المسيح، فأخبر تعالى أنهم عبيد من عبيده وخَلْق من خلقه، كما قال تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ . لا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ . يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلا يَشْفَعُونَ إِلاَّ لِمَنِ ارْتَضَىٰ وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ . وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِّن دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ﴾[(٣)] [الأنبياء: ٢٦ـ٢٩].

ثم[(٤)] قال: ﴿وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ أى: فيجمعهم إليه يوم القيامة، ويفصل بينهم بحكمه العَدْل، الذى لا يجور فيه ولا يَحيف؛ ولهذا قال: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ﴾ يعنى: فيعطيهم من الثواب على قدر أعمالهم الصالحة ويزيدهم على ذلك من فضله وإحسانه وسَعَة رحمته وامتنانه.

وقد روى ابن مَرْدُوَيه من طريق بَقِيَّة، عن إسماعيل بن عبد الله الكندى، عن الأعمش، عن سفيان[(٥)]، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: ﴿فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ﴾ قال:

---

(١) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآية».
(٢) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «إلى قوله: ﴿فردا﴾».
(٣) زيادة من ر، أ، وفى هـ: «الآيات»
(٤) فى أ: «ولهذا».
(٥) فى أ: «شقيق».

الجزء الثانى ـ سورة النساء: الآيات (١٧٤ـ ١٧٦) ـــــــ

٤٨٢ ـــــــ

طريق أخرى: قال [الإمام][(١)] أحمد: حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا مالك ـ يعنى ابن مِغْل ـ سمعت الفضل بن عمرو، عن إبراهيم، عن عمر قال: سألت رسول الله ﷺ عن الكلالة، فقال: «يكفيك آية الصيف». فقال: لأن أكون سألت النبى ﷺ عنها أحبَّ إلىّ من أن يكونَ لى حُمْر النَّعم. وهذا إسناد جيد إلا أن فيه انقطاعاً بين إبراهيم وبين عُمَر، فإنه لم يدركه[(٢)].

وقال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر، عن أبى إسحاق، عن البَراء بن عازب قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عن الكلالة، فقال: «يكفيك آية الصيف». وهذا إسناد جيد، رواه أبو داود والترمذى من حديث أبى بكر بن عيَّاش، به[(٣)]. وكأن المراد بآية الصيف: أنها نزلت فى فصل الصيف، والله أعلم.

ولما أرشده النبى ﷺ إلى تفهمها ـ فإن فيها كفاية ـ نسى أن يسأل النبى ﷺ عن معناها؛ ولهذا قال: فلأن أكون سألت رسول الله ﷺ عنها أحب إلىّ من أن يكون لى حُمْر النَّعَم.

وقال ابن جرير: حدثنا ابن وكيع، حدثنا جرير عن[(٤)] الشيبانى، عن عمرو بن مُرة، عن سعيد ابن المسيَّب قال: سأل عمر بن الخطاب النبى ﷺ عن الكلالة، فقال: «أليس قد بين الله ذلك؟» فنزلت: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ[(٥)]﴾الآية. وقال قتادة: ذُكر[(٦)] لنا أن أبا بكر الصديق [رضى الله عنه][(٧)] قال فى خطبته: ألا إن الآية التى أنزلت[(٨)] فى أول «سورة النساء» فى شأن الفرائض، أنزلها الله فى الولد والوالد. والآية الثانية أنزلها فى الزوج والزوجة والإخوة من الأم. والآية التى ختم بها «سورة النساء» أنزلها فى الإخوة والأخوات من الأب والأم، والآية التى ختم بها «سورة الأنفال» أنزلها فى أولى الأرحام، بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله، مما جَرّت الرحم من العَصَبَة. رواه ابن جرير[(٩)].

ذكر الكلام على معناها وبالله المستعان، وعليه التكلان:

قوله تعالى: ﴿إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ﴾ أى: مات، قال الله تعالى: ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلاَّ وَجْهَهُ﴾ [القصص: ٨٨] كل شىء يفنى ولا يبقى إلا[(١٠)] الله، عز وجل، كما قال: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ. وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالإِكْرَامِ﴾ [الرحمن: ٢٦، ٢٧].

وقوله: ﴿لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾ تمسك به من ذهب إلى أنه ليس من شرط الكلالة انتفاء الوالد[(١١)]، بل يكفى فى وجود الكلالة انتفاء الولد، وهو رواية عن عمر بن الخطاب، رواها ابن جرير عنه بإسناد صحيح إليه. ولكن الذى رجع[(١٢)] إليه هو قول الجمهور وقضاء الصديق: أنه مَنْ لا ولد له ولا

---

(١) زيادة من أ.
(٢) المسند (١/ ٣٨).
(٣) المسند (٤/ ٢٩٣) وسنن أبى داود برقم (٢٨٨٩) وسنن الترمذى برقم (٣٠٤٢).
(٤) فى أ: «حدثنا».
(٥) زيادة من أ.
(٦) فى د: «وذكر».
(٧) زيادة من أ.
(٨) فى د: «نزلت».
(٩) تفسير الطبرى (٩/ ٤٣١).
(١٠) فى ر: «إلا وجه الله».
(١١) فى أ: «الولد».
(١٢) فى د: «يرجع».

٤٨٤ ـــــــ

وقوله: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ﴾ أى: يفرض لكم فرائضه، ويحدّ لكم حدوده، ويوضح لكم شرائعه.

وقوله: ﴿أَن تَضِلُّوا﴾ أى: لئلا تضلوا عن الحق بعد البيان. ﴿واللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ أى: هو عالم بعواقب الأمور ومصالحها وما فيها من الخير لعباده، وما يستحقه كل واحد من القرابات بحسب قربه من المتوفى.

وقد قال أبو جعفر بن جرير: حدثنى يعقوب، حدثنى ابن عُلَيَّة، أنبأنا ابن عَوْن، عن محمد بن سيرين قال: كانوا فى مسير، ورأس راحلة حذيفة عند رِدْف راحلة رسول الله ﷺ، ورأس راحلة عمر عند رِدْف راحلة حذيفة. قال: ونزلت: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ فلقَّاها رسولُ الله ﷺ حذيفة، فلقاها حذيفة عُمَر، فلما كان بعد ذلك سأل عُمَرُ عنها حذيفة فقال: والله إنك لأحمق إن كنت ظننت أنه لقَّانيها رسول الله ﷺ فلقيتكها كما لقانيها[١]، والله لا أزيدك عليها شيئاً أبداً قال: فكان عمر [رضى الله عنه][٢] يقول: اللهم إن[٣] كنت بينتها له فإنها لم تُبَين لى».

كذا[٤] رواه ابن جرير. ورواه أيضاً عن الحسن بن يحيى[٥]، عن عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عن أيوب، عن ابن سيرين كذلك بنحوه. وهو منقطع بين ابن سيرين وحذيفة[٦]، وقد قال الحافظ أبو بكر أحمد بن عمرو البزَّار فى مسنده: حدثنا يوسف بن حماد المَعْنىُّ، ومحمد بن مرزوق قالا: أخبرنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، حدثنا هشام بن حسَّان، عن محمد بن سيرين، عن أبى عبيدة بن حذيفة، عن أبيه: «نزلت الكلالة على النبى ﷺ وهو فى مسير له، فوقف النبى ﷺ وإذا هو بحذيفة، وإذا رأس ناقة حذيفة عند مُؤتَزَر النبى ﷺ، فلقَّاها إياه، فنظر حذيفة فإذا عمر، رضى الله عنه، فلقاها إياه، فلما كان فى خلافة عمر نظر عمر فى الكلالة، فدعا حذيفة فسأله عنها، فقال حذيفة: لقد لَقَّانيها رسول الله ﷺ فَلَقَّيتُك كما لقانى، والله[٧] إنى لصادق، ووالله لا أزيد على ذلك شيئاً أبداً.

ثم قال البزار: وهذا الحديث لا نعلم أحد رواه إلا حذيفة، ولا نعلم له طريقاً عن حذيفة إلا هذا الطريق، ولا رواه عن هشام إلا عبد الأعلى. وكذا رواه ابن مَردُوَيه من حديث عبد الأعلى[٨].

وقال عثمان بن أبى شَيْبَة: حدثنا جرير، عن الشَّيبانى، عن عمرو بن مُرّة، عن سعيد ـ [هو][٩] ابن المسيَّب ـ أن عمر سأل رسول الله ﷺ كيف يُوَرّث الكلالة؟ قال: فأنزل الله ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ][١٠]﴾ الآية[١١]، قال: فكأن عمر لم يفهم. فقال لحفصة: إذا رأيت من رسول الله ﷺ طيب نَفْس فسليه عنها، فرأت منه طيب نفس فسألته عنها[١٢]، فقال: «أبوك ذكر لك هذا؟ ما

(١) فى أ: «لقانى» وفى د: «لقانيها رسول الله ﷺ». (٢) زيادة من أ.
(٣) فى ر: «من». (٤) فى ر: «وكذا». (٥) فى أ: «محمد».
(٦) تفسير الطبرى (٩/ ٤٣٥).
(٧) فى ر: «ووالله».
(٨) مسند البزار برقم (٢٢٠٦) «كشف الأستار» وقال الهيثمى فى المجمع (٧/ ١٣): «رجاله رجال الصحيح غير أبى عبيدة بن حذيفة، ووثقه ابن حبان».
(٩) زيادة من ر، أ. (١٠) زيادة من: ر، أ. (١١) فى ر، أ: «إلى آخرها».
(١٢) فى ر: «عنه».

٤٨٦ ـــــــ

وقال ابن جرير: حدثنا ابن وكيع، حدثنا محمد بن حُمَيْد الْمَعْمَرِى[١]، عن مَعْمَر عن الزُّهْرِى، عن سعيد بن المسيَّب: أن عمر كتب فى الجَدِّ والكلالة كتاباً، فمكث يستخير الله فيه يقول: اللهم إن علمت فيه خيراً فأمضه، حتى إذا طَعن دعا بكتاب فمحى، ولم يدر أحدٌ ما كتب فيه. فقال: إنى كنت كتبت فى الجَدِّ والكلالة كتاباً، وكنت استخرت الله فيه، فرأيت أن أترككم على ما كنتم عليه[٢].

قال ابن جرير: وقد رُوِى عن عمر، رضى الله عنه، أنه قال: إنى لأستحى أن أخالف فيه أبا بكر. وكأن أبو بكر، رضى الله عنه، يقول: هو ما عدا الولد والوالد[٣].

وهذا الذى قاله الصديق عليه جمهور الصحابة والتابعين والأئمة، فى قديم الزمان وحديثه، وهو مذهب الأئمة الأربعة، والفقهاء السبعة. وقول علماء الأمصار قاطبة، وهو الذى يدل عليه القرآن، كما أرشد الله أنه قد بين ذلك ووضحه [٤] فى قوله[٥]: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا واللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

---

(١) فى ر: «العمرى».

(٢) تفسير الطبرى (٩/٤٣٨).

(٣) رواه سعيد بن منصور فى السنن برقم (٥٩١) ومن طريقه البيهقى فى السنن الكبرى (٦/٢٢٤) من طريق سفيان عن عاصم عن الشعبى قال: قال عمر فذكره.. وهو منقطع.

(٤) فى ر: « وصححه».

(٥) فى ر: « وفى قول».

فهرس السور

سورة آل عمران ٥
سورة النساء ٢٠٥